


جمهورية العراق
ديوان الوقف السني
مركز البحوث والدراسات الإسلامية

سلسلة إحياء التراث الإسلامي
(٧٩)

التلخيص في تفسير القرآن العظيم



تأليف

موفق الدين أبي العباس أحمد بن يوسف الموصلي
الشافعي المعروف بالكواشي (المتوفى ٦٨٠هـ / ١٢٨١م)

دراسة وتحقيق بقلم

الاستاذ الدكتور محيي هلال السرحان

الجزء الرابع

السيرة الذاتية

- الاسم الرباعي ولقب: محيي هلال سرحان ابراهيم العقيلي.
- المولد: تكريت ١٩٣٢/٧/١.
- التحصيل الدراسي: ماجستير في الشريعة الإسلامية/ الفقه المقارن/ جامعة بغداد ١٩٧١.
- ماجستير في الشريعة الإسلامية/ الفقه المقارن/ كلية الشريعة والقانون بجامعة الازهر ١٩٧٤.
- دكتوراه في الشريعة الإسلامية / الفقه المقارن/ كلية الشريعة والقانون / جامعة الازهر ١٩٨٢.
- حصل على لقب استاذ سنة ١٩٩٠.
- له عدة مؤلفات وتحقيقات وبحوث واسراف على دراسات الماجستير والدكتوراه.
- عضو نقابة المعلمين.
- عضو الجمعية التاريخية.
- عضو مشارك في نقابة الصحفيين.
- مارس التدريس في جامعات كثيرة.
- أحيل على التقاعد بتاريخ ٢٠٠٩/٣/٥.

طبع بمطبعة هيئة ادارة واستثمار اموال الوقف السنوي



جمهورية العراق

ديوان الوقف السني

مركز البحوث والدراسات الإسلامية

سلسلة إحياء التراث الإسلامي
(٧٩)

التلخيص في تفسير القرآن العظيم

تأليف موفق الدين أبي العباس أحمد بن يوسف الموصلي
الشافعي المعروف بالكواشي (المتوفى ٦٨٠ هـ / ١٢٨١ م)

دراسة وتحقيق

بقلم

الدكتور محبي هلال السرحان

م ٢٠٠٩

١٤٣٠ هـ

الجزء الرابع



۲۷

۳۲۵

الكاوashi، موفق الدين أبي العباس احمد بن يوسف الموصلي الشافعى
(ت ٢٨٠ هـ - ١٤١ م)

التلخيص في تفسير القرآن العظيم. دراسة وتحقيق محيي هلال السرحان. —
بغداد: ديوان الوقف الشعبي، ١٩٥٠ م.

١٥٤ص. ٢٥سم. (سلسلة إحياء التراث الإسلامي، ٧٩)

١- القرآن تفسير أ - محيي هلال السرحان (محقق) ب - العنوان ج - السلسلة.


ج - السلسلة.

جميع الآراء التي في هذا المطبوع تمثل رأي كاتبها وهي لا تعبّر
بالضرورة عن رأي المركز
حقوق الطبع محفوظة للمركز

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ
وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ

الزخرف الآية: ٤٤



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بین يدي هذا الجزء

أحمد الله العلي العلام ، وأصلى على خاتم الرسل الكرام سيدنا محمد بأفضل الصلاة وأتم السلام، وعلى آله وصحبه الامجاد العظام، ومن تبعهم باحسان على مر الليالي والشهور والاعوام .

أما بعد : فأقدم إليك أيها القارئ الكريم الجزء الرابع من كتاب ((التلخيص في تفسير القرآن العظيم)) للإمام موفق الدين أبي العباس أحمد بن يوسف الموصلي الشافعى المعروف بـ: الكواشى (المتوفى ٦٨٠ هـ - ١٢٨١ م) الذى ضم تفسير سورة النساء، وقد سرت فى تحقيقه على المنهج الذى سلكته فى تحقيق الأجزاء السابقة منه، ومعتمداً فى تحقيقه على النسخ الخطية التى اعتمدتها فى تحقيق تلك الأجزاء نفسها .

وانما اقتضى التدوين إلى ذلك لأن قسماً من الأجزاء التي سنتى هذا الجزء سنستعين في تحقيقها بنسخ أخرى إلى جانب هذه النسخ النفيسة .

وكلي أمل أن يحظى هذا الجزء بالقبول كما حظيت أجزاؤه الأولى، بما وجدته عند كثير من إخوانى الاعزاء من الثناء والسرور والتشجيع، والحمد على الإسراع فى طبعه

وأجد لزاماً على أن أقدم شكري الوافر والعرفان بالجميل إلى ديوان الوقف السنى متمثلاً برئيسي الاخ الدكتور الشيخ أحمد عبد الغفور، وبأخى الكريم الاستاذ الدكتور عبد الرزاق أحمد الحربى، وأخي الفاضل الشيخ جاسم محمد الجبورى، وسائر أعضاء لجنة احياء التراث الاسلامي ومركز البحوث والدراسات الاسلامية الذين لم أذكر أسماءهم، لكن محلهم في القلب، لما لمسته في الجميع من التوجيه

الصادق الى خدمة ديننا القويم وخدمةتراثه العريق الذي هو مجدنا، وفخرنا،
فجزى الله الجميع خيراً، وأثابهم الثواب الحسن في الدنيا والآخرة .

كما أشكر أولئك الذين ساندوني، وشجعوني، واستحسنوني على الاسراع في
طبع هذا الأثر الخالد، فلليهم مني وافر التحية وفائق التقدير.

وأدعوا الله جل شأنه أن يأخذ باليدينا جميعاً الى ما فيه الخير، وأن يعيننا على
اتمام طبع هذا التفسير، انه على كل شيء قدير، وبالاجابة جدير، وإنه لنعم المولى
ولنعم النصير .

محقق الكتاب

الاستاذ الدكتور محبوب هلال السرحان

المصطلحات والرموز المستخدمة في هذا الجزء

١- مصطلحات المؤلف :

- (كا) : الوقف الكافي .
- (تا) : الوقف التام .
- (حس) : الوقف الحسن .
- (القراءة) : هي القراءات السبع المشهورة .
- (وقرى) : للقراءات الشاذة .
- (أو) : بمعنى : وقيل .


٢- مصطلحات التحقيق :

(ش) : وهي النسخة المعتمدة في التحقيق التي هي في حوزتي، وهي نسخة مقروءة على المؤلف وعليها اجازته، وأشير إليها في كثير من الأحيان بلفظ (الاصل)

(ف) : نسخة مكتبة المتحف العراقي بجزأيها الاول (رقم ٢٠٨١٢) والثاني (رقم ٢٠٨١٥) في مخطوطات المتحف

(ص) : نسخة مكتبة المدرسةالأمينية في مكتبة الاوقاف العامة بـ الموصل
بجزأيها الاول ورقمه فيها (٣/٩) والثاني ورقمه فيها (٣/١٠)

(ك) : نسخة مكتبة المتحف العراقي المرقمة : ٢٠٥٦٩
وقد شرحت او صاف كل نسخة من هذا النسخ في الجزء الاول من هذا الكتاب .




[٩٢ - أ]

سورة النساء

مدنية

وهي مائة وخمس أو ست أو سبع وسبعون آية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَنْقُوا اللَّهُ الَّذِي تَسَاءلُونَ إِلَيْهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا^(١) وَأَتُؤْمِنُ أَمْوَالَهُمْ

.....

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ولما كانت القوى ملاك الامر وعمود الدين أمر تعالى بني آدم بها مشيراً الى منتهى عليهم فقال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ» ومحل «مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ» أي : آدم – نصب بـ (خلقكم) . ونطعف [٩٢ – ب] «وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا» أي: حواء، لأنها خلقت من قصیراً^(١) – على (خلقكم)

تخيصه: خلقم من آدم وخلق من آدم حواء، وأخرت في الذكر وان كانت مقدمة في الخلق، لأن الواو لا ترتبت.

«وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا» نعت لـ (رجالاً)، ولم يؤنثه حملأ على المعنى، لأن (رجالاً) بمعنى: عدد

«وَنِسَاءً» (تا) ولم يقل كثيرة ، لأن (نساء) جمع كثرة . أو : اكتفى بذكر الرجال لأنهم في مقابلتهن .

١- قصیراً: قال الازهري: القصرى والقصيرى الضلع الذى تلي الشاكلة بين الجنب والبطن انظر تهذيب اللغة (مادة قصر) : ٣٦١/٨ ، وقد نقل ابن منظور عباره الازهري في اللسان (ط مرتبة على اوائل الكلمات) : ٣٤٩/٥ ، والعبارة فيها اشارة الى ما رواه ابن ماجه عن الشافعى انه قال: ((إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَا خَلَقَ آدَمَ خَلَقَ حَوَاءَ مِنْ ضَلَعِهِ الْقَصِيرِ)) فانظر سنن ابن ماجه ١٧٥/١ كتاب الطهارة الباب ٧٧ الحديث ٥٢٥

وَقَرِئَ : وَخَالِقٌ وَبَاثٌ^(۱) رَفِعًا اسْمُ فَاعِلٍ، وَرُفِعَا خَبْرُ مُبْتَدَأٍ .

ولما كانت هذه المذكرات دالة على وجوب التقوى، لأن من يكون كذلك يجب تقواه وعبادته، أمرَ بتقواه ثانياً مصراً باسمه عاطفاً على الاول فقال « واتَّقُوا اللهَ الذِّي تَسْأَلُونَ بِهِ » أي: تقسمون .

القراءة : بالتشديد^(٢) ، أصله تتساءلون ، ادغمت التاء في السين بعد ابدها سيناً لقرب التاء من السين للهمس.

وبالتحفيف^(٣)، على حذف احدى التاءين تخفيفاً، لأن السين مشاركة للناء في الهمس، فكأنه جمع بين ثلاث ناءات .

والقراءة: «والأرْحَام» (كما) جرأً عطفاً على الضمير في (باء)، وأباءه

١- قوله: وقرى: وخالق وباث رفعا... قلت هي قراءة خالد الحذاء ذكر ذلك ابن خالويه فانظر مختصر ابن خالويه في شواد القراءات: ٢٤، الكشاف: ٤٩٣/١ ولم يذكر القارئ، ونقل الرازي ذلك عنه دون ذكر القارئ في تفسيره: ١٦٢/٩، والبحر المحيط: ١٥٥/٣، دون ذكره كذلك، معجم القراءات: ٢/٢.

٢- قوله: القراءة بالتشديد... قلت: أي بتشديد السين، وهي قراءة ابن كثير، ونافع، وابن عامر، وأبي عمرو بخلاف عنه، ويعقوب وأبي جعفر وذلك على ادغام الناء الثانية في السين، فانظر السبعة: ٤٧١، الكشاف: ٤٩٣/١، والتيسير للداني: ٩٣ وجامع البيان للداني ايضاً: ٢٢٦.

٣ - قوله: وبالتحقيق... قلت: هي قراءة عاصم، وحمزة، والكسائي، وأبي عمرو، بخلاف عنه، والحسن، والاعمش، وخلف، فانظر المصادر السابقة، وهذه القراءة هي اختيار أبي عبيد القاسم بن سلام فانظر كتاب القراءات لأبي عبيد القاسم بن سلام جمع دراسة بقلم الدكتور جاسم الحاج جاسم محمد الدليمي مطبعة الوقف السنوي بغداد ط ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م ص ٣٢٤ .

البصري^(١)، وأجاوه الكوفي^(٢).

١ - قوله: وأباء البصري... قلت هو وأشارة الى ما ذهب اليه أئمة مدرسة البصرة النحوية وفروعها من أنه يصح أن يعطف الظاهر على الضمير المجرور، كقولهم مررت بك وزيد (بجر زيد)، ومن أئمة نحاة البصرة سيبويه والمبرد، فانظر الكتاب لسيبويه: ٣٨١/٢، والمقتضب للمبرد: ١٥٢/٤، والكامل: ٣٩/٤ بل رأى بعضهم أن ذلك لحن، واحتجوا على ذلك بأن عطف الظاهر على الضمير المجرور قليل الاستعمال وبعيد عن القياس، لأن المضمير في (به) عوض من التقوين، وأن المضمير المخوض لا ينفصل عن الحرف، ولا يقع بعد حرف العطف، وأن المعطوف والمعطوف عليه شريكان يحسن في أحدهما ما يحسن في الآخر ويصبح في أحدهما ما يصبح في الآخر، فكما لا يجوز: (واتقوا الله الذي تسألون بالارحام) فكذلك لا يحسن: (تسألون به والارحام) فإن أعددت الخافض حسن. (انظر كتاب الكشف لمكي: ٣٧٦/١) وعلل ابن الأباري ذلك بأن الجار والمجرور بمنزلة شيء واحد، فإذا عطفت على الضمير المجرور—والضمير اذا كان مجرورا اتصل بالجار ولم ينفصل منه ... فكأنك قد عطفت الاسم على الحرف الجار، وعطف الاسم على الحرف لا يجوز، (انظر الانصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والковفيين: ٤٦٥/٢ المسألة ٦٥)، ولذلك قرأ الجمهور بفتح الميم من (الارحام) على أنها معطوفة على لفظ الجلالة على معنى اتقوا الله واتقوا الارحام انظر السبعة: ٢٢٦، مشكل اعراب القرآن لمكي: ١٧٦/١، والبحر المحيط: ١٥٧/٣، والدر المصنون: ٥٥٤/٣، معجم القراءات للخطيب: ٥/٢ .

٢ - قوله: وأجازه الكوفي، قلت هو وأشارة الى رأي الكوفيين في جواز العطف على الضمير الخفوض، ومنهم الامام ابو زكريya الفراء فانظر معاني القرآن له: ٢٥٢/١، واحتجوا على ذلك بقولهم: ان ذلك قد جاء في التنزيل وفي كلام العرب واستشهدوا بالقراءة الواردة بجر (الارحام) وهي قراءة حمزة الزيات وهو أحد القراء السبعة، وهي ايضا قراءة قرأ بها كثير من أئمة القراء ومنهم: ابن عباس، وابراهيم النخعي، وقناة، والمطوعي، ومجاهد، والحسن البصري، وغيرهم بالجر على أنه معطوف الضمير (الهاء) في (به) أو على أنه مجرور بباء مقدرة أو بالقسم، فانظر المصادر السابقة وانظر الحجة لابن خالويه: ١١٨، والحجة لابي علي الفارسي ٦٢/٢، والحجة لابن زنجلة: ١٩٠، تفسير القرطبي: ٢/٥، وكتاب نحو القراء الكوفيين لخديجة احمد مفتى ط١ دار الفيصلية بمكة المكرمة ١٤٠٦ھ—١٩٨٥ ص ١٣٠، ٣٧٣، ٣٩٥ .

أو : قسماً من الله تعالى، لأنهم كثيراً كانوا يقسمون ويتشادون بالله والرحم.
والقسم أولى، للخروج من الخلاف، لأنه تعالى أمر بالنحوى، ثم أقسم أنه على كلِّ
رقيق، ليخشى، ويداوم على النحوى، وأقسم بالارحام شريفاً وتبيها ان صلتها من
النحوى، وأن حقيقة الارحام هي سبب وجود من توجد منه النحوى وتصبا مفعولاً،
أي: اتقوا الله واتقوا الأرحام أن تقطعوها .

أو : عطفاً على محل الجار والمجرور، كمررت بزید وعمراً .

وقرئ : تسألون^(١) به وبالارحام^(٢) .

وقرئ : والارحام رفعاً^(٣) مبتدأ محذف الخبر، أي: والأرحام مما يتسائل
بها .

وإن جعلت (والارحام) قسماً لم تقف عليها، لأن جوابه : «إِنَّ اللَّهَ كَانَ
عَلَيْكُمْ رَقِيباً» (حس)

ونزل في من أخذ مال يتيمه^(٤) «وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ»^(٥) أي
احفظوها، ولا تتعرضوا لها، وسلموها اليهم وقت استحقاقهم تسليمها إليهم .

١ - ف : تسألون .

٢ - قوله وقرئ تسألون به وبالارحام ... قلت: أي باعادة حرف الجر (الباء) وهي قراءة عبدالله بن مسعود والاعمش فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٤، الكشاف: ٤٩٣/١، تفسير الرازى:
٢٧٢/١، البحر المحيط: ١٥٧/٣، الدر المصنون: ٥٥٥/٣، معجم القراءات: ٦/٢ .

٣ - قوله: وقرئ والارحام رفعاً ... قلت: هي قراءة عبد الله بن بزید، على أنها مبتدأ والخبر
محذف تقديره (محترمة) فانظر المحتب: ١٧٩/١، المحرر الوجيز: ٨/٤، والتبيان:
٣٢٧/١، البحر المحيط: ١٥٧/٣، الدر المصنون: ٥٥٥/٣ وفيه ان القارئ عبد الله بن مسعود
كما يفهم من سياق كلامه، وهو سهو. وانظر تفسير القرطبي: ٥/٥، معجم القراءات: ٦/٢ .

٤ - في الاصل: بيتيمة (بالناء) مؤنث يتيم، وما أنتبه عن ص ك ف ومن كتب التخريج .

٥ - قوله: ونزل في من أخذ مال يتيمه «وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ» قلت: روى ابن أبي حاتم عن
سعید بن جبیر قوله «وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ» وذلك أن رجلاً من غطفان كان معه مال كثير
لابن أخي له يتيم فلما بلغ اليتيم طلب ماله فمنعه عمه فخاصمه الى النبي ﷺ نزلت الآية =

وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَيْثَ بِالْطَّيْبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا
كَبِيرًا^(١) وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوهُمْ مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ السَّاءِ
مَشْنَى وَثَلَاثَ وَرْبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً

.....

«وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَيْثَ» أي الحرام «بالطَّيْبِ» بالحلال، لأنهم كانوا يأخذون
الجيد من مال اليتيم، وهو خبيث في حقهم، ويضعون مكانه الرديء من أموالهم،
وهو طيب لهم^(١).

أو كانوا لا يورثون النساء والصبيان^(٢)، فيأخذ الأكبر جميع الميراث، فنصيبه
طيب له، وما يأخذة من مال غيره خبيث له.

ثم أكد ذلك بقوله: «وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ» أي: لا تضمُوها إليها
في الإنفاق، فـ(إلى) متعلقة بمحذوف، وهو في موضع الحال، أي مضافة إلى
أموالكم ، [٩٣ - أ] وإذا أكل مال اليتيم وله مال كان أشد قبحاً .

=فانظر تفسير ابن أبي حاتم: ٨٥٤/٣ الحجز ٤٧٢٨ والدر المنثور: ١١٧/٢ وتفسير اللباب:
١٥٢/٦ . وأسباب النزول: ٨١

١ - قوله: كانوا يأخذون الجيد من مال اليتيم ... ويضعون مكانه الرديء ... قلت روي ذلك من
قول سعيد بن المسيب والنخعي والزهرى والسدى والضحاك، أنهم قالوا: كانوا أولياء اليتامى
وأوصياوهم يأخذون الجيد والرفيع من مال اليتامى و يجعلون مكانه الردى والخسيس، فربما
كان أحدهم يأخذ الشاة السمينة من مال اليتيم و يجعل مكانها الشاة المهزولة، ويأخذ الدرهم
الجيد وبطراح مكانه الزيف ويقول: درهم بدرهم، فذلك تبدلهم، فنهاهم الله تعالى عنها، فانظر
تفسير الطبرى: ١٥٣/٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/٨٥٥ الخبر: ٤٧٣٦ ، وتفسير ابن المنذر:
٥٥٠/٢ الخبر: ١٣١٣ - ١٣١٤ ، والكشف والبيان: ٢/٢٤ ، وتفسير البغوى: ١/٣٩٠ .

٢ - قوله: أو كانوا لا يورثون النساء والصبيان ... قلت هو ما روي عن عبد الرحمن بن زيد
فانظر تفسير الطبرى: ١٥٣/٤ ، والكشف والبيان: ٢/٢٤ ، وتفسير البغوى: ١/٣٩٠ ، وتفسير
الشعالبي الموسوم بجواهر الحسان في تفسير القرآن: ١/٣٤٧ .

﴿إِنَّهُ﴾ أي: الأكل .

﴿كَانَ حُوبًا﴾ إثماً^(١) .

أو: قتلاً^(٢) .

﴿كَبِيرًا﴾ (حس) عظيماً .

وقرئ : بفتح الحاء^(٣) مصدر حاب يحوب: أثم .

١ - تفسير (الحوب) بالإثم رواه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وغيرهم عن ابن عباس ومجاحد والسدوي وقناة والحسن وسعيد بن جبير وعكرمة وابن سيرين والضحاك وأبي مالك ومقائل بن حيان وزيد بن أسلم وابي سنان، فانظر تفسير الطبرى: ١٥٤/٤، وتفسير ابن المنذر: ٥٥١/٢ الاخبار: ١٣١٧—١٣١٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ٨٥٦/٣، الخبر: ٤٧٤٠، وهو الذي ذهب اليه جمهور المفسرين فانظر تفسير مقائل بن سليمان: ٢١٣/١ وفيه يقول ان هذا المعنى هو بلغة الحبش، ومعاني القرآن للفراء: ٢٥٣/١، وغيرهم.

وروى عن ابن عباس وقناة وغيرهما تفسيره بالظلم وعن عبد الرحمن بن زيد تفسيره بالذنب الكبير فانظر تفسير الطبرى: ١٥٤/٤—١٥٥ وهو الذي ذهب اليه الزمخشري في الكشاف: ٤٩٦/١ وابن زمین في تفسيره الذي اختصر فيه تفسير يحيى بن سلام: ١٤٤/١، وسيذكر المؤلف ان من معانيه القتل، وقال الاذهري: والحوب: الهالك انظر تهذيب اللغة مادة (حاب): ٢٢٩/٥، وقد نقل ذلك عنه ابن منظور في اللسان مادة (حوب). والحوب فيه ثلاثة لغات (حوباً) بالضم وهي لغة النبي صلى الله عليه وسلم وأهل الحجاز و(حوباً) بالفتح وهي لغة بني تميم و(حاباً) على المصدر فانظر الكشف والبيان للشعاعي: ٢٢٤/٢—٢٢٥ وتفسير القرطبي: ١٠/٥، وللحووب ومشتقاته معان أخرى أشارت إليها معاجم اللغة .

٢ - قوله: أو قتلا ... قلت قال الفراء بعد أن ذكر معنى الحوب انه الإثم: ((ورأيتبني أسد يقولون: الحائب: القاتل)) انظر معاني القرآن: ٢٥٣/١، ونقل الأذهري ذلك عنه في تهذيب اللغة (مادة حاب) ٢٢٩/٥ وابن منظور في اللسان (حوب) وقد ذكرنا في الهاشم السابق أن الأذهري ذكر أنه الهالك .

٣ - قوله: وقرئ بفتح الحاء ... قلت: هي قراءة الحسن وابن سيرين، وهي لغة بني تميم، فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٤، ومعاني القرآن للفراء: ٢٥٣/١، والكساف: ٤٩٦/١ والمحرر الوجيز: ١٣/٤ وقال: وهي لغة بني تميم ثم قال: هو بفتح الحاء المصدر وبضمها الاسمية=

وحاباً^(١)، كقال قولًا و قالاً .

ولما نزلت هذه الآية تحرجوا من ولاية اليتامى، وكان فيهم من تحته العشر من الأزواج^(٢)، أو: الثماني^(٣) فلا يقوم بحقوقهن ولا يعدل بينهن. فنزل^(٤): « وإن حفتم ألا تُقْسِطُوا » أي: تعدلوا « في اليتامى » من أقساط يقسط: عدل .
وقرئ : بفتح التاء^(٥)، من قَسْطَ يقْسِطَ: جار، فتكون (لا) زائدة .

= وانظر تفسير الرازي: ١٧٠/٩، والبحر المحيط: ١٦١/٣، والدر المصنون: ٥٥٧/٣،
ومعجم القراءات: ٨/٢.

١ - قوله: وحابا ... قلت: أي قرئ أيضاً وحابا ... وهي قراءة أبي بن كعب فانظر المصادر السابقة وانظر تفسير القرطبي: ١١/٥، وتفسير الراغب الاصفهاني: ٢، واتحاف فضلاء البشر للبناء: ٥٠٢/١ .

٢ - روی عن ابن عمر أن غيلان بن سلمة التقفي اسلم وتحته عشر من النسوة فقال له النبي ﷺ: ((خذ منها أربعاً)), فاختار منها أربعاً، وفارق بقيتها، فانظر سنن ابن ماجة: ١/٦٢٨، الحديث ١٩٥٣ وانظر طبقات ابن سعد ٦٦/٨ الترجمة: ٢٤٩١، وأسد الغابة: ٤/٣٤٣، الترجمة: ٤١٨٤ .

٣ - روی عن حميدة بنت الشمردل عن قيس بن الحارث أنه قال: أسلمت وعندی ثمانی نسوة، فأتیت النبي ﷺ فقلت ذلك له، فقال: ((اختر منها أربعاً)) فانظر سنن ابن ماجة: ١/٦٢٨، الحديث: ١٩٥٢، وتفسير مقاتل: ١/٢١٤ والكشف والبيان: ٢٢٦/٢، وطبقات ابن سعد ١٨٢/٨، الترجمة: ٢٧٧٩، وتفسير الراغب الاصفهاني: ٢/١٠٩٠ .

٤ - قوله: ولما نزلت هذه الآية تحرجوا من ولاية اليتامى، وكان منهم من تحته العشر من الأزواج أو الثماني، فلا يقوم بحقوقهن ولا يعدل بينهن فنزل ((وإن حفتم ...)) قلت: هو ما روی عن سعيد بن جبیر وقتادة والربیع والضحاک والسیدی فانظر تفسیر الطبری: ٤/١٥٥، وأسباب النزول للواحدی: ٨٢، وتفسیر البغوي: ١/٣٩١ .

٥ - قوله: وقرئ بفتح التاء ... قلت: هي قراءة ابراهيم النخعي ويحيى بن وثاب والاعمش والمفضل، وذلك بفتح التاء وكسر السين من باب ضرب فانظر: المحتسب: ١/١٨٠، مختصر ابن خالويه: ٢٤، التبیان للعکبیری: ١/٣٢٨ وقال: وتكون (لا) زائدة، والکشاف:

وجواب الشرط «فانكحوا ما طاب» ماحل «لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ» .

و(ما) بمعنى (من)

أو: (ما) تكون من صفات العقلاء، والنساء من العقلاء، و(من) تبعيض، لأن منهن من لا تحل .

المعنى: كما تحرجتم من ولاية اليتامى، فتحرجو من كثرة التزويج مخافة الجور .

أو : كانوا لا يترجون من الزنا ويترجون من ولاية اليتامى، فقيل لهم: إن خفت المخافة في اليتامى فخافوا الزنا، فانكحوا .

أو : كان الرجل يتزوج اليتيمه تحت حجره ان كانت^(١) جميلة ذات مال، وإن كانت ذميمة فقيرة رغب عنها، وربما اجتمع عشر نسوة منهن عنده فنهوا عن ذلك. واليتامى يقع على الذكر والأنثى، واحدة يتيه ويتيمه، وهو من لا أب له من الناس، ومن غيرهم من لا أم له^(٢).

ثم بين المباح من النساء فقال: «مَتَّنِي وَثَلَاثَ وَرَبْعَ» لا تتصرف هذه الأعداد^(٣)، كذلك إلى عشار.

١ = ٤٩٦، والمحرر الوجيز: ٤/١٣، والبحر المحيط: ٣/١٦٢، والدر المصنون: ٣/٥٦٠

ومعجم القراءات: ٢/٩.

١ - قوله: (تحت حجره ان كانت) سقط من ف .

٢ - العبارة (من الناس ومن غيرهم من لا أم له) سقطت من منك وثبتت على هامشها .

٣ - قوله: لا تتصرف هذه الأعداد ... قلت هذا رأي الزمخشري وغيره انظر الكشاف ١/٤٩٦ وقد عورض على ذلك فانظر اللباب في علوم الكتاب: ٦/١٦٢. ونقل الفراء عن بعض العرب انه جعلها نكرات وذهب بها مذهب الاسماء فأجزاها (أي صرفها) فانظر معاني القرآن: ١/٢٥٤. ونقل ابو جعفر النحاس عن الكسائي جواز صرفها فانظر اعراب القرآن له: ١/٤٣٤.

وقد جاء في الشعر^(١)، لأن فيها عدلين: عدل عن تكرييرها، وعدل عن صيغها .

أو : للعدل والوصف، وهي نكرات لأنه يدخلها لام التعريف، لأنك تقول: المثنى، والثلاث، والرابع .

ومحلها نصب بدل من (ما) .
أو : حال من النساء .

وزعم بعضهم أنه حال من (ماطب)^(٢).

١ - قوله: وقد جاء في الشعر ... قلت: فمن ذلك قول ساعدة بن جوية (من الطويل)
ولكنما أهلى بساد أنيسة

سباغ تبغى الناس مثنى وموحد

فانظر ديوان الهدلبيين / ٢٣٧ .

وكما في قول امرئ القيس : (من الطويل)
يفاكهنا سعدة ويغدو لجمعنا

بمثنى الزقاق المترعات وبالجذر

فانظر ديوانه بشرح حسن السنديبي: ١٠٢ القصيدة ٢٣

وقد وردت في قوله تعالى: «أولي أجتحة مثنى وثلاث ورباع» (فاطر: ١) وفي قوله: «أن تَقُومُوا لِللهِ مثنى وَفَرَادِي» (سبا: ٤٦)، كما وردت في الحديث ومن ذلك قوله: ((صلاة الليل
مثنى مثنى)) أخرجه البخاري في الوتر من صحيحه ٢١٩ / ١ الحديث: ٩٩٣، ٩٩٠، ومسلم
في صحيحه: ٥١٦ / ١ الحديث ١٤٥ الياب: ٢٠ من صلاة المسافرين، التسلسل العام: ٧٤٩
كلاهما عن عبد الله بن عمر كما أخرجه غيرهما عنه .

٢ - قوله: وزعم بعضهم أنه حال من (ما طاب) قلت ذكر هذا الرأي ابو حيان والسمين الحلبي
وابن عادل ولم يذكروا قائله وذكروا ان الذي ذهب الى انها حال من النساء هو ابو البقاء،
فانظر التبيان ١ / ٣٢٨، والبحر المحيط: ٣ / ١٦٣، الدر المصنون: ٣ / ٥٦٢، والباب:
٦ / ١٦١ .

والواو للتخيير، وليس للعطف المهيأ^(١) للجمع في زمان واحد، ولو كان كذلك لجاز الجمع بين تسع نسوة، وذلك غير جائز، وإن أجازه أهل الظاهر^(٢)، لأن التسع من خصائص النبي ﷺ، لأنه ﷺ نهى عن تزويج أكثر من أربع^(٣)، ولجاز له أن يتزوج بما شاء، لأنك اذا قلت: جاء القوم مثى وثلاث ورباع، لم يقتض

١ - المهيأ بكتابية الهمزة على الألف كذا وردت في الاصل وفي ص على انها اسم مفعول وقد كتبت في لك ف : المهيئ برسم الهمزة على الياء، ويصبح ذلك أيضا، اذ ستكون على صيغة اسم فاعل.

٢ - الظاهر لغة اسم فاعل من الفعل ظهر بمعنى بان وهو عند الفقهاء ما بان المراد منه بصيغته.. وظاهر اللفظ هو اللفظ المحتمل معندين فأكثر هو في أحدهما أظهر .. أو ما يتبادر منه عند الاطلاق معنى مع تجويز غيره... وهو عند الاصوليين لفظ ظهر المراد منه بنفس الصيغة أي المراد المختص بالوضع الأصلي او العرفي دون المراد المختص بالمتكلم، لأنه لو علم مراد المتكلم يكون نصا، لأن مراد المتكلم هو ما سيق لأجله الكلام. وله معانٍ اخرى عند النحوين وغيرهم، فانتظر كشاف اصطلاحات الفنون بباب الظاء المعجمة ففصل الراء المهملة: ١٧٣ / ٣، ومعجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعة جي ص ٢٩٥. أما أهل الظاهر فهم أتباع مذهب داود بن علي الاصفهاني المتوفى ٢٧٠ هـ ومن ائمته ابن حزم، وسموا بالظاهرية لأنهم يأخذون بظواهر النصوص الشرعية ويرفضون استبطاط العلل منها انظر معجم لغة الفقهاء: ٢٩٥ وأما قوله (وإن أجازه أهل الظاهر) فيبدو أنه لا يقصد به اتباع داود الظاهري، وإنما هو عام في الجامدين على ظواهر النصوص، فالذى يفهم من كلام ابن حزم أنه لا يجوزه، اذ يقول ما نصه: ((ولا يحل لأحد أن يتزوج أكثر من أربع نسوة اماء أو حرائر، أو بعضهن حرائر وبعضهن اماء...)) إلى أن يقول: ((وأيضاً فلم يختلف في أنه لا يحل لأحد زواج أكثر من أربع نسوة أحد من أهل الإسلام، وخالف في ذلك قوم من الروافض لم يصح لهم عقد الإسلام)) انظر المحتوى ٤٤١ الفقرة: ١٨١٦.

٣ - قوله: لانه صلى الله عليه وسلم نهى عن تزويج أكثر من أربع ... قلت علقه البخاري فانظر صحيح البخاري: ٢/ ٥٦٣ الباب ١٩ من النكاح عند الرقم ٥٠٩٨ وهو امر اجمعـت عليه الامة المحمديـة فانظر الاقناع في مسائل الاجماع: ٣/ ١١٧٠ الفقرة: ٢١٥٣، وموسوعة المناهي الشرعية في صحيح السنة النبوية لأبي اسامة سليم بن عبد السهـلـي (دار ابن عفـان - القاهرة - ط ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ ج ٣ ص ٢٤، الباب ٤٧٦ .

حصرهم في هذا العدد، بل يجوز أن يكونوا في غاية الكثرة جاءوا مثنى وثلاثة ورباع، وقال به بعضهم^(١). وجوز بعضهم الزواج بثمانيني عشرة امرأة^(٢).

وقرئ : **ثُلُثَ وَرْبَعٌ**^(٣) ، مختصر^(٤) من ثلاثة ورباع .

المعنى : تزوجوا أن شتتم مثنى، وأن شتتم ثلاثة، وأن شتتم رباع .

تلخيصه: أنتم مخيرون في ذلك .

«فَإِنْ خِفْتُمْ^(٥) أَلَا تَعْدِلُوا» فيهن وبينهن في النفقه والقسم «فَوَاحِدَةٌ». أي فانكحوا واحدة .

١ - قوله: وقال به بعضهم ... ذكر ذلك ابو حيان في البحر المحيط ولم يذكر ذلك القائل فانظر البحر المحيط: ٣/١٦٣ ، وانظر الباب في علوم الكتاب ٦/١٦٤-١٦٥ ، ولم يذكر القائل ايضاً ... وناقش الرازبي هؤلاء ولم يذكر من هم فانظر تفسيره: ٩/١٧٤-١٧٥ .

٢ - قوله: وجوز بعضهم الزواج بثمانيني عشرة امرأة ... قلت ذكر ذلك ابو حيان الاندلسي وابن عادل الحنبلي وغيرهما ولم ينسبوه الى قائل معين فانظر البحر المحيط: ٣/١٦٣ ، والباب في علوم الكتاب: ٦/١٦٥ وتفسير الرازبي ٩/١٧٤ ، وتفسير الالوسي: ٤/١٩٢ .

٣ - قوله: وقرئ **ثُلُثَ وَرْبَعٌ** مختصر من ثلاثة ورباع ... قلت: هي قراءة النخعي وابن وثاب والأعمش والمعيرة، فانظر: الكشاف: ١/٤٩٧ ، وتفسير القرطبي: ٥/١٥ ، والبحر المحيط: ٣/١٦٣ ، والدر المصنون: ٣/٥٦٥ ، وتفسير الالوسي: ٤/١٩٢ ، ومعجم القراءات: ٢/١٠ .

٤ - قوله: (**ثُلُثَ وَرْبَعٌ** مختصر) سقط من منك وثبت على حاشيتها.

٥ - ص : **فَإِنْ كُنْتُمْ ... وَهُوَ سَهُوٌ** .

وَمَا مَلَكْتُ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَا تَعْوَلُوا^(١) وَأَئُوا السَّاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طَبِّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا

.....

وَقَرِئَ : فَوَاحِدَةً^(١) رَفِيعاً خَبْرَ مِبْدأ، أَيْ : فَالْمَقْنَعُ وَاحِدَةٌ .
«أَوْ مَا مَلَكْتُ أَيْمَانُكُمْ» من السُّرَارِي^(٢) ، لِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ فِيهِنَّ مِنَ الْحُقُوقِ مَا يَلْزَمُ فِي الْحَرَائِرِ .

وَ(مَا) فِي (مَا مَلَكْتَ) [٩٣— ب] بِمَعْنَى (مِنْ) وَقَرِئَ : بِهَا^(٣) .

«ذَلِكَ» أَيْ الْوَاحِدَةُ، وَالسُّرَارِي «أَدْنَى» أَيْ : أَقْرَبُ .

«أَلَا تَعْوَلُوا» أَيْ : تَجُورُوا فِي النَّفَقَةِ وَالْقُسْمِ بَيْنَهُنَّ .

أَوْ : أَنْ لَا تَجَاوِزُوا مَا فَرَضْتُ عَلَيْكُمْ .

وَأَصْلُ الْعُولَ الْمُجَاوِرَةِ .

الشَّافِعِيُّ : أَنْ لَا يَكْثُرَ عِيَالَكُمْ^(٤) .

١ - قَوْلُهُ : وَقَرِئَ فَوَاحِدَةً رَفِيعاً... قَلْتَ هِي قِرَاءَةُ الْحَسْنِ وَالْجَهْدِيِّ، وَأَبْيَ جَعْفَرُ وَالْاعْمَشُ وَابْنُ هَرْمَزُ وَأَبْيَ زَيْدُ عَنْ أَبِي عَمْرُو مِنْ طَرِيقِ الْأَهْوَازِيِّ فَانْظُرْ الْبَحْرَ الْمَحِيطَ: ٣/١٦٤، وَالدُّرَرُ المَصْوَنَ: ٣/٥٦٦، وَمَعْجَمُ الْقُرَاءَاتِ: ٢/١١.

٢ - السُّرَارِيُّ : جَمْعُ السُّرِيرَةِ، وَهِيَ الْأُمَّةُ الَّتِي بَوَأْتُهَا بَيْتَنَا، وَهِيَ فُلْكَيَّةٌ مَنْسُوبَةٌ إِلَى السُّرَّ وَهُوَ الْأَخْفَاءُ لَأَنَّهَا كَثِيرًا مَا يُسْرِهَا سِيدُهَا وَيُسْتَرُهَا عَنْ حَرْتَهُ . (الصَّاحَاجُ).

٣ - قَوْلُهُ : وَقَرِئَ بِهَا ... قَلْتَ أَيْ قَرِئَ (أَوْ مِنْ مَلَكْتَ) وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ أَبِي عَبْلَةَ فَانْظُرْ الْكَشَافَ: ١/٤٩٧، وَالْبَحْرَ الْمَحِيطَ: ٣/١٦٤، وَتَفْسِيرُ الْأَلْوَسِيِّ: ٤/١٩٦، وَمَعْجَمُ الْقُرَاءَاتِ: ٢/١١.

٤ - قَوْلُهُ : الشَّافِعِيُّ : أَنْ لَا يَكْثُرَ عِيَالَكُمْ... قَلْتَ قَدْ وَرَدَ قَوْلُهُ هَذَا فِي كِتَابِ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ إِذَا يَقُولُ ((وَقَوْلُهُ «أَلَا تَعْوَلُوا») أَيْ لَا يَكْثُرَ مِنْ تَعْوِلَوْا [كَذَا بَحْذَفِ التَّوْنَ] إِذَا اقْتَصَرَ الْمَرْءُ عَلَى وَاحِدَةٍ وَانْ أَبَاحَ لَهُ أَكْثَرُ مِنْهَا، أَنَا أَبُو الْحَسْنِ بْنُ بَشْرَانَ الْعَدْلِ بِبَغْدَادِ، أَنَا أَبُو عَمْرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْلُّغَوِيِّ صَاحِبِ تَلْبِيبِ فِي كِتَابِ (يَا قَوْنَةَ الْصَّرَاطِ) فِي قَوْلِهِ عَزْ وَجْلُ «أَلَا تَعْوَلُوا» أَيْ لَأَنْ لَا تَجُورُوا وَ (تَعْوِلُوا) تَكْثُرُ عِيَالَكُمْ وَرَوَيْنَا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ لَا يَكْثُرَ مِنْ تَعْوِلَوْنَهُ) فَانْظُرْ أَحْكَامَ الْقُرْآنِ بِتَحْقِيقِ الشَّيْخِ الْجَلِيلِ اسْتَاذَنَا الْمَرْحُومِ عَبْدِ الْغَنِيِّ =

وأخذ عليه هذا القول^(١)، قالوا: إنما يقال من لكثره العيال أعال يُعيل إعاله: كثر عياله.

عبدالخالق ط المكتبة العلمية بيروت ١٣٩٥ م - ١٩٧٥ ج ١ ص ٢٦٠ - ٢٦١، والام
(بولاق) ٩٥، والمختصر على هامش الام: ٥/٦٦، وقد رواه البيهقي بسنده عنه في سننه
الكبير: ٧/٤٦٥ - ٤٦٦، وانظره كذلك في كتاب (تفسير الامام الشافعى) جمعه وحققه
مجدى بن منصور بن سيد الشورى ط دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م
ص ٦٣.

- قوله: وأخذ عليه هذا القول ... قلت: قال ابو بكر الرازى الجصاص: وقال الشافعى في قوله تعالى: « ذلك أدنى لا تقولوا » معناه: أن لا يكثر من تعولون، قال: وهذا يدل على أن على الرجل نفقة أمراته، وقد خطأ الناس في ذلك من ثلاثة أوجه:
أحدها: أنه لا خلاف بين السلف وكل من روى عنه تفسير هذه الآية أن معناه: أن لا تميلوا، وأن لا تجوروا، وأن هذا الميل هو خلاف العدل الذي أمر الله به من القسم بين النساء.
والثاني: خطأه في اللغة، لأن أهل اللغة لا يختلفون في أنه لا يقال في كثرة العيال: عال يعول، ذكره المبرد وغيره من أئمة اللغة ، وقال ابو عبيدة عمر بن المثنى أن لا تعولوا قال: أن لا تجوروا، يقال: علت علي أي جرت.
والثالث: أن في الآية ذكر الواحدة أو ملك اليمين، والاماء في العيال بمنزلة النساء، ولا خلاف أن له أن، يجمع من العدد من شاء يملك اليمين، فعلمنا أنه لم يرد كثرة العيال وأن المراد نفي الجور والميل بتزوج امرأة واحدة اذا ليس معها من يلزمها القسم بينه وبينها، اذا لا ورد تفسير (أن تعولوا) بمعنى تكثير عيالكم مرويا عن عدد من العلماء والائمة في التفسير واللغة، منهم زيد بن اسلم وجابر بن زيد، وأجازه الاصمعي وابن الاعرابي، ونقله الكسائي وابو عمرو الدوري وغيرهم من سبقو الامام الشافعى وانشدوا قول الشاعر
بلا شك وإن أمشى وعالا
وان الموت يأخذ كل حي

أي كثرت مashiّته وعياله، ويؤيد ذلك قراءة طاووس أن لا تعلوا... وغير ذلك من الأدلة، فلا يكون في قول الشافعى ما يستوجب تخطئته، وقد رد على الجصاّص وغيره من القائلين بـ**بخطئة الشافعى** كثير من العلماء بادلة وجيهة قوية ومحكمة، فانتظر تفسير الطبرى:=

أبو حاتم^(١):

الشافعي أعلم بلغة العرب منا فلعلها لغة^(٢).

وروبي أنها لغة حمير^(٣)

= ٤/١٦١ (وروى ذلك عن ابن زيد)، وتفسير ابن أبي حاتم: ٨٦٠ الخبر: ٤٧٦٣ (وروى ذلك عن زيد بن أسلم) وتفسير الراغب الاصفهاني: ٢/١٠٩٣ - ١٠٩٤، وتفسير البغوي: ١/٣٩٢، والكتاف: ١/٤٩٧ - ٤٩٨، وفيه توجيهه لطيف لذلك، والمحرر الوجيز: ٤/١٧ - ١٨، وتفسير القرطبي: ٥/٢٢، والبحر المحيط: ٣/١٦٥ وعلى هامشه البحر الماء له ايضا في الموضع نفسه والدر المصنون: ٣/٥٦٨، والدر المنشور: ٢/١١٩، وتفسير الالوسي: ٤/١٩٧ وسيأتي قول المؤلف ان ذلك من لغة حمير، وانظر مادة (عول) في التهذيب واللسان والقاموس والنتائج، فيها اقوال كثيرة من العلماء في تأييد قول الشافعي عليه السلام.

١ - أبو حاتم: هو سهل بن محمد بن عثمان السجستاني (المتوفى ٢٥٥هـ) وقد مرت ترجمته انظر ج ٣ من هذا الكتاب ص: ٥١.

٢ - قول ابن حاتم السجستاني تجده في تفسير الكشف والبيان ٢/٢٢٨ وتفسير البغوي: ١/٣٩٢ وتفسير القرطبي: ٥/٢٢ وتفسير اللباب لابن عادل الحنبلي: ٦/١٧٠، ولم أجده في كتابه الموسوم (فعلت وأفعلت) تحقيق د. خليل ابراهيم العطيه مطبعة جامعة البصرة : ١٩٧٩م.

٣ - قوله: وروي أنها لغة حمير ... قلت: نقل ذلك الإمام أبو عمرو الدوري إمام الفراء، فانظر المصادر السابقة، والبحر المحيط: ٣/١٦٥، وتحفة الاربيب بما في القرآن من الغريب لابي حيان: ١٨٧، وتفسير الالوسي: ٤/١٩٧، ومعجم لغات القبائل والامصار: ١/٢١٥، وحمير: بكسر الحاء وسكون الميم قبيلة من بني سباء من القحطانية، وهم بنو حمير بن سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان، ومنهم كانت الملوك في الدهر الاول من التبادرة قال الجوهرى باسم حمير: العرنجج، ويرد في أخبارهم انهم كانوا يعبدون الشمس وكان لهم بيت بصنعاء يقال له: (رئام) يعظمونه ويتقربون عنده بالذبح، وقد رسموا ملوك حمير سنة تسعة للهجرة على رسول الله ﷺ ... فأنظر صحاح الجوهرى (مادة حمر) ٢/٦٣٨ والانساب للسمعاني: ٢/٢٧٠، واللباب: ١/٣٩٢ وقلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان للقلقشندي ص: ٣٩، ونهاية الارب في معرفة انساب العرب له ايضا ص ٢٢٢ ونهاية الارب للنويني:

ويجوز أن الشافعى نظر إلى السبب الموجب للجور والمجاوزة، وذلك بقى غالباً بكثرة العيال، فيكون من باب الكنية^(١)، والواحدة يكون العيال منها أقل من الجماعة غالباً، وكذلك السراري، لأنه يجوز له العزل منها بغير إذنهن .

ويعضد الشافعى ما قرئ : (تعيلوا) بضم الناء، وكسر العين من (أعال): كثر عياله^(٢).

ومما يؤكّد ما ذكرت أنه يغلب على الظن أن الشافعى ما كان يجهل الفرق بين (عال): اذا زاد وجار وبين (أعال): كثر عياله، لأن هذا ليس من خفي العلم حتى يظن به ذلك .

وأيضاً فجميع المستعمل من (ع و ل) و تعكيسه يشمله معنى الزيادة .
ثم أمر الأزواج بaitاء مهور نسائهم^(٣)
أو : أمر الاوليات^(٤).

٢٩٣ / ٢ = ولب اللباب للسيوطى: ٨٣، ومعجم قبائل العرب القديمة والحديثة لكتّالة:
٣٠٥ - ٣٠٦ / ١

١ - قوله: فيكون من باب الكنية ... قلت هو الذي ذهب إليه الزمخشري في الكشاف ٤٩٨ / ١.

٢ - قوله: ما قرئ تعيلوا بضم الناء وكسر العين من أعال: كثر عياله ... قلت: هي قراءة طاووس فانظر المختصر في شواد القراءات لابن خالويه: ٢٤ والكتشاف: ١، ٤٩٨، والبحر المحيط: ٣ / ١٦٦، وتفسير القرطبي: ٥ / ٢٢، والدر المصون: ٣ / ٥٧٠، ومعجم القراءات: ٢ / ١٢.

٣ - قوله: تم أمر الأزواج بaitاء مهور النساء ... قلت هو ما روى عن ابن عباس وقتادة وأبن زيد وأبن حريج من أن الخطاب للأزواج وهو الذي رجحه الطبرى مراعاة للسياق فانظر تفسير الطبرى: ٤ / ١٦٢ وتفسير القرطبي: ٥ / ٢٣.

٤ - قوله: أو أمر الاوليات ... قلت: هو ما روى عن أبي صالح أن أولياءهن كانوا يأخذون مهورهن فانظر المصدررين السابقين، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣ / ٨٦٠، الخبر: ٤٧٦٥.

لأنهم كانوا يأخذون مهور بناتهم ولا يعطونهن شيئاً، فقال: «وَأَتُوا النِّساءَ صَدَقَاتِهِنَّ» أي مهورهن، جمع صدقة «نحله»^(١) عطية عن طيب نفس، نصب مصدر، لأن النحلة والإيتاء واحد.

أو : مصدر في موضع^(٢) الحال من المخاطبين، أي: ناحلين .

أو : من النساء .

أو : من الصدقات، أي: منحولات .

قال ﷺ : ((أحق^(٣) الشروط أن توفوا بما^(٤) استحللت به الفروج))^(٥).

١ - ورد في هامش الاصل قوله: ((ابو عبيدة: لا تكون النحلة الا مسمة معلومة تمت)) ولم أجده ذلك في كتابه مجاز القرآن : ١ / ١١٧ ، وقد ورد هذا القول منسوبا الى ابى عبيدة في تفسير البغوي: ١ / ٣٩٢ .

٢ - ك : مواضع .

٣ - في الاصل كما في ك ف : (حق) بحذف الهمزة، وما أثبتناه عن نسخة ص، وعن صحيح البخاري ومسلم وكتب التخريج التي سذكرها، فقد جاءت فيها لفظة (أحق) أو بتقديم (إن) عليها بلفظ: ((إن أحق الشروط ...)).

٤ - ص : ما .. قلت: وذلك صحيح... فتكون (ما) هي الخبر للمبتدأ (أحق) .. وفي ما اثبتناه تكون (بما) متعلقة بـ (توفوا) وجملة (أن توفوا...) بتأويل مصدر هو الخبر.

٥ - حديث: ((أحق الشروط ...)) رواه جماعة غير من المحدثين في حديث صحيح عن عقبة بن عامر الجنهى، فانظر مصنف عبد الرزاق: ٦ / ٢٢٨ ، الحديث: ٦٦٣ ، ومسند أحمد: ٤ / ١٥٠ ، ١٥٢ ، صحيح البخاري: ١ / ٦٠٤ ، الحديث: ٢٧٢١ ، ٥٧٥ الحديث: ٥١٥١ ، وصحيح مسلم: ٢ / ١٠٣٥ ، الحديث: ٦٣ من النكاح، وتسلسله العام ١٤١٨ ، وسنن ابن ماجة: ١ / ٦٢٨ ، الحديث: ١٩٥٤ ، وسنن ابى داود: ٢ / ٢٤٤ ، الحديث: ٢١٣٩ ، والجامع الكبير المعروف بسنن الترمذى: ٢ / ٤٢٠ - ٤٢١ ، الحديث: ١١٢٧ ، وسنن النسائي الكبير: ٣ / ٣٢٣ ، ٣٢٢ ، الحديث: ٥٥٣١ ، ٥٥٣٣ ، صحيح ابى حبان: ٩ / ٤٠٢ الحديث: ٤٠٩٢ ، والمعجم الكبير للطبرانى: ١٧ / ٢٧٥ - ٢٧٤ الأحاديث: ٧٥٢ ، ٧٥٣ ، ٧٥٤ ، ٧٥٥ ، ٧٥٦ ، ٧٥٧ ، والسنن الكبرى للبيهقي: ٧ / ٢٤٨ وتحفة الاشراف: ٧ / ٣١٦ ، الحديث: ٩٩٥٣

روي أن ناساً كانوا يتأنمون أن يأخذوا مما أعطوا نساءهم^(١) شيئاً، فنزل^(٢): «فَإِنْ طِبِّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ» أي من المال^(٣)، لأن الصدقات مال «نفساً» نصب تمييز، لأن (نفساً) في معنى الجنس، فهو كعشرين درهما.

و(من) هنا للجنس، بدليل جواز قبول الرجل جميع الصداق^(٤) كقوله «فَاجْتَنِبُوا الرَّجْسَ مِنَ الْأُوْتَانِ»^(٥) إلا عند^(٦) الليث بن سعد^(٧)، فإنه لا

=فتح الباري: ٥ / ٣٢٣، الحديث ٢١٧ / ٩، ٢٧٢١ الحديث: ٥١٥١، والمسند الجامع: ١٣ / ٩٨٣٩، الحديث: ٢٦.

١ - ص : لنسائهم .

٢ - قوله: روي أن ناساً كانوا يتأنمون أن يأخذوا مما أعطوا نساءهم شيئاً فنزل «فَإِنْ طِبِّنَ لَكُمْ ...» فلت: روى ذلك الطبرى بسنده عن معتمر عن أبيه (سليمان بن أبيوب التىمى) قال: زعم حضرمي (أى ابن لاحق) أن ناساً كانوا يتأنمون أن يرجع أحدهم عن شيء مما ساق إلى امرأته، فقال تبارك وتعالى «فَإِنْ طِبِّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ فَكُلُّهُ هُنَيْنَا مَرِينَا» تفسير الطبرى: ٤ / ١٦٣.

٣ - ص : أي المال بسقوط لفظة (من).

٤ - ك : الصدقات .

٥ - سورة الحج من الآية : ٣٠.

٦ - ص : إلا عن الليث .

٧ - الليث بن سعد: هو أبو الحارث الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمى مولاه المصرى الإمام البارع، من تابعى التابعين، سمع عطاء بن أبي رياح وعبد الله بن أبي مليكة ونافعاً مولى ابن عمر وسعيداً المقيرى والزهرى، وغيرهم وروى عنه محمد بن عجلان، وهشام بن سعد وهما من شيوخه، وقيس بن الربيع، وعبد الله بن المبارك، وأبن وهب، وغيرهم، كان فقيه مصر ومحثها، وكانوا يرجعون إلى رأيه ومشورته، أراده المنصور أن ينوب عنه على الأقاليم فاستغنى من ذلك، وكان ثقة كثير الحديث سرياً نبيلاً يحسن القرآن والنحو ويحفظ الحديث والشعر حسن المذكرة توفي على المشهور سنة ١٧٥هـ فانتظر ترجمته واخباره في طبقات ابن سعد (ط الخانجى) ٩ / ٥٣٤، الترجمة: ٤٩٠١، التاريخ الكبير للبخارى: ٧ / ٢٤٦ =

يجوز أن تترعرع المرأة إلا بالشيء اليسير^(١).
قالوا : فان وهبت شيئاً ثم طلبته علم أنها لم تطب نفسها به^(٢).

= الترجمة: ١٠٥٣ ، الجرح والتعديل: ٧ / ١٧٩ ، الترجمة: ١٠١٥ ، النقاش: ٧ / ٣٦٠ ، تاريخ بغداد: ١٣ / ٣ ، الترجمة: ٦٩٦٦ ، تهذيب الأسماء واللغات: ١ / ١ ، الترجمة: ٩٧ وفيات الاعيان: ٤ / ١٢٧ ، الترجمة: ٥٤٩ تذكرة الحفاظ: ١ / ٢٢٤ ، الترجمة: ٢١٠ ، سير اعلام النبلاء: ٨ / ١٣٦ ، الترجمة: ١٢ تقريب التهذيب مجموعاً إلى الكافش وغيره من الكتب: ٥١٩ الترجمة: ٥٦٨٤.

١ - قول الليث بن سعد تجده في تفسير الراغب الاصفهاني وفيه أنه قال: لا يجوز عتق ذات الزوج ولا هبتها إلا في اليسير من غير اذن زوجها: ٢ / ١٠٩٧ ، وقد أورد قول الليث الإمام الزمخشري وقال بعد ذلك وعن الاوزاعي لا يجوز تبرعها ما لم تلد أو نقم في بيت زوجها سنة الكافش: ١ / ٤٩٨ ، وانظر تفسير الالوسي: ٤ / ١٩٩.

٢ - قوله: قالوا: فان وهبت شيئاً ثم طلبته علم أنها لم تطب نفسها به ... نقل ذلك السرازي عن بعض العلماء فقال: قال بعض العلماء إن وهبت ثم طلبت بعد الهبة علم أنها لم تطب نفسها، وعن الشعبي أن امرأة جاءت مع زوجها شريحاً في عطية أعطتها إياه وهي تتطلب الرجوع فقال شريح: رد عليها، فقال الرجل: أليس قد قال الله تعالى «فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ...» فقال: لو طابت نفسها عنه لما رجعت فيه، وروي عنه أيضاً: أقليها في ما وهبت ولا أقليه لأنهن يخدعن، وحكي أن رجلاً من آل أبي معيط أعطته امرأته الف دينار صداقاً كان لها عليه فليث شهراً ثم طلقها فخاصمته إلى عبد الملك بن مروان، فقال الرجل: أعطتني طيبة به نفسها، فقال عبد الملك: فإن الآية التي بعدها «فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً» اردد عليها. وعن عمر بن الخطاب ^{رض} أنه كتب إلى قضااته: إن النساء يعطين رغبة ورهبة فأيما امرأة اعطاها ثم أرادت أن ترجع بذلك لها واهه أعلم ... انظر تفسير السرازي: ٩ / ١٨٣ واللباب في علوم الكتاب لابن عادل: ٢ / ١٧٨ - ١٧٩ ، وقول عمر ^{رض} قد ورد في كتابه إلى المغيرة بن شعبة بلفظ: (فأرادت أن تعتصر) فانتظر ذلك في جمهرة رسائل العرب لأحمد زكي صفتون ج ١ ص: ٢٥٥ الرسالة: ٢٨٠ ومعنى (تعتصر) أي ترجع، وانظر مادة (عصر) في لسان العرب، ففيها قول عمر ^{رض} بلفظ (تعتصر) .

فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا^(٤) وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا
 وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَأَكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا^(٥) وَابْتُلُوا إِلَيْتَامَى حَتَّى إِذَا
 بَلَغُوا النَّكَاحَ فَإِنْ آتَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ

.....

وتعليقه الشرط بطيب النفس مؤذن بالاحتياط في قبول ما تنهيه المرأة .

تلخيصه : اذا و هبكم شيئاً « فَكُلُوهُ هَنِيئًا » طيباً « مَرِيئًا » (كا) سانغا لا ينفعه شيء ، فعيل بمعنى: مُفْعَل ، ومنه المريء في الحلق، لمروء^(١) الطعام فيه . ونصبهم^(٢) صفة مصدر مذوف ، أي أكلًا هنيئًا مريئًا .

أو : حال من الضمير في (كلوه)، أي: كلوه وهو هنيئ مرييء .

وأصلهما صفتان أقيمتا مقام المصدرتين أي: هناً ومرءاً^(٣) والمراد المبالغة في الإباحة، وإزاله التبعية يقال: أمرأني الشيء . فإذا قلت: هناني ومرأني تهمزهما، ولم [٩٤ - أ] تأت بـألفـ في أول (مرأني) تبعا لـ (هناني)، وربما وقف بعضهم على (فكلوه)، وبيتدئ (هنئنا مريئنا) دعاء .

« وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ » أي المبذرين من الرجال والنساء والصبيان
 « أَمْوَالَكُمُ الَّتِي ». وقرئ : اللاتي^(٤) .

« جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ »

١ - في الاصل وك وص : لمور (بالراء) وما أثبتناه عن ف .

٢ - ص : ونصبها وهو تصحيف .

٣ - ص لك : أو المراد .

٤ - قوله: وقرئ اللاتي ... قلت: هي قراءة الحسن والنخعي وهارون عن أبي عمرو فانظر اعراب القرآن للنحاس: ١ / ٤٣٦ ، والحرر الوجيز: ٤ / ٢١ ، البحر: ٣ / ١٦٩ ، والدر المصنون: ٣ / ٥٨٠ ، معجم القراءات: ٢ / ١٦ .

القراءة : «قِيَاماً» مصدر قام، أي يقيمكم لطلبها والانتفاع قياماً وقيماً، جمع قيمة، كديمة وديم، فهي قيمة لأمتعتكم ومعاشكم، ولو كان مصدراً لم يعتل كالحول.

أو : هو مصدر بمعنى القيام، كقولهم عُوداً، بمعنى: عيادة .

وقرئ : قِواماً^(١)، وهو ما يقام به الشيء .

قالوا : وكان السلف يقولون: المال سلاح المؤمن^(٢).

وعن بعضهم: اكتسبوا المال، فإنكم في زمان إذا احتاج أحدهم [كان]^(٣) أول ما يأكل دينه^(٤).

المعنى: احفظوا أموالكم عن السفهاء .

«وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا»، أي اجعلوا لهم فيها رزقا .

أو : (في) بمعنى (من) .

«وَقُلُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا» (حس)، عدوهم عدة جميلة، بأن يقول: إن

١ - قوله: وقرئ قِواماً... قلت: هي قراءة عبد الله بن عمر والحسن بكسر القاف وواو بعدها وقيل هي مصدر قاوم، وقيل هو اسم غير مصدر وهو ما يقام به كقولك هو ملاك الامر لما يملك

به، فانظر المحتسب: ١/٢٨٢، اعراب القرآن للنحاس: ١/٤٣٦، الكشاف: ١/٥٠٠

التبيان للعكري: ١/٣٣١، مختصر ابن خالويه: ٢٤، البحر المحيط: ٣/١٧٠، الدر

المصون: ٣/٥٨٢، معجم القراءات: ٢/١٨، قلت: وقرئ (قِواماً) بفتح القاف فانظر

المصادر نفسها وهي قراءة عيسى بن عمر التقطي وانظر كتاب عيسى بن عمر التقطي: ١٠٩.

٢ - قوله: وكان السلف يقولون: المال سلاح المؤمن ... قلت: ذكر ذلك الإمام الزمخشري في الكشاف: وتتمته فيه: ((ولأن أترك ما لا يحاسبني الله عليه خير من أن أحتاج إلى الناس)) فانظره فيه ١/٥٠٠، وانظره في روح المعاني: ٤/٢٠٢، ولم ينسبه لأحد.

٣ - الزيادة من هامش الاصل ومن سائر النسخ ك ص ف .

٤ - قوله: وعن بعضهم: ((اكتسبوا المال، فإنكم في زمان إذا احتاج أحدهم كان أول ما يأكل دينه)) قلت: روى هذا القول دون أن ينسبه إلى أحد الإمام الزمخشري في الكشاف:

١/٥٠٠، واللوسي في روح المعاني: ٤/٢٠٢ .

ربحت، أو غنمـت أعطيتكـ، هذا إذا لم يكن مـمن تلزمـ نفـقـتهـ^(١).
«وابـتـلـوا» أي: اختـبرـوا **«الـيـتـامـى»** في عـقولـهـمـ وـتـصـرـفـاتـهـمـ فـيـ أـمـوـالـهـمـ،
وـالـقـيـامـ عـلـيـهاـ قـبـلـ الـبـلـوـغـ .

«حـتـىـ» هنا غـاـيـةـ، جـيءـ بـهـ لـيـتـدـأـ^(٢) بـعـدـهاـ الـكـلامـ، وـماـ بـعـدـهاـ جـملـةـ شـرـطـيةـ،
لـأنـ فـيـ **«إـذـا»** معـنـىـ الشـرـطـ، وـفـعـلـ الشـرـطـ **«بـأـغـوـاـ النـكـاحـ»** أي: صـارـواـ أـهـلـاـنـ
يـنـكـحـوـاـ وـيـنـكـحـوـاـ .

جـوابـ **«فـإـنـ آنـسـتـمـ»** أي: أـبـصـرـتـمـ وـقـرـئـ: أـحـسـتـ^(٣)، بـمـعـنـىـ أـحـسـتـمـ
«مـنـهـمـ رـشـدـاـ»: هـدـاـيـةـ إـلـىـ مـصـالـحـهـمـ فـيـ دـيـنـهـمـ وـدـنـيـاهـمـ، وـقـرـئـ: رـشـدـاـ بـفـتـحـتـينـ
وـضـمـنـتـينـ^(٤) **«فـادـفـعـوـاـ إـلـيـهـمـ أـمـوـالـهـمـ»**.
وـ(ـفـإـنـ آنـسـتـمـ)، وـجـوابـهـاـ، جـوابـ (ـإـذـاـ)، وـالـعـاـمـلـ فـيـ (ـإـذـاـ)ـ ماـ فـيـ الـجـوابـ مـنـ
مـعـنـىـ الـفـعـلـ .

وـالـمـعـنـىـ: وـابـتـلـواـ الـيـتـامـىـ إـلـىـ وـقـتـ بـلـوـغـهـمـ وـاستـحـقـاقـ أـخـذـ مـالـهـمـ، بـشـرـطـ إـنـاسـ
رـشـدـهـمـ فـادـفـعـهـاـ إـلـيـهـمـ .

١ - وـرـدـ فـيـ هـامـشـ الـاـصـلـ قولـ النـاسـخـ بـلـغـ قـرـاءـةـ عـلـىـ مـؤـلـفـهـ أـبـقـاهـ اللهـ تـعـالـىـ بـالـمـوـصـلـ المـحـرـوـسـةـ.

٢ - لـيـتـدـأـ (ـكـذاـ) بـالـبـنـاءـ لـلـمـجـهـولـ فـيـ الـاـصـلـ وـصـفـ ، وـفـيـ نـسـخـةـ لـكـ: (ـلـيـتـدـئـ) بـالـبـنـاءـ لـلـمـعـلـومـ .

٣ - قـولـهـ: وـقـرـئـ: أـحـسـتـ بـمـعـنـىـ أـحـسـتـمـ ... قـلتـ: هيـ قـرـاءـةـ اـبـنـ مـسـعـودـ فـانـظـرـ مـعـانـىـ الـقـرـآنـ
لـفـرـاءـ: /١ـ، الـمـحـرـرـ الـوـجـيـزـ: /٤ـ، الـبـحـرـ الـمـحيـطـ: /٣ـ، الـدـرـ الـمـصـونـ:
/٣ـ، رـوـحـ الـمـعـانـىـ: /٤ـ، مـعـجمـ الـقـرـاءـاتـ: /٢ـ، ١٩ـ وـلـمـ أـجـدـ هـذـهـ الـقـرـاءـةـ فـيـ
مـصـحـفـ اـبـنـ مـسـعـودـ ضـمـنـ كـتـابـ الـمـصـاحـفـ صـ: ٦٠ـ .

٤ - قـولـهـ: وـقـرـئـ: رـشـدـاـ بـفـتـحـتـينـ وـضـمـنـتـينـ ... قـلتـ: اـمـاـ قـرـاءـةـ الـفـتـحـتـينـ فـهـيـ قـرـاءـةـ اـبـنـ مـسـعـودـ
وـأـبـيـ عـبـدـ الرـحـمـنـ السـلـمـيـ وـأـبـيـ السـمـالـ وـعـيـسـىـ التـقـيـ .. وـأـمـاـ قـرـاءـةـ الـضـمـنـتـينـ فـهـيـ قـرـاءـةـ
الـحـسـنـ فـانـظـرـ الـمـصـادـرـ السـابـقـةـ . وـقـولـهـ (ـبـضـمـنـتـينـ)ـ لـيـسـ فـيـ صـ .

وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبِرُوا وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلِيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا
فَلِيَأُكُلْ بِالْمَعْرُوفِ

.....
»وَلَا تَأْكُلُوهَا« أيها الأوصياء »إِسْرَافًا« بغير حق، »وَبِدَارًا« إسراعاً،
وهما مصدران في موضع الحال، أي مسرفين ومبادرين .

أو : مفعول له، أي لإسرافكم ومبادرتكم .

»أَن يَكْبِرُوا« (حس) أن يستحقوا أحذها.

ومحل (أن يكروا) نصب مفعول (بداراً) .

تلخيصه: لا تقرطوا في أموالهم مسرعين قبل أخذهم إياها منكم .

ثم بين حالی (١) الأوصياء فقال : »وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلِيَسْتَعْفِفْ« أي: يطلب العفة من نفسه ويمتنع عن أكلها اعتداء (٢) بماله .

»وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلِيَأُكُلْ بِالْمَعْرُوفِ« (كا) بما عرف شرعاً .

قال رجل : يارسول الله إني فقير، ولدي يتيم، فقال: ((كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متأثر)) (٣) .

١ - ك : حال ... وما أثبته عن الأصل وعن ف ص .

٢ - ص ك : اعتداء (بالعين المهملة) وهو تصحيف وما أثبته عن الأصل وعن ف .

٣ - حديث: ((كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متأثر)) أخرجه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص، الإمام أحمد في مسنده: ٢١٥ - ٢١٦ / ٢، وابن ماجة في سننه: ٩٠٧، الحديث: ٢٧١٨، أبو داود في سننه: ٣ / ١١٥، الحديث:

٢٨٧٢ والنمسائي في السنن الكبرى: ٤ / ١١٣، الحديث: ٦٤٩٥، وابن الجارود في المنتقي:

٣٩٦ / ٩٥٢، الحديث: ٢٣٩، والبيهقي في السنن الكبرى: ٦ / ٢٨٤، والبغوي في تفسيره: ١ / ٢٣٩

وفي كتابه الآخر شرح السنة: ٤ / ٤٣٢، الحديث: ٢١٩٨، والسيوطى في الجامع الكبير

(ط: دار الكتب العلمية) ٥ / ٣٧١، الحديث: ١٥٧٣٠، الدر المنثور: ٢ / ١٢٢ وانظر كنز

العمال (ط حلب) ١٥ / ١٧٧، الحديث: ٤٠٤٨٧. ومعنى (ولا متأثر) أي غير جامع يقال =

فان أكل عند الضرورة يغرم عند بعضهم، وعند بعضهم لا يغرم^(١).

عن عمر بن الخطاب رض:

((أنزلت نفسي من [٤٩ - ب] مال الله منزلة والي اليتيم، ان استغنىت
استعففت، وان افتقرت أكلت بالمعروف، واذا أيسرت قضيت))^(٢).

=مال مؤثر أي مجموع ذو أصل وأئلة الشيء أصله انظر النهاية في غريب الحديث:
١/٢٣، ومعناه ان لا تتخذ من ماله اصلا للتجارة او للتزود اكثر من حاجتك .

١ - قوله: فان أكل عند الضرورة يغرم عند بعضهم وعند بعضهم لا يغرم... فلت: ذهب الى الاول سيدنا عمر بن الخطاب وابن عباس وعبدة وابن جبير والشعبي ومجاهد وأبو العالية، وهو قول الاوزاعي وروى ابن مبارك عن عاصم عن أبي العالية ((ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف)) قرضا ثم تلا «إذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدو عليهم ».

وذهب الى الثاني ابراهيم التيمي وعطاء والحسن البصري والنعماني وقادة فلا قضاء عندهم على الوصي الفقير في ما يأكل بالمعروف، لأن ذلك حق النظر، وعليه الفقهاء، قال الحسن: هو طعمة من الله له، وذلك أنه يأكل ما يسد جوعته، ويكتسي ما يستر عورته، ولا يلبس الرفيع من الكتان ولا الحل، قال القرطبي: والدليل على صحة هذا القول اجماع الأمة على أن الإمام الناظر للمسلمين لا يجب عليه غرم ما أكل بالمعروف، لأن الله قد فرض سهمه في مال الله، انظر تفسير القرطبي: ٤٢ / ٥، وانظر معالم السنن للخطابي (ط: دار الكتب العلمية) ٤ / ٨٠، وتفسير الرازي: ٩ / ١٩٠، والباب في علوم الكتاب: ٦ / ١٩١، وتفسير الالوسي: ٤ / ٢٠٨.

٢ - قول سيدنا عمر بن الخطاب رض: أنزلت نفسي من مال الله منزلة والي اليتيم إن استغنىت استعففت وإن افتقرت أكلت بالمعروف، وإذا أيسرت قضيت... رواه ابن سعد عن وكيع بن الجراح وقيبيصة بن عقبة بسندهما عن حارثة بن مصرف في طبقاته (ط سخاوا): ٢ / ١٦٧ (طبع الخاجي) / ٣ ٢٥٦ والطبرى في تفسيره: ٤ / ١٧١، والتعليق في الكشف والبيان: ٢ / ٢٣٨، وابن الجوزي في مناقب عمر بن الخطاب (ط: دار مكتبة الهلال) ص ١٢٦، والبيهقي عن يرفا عنه، السنن الكبرى: ٦ / ٣٥٤، وتفسير القرطبي: ٥ / ٤٢، وتفسير ابن كثير ١ / ٤٥٤، وقال: إسناده صحيح، وكتاب التفسير المأثور عن عمر جمع إبراهيم بن حسن (الدار العربية للكتاب) ص: ٢٧٨، قال السيوطي: أخرجه عبد الرزاق وسعيد بن منصور، وابن سعد، ولين أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن أبي الدنيا، وابن=

فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا^(٦) لِلرِّجَالِ نَصِيبُ
مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبُ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا
قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا^(٧) وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ
وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ

«فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ» عند دفع أموالهم اليهم أنهم سلمواها وبرئت ذمكم منها،
لتزول التهمة .

«وَكَفَىٰ» الاكتفاء «بِاللَّهِ حَسِيبًا» (تسا): كافياً نصب حال .

أو : تمييز .

أو : الفاعل الله ، والباء زائدة .

كانوا لا يورثون النساء والصبيان، فتوفي أوس بن ثابت الانصاري^(١)، وترك

= جرير، والنحاس في ناسخه، وابن المتنز، والبيهقي في سننه من طرق عن عمر الدر
المتنز: ١٢١ / ٢، وانظر كتب التفسير في تفسير هذه الآية .

١ - أوس بن ثابت الانصاري، وهو أوس بن ثابت بن المتنز بن حرام، أخو حسان بن ثابت
الأنصاري الشاعر المشهور، أمه سخطي بنت حارثة بن لوزان، وابنه شداد بن أوس
الصحابي المشهور. ذكر ابن اسحاق أوساً في من شهد العقبة الثانية وبدرأ وأحداً، واستشهد
في أحد، ومن المعلوم أن موقعة أحد حدثت في السنة الثالثة من الهجرة، وفي استشهاده يقول
حسان: (من الطويل)

ومنا قتيل الشعب أوس بن ثابت
شهيداً وأنسني الذكر منه المشاهد
من قصيبيته التي مطلعها:

الْأَبْلَغُ الْمُسْتَمِعِينَ بِوَقْعَةِ
تَخْفَ لَهَا شَمْطُ النِّسَاءِ الْقَوَاعِدِ

وقيل ايضاً انه شهد الخندق ومات في خلافة عثمان، والاول هو السراج انظر ترجمته
واخباره في سيرة ابن هشام: ٤٥٧ / ١، معرفة الصحابة: ٢٨٠ / ١، الترجمة: ١٧٨،
الاستيعاب (ط: البجاوي) ١١٧ / ١، الترجمة: ١٠٣، اسد الغابة: ١٦٥ الترجمة: ٢٩٠

امرأته أم كجة^(١)، وثلاث بنات فأخذ ذ سويد
وعرفة^(٢) - ابنتا عممه ووصييه -

=الاصابة: ٩٢ الترجمة: ٣١٧، عنوان النجابة في معرفة من مات بالمدينة من
الصحابة: ٤٨.

- ١ - أم كجة الأنصارية، بضم الكاف وتشديد الجيم غير منسوبة، وهي امرأة أوس بن ثابت، جاءت
إلى النبي ﷺ، فقالت له: يا رسول الله هاتان ابنتا أوس بن ثابت قتل أبوهما معك يوم أحد ، وقد
أخذ عمهما مالهما كله فلم يدع لهما مالا إلا أخذه، وقال: إنهم لا ترکبان فرسا، ولا تحملان
كللا ولا تتكلآن عدواً، فما ترى يا رسول الله؟ فوالله لا ينكحان أبدا إلا ولهمما مال، فقال: يقضي
الله في ذلك، فنزلت «الرجال نصيب...» ثم نزلت «يُوصِّيكُمُ اللَّهُ...» (النساء: ١١) ...
قللت: والروايات مختلفة فيها، أهي التي نزل بشأنها ذلك أم امرأة سعد بن الربيع، كما اختلفت
في اسم الميت فهو أوس بن ثابت أم سعد بن الربيع، أم ثابت بن قيس، فانظر سنن أبي داود:
١٢٢ - ١٢٣ ضمن حديث جابر ((خرجنا مع رسول الله ...)) ذي الرقى: ٢٨٩١، وانظر
سنن الترمذى عن جابر ايضاً بلفظ ((جاءت امرأة سعد بن الربيع ...)) ٥٩٨ - ٥٩٩
الحادي: ٢٠٩٢، وانظر مستدرك الحاكم عن جابر ايضاً بلفظ ((جاءت امرأة سعد بن الربيع
...) ٣٣٤ - ٣٣٣ وصححه الذهبي، وانظر ترجمتها في كتاب معرفة الصحابة لابى
نعميم: ٣٨٣ الترجمة: ٤١٧١، أسد الغابة: ٣٨١، الترجمة: ٧٥٦٨، وذكرها أيضاً في
ترجمة (خالد) أخي عرفطة في أسد الغابة أيضاً: ١٠٤ الترجمة: ١٣٧٩ وانظر الاصابة:
٤٦٤، الترجمة: ١٤٦٥ من النساء ، وقد ذكر في اسمها اختلافاً ولكن الراجح ما ثبتناه .
٢ - سويد وعرفجة ... كذا في الاصول الخطية، وهو الموافق لما في اسباب النزول للواحدى:
٨٢، وتفسير البغوي: ٣٩٦ / ١ وغرائب القرآن ورغائب الفرقان (على هامش تفسير
الطبرى): ١٩٥ / ٤، وقد اختلف في اسميهما، فهناك من يقول: إنهم سويد وعرفطة، وأخر
يقول: إنهم خالد وعرفطة، وثالث يقول: إنهم قنادة وعرفطة وكل واحد من هؤلاء ترجمة،
وهما ابنا الحارث فانظر أسد الغابة: ١٠٣ / ٢ الترجمة ١٣٧٩ (خالد أخو عرفطة)
و٤ / ٢٤ الترجمة ٣٦٣٤ (عرفطة وقنادة) و ٤ / ٣٨٧ الترجمة ٤٢٦٥ (قنادة أخو عرفطة)
والاصابة ١ / ٩٢ الترجمة ٣١٨ في ترجمة أوس وأنهم خالد وعرفطة و ١ / ٤١٥ الترجمة =

جَمِيعٌ^(١) تَرَكَتْهُ فَنَزَلَ^(٢): «لِلرِّجَالِ»
 أَيُ الذُّكُورُ مِنْ أُولَادِ الْمَيْتِ «نَصِيبٌ» حَظٌ «مَمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ»، هُم
 الْمُتَوَارِثُونَ مِنْ ذُوِيِ الْقَرَابَاتِ دُونَ غَيْرِهِمْ .
 «لِلنِّسَاءِ» أَيُ الْوَارِثَاتُ مِنْهُنَّ «نَصِيبٌ مَمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ
 وَالْأَقْرَبُونَ»

٢٢٠٩ = وَأَنَّهُ خَالِدٌ وَلَيْسَ سَوِيدًا وَ /٤٦٧ التَّرْجِيمَةُ: ٥٥١٣ وَأَنَّهُ عَرْفَةٌ وَيُقَالُ إِنَّهُ عَرْفَةٌ
 وَ /٣ ٢١٨ التَّرْجِيمَةُ: ٧٠٨١ وَأَنَّهُ قَنَادِهُ أَخُو عَرْفَةٍ .
 ١ - ف : جَمِيع .

٢ - قَوْلُهُ: ((كَانُوا لَا يُوَرِّثُونَ النِّسَاءَ وَالصَّبِيَانَ ...)) قَلَتْ: رُوِيَ هَذَا الْخَبَرُ بِرُوَايَاتٍ مُتَعَدِّدةٍ وَفِيهَا
 اخْتِلَافٌ فِي أَسْمَاءِ الْأَشْخَاصِ، فَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْخَبَرُ عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ
 لَا يُوَرِّثُونَ الْبَنَاتَ وَلَا الصَّغَارَ الْذُكُورَ حَتَّى يَدْرِكُوهُ، فَمَاتَ رَجُلٌ مِنَ الْإِنْصَارِ يَقَالُ لَهُ أَوْسُ بْنُ
 ثَابِتٍ وَتَرَكَ ابْنَتَيْنِ وَابْنًا صَغِيرًا فَجَاءَ أَبْنَا عَمِّهِ ... الْخُ قَالَ السَّبِيُّوْطِيُّ أَخْرَجَهُ أَبُو الشِّيخِ بِسَنْدِهِ
 عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ فَانْظُرُ الدَّرَسَ النَّثُورَ: ٢/١٢٢، وَتَوْثِيرُ الْمَقْبَاسِ مِنْ تَفْسِيرِ أَبْنَى عَبَّاسٍ: ٥٢—
 ٥٣ وَتَفْسِيرُ الرَّازِيِّ: ٩/١٩٤، وَالْقَرْطَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: ٥/٤٦، وَتَفْسِيرُ الْلَّبَابِ لِابْنِ عَادِلِ
 الْحَنْبَلِيِّ: ٦/١٩٤، وَلِبَابِ النَّفْوَلِ: ٦٤، وَأَخْرَجَهُ أَبْنَى أَبِي حَاتَمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَرٍ دُونَ ذِكْرِ
 الْأَسْمَاءِ: ٣/٨٧٢ الْخَبَرُ: ٤٨٤٣، وَأَخْرَجَ الطَّبَرِيُّ عَنْ عَكْرَمَةَ أَنَّهُ قَالَ نَزَلَتْ فِي أُمِّ كَحَّةِ
 (بِالْحَاءِ) وَابْنَةِ كَحَّةِ وَثَعْلَبَةِ وَأَوْسَ بْنِ سَوِيدٍ وَهُمْ مِنَ الْإِنْصَارِ ... اَنْظُرْ تَفْسِيرَ الطَّبَرِيِّ:
 ٤/١٧٦، وَأَخْرَجَهُ أَبْنَى الْمَنْذَرِ وَابْنَ أَبِي حَاتَمٍ عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ فِي أُمِّ كَلْثُومٍ وَبَنْتِ أُمِّ
 كَحَّةِ (أَيِّ بِاللَّامِ) وَشَعْلَبَةِ بْنِ أَوْسٍ وَسَوِيدٍ كَانَ اَحْدَهُمْ زَوْجَهَا وَالْآخَرُ عَمُو لَدَهَا فَقَالَتْ: يَارَسُولُ
 اللَّهِ تَوْفَيْ زَوْجِي ... الْخُ فَانْظُرْ تَفْسِيرَ أَبْنَى الْمَنْذَرِ: ٢/٥٧٧، الْخَبَرُ: ٤٠٤ وَتَفْسِيرُ أَبْنَى
 أَبِي حَاتَمٍ: ٣/٨٧٢ الْخَبَرُ: ٤٨٤٤ وَالدَّرَسُ النَّثُورُ: ٢/١٢٢. وَأَخْرَجَهُ الشَّعْلَبِيُّ عَنِ الْكَلْبَلِيِّ
 وَقَنَادِهُ اَنْظُرْ الْكِشْفَ وَالْبَيَانَ: ٢/٢٤٠، وَذَهَبَ مَقَاتِلُ بْنِ سَلِيمَانَ إِلَى أَنَّ أَوْسًا هُوَ أَوْسُ بْنُ
 مَالِكٍ وَلَيْسَ أَوْسُ بْنَ ثَابِتٍ فَانْظُرْ تَفْسِيرَ مَقَاتِلٍ: ١/٢١٦، وَانْظُرْ بِشَأْنِ الْاخْتِلَافِ فِي ذَلِكَ
 تَفْسِيرُ الْأَلوَسِيِّ: ٤/٢١٠ .

وقوله : «مَمَّا قَلَّ مِنْهُ» أي من المال «أوْ كَثُرَ» بدل مما ترك «نَصِيبًا مَفْرُوضًا» (تسا)^(١) حظاً مقطوعاً بوجوب تسليمه إليهم . ونصبه حال من الفاعل في (قل) أو (كثير) .

أو : باضمار فعل

«وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةُ» أي قسمة الميراث «أُولُوا الْقُرْبَى» للميته ممن لا يرث «فَارْزُقُوهُمْ مَنْهُ» أعطوهـم من المال المقسم قبل القسمة، وهذا^(٢) لفظ يقتضي الوجوب، لكنه منسوخ بأية الميراث^(٣)، وهو أمر ندب عند بعضهم، يدل عليه أنه ليس بمعين، ولو كان الإعطاء لهم فرضاً لكان معيناً ك أصحاب الفروض. بعضـهمـ: إن كانوا كباراً^(٤) أعطـوهـمـ بأنفسـهـمـ، وإن كانوا صغارـاً اعـتـذرـاـ ذـرـ الـيهـمـ الـمـالـ وـلـيـ.

١ - سقط الرمز (تسا) من الأصل ومن ص .

٢ - ص : وبهذا يقتضي الوجوب .. وما أثبتناه عن الأصل وعن ف .

٣ - آية الميراث هي قوله تعالى «يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أُولَادِكُمْ» التي سئلني بعد قليل .

٤ - أي إن كان الورثة كباراً .

وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا^(٨) وَلِيُخْشِنَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِيَّةً ضِعَافًا حَافِظُوا عَلَيْهِمْ فَلَيَتَقْبَلُوا اللَّهَ وَلَيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا^(٩) إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَسَامِيِّ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا^(١٠) يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلَثًا مَا تَرَكَ

.....

فيقول : إنني لا أملك هذا المال وهو للصغار ، ولو كان لي لأعطيكم منه ، وإن يكرونا فسيعرفون حقكم ، وهذا معنى قوله « وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا »
(تا)^(١).

١ - في تفسير هذه الآية وردت أقوال للمفسرين ووجوه مختلفة: قال الراغب الاصفهاني:
((وأختلف في تفسير الآية على أقوال :

الأول: أنه عنى من ليس بوارث من أولي القربي، وذلك على الاستحباب، فبما أن يعطوا، أو يقال لهم قول معروف، وقيل يجمع لهم بين الأمرين .

والثاني: قال مجاهد: هو واجب، لكن يعطون على قدر ما تطييب به نفس الورثة، إذ كانوا وارثين، قال الحسن والنخعي: أدركنا الناس وهم يقسمون على الأقارب واليتامى والمساكين من الورق والفضة، فإذا صاروا إلى الأرضين والرقيق ونحوها قالوا لهم قولا لهم معروفا، أي قالوا لهم: بورك فيكم .

الثالث: أن أولي القربي ضربان: وارث يعطى، وغير وارث فيقال له قول معروف .

الرابع: يعطى الحاضر البالغ، ويتحرى في أمر الغائب والصغير قول معروف أي مصلحة .

الخامس: قال زيد بن أسلم: هذا شيء أمر به الموصي في الوقت الذي يوصي، واستدل في ذلك بقوله بعد هذه الآية « وَلِيُخْشِنَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِيَّةً » الآية (النساء : ٩) .

السادس: أن ذلك كان في الورثة واجباً فنسخته آية الميراث، وال الصحيح أنه ليس بمنسوخ وعلى ذلك قوله تعالى « وَآتَ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمُسْكِنِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ » (الاسراء : ٢٦) ثم قال : « إِنَّمَا تُعَرِّضُنَّ عَنْهُمْ أَبْتِغَاءَ رَحْمَةً مَنْ رَبَكَ تَرْجُوهَا فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَيْسُورًا » (الاسراء : ٢٨) ...) . فانظر تفسير الراغب الاصفهاني : ٢ / ١١١١ - ١١١٢ . والقول الاخير الذي =

ثم حض على الشفقة على الائتمام فقال:

«ولِيَخْشَى الَّذِينَ»

وصلة (الذين) «لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ» أي: بعدهم «دُرِيَّةٌ ضِعَافًا» أي
أولاداً صغاراً .

وقرئ : ضعافي، وضاعفي، كسكاري، وسكاري^(١).

«خَافُوا عَلَيْهِمْ» (حس) الفقر .

«فَلَيَتَّقُوا اللَّهُ» في أمرهم الميت^(٢) «وَلَيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا» (تا) صوابا
بأن يأمروه بالصدق بدون الثالث، ويتركباقي لولده .
ويرفق^(٣) باليتيم كما يرفق بولده .
تلخيصه: يفعل بالميت كما يجب أن يفعل به^(٤) لو كان هو الميت .

=ذكره المؤلف في المتن رواه ابن جرير وابن أبي شيبة عن سعيد بن حبیر انظر الدر

المنثور: ١٢٣ / ٢، وزاد المسير: ٨ / ٢٠.

١ - قوله: وقرئ ضعافي وضاعفي، كسكاري وسكاري ... قلت: هي قراءة عيسى بن عمر،
فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٤، الكشاف: ١ / ٥٠٤، البحر المحيط: ٣ / ١٧٨، الدر
المصون: ٣ / ٥٩٣، معجم القراءات: ٢٢ / ٢ - ٢٣ .

٢ - قوله: في أمرهم الميت ... كذا في الاصول .. قال الزمخشري: ويجوز أن يكون المعنى:
وليخشوا على اليتامي من الضياع، وقيل: هم الذين يجلسون إلى المريض فيقولون: إن ذريتك
لا يغدون عنك من الله شيئاً فقدم مالك فيستغرقه بالوصايا، فأمرهم بأن يخشوا ربهم أو يخشوا
على أولاد المريض ويشفقو عليهم شفقتهم على أولاد أنفسهم لو كانوا ... إلى أن يقول: ومن
الجالسين إلى المريض أن يقولوا له إذا أراد الوصية: لا تصرف في وصيتك فتجحف بأولادك،
مثل قوله ﴿إِنَّكَ أَنْ تَتَرَكَ وَلَدَكَ أَغْنِيَاءِ خَيْرٍ مِّنْ أَنْ تَدْعُهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسُ﴾ وكأن
الصحابة ﷺ يستحبون أن لا تبلغ الوصية الثالث وان الخامس افضل من الرابع والرابع من
الثالث ... الكشاف: ١ / ٥٠٤ .

٣ - ف : وليرفق .

٤ - لفظة (به) سقطت من ص .

ونزل في أكل مال اليتيم^(١) «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا» بغير حق . ونصبه مصدر في موضع الحال . أو : مفعول له .

«فِي بُطُونِهِمْ» أي ملء بطونهم^(٢) . «نَارًا» (كا)^(٣) .

يقال : أكل في بطنه ، وفي بعض بطنه ، إذا ملأه كقوله :
كَلَوْا فِي بَعْضِ بَطْنِكُمْ تَعْفَوْا

فإن زمانكم زمن خميس^(٤)

١ - قوله: ونزل في أكل مال اليتيم «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا» ... قلت: نقل عن مقائل بن حيان أن الآية نزلت في رجل من غطفان يقال له: مرث بن زيد، ولد مال ابن أخيه وهو يتيم صغير فأكله، فأنزل الله فيه هذه الآية انظر الكشف والبيان: ٢٤٣ / ٢، أسباب النزول للواحدى: ٨٣، تفسير البغوي: ١ / ٣٩٨، الباب في علوم الكتاب لابن عادل: ٦ / ٢٠٣ . ونقل ابن عطية عن ابن زيد (أي عبد الرحمن) انه قال: ((نزلت في الكفار الذين كانوا لا يورثون النساء والصغار وبأكلون أموالهم)) قال: ((وقال أكثر الناس: نزلت في الأوصياء الذين يأكلون ما لم يبح لهم من مال اليتيم، وهي تتناول كل أكل وإن لم يكن وصيًّا)) المحرر الوجيز: ٤ / ٣١ . وانظر تفسير القرطبي: ٥ / ٥٣ .

٢ - أي ملأ في بطونهم كذا وهو سهو .

٣ - سقط الرمز (كا) من نسخة ك .

٤ - البيت من الواffer وهو من أبيات سيبويه الخمسين التي لم يعرف لها قائل، فانتظره في الكتاب: ١ / ٢١٠ مستشهادا به على لفظ الواحد يراد به الجمع والمقتضب: ٢ / ١٧٢، وشرح أبيات سيبويه للسيرا في: ١ / ٣٧٤، والمحتسب: ٢ / ٨٧، واستشهد الزمخشري بشطره الاول في موضعين من الكشاف الأول في تفسير قوله: «خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ» (البقرة: ٧) والثاني في تفسير قوله: «إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا» (النساء: ١٠) فانتظر الكشاف: ١ / ١٦٤، ١ / ١٦٥، ٤ / ٥٠، وانتظره في أسرار العربية: ٢ / ٢٢٣، وتلخيص الشواهد: ١ / ١٥٧، وشرح المفصل: ٨ / ٥، ٦ / ٢١، والبحر المحيط: ٣ / ١٧٩، وهمع الهوامع: ١ / ٥٠، وخرزنة الادب: ٧ / ٥٣٧، ٥٥٩، ٥٦٣، والدرر اللوامع: ١ / ١٥٢، وتفسير اللوسي: ٤ / ٢١٥، وتنزيل الآيات على =

والمعنى [٩٥ - أ] أكل ما يجره إلى النار .
أو : يصير ناراً في بطونهم يوم القيمة .
أو : (في بطونهم) حال من النار ، أي: ناراً كائنة في بطونهم .
روي أنه يبعث يوم القيمة^(١) والدخان يخرج من قبره وفيه، وأنفه، وأنفسيه،
فيعرف الناس أنه أكل مال اليتيم^(٢).

القراءة : « وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا » (تا) بضم الباء مجهولاً. أي يدخلون ناراً
مسيرة. وبفتح الباء من (صلٰي) النار يصلاها، إذا حلّها وقادسها .
وقرئ : بضم الباء مشدداً مجهولاً^(٣).

كانوا لا يورثون الا الرجال فنسخ ذلك بقوله « وَلِلنَّسَاءِ نَصِيبٌ »^(٤) ،
والحليف، فنسخ بالهجرة بقوله : « وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مَنْ وَلَيَتُهُمْ

= الشواهد من الأبيات لمحب الدين افندي (ملحق بالكتاف): ٤ / ٤٣٣ ، والمعجم المفصل في
شواهد اللغة العربية للدكتور أميل بديع يعقوب: ٤ / ١٢٥ ، ومعنى البيت: لا تملأوا بطونكم
تعفوا عن الطعام فأن زمانكم مجدب، والخميص: الضامر البطن، شبه الزمان المجدب بالرجل
الجائع.

- ١ - العبارة: (أو في بطونهم حال من النار أي ناراً كائنة في بطونهم) سقطت من كـ .
- ٢ - قوله: روی أنه يبعث يوم القيمة... الخ أخرجه الإمام الطبری وابن أبي حاتم الرازی بالسند عن السدی في قوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظَلَمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا » قال: إذا قام الرجل بأكل مال اليتيم ظلماً، يبعث يوم القيمة، ولهيب النار يخرج من فيه، ومن مسامعه، ومن أنفه وأنفه وعينيه، يعرفه من رأه بأكل مال اليتيم، فانظر تفسير الطبری:
٤ / ١٨٤ ، تفسیر ابن أبي حاتم: ٣ / ٨٧٩ ، ٤٨٨٢ ، الخير: ٤ / ١٢٤ .
- ٣ - قوله: وقرئ بضم الباء مشدداً مجهولاً... فلت: هي قراءة ابن أبي عبلة وأبي حياة، فانظر
إعراب القرآن للنحاس: ١ / ٤٣٨ - ٤٣٩ ، وختصر ابن خالويه: ٢٤ ، والتبيان للعکبری:
١ / ٣٣٤ ، والمحرر الوجيز: ٤ / ٣٢ ، والبحر المحيط: ٣ / ١٧٩ ، والدر المصنون: ٣ / ٥٩٥ ،
ومعجم القراءات: ٢ / ٢٥ .
- ٤ - النساء : من الآية : ٧ .

مَنْ شَيْءَ حَتَّىٰ يَهَا جِرُواً»^(١) ثم نسخ جميع ذلك، وبقيت الوراثة بنسب، لقوله تعالى «وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ»^(٢) ونكاح، لقوله: «وَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ...»^(٣) الآية. وللاء، لقوله ﷺ ((إنما الولاء لمن اعتق))^(٤). ومعنى «يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ» يأمركم، ويعهد اليكم في شأن أولادكم بما هو الأصلح.

هذا إجمال تفصيله: «للذكر مثل حظ الأنثيين» (كا) إذا اجتمع مع الإناث، وإلا فالذكر عصبة منفرداً ، وللوحدة النصف منفردة .
وببدأ بالذكر^(٥) تفضيلاً له، وجعل له مثلي حظ الأنثى لأنها من تزوجها قام بها .

١ - الأنفال : من الآية: ٧٢.

٢ - الانفال : من الآية : ٧٥.

٣ - النساء : من الآية : ١٢.

٤ - حديث ((إنما الولاء لمن اعتق)) متفق عليه من حديث عائشة رضي الله عنها فقد رواه البخاري في صحيحه في مواضع عديدة منه ومن تلك الموضع ما رواه في كتاب الشروط من صحيحه الأبواب ٣، ١٣، ١٧، ١٠، ١٧، ٢٧٢٩، ٢٧٦٦، ٢٧٣٥ وغير ذلك ورواه الإمام مسلم في كتاب الاحاديث ٦١، ٢٧١٧، ٢٧١٧، ٢٧٢٩، ٢٧٣٥ وفیل ذلك ورواه الإمام مسلم في كتاب العتق من صحيحه الباب الثاني ١١٤١—١١٤٥ الاحاديث ١٥ من العنق التسلسل العام ١٥٠٤-١٥٠٥.

وروواه جمع من أصحاب السنن والمساند والمعاجم .

وقول المؤلف كانوا لا يورثون الا الرجال فنسخ ذلك بقوله «وللنِسَاء نَصِيب» والحليف فنسخ بالهجرة، ثم نسخ جميع ذلك وبقيت الوراثة بنسب ونكاح ولاء ... قلت: نجد تفصيل ذلك في الباب لابن عادل ذاكراً أن الوراثة قد تكون بالمخالطة في الجاهلية وابتداء الاسلام وبالهجرة، قال وفيما كانت الوراثة ايضاً بالتبني فنسخ ذلك كله وصارت الوراثة بأحد الامور الثلاثة: النسب أو النكاح أو الولاء ... وقال بعض العلماء لم ينسخ شيء من ذلك بل قررهم الله عليه ... الى آخر ما قال فانظر الباب : ٢٠٦—٢٠٧ .

٥ - ك : الذكر . (يسقط الباء)

وقوله: «**لِذَكْرِ مِثْلٍ حَظُّ الْأَثْتَيْنِ**» دليل على استحقاق البنتين الثلاثين، لأنَّه جعل حكم الاثنين حكم الذكر، والذكر يحوز الثلاثين مع الواحدة، فالاثنتان^(١) كذلك تحوزان الثلاثين عند عدمه . وأيضاً فالبنتان أمسَّ رحماً من الأختين، فأوجبوا لهما ما أوجب الله تعالى للأختين، لئلا يقصَّر بهما عنهما، مع قرب رحمهما، ولأنَّه إذا وجب للبنت الثالث مع أخيها كان أولى أن يجُب لها مع أخيها، فثبت بهذا أن للبنتين الثلاثين. ثم جاء بما يدل على وجوب الثلاثين لجماعة البنات وإن كثرن^(٢) فقال: «**فَإِنْ كُنَّ** » أي المتروكات «**نِسَاءٌ فَوْقَ اثْتَيْنِ** ». أي جماعة «**فَلَهُنَّ ثُلَاثًا مَا تَرَكَ** » (كا) الميت وإن لم يجر له ذكر، لأنَّه معلوم .

وابن عباس^(٣)

لابعطي البنتين الا النصف^(٤)، لظاهر الآية^(٥).

١ - ك : فالاثنتان .

٢ - ص : كثرت .

٣ - مرت ترجمة ابن عباس في ٢١٦/١ من هذا الكتاب .

٤ - انظر رأي ابن عباس في ميراث البنتين في أحكام القرآن للجصاص: ٨٠/٢، والمحلى لابن حزم: ٢٥٥/٩، وبحر العلوم للسمرقندى (تحقيق الزقة): ٢٦٦/٢، وتفسير النكث والعيون للماوردي (تحقيق خضر): ٣٦٨/١، وأحكام القرآن لابن العربي: ٣٣٦/١، وأحكام القرآن لإلكيا الهراس: ١٤١/٢، وتفسير الراغب الأصفهانى: ١١٢٣/٢، والمغني لابن قدامة: ٨/٧، وتفسير القرطبي: ٦٣/٥، وشرح السيد الشريف الحرجاني على السراجية في الفرائض للسجاوندى (ط محمد علي صبيح) ص: ٢٠، والباب لابن عادل: ٢١٠/٦ وموسوعة فقه عبد الله بن عباس للقلعة جي: ص ٨٨ مادة: (إرث).

٥ - قوله: لظاهر الآية... قلت: لأن الآية ذكرت ما فوق الاثنين ولم تذكر ميراث الاثنين.

وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلَاَبُوئِهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبُواهُ فَالْأُمُّهُ الْثُلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَالْأُمُّهُ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دِينٍ آبَاؤُكُمْ وَآبَنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ

.....

القراءة : « وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً » نصباً. أي : إن كانت الوراثة^(١) واحدة، ورفعاً على أن (كان) نامة^(٢).
« فَلَهَا النِّصْفُ » (حس) .

والواو استثنافية في قوله : « وَلَاَبُوئِهِ » .

وتبدل من (لأبويه) بتكرير العامل « لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ » ، فالسدس مبتدأ، خبره : (لأبويه) ، والبدل متوسط بينهما للبيان . « مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ » (كا) .

وفائدة البدل نفي توهم اشتراكهما في السدس ، فلو لا البدل لكان تقديره : لأبويه السدس ، فكان يوهم أنهما يشتركان فيه .

المعنى : يكون لكل واحد من أبيي الميت سدس جمیع المیراث عند وجود الولد وولد الابن ، والولد يقع على الذکر والأنثی [٩٥ - ب] ، ويكون الأب صاحب فرض إن كان الولد ذکراً ، وصاحب فرض وتعصیب إن كان أنثی .

١ - ص : الوراثة . وهو تصحیف .

٢ - قوله : القراءة (وإن كانت واحدة) نصباً... ورفعاً... قلت : قراءة الجمهور بالنصب خير كان وقرأ نافع وابو جعفر بالضم فانظر السیعة في القراءات : ٢٢٧ ، التیسیر : ٩٤ ، الحجة لابی علي الفارسي : ٦٩/٢ ، النشر في القراءات العشر : ٢٤٧/٢ ، البحر المحيط : ١٨٢/٣ ، الدر المصنون : ٥٩٩/٣ ، معجم القراءات : ٢٧/٢ .

وقرئ : بفتح نون (النصف) وضمها^(١)، وبتخفيف السادس والثالث والرابع والثمن^(٢). «فِإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرَثَهُ أَبُوهُ» حَسْبُ، «فَلَأَمَّهُ الْثَّالِثُ» (كـا) من جميع الميراث، إلا أن يكون مع الأبوين زوج أو زوجة، فلأتم ثلث ما يبقى، لأن الزوج إنما استحق فرضه بحق العقد، لا بالقرابة، فأشبـه الوصـية في قـسمـة ما ورـاءـه.

تلخيصه: الأـبـوـانـ اذاـ خـلـصـاـ تقـاسـمـاـ المـيرـاثـ لـذـكـرـ مـثـلـيـ حـظـ الـأـنـثـىـ .

القراءة : فـلـأـمـهـ، ضـمـاـ عـلـىـ الأـصـلـ، وـكـسـرـاـ اـتـيـاـعـاـ لـكـسـرـةـ الـلـامـ قـبـلـهـاـ وـالـمـيمـ بـعـدـهـاـ^(٣).

١ - قوله: وقرئ بفتح نون (النصف) وضمها... قلت لم أجد قراءة الفتح، ولكن قراءة الضم هي قراءة أبي عبد الرحمن السلمي، وعلى وزيد بن ثابت. أما قراءة الكسر فهي قراءة الجمهور، فانظر قراءة الضم في إعراب القرآن للنحاس: ٤٤٠/١ والكتشاف: ٥٠٦/١، والمحرر الوجيز: ٣٥/٤ - ٣٦، وذكر أن قراءة الضم هي قراءة علي وزيد بن ثابت في جميع القرآن وذكر ذلك أيضاً أبو حيان في البحر المحيط: ١٨٢/٣، وانظر معجم القراءات: ٢٧/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١١٣/٢. وأحال المؤلفان على مظان أخرى.

٢ - قوله: وبتخفيف السادس والثالث والرابع والثمن... قلت يقصدون بتخفيف اسكان وسط هذه الكلمات ومثلها التسع والعشر... وهي لغةبني تميم ورببيعة،قرأ بها الحسن ونعمي بن ميسرة والأعرج، وأما قراءة الضم في هذه الكلمات أعني ضم وسطها فهي لغة أهل الحجاز وبني أسد، قرأ بها الجمهور، قال الزجاج: ويقال: ثـلـثـ وـرـبـعـ وـسـدـسـ (يعني بضمتين)، ويجوز تخفيف هذه الأشياء لتقل الضم فيقال: ثـلـثـ وـرـبـعـ وـسـدـسـ (يعني بسكون وسطها)، ومن زعم أن الأصل فيه التخفيف وأنه تقل خطأ، لأن الكلام موضوع على الإيجاز والتخفيف انظر قوله في معاني القرآن واعرابه: ١٦/٢، فهي عنده لغة واحدة، وانظر بشأن القراءة: اعراب القرآن للنحاس: ٤٣٩/١، التبيان: ٣٣٤/١، المحرر الوجيز: ٤/٣٥، البحر المحيط: ١٨١/٣، معجم القراءات: ٢٦/٢.

٣ - قوله: القراءة: فـلـأـمـهـ ضـمـاـ ... وـكـسـرـاـ ... قـلـتـ: أيـ ضـمـ الـهـمـزـةـ مـنـ لـفـظـةـ (أـمـهـ)، وهـاتـانـ القراءـتـانـ هـمـاـ منـ القراءـاتـ السـبـعـ المشـهـورـةـ، قـرـأـ بـالـأـوـلـىـ (أـيـ ضـمـ الـهـمـزـةـ) اـبـنـ كـثـيرـ وـنـافـعـ وـخـصـ وـعـاصـمـ وـابـوـ عـمـرـ وـابـنـ عـامـرـ وـغـيـرـهـمـ، وـقـرـأـ بـالـثـانـيـةـ (أـيـ بـكـسـرـ الـهـمـزـةـ) حـمـزـةـ =

«فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةً» أي اثنان فصاعداً «فَلَمَّا هُوَ السَّدُسُ» (كما) عند الجميع إلا ابن عباس فإنه لا يحجبها من الثالث إلى السادس إلا بثلاثة إخوة^(١). والحججة عليه: أن الاثنين جمع مطلق، لأن الجمع عبارة عن ضم شيء إلى شيء، والزيادة على الاثنين مقيدة، فحمله على المطلق أولى، لأنه الأصل، لدخول المقيد فيه.

وعن ابن عباس أن الأخوة يأخذون السادس الذي حجروا الأم عنه^(٢).

القراءة : «مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا» ففتح الصاد مجده ولا، وبكسره معلوماً مخففاً.

=والكسائي، فانظر السبعة: ٢٢٧ - ٢٢٨، التيسير: ٩٤، إعراب القرآن للنحاس: ١ / ٣٩٩
الكاف: ١ / ٥٠٨، البحر المحيط: ٣ / ١٨٤، الدر المصون: ٣ / ٦٠١، معجم القراءات:
٢ / ٢٨، معجم القراءات القرآنية: ٢ / ١١٤.

١ - قوله: إلا ابن عباس فإنه لا يحجبها من الثالث إلى السادس إلا بثلاثة إخوة ... قلت: انظر تفسير الطبرى: ٤ / ١٨٨، أحكام القرآن للجصاص: ٢ / ٣٨٠ وبحر العلوم للسمرقندى (ت: الزقة): ٢ / ٢٦٨، والنكت والعيون للماوردي (ت: خضر): ١ / ٣٦٩، المحلى لابن حزم: ٩ / ٢٥٨ السنن الكبرى للبيهقي ٦ / ٢٢٧، تفسير الراغب الاصفهانى: ٢ / ١١٢٦، أحكام القرآن لإلكيا الهراس: ٢ / ١٤٧ - ١٤٨، أحكام القرآن لابن العربي: ١ / ٣٤٠، المحرر الوجيز لابن عطية: ٤ / ٣٧، زاد المسير: ٢ / ٢٧، تفسير الرازى: ٩ / ٢١٥ تفسير القرطبي: ٥ / ٧٢، تفسير ابن كثير: ١ / ٤٥٩، شرح السيد الشريف الجرجانى على السراجية فى الفرائض ص: ٣٠، تفسير الالوسي: ٤ / ٢٢٥، موسوعة فقه عبد الله بن عباس ص ٩٣ .

٢ - قوله: وعن ابن عباس إن الأخوة يأخذون السادس الذي حجروا الأم عنه رواه بسنده عنه الإمام الطبرى في تفسيره ٤ / ١٨٩، وانظره في أحكام القرآن للجصاص: ٢ / ٨٠ وأحكام القرآن لإلكيا الهراس: ٢ / ١٥٣ والمحرر الوجيز: ٤ / ٣٧، وتفسير الرازى: ٩ / ٢١٦، وتفسير القرطبي: ١ / ٤٥٩، وشرح السيد الشريف الجرجانى على السراجية فى الفرائض: ٣٠، وتفسير الالوسي: ٤ / ٢٢٦، وموسوعة فقه عبد الله بن عباس ص : ٩١.

وكذلك الثانية^(١).

وقرئ : يوصي مشدداً^(٢) ، أي يوصي الميت .

و(أو) في «أَوْ دِينِ» (كـا) للاباحة، ولا تدل على الترتيب، لأنها لأحد الشيئين، والواحد لا ترتيب فيه، نحو : جالس الحسن أو ابن سيرين .
والدين مقدم على الوصية بالاجماع .

قالوا : وإنما قدمت الوصية على الدين لفظاً تبيهاً على وجوبها، ووجوب المساواة إلى إخراجها، لأنها أخذ بغير عوض، فأشبّهت الميراث، فيقل على الورثة إخراجها، بخلاف الدين، فإنه أخذ بعوض، فكان إخراجه أسهل .

ثم حضَّ على تنفيذ وصايا الميت وقضاء ديونه بقوله :

«آباؤُكُمْ وَأَبْناؤُكُمْ» الذين يرثونكم، مبتدأ، خبره : «لَا تَدْرُونَ» .

وقوله : «أَيُّهُمْ» مبتدأ، خبره : «أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا» (كـا) في الدين والدنيا والأخرة، ونصبه تمييز، ومحل «أَيُّهُمْ أَقْرَبُ» الجملة نصب بـ (تدرون).

١ - قوله : القراءة : **لَمِنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا** بفتح الصاد مجھولاً وبكسره مخففاً معلوماً، وكذلك الثانية ... قلت : أي التي ستأتي بعد هذه الجملة . والقراءاتان بفتح الصاد مجھولاً وبكسره مخففاً معلوماً كلتاهم من القراءات السبع المشهورة قرأ بالأولى (أي بفتح الصاد) ابن عامر وابن كثير وعاصم في رواية الأعشى والبرجمي عن أبي بكر وابن محيسن ومجاهد ويحيى وحماد والمفضل وقرأ بالثانية (أي بكسر الصاد) نافع، وابو عمرو، وحمزة، والكسائي، وحفص عن عاصم، وابو جعفر ويعقوب فانظر السبعة : ٢٢٨ ، والتيسير : ٩٤ ، والحجۃ لابی علی الفارسی ٢ / ٧١ ، والبحر : ٣ / ١٨٦ والدر المصنون : ٣ / ٦٠٣ ومعجم القراءات : ٢ / ٢٩ ، ومعجم القراءات القرآنية ٢ / ١١٤ - ١١٥ .

٢ - قوله : وقرئ يوصي مشدداً ... قلت : هي قراءة الحسن بالتشديد والبناء للفاعل ... فانظر الكشاف : ١ / ٤٠٨ ، والمحرر الوجيز : ٤ / ٣٨ ، واعراب القرآن للنحاس : ١ / ٤٤٠ ، معجم القراءات : ٢ / ٢٩ ، معجم القراءات القرآنية : ٢ / ١١٥ .

لَكُمْ نَفْعًا فِي رِصَّةٍ مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْمًا حَكِيمًا^(١) وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ
 أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ
 وَصِيَّةٍ يُوصِّيَنَّ بِهَا أَوْ دِيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ
 لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الشُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ ثُوَصُونَ بِهَا أَوْ دِيْنٍ

.....

المعنى: منكم من يظن أن ابنه أفع له بأن يبادر إلى مصالحه وقضاء ديونه،
 فيكون الأب أفع وبالعكس، والله العالم بذلك.
 روي أن الولد إن كان أرفع درجة في الجنة رفع اليه والده، وإن كان الوالد
 أرفع درجة رفع اليه ولده، لنقر أعينهم^(٢).

١ - قوله: روي أن الولد إن كان أرفع درجة في الجنة رفع اليه والده ... الخ الحديث ... قلت:
 روى بالفاظ عن ابن عباس منها ما رواه أبو جعفر النحاس بسنده عن سعيد بن حبیر عن ابن
 عباس أن رسول الله ﷺ قال: ((إن الله ليرفع ذرية المؤمن معه في درجته ...)) الخ انظر
 الناسخ والمنسوخ ص ٢٣٠ والقطع والانتلاف ص ٢٤٦ ورواہ البغوي بلفظ ((أطوعكم الله عز
 وجل من الآباء والابناء أرفعكم درجة يوم القيمة، والله تعالى يشفع المؤمنين بعضهم في
 بعض، فإن كان الوالد أرفع درجة يوم القيمة في الجنة رفع اليه ولده، وإن كان الولد أرفع
 درجة رفع اليه والده لنقر بذلك أعينهم)) تفسير البغوي: ٤٠٣ / ١. وذكره الرازي عنه بلفظ
 ((إن الله ليسع بعضهم في بعض فأطوعكم الله عز وجل من الآباء والابناء أرفعكم درجة في
 الجنة، وإن كان الوالد أرفع درجة في الجنة من ولده رفع الله اليه ولده...)) الخ الحديث
 انظر تفسير الرازي: ٩ / ٢١٨. ورواہ البزار عن ابن عباس ايضاً مجمع الزوائد: ٧ / ١١٤
 والدليلمي انظر جمع الجوامع: ٢ / ٤٢٥، الحديث ٦٨٣٥ وكتب العمال (ط: حلب) ٢ / ٤٢،
 الحديث ٤٥ / ٣٠ عنہ ایضاً وأشار العجلوني الى أن الدارقطنی قد رواه في الأفراد عن أبي
 سعید الخدیری بلفظ ((إن الله عز وجل ليحفظ المؤمن في ولده ...)) الخ الحديث وذكر ایضاً
 ان الدليلمي قد رواه عن ابن عباس کشف الخفاء: ٢ / ٤٠٦ الحديث: ٢٦٨٦ وانظره في تفسیر
 القرطبی في تفسیر آیة «وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعُوهُمْ ذَرَّتْهُمْ بِإِيمَانِ» من سورة الطور: ٢١
 فانظر تفسیره ٦٦ / ١٧ قال السیوطی: اخرج سعید بن منصور وهناد وابن جریر وابن

والجملة من «أباوكِم» إلى «نفعاً» اعترافية مؤكدة لا موضع لها من الاعراب .

«فريضة من الله» (كا) نصب مصدر، أي فرض الله الميراث فريضة «إن الله كان» أي لم يزل «عليما حكينا» (تا).
أو : كان زائدة .

أو : المعنى كان كذلك وهو [٩٦-أ] الآن على ما كان عليه .
«ولكم نصف ما ترك أزواجاكم إن لم يكن لهن ولد» منكم أو من غيركم.
«فإن كان لهن ولد فلهم الربع مما تركن من بعد وصيَّة يوصين بها أو دين» (حس) قالوا، وأراه كافيا^(١).
«ولهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد» منهن أو من غيرهن، «فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصيَّة توصون بها أو دين» (كا)
للوحدة الرابع أو الثمن، وإن كان جماعة شاركها فيهما .
هذا إن لم يمنع مانع، كقتل، أو اختلاف دين .

=المنذر وابن أبي حاتم والحاكم والبيهقي في سننه عن ابن عباس قال إن الله ليرفع ذرية المؤمن معه في الجنة وإن كانوا دونه في العمل لتقربهم عينه ثم قرأ «والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم» الآية فانظر الدر المنشور: ٦/١١٩، والحديث غير معزو إلى قائل في الكشاف: ٥٠٩/١.

١ - قوله (قالوا وأراه كافيا) قلت أي أن القراء يرون الوقف هنا حسنا ويراه المؤلف كافيا. فانظر بشأن ذلك المكتفى في الوقف والإبتداء (ط: المرعشلي دار الرسالة): ٢١٨. و(ط: د. جايد-بغداد): ص ١٥٣، والقطع والانتفاع للنحاس: ٢٤٧، وإيضاح الوقف والإبتداء للأنباري: (ط: دار الحديث بالقاهرة): ٣٠٦. ومنار الهدى في بيان الوقف والإبتداء للأشموني (ط: دار المصحف دمشق): ٧٥ و(ط: مصطفى الحلبي بالقاهرة) ص ٩٧.

وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأً

«وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ» أي: الميت، وهو اسم كان.

وقوله: «يُورَثُ» بفتح الراء من ورث^(۱) يُورَثُ صفة رجل .

وقوله: «كَلَالَةً» خبرها .

«أَوْ امْرَأً» عطف على رجل .

تقديره: وإن كان رجل موروث منه كلاله

أو : (بورث) خبرها، و(كلاله) حال من ضمير بورث.

أو : (كان) تامة و(رجل) فاعلها و(بورث) صفة رجل و(كلاله) حال من

ضمير (بورث).

وقرئ : بكسر الراء مشدداً أو مخففاً^(۲) ، فـ(كلاله) حال أيضاً .

أو: مفعول بورث و (كان) تامة، والمفعول محذف تقديره يُورَث أهله مالاً،
أو نفسه .

والكلالة : من لا ولد له ولا والد ، لحديث جابر^(۳) ، لأنه لم يكن له يوم نزلت
فيه هذه الآية ولد ولا والد . ولأن الورثة من جميع الإخوة الاعيان، والأخيف،

١ - كذا في الأصول الخطية كلها: (من ورث).

٢ - قوله: وقرئ بكسر الراء مشدداً أو مخففاً ... قلت: هي قراءة الحسن، وأبي رجاء، والاعمش،
والمطوعي، وعيسى بن عمر فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٥ ، والمحتب: ١٨٢ / ١ ،
ال Kashaf دون ذكر الاسماء ١ / ٥٠٩ ، تفسير القرطبي: ٥ / ٧٧ ، المحرر الوجيز: ٤ / ٤٢
والتبیان للعکبیری: ١ / ٣٣٦ البحر المحيط: ٣ / ١٨٩ والدر المصنون: ٣ / ٦٠٨ ، ومعجم
القراءات: ٢ / ٣١ ومعجم القراءات القرآنية: ٢ / ١١٥ . وكتاب عيسى بن عمر التقى تأليف
صباح عباس السالم، منشورات مؤسسة الأعلمى بيروت ودار التربية بغداد ط ١٣٩٥ هـ -
١٩٧٥ م . ص: ١١٠ .

٣ - قوله: جابر ... قلت هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام (بالراء المهملة) أبو عبد الله،
وقيل أبو عبد الرحمن الأنصاري الخزرجي الصحابي ابن الصحابي، أحد المكثرين من =

وأولاد العلات^(١)، يحيطون بالميت كالاكليل يحيط بالرأس من جميع جوانبه وأعلاه وأسفله خاليان .

=الرواية عن رسولنا الكريم ﷺ ، اتفق البخاري ومسلم على سنتين حديثاً منها، وانفرد البخاري بستة وعشرين، ومسلم بمائة وستة وعشرين حديثاً، روى عنه جمادات كثيرة من أئمة التابعين، غزا مع رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة، ولم يشهد بدرأ ولا أحداً، ذهب بصره في آخر عمره، توفي في المدينة سنة ثلث وسبعين في أرجح الأقوال، وحيث اطلق اسم جابر فهو المراد، فإذا أردت غيره قيد ... انظر ترجمته وأخباره في طبقات ابن سعد (ط: الخامجي): ٤/٣٨٢ الترجمة: ٦٩٦، أسد الغابة: ١/٣٠٧، الترجمة: ٦٤٧، تهذيب الاسماء واللغات: ١/١٤٢ - ١٤٣ الترجمة: ١٠٠، سير أعلام النبلاء: ٣/١٨٩ الترجمة: ٣٨ الإصابة: ١/٢١٤ الترجمة: ١٠٢٦.

وحيث جابر رواه الشيخان واصحاب السنن وغيرهم باسانيد عنه، فقد رواه البخاري بسنده إلى محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول: مرضت فعادني رسول الله ﷺ وابو بكر وهما ماشيان، فأتأني وقد أغمي علي، فتوضاً رسول الله ﷺ ، فصب عليّ وضوءه فأفاقت، فقلت: يا رسول الله كيف أصنع في مالي؟ كيف أقضى في مالي، فلم يجني بشيء حتى نزلت آية المواريث انظر صحيح البخاري الفرائض: ٣/٢٩٣ الحديث: ٦٧٢٤، ورواه في مواضع كثيرة اخرى من صحيحه منها في التفسير: ٢/٤١١، الحديث: ٤٥٧٧، وانظره في صحيح مسلم الفرائض: ٣/١٢٣٤ - ١٢٣٥ الحديث: ١٦١٦، ومسند الامام احمد: ٢٩٨/٣، ٣٠٧، ٣٧٣، وسنن ابي داود: ٣/١١٩ - ١٢٠ الحديث: ٢٨٨٦، ٢٨٨٧، وسنن ابن ماجة - الفرائض: ٢/٦١١ الحديث: ٢٧٢٨، وسنن الترمذى الفرائض: ٣/٦٠١ - ٦٠٢ الحديث: ٦٠٦، ٢٠٩٧، والتفسير: ٥/١١٤ الحديث: ٣٠١٥، والسنن الكبرى للنسائي الطهارة: ١/٧٨ الحديث: ٧١ والفرائض: ٤/٦٩ - ٧٠ الحديث: ٦٣٢٢ - ٦٣٢٥، والتفسير: ٦/٣٢٢ الحديث: ١١١٣٤ وانظر تحفة الاشراف: ٢/٣٧٢، الحديث: ٣٠٦٦، والمسنون الجامع: ٤/١٦٨ الحديث: ٢٦٢١ والدر المتنور: ٢/١٢٤ - ١٢٥ .

١ - قوله: الاخوة الأعيان والأخياف وأولاد العلات ... قلت: أما الاخوة الأعيان فهم الاخوة لأب وام فهم الاخوة الاشقاء (انظر مادة عين في المغرب ٣٣٤ والمصباح المنير: ٢/١٠٣)، وأما الاخوة الأخياf فهم الاخوة لآباء شتى وأم واحدة (انظر مادة خيف في المغرب ١٥٧

وَلَهُ أخٌ أَوْ أختٌ فِلَكُلٌّ وَاحِدٌ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ
فِي الْثُلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍ وَصِيَّةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ
حَلِيمٌ^(١٢) تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ
تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ^(١٣) وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ
حُدُودَهُ يُدْخِلُهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ^(١٤)

أو : هي الولد والوالد .

أو : هي القرابة غير الولد والوالد .

فإذا جعلته اسمًا للقرابة نصبت كلالة خبر كان .

أو : حالاً ، أي: ابن كان رجل يورث ذا كلالة فذا حال .

أو : مفعول له، أي يورث لأجل الكلالة .

أو : هي المال الموروث .

والكل صحيح، لأن الكلالة مصدر تكالله: أطاف به^(١)، يطلق على الوارث والموروث^(٢): فالوارث يطيف بماله والموروث يطاف له أو به .

= المصباح المنير: ١ / ٢٥٤) وهم الاخوة لأم وأما أولاد العلات فهم الإخوة لأب واحد وأمهات شتى أي هم الاخوة لأب (انظر مادة عين في المعرب). وقد نظمهم صاحب المصباح المنير فقال: [من الرجز]

فَهُمُ الَّذِينَ يَضْمِنُونَ أَبَوَانَ	وَمَنْتَ أَرَدْتَ تَمَيِّزُ الأَعْيَانَ
وَبَعْسَهُ الْعَلَاتِ يَفْتَرِقُونَ	أَخْيَافُ أَمٍ لَّيْسَ يَجْمِعُهُمْ أَبٌ

انظر مادة (عل) في المصباح المنير: ١ / ٥٨٣.

١ - ص : أطلق .

٢ - ك : على الموروث والوارث (بتقديم وتأخير).

بعضهم : هو مصدر بمعنى الكلال ، وهو ذهاب القوة^(١).
وذكر الضمير في «وله أخ أو اخت» ردًا له إلى رجل .
أو : إلى الميت الموروث ، لتقديم ما يدل عليه^(٢) ، وأفرد لأن (أو) لأحد
الشرين .

«فَلَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ» أي: الأخ والأخت من الأم حسبً ، بالاجماع .
«السُّدُسُ» بدليل ما قرئ : (وله أخ أو اخت من أم)^(٣) .
وقرئ : أخ أو اخت من الأم^(٤) .
«فِإِنْ كَانُوا» أي أولاد الأم «أكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ» أي من واحد «فَهُمْ شُرَكَاءٌ
فِي الْتُّلُثِ» بالسوية ، لا يزيد نصيب ذكرهم على أنثاهم .
«غَيْرُ مُضَارٌ» نصب حال من ضمير (يوصي) ، أي: يوصي غير مدخل
الضرار على الورثة بقطع الميراث .
أو : بأن يوصي بأكثر من الثلث .
«وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ» (كا) مصدر مؤكد ، أي يوصيكم الله وصيحة .

١ - قوله: بعضهم: هو مصدر بمعنى الكلال ، وهو ذهاب القوة ... قلت: ان القائل هو الزمخشري
في الكشاف ١ / ٥١٠ الذي يكثر المؤلف من النقل عنه وهذه العبارة موجودة بنصها فيه .
٢ - سقطت لفظة (عليه) من ص .

٣ - قوله بدليل ما قرئ وله أخ او اخت من أم ... قلت: هذه القراءة بزيادة (من أم) بالتكير وهي
قراءة سعد بن أبي وقاص وابن مسعود اانظر : الكشاف: ١ / ٥١٠ ، والبحر المحيط:
٣ / ١٩٠ والدر المصنون: ٣ / ٦١١ ، ومعجم القراءات: ٢ / ٣٢ ، ومعجم القراءات القرآنية:
٢ / ١١٦ . وقد رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ٦ / ٢٩٨ الخبر ٤ / ٣١٦٠ .

٤ - قوله: وقرئ أخ أو اخت من الأم ... قلت: أي بزيادة (من الأم) بتعریف لفظة (الام) وهذه
قراءة أبي بن كعب فانظر المصادر السابقة .

وقرئ : [٩٦ - ب] غير مضار وصية^(١). أي غير مضار أهل وصية، فحذف (أهل) وأقيم (وصيه) مقامه .

تلخيصه : لا يضار الموصي بالوصية الورثة .

في الحديث: ((من قطع ميراثاً فرضه الله قطع الله ميراثه من الجنة))^(٢).
قتادة^(٣):

كره اللهضرار في الحياة وعند الممات، ونهى عنه^(٤) .

١ - قوله: وقرئ غير مضار وصية ... قلت: أي بإضافة مضار إلى وصية وهي قراءة الحسن
فانظر المحتسب: /١٨٣ ، الكشاف: /٥١٠ ، المحرر الوجيز: /٤٤ ، تفسير الرازبي:
/٩٢٦ ، املاء ما من به الرحمن للعكري: /١٧٠ ، تفسير القرطبي: /٥٨١ البحر
المحيط: /٣٩١ ، الدر المصنون: /٦٦٣ اتحاف فضلاء البشر: /٥٥٥ ، معجم
القراءات: /٢٣٣ ، ومعجم القراءات القرآنية: /٢١١٧ .

٢ - حديث: ((من قطع ميراثاً ...)) رواه ابن أبي شيبة بسنده عن سليمان بن موسى بلفظ ((من
أبطل ميراثاً .. أبطل ميراثه ...)) انظر المصنف: /٦ ٢٤٠ الحديث ٣١٠٤١ ، قلت هو
حديث مرسل .

ورواه سعيد بن منصور بسندين أحدهما عن سليمان بن موسى المذكور والثاني عن عمران
بن سليم بلفظ ((من قطع ميراثاً فرضه الله قطع الله ميراثه في الجنة)) أي باللفظ الذي جاء به
المؤلف في المتن فانظر سنن سعيد بن منصور بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الاعظمي:
/١٩٦ الحديث: ٢٨٥ ، والحديث: ٢٨٦ . ونسب السيوطي روایته الى ابن ماجة عن أنس ولم
أجده وقال: وأخرج البيهقي في البعث (كذا ولعلها الشعب أي شعب اليمان) عن أبي هريرة،
انظر الدر المنثور /٢١٢٨ ، وجمع الجوامع له: /٧ ٢٥٤ ، الحديث: ٢٢٨٢٩ ، وكتنر العمال
(ط: حلب) /٩ ١١ ، الحديث: ٣٠٤٠٠ ، ومشكاة المصايخ ل الخطيب التبريزى: /٢ ١٥٧
الحديث ٣٠٧٨ والحديث ٣٠٧٩ .

٣ - قتادة: هو أبو الخطاب قتادة بن دعامة السدوسي (المتوفى ١١٧هـ) وقد مرت ترجمته في
ج ٢ ص: ٢٠٩ من هذا الكتاب .

٤ - قول قتادة: ((كره اللهضرار في الحياة وعند الممات، ونهى عنه)) رواه بسنده عنه الإمام
عبد بن حميد انظر الكتاب المسمى قطعة من تفسير الإمام عبد بن حميد ص: ٧٧ الخبر: =

وعن الحسن^(١):

أن يوصي بدين ليس عليه^(٢)، ومعناه الاقرار .
»**حَلِيمٌ**« (حس). »**تَأْكِ**« أي الفروض المذكورة »**حُدُودُ اللَّهِ**« (حس)
»**الْفَوْزُ الْعَظِيمُ**« (حس) .
»**وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ**« بكفره »**وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُذْخِلُهُ نَارًا خَالِدًا**
فيها^(٣) .

القراءة : ندخله جنات وندخله ناراً بالنون والياء فيما^(٤) .

»**مُهِينٌ**« (تا) .

وخلالدين، وخلالاً ، نصب حال .

وجمع (خلالدين) وأفرد (خلالاً) نظراً إلى معنى (من) ولفظها .

= ٣٢٧، وآخرجه الامام الطبرى بسنده عنه فانظر تفسير الطبرى: ٤/١٩٥، وذكره الشعلبى

في الكشف والبيان في تفسير القرآن: ٢/٢٥٠ .

١ - الحسن : هو ابو سعيد الحسن بن يسار البصري الامام المشهور المتوفى ١١٠هـ وقد مرت
ترجمته في ج ١ ص ١٤٨ من هذا الكتاب .

٢ - قول الحسن في تفسير المضاربة تجده في الكشف والبيان للشعلبى: ٢/٢٥٠ معزواً اليه،
وانظر تفسير الرازى ٩/٢٢٥ دون عزو .

٣ - جاء في حاشية الاصل هنا قوله: (بلغ قراءة على مؤلفه أبقاء الله تعالى بالموصل المحروسة).

٤ - قوله: القراءة ندخله جنات وندخله ناراً بالنون والياء فيما... قلت: هما قراءتان في السبعة
قرأ بالنون (ندخله) ابن كثير وأبو عمرو و العاص و حمزة والكسائي ويعقوب فانظر السبعة:
والتنيسير: ٩٤، الحجة في القراءات السبع لابن خالويه: ١٢٠، والحجۃ لابی علی
الفارسي: ٢/٧١ وحجة القراءات لابن زنجلة: ١٩٣ والمحرر الوجيز: ٤/٤٥، والبحر
المحيط: ٣/١٩٢، الدر المصنون: ٣/٦١٤، و تفسير القرطبي: ٥/٨٢، والعنوان في
القراءات السبع: ٨٣ .

وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ سَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهَدُوا فَأَمْسِكُوهُنَ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَ سَبِيلًا^(١)

.....

ثم خاطب الحكم، فقال :

«واللاتي» مبتدأ .

«يأتين الفاحشة» أي : الزنا .

وقرئ : بالفاحشة^(٢) .

وخبر (اللاتي) : «فاستشهدوا عليهن أربعة منكم» من المسلمين .
«فإن شهدوا» عليهن بالزنا «فامسكونهن» أي: احبسوهن «في البيوت
حتى يتوفاهن الموت» أي ملائكة الموت .

و(أو) في «أو يجعل الله» عاطفة، أي^(٣): أو إلى أن يجعل .
أو : معناها إلا أن يجعل الله «لهن سبيلا» (تا) طريقاً بالنكاح، فإنه
غنية عن السفاح .

أو : حتى يظهر الحق ، فإنه لم يكن مشروعاً .

وهل كان الحبس حدا ثم نسخ بقوله «الزانية والزاني»^(٤) وبقوله :

١ - قوله: وقرئ: بالفاحشة ... قلت: هي قراءة عبد الله بن مسعود بزيادة حرف الباء، أي : يجئ
بها . انظر معاني القرآن للقراء /١، ٢٥٨، والكشف: /١، ٥١١، والمحرر السوجيز: /٤، ٤٦
وتفسير الرازي: /٩، ٢٢٠، وتفسير القرطبي: /٥، ٨٣، والبحر المحيط: /٣، ١٩٥، والدر
المصون: /٣، ٦٢١، ومعجم القراءات: /٢، ٣٥، ومعجم القراءات القرآنية: /٢، ١١٨ .

٢ - ص : أي إلى أن يجعل ... بحذف لفظة (أو) وما أثبتناه عن الأصل وعن نسخة ك ونسخة
ف وعن التبيان في اعراب القرآن للعكيري: /١، ٣٣٨ فان العبارة بنصها فيه بإثبات (أو)
فيه .

٣ - النور من الآية : ٢ .

((خذوا عني خذوا عنى، قد جعل الله لهن سبيلا: البكر بالبكر جلد مائة وتعريب عام . والثيب [بالثيب]^(١) جلد مائة والرجم))^(٢).
فنسخ الجلد في حق الثيب بحديث الغامدية^(٣) وبقي الرجم .

- ١ - مابين القوسين ساقط من الاصل ومن ف لك واثباته عن نسخة ص وعن كتب الحديث.
- ٢ - حديث ((خذوا عنى، خذوا عنى ...)) قلت هو الحديث الذي روی عن عبادة بن الصامت، اخرجه الامام مسلم في صحيحه في حد الزنا /٣ ١٣١٦ - ١٣١٦ الحديث ١٦٩٠ ، والامام احمد: في المسند /٥ ٣١٣ ، ٣١٧ ، ٣١٨ ، ٣٢٠ ، وابن ماجة: /٢ ٨٥٢ الحديث: ٢٥٥٠ ، وابو داود في سننه /٤ ١٤٤ الحديث ٤٤١٥ ، ٤٤١٦ والترمذی في سننه /٣ ١٠٤ - ١٠٥ الحديث ٤٤٣٤ ، وابن حیان في صحيحه /١٠ ٢٧٣ - ٢٧١ الاحادیث: ٤٤٢٦ ، ٤٤٢٥ ، ٤٤٢٧ ، وابن الجارود في المتنقى: ٢٠٥ الحديث: ٨١٠ والبیهقی في السنن الكبرى: /٨ ٢٢١ - ٢٢٢ وانظر تحفة الاشراف: /٤ ٢٤٦ ، الحديث: ٥٠٨٣ ، والمسند الجامع: /٨ ٧٢ - ٧٤ الحديث: .٥٥٥٧
- ٣ - الغامدية: واسمها سبعة القرشية غير منسوبة، روت عنها عائشة قالت: سمعت سبعة القرشية قالت: يارسول الله إبني زنيت فقام على الحد ... الخ الخبر أخرجه ابن مندة وأبو نعيم فانظر معرفة الصحابة لأبي نعيم: /٥ ٢٤٧ - ٢٤٨ ، الترجمة ٣٩٠٠ ، وروى هذا الخبر ابن الأثير في أسد الغابة : /٧ ١٣٨ ، الترجمة: ٦٩٧٣ ، قال السيوطي بعد ذكر الخبر بتمامه: سنده ضعيف، وأخلق بها ابن ثبت خبرها أن تكون التي قبلها - يقصد سبعة الأسلمية، وهي غير بنت الحارث الأسلامية التي ورد خبرها في الصحيحين في عدة الحامل المتوفى عنها زوجها انظر الاصابة: /٤ ٣١٨ الترجمة: ٥٢٥ ، فإنها قد روی عنها ابن عمر وروی عنها فقهاء أهل المدينة وفقهاء أهل الكوفة من التابعين حديثها بشأن العدة انظر الاستيعاب (ط البجاوي) /٤ ١٨٥٩ الترجمة ٣٣٧٠ ، بل هي سبعة أخرى. قال النwoyi: الغامدية اسمها سبعة وقيل أبیة ذکرها الخطیب (أبی البغدادی) انظر تهذیب الاسماء واللغات: /١ ٣٧٢ الترجمة ٨٢٣ ، وقال: هي من غامد، وغامد بطن من جهينة انظر شرح النwoyi على صحيح مسلم: /١١ ٢٠١ - ٢٠٢ . قلت: وحديث اعترافها بالزنا ورجحها في صحيح مسلم عن سليمان بن بريدة عن أبيه فانظر صحيح مسلم - الحدود - /٣ ١٣٢٢ الحدیث ١٦٩٥ وسنن أبي داود: /٤ ١٥٢ ، الحديث: ٤٤٤٢ ، وعن المعبود طبعة مصورة عن طبعة الهند بدار الكتاب العربي : /٤ ٢٥٩ .

وَاللَّذَانِ يَأْتِيَنَاهَا مِنْكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ
تَوَّابًا رَّحِيمًا^(١٦) إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ
مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيهِمَا حَكِيمًا^(١٧) وَلَيَسَّتِ التَّوْبَةُ
لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي ثَبَّتُ إِلَيْهِ
الَّذِينَ يَمْوَثُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا^(١٨) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تُرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْصُلُوهُنَّ لِتَدْهِبُوْا بِعَضٍ مَا آتَيْنَاهُنَّ
إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَعَاسِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ
تَكْرِهُوْا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا^(١٩) وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ

.....

أو : كان الحبس ليظهر الحد ؟ قوله، لأنه كان في ابتداء الإسلام اذا زنت المرأة حبس حتى تموت .

القراءة : «**وَاللَّذَانِ**»^(٢٠) أي الرجل والمرأة، والذين، وهاتين، وهذا
وفذاك، بتخفيف النون على أصل التشبيه، وبتشديدها، جعل التشديد عوضا من
الألف الممحورة لالتقاء الساكنين .

١ - قوله: القراءة واللذان،... الخ قلت: قرأ نافع وابو عمرو وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي
 وأنو عجر ويعقوب (واللذان) واللذان بتخفيف النون وقرأ ابن كثير (واللذان) بتشدد النون،
وقرأ ابن مسعود (والذين يفعلونه) وغير ذلك، فانظر السبعة: ٢٢٩، والتيسير: ٩٤ والكشف:
١/٥١١-٥١٢، وتفسير القرطبي: ٥/٨٥ والبحر المحيط: ٣/١٩٧، والدر المصنون:
٣/٦٢١. والبسوت لأبي بكر احمد بن الحسين الاصفهاني: ١٧٧، وإملاء ما من به الرحمن:
١/١٧١، وإتحاف فضلاء البشر: ١/٥٠٦. ومعجم القراءات: ٢/٣٦ - ٣٧، ومعجم
القراءات القرآنية: ٢/١١٩ - ١١٨، وعطف المؤلف على قوله (واللذان) ما جرى مجرها
في القراءة عند الفراء مثل (هاتين) في قوله تعالى «**إِنَّتِي هَاتِنِي**» في القصص: ٢٧،
و(هاذان) في قوله «**هَذَانِ خَصْمَانِ**» في الحج: ١٩، و(فذانك) في قوله «**فَذَانِكَ بُرْهَانَنِ**»
في القصص: ٣٢، و(اللذان) في قوله «**أَرِنَا الَّذِينِ**» في فصلت: ٢٩.

وهما الالف التي كانت في آخر الواحد وألف التثنية «يأْتِيَنَّهَا» أي الفاحشة
«مِنْكُمْ فَآذُوهُمَا» بالسب.

ابن عباس: سبّوهما، وقال: يؤذى بالتعيير وضرب النعال^(١).
ذكر في الاولى الحبس، وهذا الاذاء . قالوا: لأن الاولى في النساء، وهذه في
الرجال^(٢).

أو : الاولى في الثيب وهذه في البكر^(٣).
أو : الاولى في المساحقات، وهذه في اللواطين^(٤).
«فَإِنْ تَابَا» من الفاحشة «وَأَصْلَحَا» العمل «فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ» (كا)
لاتؤذوها .

«رَحِيمًا» (تا).

«إِنَّمَا التَّوْبَةُ» أي المتنقبة، مبتدأ، خبره: «عَلَى اللَّهِ» فيكون «لِلَّذِينَ
يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ» حالاً من الضمير في الظرف.

أو : الخبر: (الذين يعملون) و(على الله) حال من محذوف تقديره: إنما
التوبة، إذ كانت، على الله، [٦٧-٦] فالعامل في (إذ) للذين يعملون، و(كان) تامة،

١ - قوله ابن عباس أخرجه الطبرى وابن المندز وابن أبي حاتم بالسند عنه فانظر تفسير الطبرى:
٢٠١٤ وتفسير ابن المندز: ٦٠٣ الحديث: ١٤٧٥ ، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣ / ٨٩٥-٨٩٦
ال الحديث: ٤٩٨٨ .

٢ - قوله: قالوا لأن الاولى في النساء وهذه في الرجال ... قلت: نقل هذا القول عن مجاهد،
فانظر تفسير البغوي: ١ / ٤٠٦ ، واللباب في علوم الكتاب: ٦ / ٢٤٦ .

٣ - قوله: أو الاولى في الثيب وهذه في البكر ... قلت: نسب هذا القول الى السدي فانظر اللباب:
٦ / ٢٤٦ .

٤ - قوله: أو الاولى في المساحقات وهذه في اللواطين ... قلت: نسب هذا القول الى أبي مسلم بن
بحر الاصفهانى (المتوفى ٣٢٢هـ) فانظر تفسير أبي مسلم الاصفهانى جمع الدكتور خضر
حمد نبها (دار الكتب العلمية بيروت ط ١٤٢٨ - ٢٠٠٧م) ص ٩٨ ، وتفسير الرازى:
٩ / ٢٣١ ، واللباب: ٦ / ٢٤٦ .

صاحب الحال ضمير الفاعل، ونحو هذه المسألة: (هذا يسراً أطيب منه رطباً)^(١).

ومحل (بجهالة) حال، أي يعملون السوء جاهلين سفهاء .

قالوا: وأجمعوا الصحابة أن كل ما عصى الله تعالى به فهو جهالة، عمداً كان أو سهواً، وكل من عصى الله فهو جاهل^(٢).

أو : الجهالة اختيارهم اللذة الفانية على^(٣) اللذة الباقية^(٤).

﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ أي : زمان قريب قبل مرض موته^(٥).

١ - عن هذه المسألة التحوية: انظر المقتضب: ٣ / ٢٥١، وأمالى ابن الشجري: ٢ / ٢٨٥، وشرح الكافية للرضي: ١ / ١٩٠ - ١٩١ وشرح المفصل لابن يعيش: ٢ / ٦٠ - ٦٢، وشرح ابن عقيل: ١ / ٥٤٨ والباب لابن عادل: ٦ / ٢٤٨ وقد ألف الإمام السيوطي رسالة بعنوان (تحفة النجبا في قولهم هذا بسراً أطيب منه رطباً) أودعها في آخر كتابة (الأشباء والنظائر في النحو) نشرة الدكتور فايز ترجيني بدار الكتاب العربي ط ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م ج ٢ ص: ٣٤٣ - ٣٤٩.

٢ - قوله: وأجمعوا الصحابة أن كل ما عصى الله تعالى به فهو جهالة ... الخ ... قلت: آخر ج ابن جرير الطبرى هذا القول عن قتادة انظر تفسير الطبرى: ٤ / ٢٠٢، يرويه عن طريق شيخه عبد الرزاق فانظر تفسير عبد الرزاق ١ / ٤٤١، الخبر: ٥٣٣، وانظره في الدر المنثور: ٦ / ٢٤٩، والباب: ٦ / ١٣٠.

٣ - ك : عن اللذة .

٤ - قوله: الجهالة اختيارهم اللذة الفانية على اللذة الباقية ... قلت: هذا هو قول أبي اسحاق الزجاج، فانظر كتابه معاني القرآن وإعرابه: ٢ / ٢٤، وتفسير القرطبي: ٥ / ٩٢.

٥ - قوله: أي زمان قريب قبل مرض موته ... قلت: هذا القول اخرجه الطبرى عن السدى انظر تفسير الطبرى: ٤ / ٢٠٤ وانظر الباب: ٦ / ٢٥١.

أو : قبل معاينة ملك الموت^(١).

قال :

((إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغره))^(٢).

وعنه :

((إن الشيطان قال: وعزتك يارب لا أبرح أغري عبادك ما دامت أرواحهم
في أجسادهم، فقال تعالى وعزتي وجلالي لا أزال أغفر لهم ما استغفروني))^(٣).

١ - قوله: او قبل معاينة ملك الموت .. قلت: هو ما رواه الطبرى عن الضحاك انظر تفسيره:

٤ / ٢٥٢ واللباب: وفي تفسير عبد الرزاق ان الضحاك قال: كل شيء قبل الوفاة فهو قريب. انظر تفسير عبد الرزاق: ١/٤٤٢ ، الأثر: ٥٣٧ . والدر المنثور: ٢/١٣٠ .

٢ - حديث: ((إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغره)) رواه جماعة غفير من المحدثين بسنده حسن عن عبد الله بن عمر فانظر مسند احمد: ٢/١٣٢ ، ١٥٣ ، والمنتخب من مسند عبد بن حميد بتحقيق صبحي السامرائي: ٢٦٧ وبتحقيق شلبية: ٢/٥٠ الحديث: ٨٤٥ ومسند علي بن الجعد (دار الكتب العلمية) ص ٤٨٩ الحديث: ٤/٣٤٠٤ ، وسنن ابن ماجة: ٢/١٤٢٠ الحديث: ٤٢٥٣ ، وسنن الترمذى: الباب ٩٨ من الدعوات: ٥/٥٠٧ الحديث: ٣٥٣٧ ، وقال هذا الحديث حسن غريب ومسند أبي يعلى (دار الفكر): ٤/٣٢٣ الحديث: ٥٦٠٢ ، وصحيح ابن حبان: ٢/٣٩٥ الحديث: ٦٢٨ ومستدرك الحاكم: ٤/٢٥٧ وقال هذا الحديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه وصححه الذهبي في التلخيص (مطبوع مع المستدرك) وشعب الایمان للبيهقي: ٥/٣٩٥ - ٣٩٦ الحديث: ٧٠٦٣ ، ٧٠٦٤ ، والكامل لابن عدي: ٥/٤٦١ ضمن الفقرة ١١٠٩ ، وتحفة الاشراف: ٥/٣٢٨ ، الحديث: ٦٦٧٤ ، والمسند الجامع: ١٠/٧٠٠ ، الحديث: ٨١٠١ .

٣ - حديث: ((إن الشيطان قال وعزتك يارب...الخ)) رواه الامام أحمد عن أبي سعيد الخدري فانظر مسند احمد: ٣/٢٩ ، ٤١ ، ٧٦ ، وفي طبعة دار الحديث تحقيق حمزة أحمد الزين القاهرة ط ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م ج ١٠ ص ٩٣-٩٤ ، ٩٥ ، ١٣٠ الاحديث ١١١٧٨ ، ١١١٨٣ ، ١١٣٠٦ والامام الحاكم في المستدرك عنه ٤/٢٦١ وقال الحديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه، وصححه الذهبي في التلخيص (في هامش المستدرك) والامام ابو يعلى في مسنده ٢/٤٣١ الحديث: ١٤٠٠ والطبراني في الاوسط: ٦/٢٨٤ الحديث ٨٧٨٨ وهو

﴿يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ (كـا) نأكيد لقوله: «إِنَّمَا التَّوْبَةُ» «حَكِيمًا» (حس).

ثم فسر الغريب^(١) بقوله :

﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ أي: الشرك .

أو : هي الذنوب دون الشرك .

أو : الآية الاولى في المؤمنين وهذه في المنافقين .

﴿هَتَّى إِذَا حَضَرَ أَهْدَهُمُ الْمَوْتُ﴾ أي: وقع في النزع .

أو : شاهد الملائكة .

وليس هذا كقوله : «كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَهْدَكُمُ الْمَوْتُ»^(٢) أي: علامات الموت، فإن التوبة تقبل ، ثم .
«قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ» .

لا وقف هنا إن جررت «وَلَاَلَّذِينَ يَمُوْتونَ وَهُمْ كُفَّارٌ» عطفاً على «الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ» ويحسن هنا، فيكون قد سوّى بين مسوّفي التوبة إلى حضور الموت، وبين الكفار تغليطاً .

= حديث ضعيف قال الهيثمي: أحد إسنادي أحمد رجالة رجال الصحيح، ومثل ذلك قال بشأن أحد إسنادي أبي يعلى فانظر مجمع الزوائد: ٢٠٧ / ١٠، والبيهقي في الأسماء والصفات: ١٣٣ - ١٣٤، وشرح السنة للبغوي: ٩٩ / ٣ الحديث: ١٢٨٦، وكشف المناهج والتلقیح في تخریج أحادیث المصایب للمناوي تحقيق د. محمد اسحاق محمد ابراهیم ط الدار العربیة للموسوعات: ٢ / ٢٩١، الحديث ١٦٩٣ ومشکاة المصایب: ١ / ٧١٩، الحديث: ٢٣٤٤، والدر المنشور: ٣ / ١٨٢ وكلهم عن أبي سعيد.

١ - ك : القریب ... وهو تصحیف .

٢ - البقرة : ١٨٠ .

وإن رفعت «**وَلَا الَّذِينَ**» مبتدأ فالواو استثنائية حسن الوقف على (الآن)، وامتنع هنا، لأن خبر المبتدأ «**أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا**» (تا). كانوا في الجاهلية يرثون نساء آبائهم، فإن شاؤوا تزوجوهن، وإن شاؤوا زوجوهن وأخذوا صديقهن، وكان الزوج يضار زوجته إذا كرهها لفقدي منه، فنزل^(١):

«**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا**» (كا) نصب مصدر في موضع الحال من (النساء)، و(أن ترثوا) فاعل .
«وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ» جزم نهي استثناف .

أو : نصب عطف على (أن ترثوا)، أي: لا يحل لكم أن ترثوا النساء ولا أن تمنعوهن عما يحل لهم .

«**لِتَدْهِبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ**» من الصداق وغيره .
 ومحل «**إِلَّا**» [٩٧ - ب] «**أَنْ يَاتِيَنِ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ**» نصب استثناء منقطع.
 أو : متصل من المفعول له، أي: لا تعصلوهن لعنة من العلل إلّا لعنة إتيانهن بالفاحشة .

أو : من الوقت، أي: لا تعصلوهن في جميع الأوقات إلّا وقت إتيانهن بفاحشة

أو : حال، أي: في حال إتيانهن بالفاحشة وهي النشور .

دليله ما قرئ : الا أن يفحشن عليكم^(٢).

١ - قوله: ((كانوا في الجاهلية يرثون آبائهم ... فنزل ...)) قلت آخر ج ذلك الإمام البخاري بسنته عن ابن عباس في التفسير من صحيحه: ٤١١ / ٢ الحديث: ٥٧٩ باب (لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها) والواحدي في أسباب النزول: ٨٣ - ٨٤ . وأبو داود في النكاح باب (لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها) من سننه ٢ / ٢٣٠ ٢٠٨٩ .

٢ - قوله: قرئ الا ان يفحشن عليكم ... قلت: هي قراءة أبي بن كعب فانظر الكشاف: ١ / ٥١٤ ، والبحر المحيط: ٣ / ٢٠٣ ، معجم القراءات: ٤١ / ٢ ، معجم القراءات القرآنية: ١٢٠ / ٢ =

أو : الزنا^(١).

المعنى: اذا نشرت المرأة او زنت حل له أن يسألها الخلع.
وعن ابن سيرين^(٢): لا يحل الخلع حتى يوجد رجل على بطنها^(٣).
عطاء^(٤):

-
- = والدر المنشور : ٢/١٢٢ ، وتفسير الفاحشة بالنشوز استدلالاً بذلك هو ما روى ابن جرير عن ابن عباس وعن قتادة فانظر تفسير الطبرى: ٤/٢١١ - ٢١٢ والدر المنشور : ٢/١٢٢
- ١ - قوله: او الزنا ... قلت أي تفسير الفاحشة بالزنا .. هو قول الحسن البصري والستي رواه عنهمما ابن جرير في تفسيره: ٤/٢١١ وانظر ذلك في الكشف والبيان ٢/٢٥٥ ، وتفسير البغوي: ٩/٤٠ ، وتفسير الراغب الاصفهانى: ٢/١١٥١ ، وال Kashaf: ١/٥١٤ .
- ٢ - ابن سيرين : هو الامام محمد بن سيرين (المتوفى ١١٠ هـ) وقد مرت ترجمته في ج ٢ ص ١٠٧ من هذا الكتاب .
- ٣ - قول ابن سيرين: لا يحل الخلع حتى يوجد رجل على بطنها اخرجه ابن المنذر بسنده اليه في تفسيره ٢/١٣٢ الخبر ٤/١٥٠ وانظره في الدر المنشور: ٢/١٣٢ ، وال Kashaf: ١/٥١٤ وذكر ان ذلك مروي عن أبي قلابة أيضا .
- ٤ - عطاء: هو الخراساني كما نص على ذلك رواة الخبر ... وهو أبو أيوب ويقال ابو عثمان عطاء بن أبي مسلم (واسم ابى مسلم عبد الله ويقال ميسرة، ولذلك تجد المترجمين يجعلون له أكثر من ترجمة بحسب اختلاف اسم ابيه) الأزدي الخراساني ... وعطاء من التابعين الكبار، روى عن الصحابة إرسالاً، وسمع من التابعين: سعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وعطاء بن أبي رباح، وغيرهم، وروى عنه عطاء بن أبي رباح أيضا، وابن جرير، ومعمرا، ومالك بن أنس، وشعبة، والضحاك بن مزاحم، والأوزاعي، وخلق ... وأحاديثه عند مسلم وأصحاب السنن، وهو من خيار العباد الراهدين، متفق على توثيقه، عرف بالفتوى وكثير الجهاد، وكان يكثر من قيام الليل، وإنما قيل له (الخراساني) لأنّه دخل خراسان وأقام فيها مدة طويلة، ثم دخل العراق، ثم سكن الشام، وتوفي بأريحا، ودفن ببيت المقدس، سنة ١٣٥ وقيل ١٣٣، وكانت ولادته سنة ٥٥٠ هـ، ساء في آخر عمره حفظه، فكان كثير الإرسال، انظر ترجمته في طبقات ابن سعد: ٩/٣٧٣ - ٩/٣٣٤ ، والتاريخ الكبير للبخاري: ٦/٦٧٤ ، الترجمة: ٤٤٥٥ ، والجرح والتعديل: ٦/٣٣٤ - ٦/٣٣٥ الترجمة: ١٨٥٠ ، والمجروحين: ٢/١٣٠ ، وتهذيب الأسماء واللغات: ١/١٣٣ - ١/٣٣٤ الترجمة: ٤١٠ ، وسير أعلام النبلاء: ٦/١٤٠ ، الترجمة: ٥٢ ، وميزان الاعتلال: ٣/٧٣ الترجمة: ٤٦٤ ، وتهذيب التهذيب: ٧/٢١٥ - ٧/٢١٦ الترجمة: ٤٢٤ ، ومقدمة فتح الباري: ٤/٣٩٤ .

كان الرجل اذا أنت المرأة بفاحشة أخذ منها ما ساق اليها فنسخ ذلك بالحدود^(١).

القراءة : مبينة، ومبنيات^(٢)، بفتح الياء، أي يبینها غيرها، وبكسرها، أي تبین هي نفسها .

وكانوا يسيرون عشرة النساء، فقيل لهم « وَاعْشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ » بالإجمال في القول والمبيت والنفقة « فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ » شرط جوابه « فَعَسَى »، وفاعل عسى « أَنْ تَكْرِهُوْنَا شَيْئًا »، ولا خبر لها هنا .

تلخيصه: إن كرهنوهن فاصبروا عليهن، فعلل كراحتكم لهن مع الصبر عليهن تحدث بينكم « خَيْرًا كثِيرًا » (كما) ولداً صالحًا . أو : ألفة ، ومحبة . ونزل في من كان اذا رأى امرأة فأعجبته قذف التي تحته ليستبدلها بها^(٣):

« وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ » .

١ - قول عطاء الخراساني: كان الرجل إذا أنت المرأة بالفاحشة أخذ منها ما ساق إليها فنسخ ذلك بالحدود ... أخرجه بالسند عنه: عبد الرزاق الصناعي في تفسيره: ٤٤٣/١، الخبر: ٥٤٢، وابن جرير الطبري في تفسيره عن طريق عبد الرزاق الصناعي عنه ٤/١١٢، وابن المنذر في تفسيره: ٦١٣/٢، الخبر: ١٥٠٢، وانظر الدر المتنور: ٢/١٣٢، وتفسير البغوي: ٩١/٤٠٩ .

٢ - قوله: القراءة مبينة، ومبنيات... أي ومثلها مبنيات في مواضعها من القرآن فرنئت بفتح الياء على البناء للمجهول وهي قراءة ابن كثير وأبي بكر عن عاصم والحسن وابن محيسن، وقرئت بكسر الياء وهي قراءة نافع وأبي عمرو بن العلاء وابن عامر وحمزة الكساناني وحفص عن عاصم فانظر السبعة: ٢٣٠ والتيسير: ٩٥، والكشف: ١/١٥٥، والمحرر الوجيز: ٤/٦٢، تفسير السرازي: ١٠/١٢، والبحر المحيط: ٣/٢٠٣ - ٢٠٤، ومعجم القراءات: ٢/٤٢، ومعجم القراءات القرآنية: ٢/١٢٠ .

٣ - قوله: ونزل في من كان اذا رأى امرأة فأعجبته قذف التي تحته ليستبدلها بها (وان اردتم ...) فلت ذكر الزمخشري هذا المعنى بلفظ: ((وكان الرجل اذا طمحت عينه الى استطراف امرأة بهت التي تحته ورمهاها بفاحشة حتى يلجنها الى الافتداء منه بما اعطهاها ليصرفه الى تزوج غيرها فقيل « وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ »)) الآية انظر الكشاف: ١/١٤٥ و قد ذكر ذلك ايضا الامام ابن عادل في تفسيره للباب في

علوم الكتاب: ٦/٢٦٣ .

زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنْمَا مُبِينًا^(٢٠)
 وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيشَاقًا غَلِيلًا^(٢١) وَلَا
 تَنْكِحُوهُ مَا نَكَحَ آباؤُكُمْ مِنَ النِّسَاء إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشةً وَمَقْتَنَا وَسَاء
 سَيِّلًا^(٢٢)

.....

وجمع الضمير في « وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا » مالاً عظيماً، وإن كان المذكور زوجين^(١) ارادة جنس الزوجات، لأن (زوج)^(٢) يدل عليه .

« فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ » أي القنطرار « شَيْئًا » (كا) .

ثم يشفع الأخذ فقال :

« أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا » مفعول له، كقعد عن الحرب جيناً .

أو : حال .

« وَإِنْمَا مُبِينًا » (كا) عطف عليه، أي: باهتين وآثمين .

والبهتان: أن تغدو الشخص بقبح فيبيت لذلك . أي يتحير .

ثم استفهم منكراً، فقال :

« وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ »

ومحل (كيف) نصب حال، أي أتأخذونه جائزين، وحكم (كيف) في الاعراب حكم جوابها، فما ظهر فيه كان مقدراً^(٣) فيها، والجواب هنا منصوب، كما لو قيل لك: كيف أخذت مال زيد؟ لقلت أخذته ظالماً أو عادلاً .

« وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ » كناية عن الجماع، ومحله حال .

١ - في الاصل و ف و ك : زوجان وما اثبتناه عن ص .

٢ - (زوج) كذا في الاصل والنسخ جميعها على الحكاية .

٣ - ك : مقداراً وهو سهو .

وأصل الإفشاء : الوصول إلى الشيء بسعة، من الفضاء .

«وَأَخْذُنَّ مِنْكُمْ مِيثَاقاً» عهداً «غَلِيظاً» (حس) شديداً، بالإفشاء .

أو : الميثاق قول^(١) الولي: زوجتكها على ما أخذ الله للنساء على الرجال من إمساك بمعرفة أو تسرير باحسان^(٢).

أو : قوله ﷺ ((اتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله))^(٣).

ونزل نهيا عن نكاح نساء الآباء [٩٨ - آ]:

«وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آباؤُكُمْ» (ما) مصدرية

أو : بمعنى (من) .

ذكر جنس المنكوحات، ثم عقبه بالتفصير فقال : «مَنْ النَّسَاءُ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ» (كا) مضى .

الاستثناء هنا متصل، أي: لا تنكحوا إلا النكاح الذي نكحه آباؤكم بعينه، وذلك غير ممكن، لأنه معدوم وفائدة تعليقه على المحال المبالغة في نفيه، كقوله «حتى يلتج الجمل في سم الخياط»^(٤)

أو : منقطع .

١ - ص : تقول بقول وهو سهو أيضاً .

٢ - قوله: او الميثاق قول الولي زوجتكها ... الخ قلت اخرج هذا القول الإمام الطبرى عن قتادة والسدى والحسن وابن سيرين والضحاك فأنظر تفسير الطبرى: ٢١٥/٤ والباب: ٢٦٩/٦

٣ - حديث: ((اتقوا الله في النساء ...)) رواه الإمام مسلم في الحج بسنده إلى جعفر بن محمد عن أبيه بلفظ ((دخلنا على جابر بن عبد الله ...)) وهو حديث جابر عن حجة الوداع وبدايته ((إن رسول الله مكث تسع سنين لم يحج ...)) بطوله وفيه قوله: ((اتقوا الله في النساء ...)) فانظر صحيح مسلم : ١٢١٨ التسلسل العام ٨٨٩/٢ بلفظ (بأمان الله ...) وابن ماجة: ١٠٢٥/٢ الحديث ٣٠٧٤ وابن خزيمة في صحيحه: ٢٥١/٤ الحديث ٢٨٠٩ وأبو داود في سنته ١٨٥/٢ الحديث: ١٩٠٥ وكلهم يروونه مرفوعاً عن جابر .

٤ - الأعراف : من الآية : ٤٠ .

والفرق بينهما: أن المتصل يكون المستثنى من جنس الأول، داخلاً فيه^(١)، قبل الاستثناء خارجاً عنه بعده، والمنقطع لا يكون المستثنى من جنس الأول ولا داخلاً في الأول بحال، بل يكون في حكم المستأنف، ويكون جملة، وتكون (إلا) بمعنى (لكن)، تقديره هنا: لا تطروا من وطنها آباءكم، لكن ما مضى من فعلكم لذلك فمغفو عنه .

وأجمعوا على أن زوجة الأب تحرم على الابن بمجرد العقد لظاهر الآية .
واختلفوا في موطدة الأب على وجه الزنا، فمنهم من جوزه، ومنهم من حرمه^(٢).

«إِنَّهُ» أي نكاح زوجة الأب «كَانَ فَاحْشَةً» أي: أقبح المعاصي
«وَمَقْتاً» ، أي: بغضاً، لأنه يورث بغض الله تعالى .
وأصل المقت : القبح .

زعم بعضهم أنه تم الكلام هنا، ويبتدئ «وساء سبيلاً» (تسا) قبح طریقاً
ولا أحب الوقف على (مقتا)، لأن ما بعده معطوف على خبر كان، تقديره:
ومقولاً فيه ساء سبيلاً .

١ - تصحفت (فيه) إلى (من) في نسخة ص .

٢ - قوله: واختلفوا في موطدة الأب على وجه الزنا فمنهم من جوزه ومنهم من حرمه ... قلت
ذهب الامام ابو حنيفة والامام احمد رحمهما الله الى حرمة تزوج الرجل بمنية أبيه، وذهب
الامام الشافعي والامام مالك الى انه لا يحرم، ولعل أصل الخلاف يعود الى المعنى الاصلي
لكلمة (نكح) فهو بمعنى (عقد) أم بمعنى (وطى) وهناك ادلة مفصلة في كتب الفقه فانظر
المغني والشرح الكبير د ٧٢ ص ٤٨٢ ، والمهدى ٤٤ / ٢ ، البحر الرائق دار احياء التراث
الاسلامي ١٣١ / ٣ ، بدیة المجتهد: ٣٠ / ٢ ، المدونة الكبرى: ٢٧٧ / ٢ ، وتفسیر القرطبي:
١٠٥ / ٥ ، وتفسیر ابن عادل الحنبلی: ٢٧١ / ٦ واحکام القرآن للكیا الہراسی: ٢١٦ / ٢ وما
بعدها .

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَمَهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ

.....
«**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَمَهَاتُكُمْ**» أي نكاحهن، لقوله: «**وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ**»، ولأن المفهوم من تحريم الأمهات تحريم نكاحهن، كالمفهوم من تحريم لحم الخنزير تحريم أكله .
ويحرم على الرجل أمهه وجدته من قبل الأب والأم أو من قبل أحدهما وإن علون .

والأمهات جمع الأم، وأصلها: أمها، ولذلك ثبت الهاء في الجمع .
وزعم بعضهم أن الهاء زائدة في (أمهات)، قالوا: الهاء تختص بالعقلاء فيقال: أمهات الرجال، وأمات (١) البهائم، وقد سمع فيهما الأمران جميعاً .
«وَبَنَاتُكُمْ» جمع بنت، فلام الكلمة مذوف والتاء عوض منه، وليس (٢)
بناء ثانية، لأن تاء التأنيث لا يسكن ما قبلها، وتقلب هاء في الوقف، بخلاف (بنات)، ومع ذلك فتكسر تاء (بنات) في حالة النصب تشبيها لها بما في آخره تاء التأنيث كمسلمات إلا يونس (٣) فإنه يقول رأيت بناتك فتحاً يجعلها كالباء الأصلية .

١ - ك وامهات وهو سهو .

٢ - ك : وليس .

٣ - يونس: هو أبو عبد الرحمن يونس بن حبيب الضبي الولاء، البصري، قال السيرافي: بارع في النحو من أصحاب أبي عمرو بن العلاء ، سمع من العرب وروى عن سيبويه فأكثر، وله قياس في النحو ومذاهب يتفرد بها، سمع منه الكسائي والفراء، وكانت له حلقة بالبصرة ينتابها أهل العلم وطلاب الأدب وفصحاء الاعراب والبادية ألف بعض الكتب مات سنة ١٨٢ هـ وقد قارب التسعين انظر أخباره في أخبار النحويين البصريين للسيرافي (نشرة كرنكوس) ص: ٣٣، مراتب النحويين لأبي الطيب اللغوي: ص: ٤، طبقات النحويين واللغويين للزبيدي (ت: أبو الفضل) دار المعارف بمصر ص: ٥١ الترجمة: ١٧، نزهة الالباء لابن الانباري ط ابو الفضل ص ٤٩ الترجمة: ١٦ و ط ابراهيم السامرائي ص: ٤٧، إنبأ الرواة للفطسي ٤٦٨، الترجمة ٧٣٦، وفيات الاعيان (احسان عباس) : ٧/٢٤٤، الترجمة: ٨٥٢، البغة=

وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاتُكُمْ وَأَمَهَاتُكُمْ الَّتِي أَرْضَعْتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأَمَهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبِكُمْ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ

.....

وَفَتَحَتِ الْبَاءُ مِنْ (بَنَاتٍ) حَمْلًا لَهَا عَلَى مَذْكُورِهَا وَهُوَ (بَنُونَ) وَزَنَهُ (فَعُونَ) وَكَسْرَتِ الْبَاءُ فِي مَفْرَدِ (بَنَاتٍ) قَالُوا: لِتَدْلِيلِ عَلَى الْلَامِ الْمَحْذُوفَةِ .
وَيَحْرُمُ عَلَى الرَّجُلِ بَنَاتِهِ وَبَنَاتِ بَنَاتِهِ وَإِنْ سَفْلَنَ .
وَالْأَمَهَاتُ وَالْبَنَاتُ لَمْ يَزْلُنْ مُحْرَمَاتٍ فِي جُمِيعِ الْأَوْقَاتِ وَبَقِيَّةِ الْمُحْرَمَاتِ كَنَ حَلَالًا لِمَنْ تَقْدَمَنَا فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ .

«وَأَخْوَاتُكُمْ» جَمْعُ (أَخْتٍ)، وَالثَّاءُ بَدْلٌ مِنْ لَامِ الْكَلْمَةِ . وَرَدَتْ لَامُ أَخْوَاتٍ حَمْلًا لَهَا عَلَى مَذْكُورِهَا وَهِيَ [٩٨ - ب] الْأَخْوَةُ، وَلَمْ تَرُدْ فِي (بَنَاتِكُمْ) حَمْلًا عَلَى (بَنُونَ). فَيَحْرُمُ عَلَى الرَّجُلِ أَخْوَاتِهِ مِنْ قَبْلِ الْأَبِ وَالْأُمِّ، وَمِنْ قَبْلِ أَحْدَهُمَا، وَيَدْخُلُ فِيهِنَّ بَنَاتِ الْإِخْوَةِ وَالْأَخْوَاتِ .

«وَعَمَّاتُكُمْ» جَمْعُ (عَمَّةٍ) وَهِيَ أَخْتُ الْأَبِ، وَيَدْخُلُ فِيهِنَّ إِخْوَانَ الْأَبَاءِ وَالْأَجَدَادِ وَإِنْ عَلَوْا .

«وَخَالاتُكُمْ» جَمْعُ (خَالَةٍ) وَهِيَ أَخْتُ الْأُمِّ وَيَدْخُلُ فِيهِنَّ جُمِيعَ أَخْوَاتِ الْأَمَهَاتِ^(١) وَالْجَدَاتِ .

هُؤُلَاءُ^(٢) الْمَذَكُورَاتُ مُحْرَمَاتٍ بِالنِّسْبَةِ، وَمَا بَقِيَ مُحْرَمَاتٍ بِالسَّبِيلِ وَهُنَّ:
«وَأَمَهَاتُكُمُ الَّتِي أَرْضَعْتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ» .

في تاريخ أئمة اللغة للقيروز آبادي (ت محمد المصري) دمشق ٢٩٥ الترجمة: ٤٢٢، بغية الوعاء للسيوطى: ٢٠٦/٣٦٥ الترجمة: ٢٠٦.

- ١ - لفظة (الأمهات) ليست في ص .
- ٢ - ك : وهؤلاء ... بزيادة الواو .

وقرئ : بكسر الراء .

وتحريم الرضاع كتحريم النسب، لقوله ﷺ : ((يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة)).^(١)

ولا يحرّم الرضاع إلا قبل استكمال الحولين^(٢)، لقوله: «وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أُولَادَهُنَّ حُولَيْنَ كَامِلَيْنَ»^(٣).

وعند أبي حنيفة مدة الرضاع ثلاثون شهراً^(٤)، لقوله تعالى: «وَهَمْلَةٌ وَفِصَالَةٌ ثَلَاثُونَ شَهْرًا»^(٥).

١ - في الأصل و ص: الولاد وما أثبتناه عن ك ف ومن كتب التخريج، والحديث بهذا اللفظ رواه عن عائشة الإمام مسلم في الرضاع من صحيحه ١٠٦٨/٢ الحديث ١٤٤٤ والإمام مالك في الرضاع من الموطأ: ٤١٣ - ٤١٤ الحديث ٢٧٣ وابو داود في سننه ٢٢١/٢ الحديث: ٢٠٢٥ والترمذى في الرضاعة ٤٤٠/٣ الحديث: ١١٤٧ بلفظ ((إن الله حرّم من الرضاعة ما حرّم من الولادة)) وابن حبان في صحيحه ٣٦/١٠ - ٣٧ الحديث: ٤٢٢٣ والنمساني في السنن الكبرى: ٢٩٥/٣ الحديث: ٥٤٣٦، وانظره في تحفة الاشراف: ٧/١٢ الحديث: ١٦٣٤٤.

والمسند الجامع: ٨٢٧/١٩ الحديث: ١٦٧٢٧ وقد ورد بالفاظ أخرى متافق عليها عنها .

٢ - قوله: ولا يحرّم الرضاع إلا قبل استكمال الحولين ... قلت هذا قول الكثير من أئمة الفقه قال الموفق المقدسي: هذا قول اكثـر أهل العلم روي نحو ذلك عن عمر وعلي وابن عمر وابن مسعود وابن عباس وابي هريرة وزوج النبي ﷺ الا عائشة، واليه ذهب الشعبي وابن شيرمة والأوزاعي والشافعى واسحاق وابو يوسف ومحمد وابو ثور ورواية عن مالك، وروي عنه ان زاد شهراً جاز، وروي شهراً فانظر المعني لابن قدامة ٢٠١/٩ والشرح الكبير (على هامش المعني) ١٩٧/٩ والام للشافعى: ٢٣/٥، والمهذب: ١٥٦/٢، وتفسير القرطبي: ١٠٩ ونبيل الأوطار: ١٢٠/٧ والاستذكار ٢٤٨/٦.

٣ - البقرة : ٢٣٣ .

٤ - قوله: وعند أبي حنيفة مدة الرضاع ثلاثون شهراً ... قلت انظر ذلك في الهدایة: ٢٢٣/١ والمبسوط: ١٣٦/٥، وفتح القدير: ٥/٣، والعنایة للبابرتی (على هامش فتح القدير) ١٣٦/٥.

تحفة الفقهاء: ٣٥٣/٢ وبدائع الصنائع (ط زكرياء يوسف): ٢١٧٥/٥ .

٥ - الاحقاف : ١٥ .

وعدد الرضاع عند الشافعي^(١). خمس رضعات متفرقات وعند أبي حنيفة^(٢)
ومالك^(٣) والثوري^(٤)، وغيرهم: كثير الرضاع وقليله محرم .

١ - قوله: وعدد الرضاع عند الشافعي خمس رضعات متفرقات ... قلت انظر قول الامام الشافعي في كتابه الام: ٢٣/٥ وختصر المزن尼 من كلام الشافعي (على هامش الام): ٥٠/٥، والمهذب: ١٥٦/٢، وأصل ذلك ما رواه الامام مسلم والامام مالك بالسند عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كان في ما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرر من، ثم نسخت بخمس معلومات فتوفي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو في ما يقرأ من القرآن فانظر صحيح مسلم ١٠٧٥/٢ الحديث ١٤٥٢ وموطأ مالك: ٤١٨، الحديث ١٢٨٩، وهو قول ابن الزبير، واليه ذهب الامام أحمد بن حنبل فانظر المغني لابن قدامة: ١٩٢/٩ والشرح الكبير (على هامش المغني) ١٩٩/٩ والكافي لابن عبد البر: ٢٤٢، وتفسير الباب لابن عادل الحنبلي: ٢٩١/٦، ونيل الأوطار: ١١٤/٧، وتفسير الرازبي: ٣٠/١٠.

٢ - قوله: وعند أبي حنيفة ... انظر رأي الامام أبي حنيفة في الهدية: ٢٢٣/١ تحفة الفقهاء: ٢/٢، ٣٥٤، البدائع: ١٧٨/٥، فتح القدير: ٢/٣، العناية (على هامش فتح القدير) ٢/٣ المبوسط للسرخي: ١٣٤/٥، تفسير الجصاص الرازبي: ١٢٤/١ .

٣ - انظر رأي الامام مالك في المدونة: ٤٠٥/٢ وموطأ: ٤١٥، والكافي لابن عبد البر المالكي: ٢٤٢، واحكام القرآن لابن العربي المالكي: ٣٧٤/١، وتفسير القرطبي: ١١٠/٥، والاستذكار: ٢٤٩/٦ .

٤ - الثوري: هو أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الامام الجامع لأنواع المحسن، وهو من تابعي التابعين، ولد سنة ٩٧ هـ وسمع أبا إسحاق السبئي وعبد الملك بن عمير وعمرو بن مرة وخالق من كبار التابعين، وروى عنه محمد بن عجلان والأعمش وهما تابعيان ومعمر والأوزاعي وعبد الله بن المبارك وغيرهم واتفقوا على وصفه بالبراعة في العلم بالحديث والفقه مع الورع والقول بالحق وتوثيقه، وكان يميل إلى الزهد والتشف وخشونة العيش، وهو أحد أصحاب المذاهب الفقهية المتباينة وأحاديثه في الصحيحين والسنن وغيرها توفي في البصرة سنة ١٦١ هـ متوارياً، انظر أخباره وترجمته في طبقات ابن سعد (ط: الخانجي) ٤٩٢/٨، الترجمة: ٣٤٦٨، التاريخ الكبير للبخاري: ٩٢/٤، الترجمة: ٢٠٧٧، الجرح والتعديل: ٤/٢٢٢، الترجمة: ٩٧٢، الثقات للعجلي: ١٩٠، الترجمة: ٥٧١، الثقات لابن حبان: ٤٠١/٦ حلية الأولياء من ج ٦ ص ٣٥٦ إلى ج ٧ ص ١٤٤ الترجمة: ٣٨٧ =

«وَأَمْهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبِكُمْ» جمع ربيبة، وهي بنت المرأة، لأن زوج الأم يربّها^(١) ويربيها غالباً.

يوضحه «اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ» جمع حجر، المراد: البيوت، لأنها بمثابة الولد في التربية غالباً.

ومحل «مَنْ نِسَائِكُمْ» نصب حال من ربائكم، فيحرم على الزوج نكاح أم زوجته بمجرد^(٢) العقد على البنت، ولا تحرم الربيبة عليه إلا بالدخول بأمها، لقوله تعالى «اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ» أي جامعنوهن .

«فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جَنَاحَ عَلَيْكُمْ» في نكاح بناتهن اذا فارقتهن أو مُتن .

= وهي ترجمة نفيسة، تاريخ بغداد: ١٥١/٩ ٤٧٦٣ الترجمة: ٤٧٦٣، تهذيب الأسماء واللغات: ١/١٢٢٢، الترجمة: ٢١٥، وفيات الأعيان: ٣٨٦/٢ الترجمة: ٢٦٦، تهذيب الكمال: ١٥٤/١١ الترجمة: ٢٤٠٧، سير أعلام النبلاء: ٢٢٩/٧ الترجمة: ٨٢، تهذيب التهذيب: ٤/١١١، الترجمة: ١٩٩، وكتاب ((سفيان الثوري واثره في التفسير)) للدكتور هاشم عبد ياسين المشهداني. ورأي سفيان الثوري في الرضاع المحرم نقلته عنه كتب الفقه والحديث فانظر كتاب المغني لابن قادمة المقدسي: ١٩٢/٩، والشرح الكبير (مطبوع في هامش المغني): ٩/٢٠٠، والاستذكار: ٦/٤٩ .

١ - يطلق لفظ (الرب) على الله تبارك وتعالى معرفاً ومصافحاً، ويطلق على مالك الشيء الذي لا يعقل مصاففاً إليه، فيقال رب المال ومنه قوله ﷺ في ضالة الإبل ((حتى يلقاها ربها)) (صحيح البخاري ١/٥٣١ الحديث ٢٤٢٩ عن زيد بن خالد)، وقد استعمل بمعنى السيد مصاففاً إلى العاقل أيضاً ومنه قوله ﷺ ((أن تلد الأمة ربتها)) صحيح مسلم ٣٨/١ الحديث الأول من الإيمان، عن عمر بن الخطاب) وفي التنزيل حكاية عن يوسف عليه السلام ((أَمَّا أَحْكَمْنَا فِيسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا)) (يوسف: ٤) و فعله: رب يرب يقال: رب زيد الأمر يربه ربها، من باب قتل، إذا ساسه وقام بتديريه، ومنه قيل للحاضنة: رأة، ولبنت امرأة الرجل ربيبة، ففيه بمعنى مفعولة، لأنه يقوم بها غالباً تبعاً لأمها والجمع ربائب ... انظر مادة (ربب) في المصباح المنير والقاموس.

٢ - ص : لمجرد .

وَحَلَالٌ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمِعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ

قالوا وعند علي لا تحرم أم المرأة الا بالدخول بابتها كالربيبة^(١).

﴿وَحَلَالٌ﴾ جمع حللة، والمذكر حليل، لأن كل واحد حلال لصاحبها.

أو : يحل^(٢) كل واحد منها إزار صاحبه .

وفائدة ﴿مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ أي ظهوركم جواز تزويج امرأة المتبنى اذا فارقها للمتبني .

لأنه تزوج امرأة زيد^(٣) ، وكان قد تبناه .

١ - قوله: وعند علي لا تحرم أم المرأة الا بالدخول بابتها كالربيبة ... قلت هو ما رواه الطبرى بسنده عنه في رجل تزوج امرأة فطلقها قبل أن يدخل بها أ يتزوج أنها؟ قال: هي بمنزلة الربيبة فانظر تفسير الطبرى: ٤/٢٢١ باسنادين عن خلاس بن عمرو عنه، ورواية ابن أبي حاتم ايضا عن طريق خلاس بزيادة وتفصيل، فذكر ان عليا قال في رجل طلق امرأته قبل أن يدخل بها الله أ يتزوج ابنته؟ قال على هما بمنزلة واحدة يجريان مجرى واحداً: إن طلق البنت قبل أن يدخل بها تزوج أنها، وإن تزوج أنها ثم طلقها قبل أن يدخل بها تزوج ابنته تفسير ابن المنذر: ٢/٦٢٧ الانثى: ١٥٤١ وانظره ايضا في تفسير ابن أبي حاتم ٣/٩١١ الخبر: ٥٠٨٥ . وانظر تفسير القرطبي: ٥/١١٢ . وفيه كلام على أحد اسانيد هذا الخبر .

٢ - أك : لحل ... قلت وهذا الوجه من التعليل تجده في الكشف والبيان: ٢/٢٦٢ ، والباب ٦/٢٩٤ وهناك أوجه أخرى .

٣ - زيد : هو أبو أسامة زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب بن عبد العزى الكلبي نسبة القريشى الهاشمى ولاء، وهو مولى رسول الله ﷺ ، ويقال له حب رسول الله ﷺ وأبو حبه، كان أصابه سباء فى الجاهلية، لأن أمه خرجت به تزور قومها، فأغارت عليهم بنت القين بن جسر، فأخذوا زيداً، فقدموا به سوق عكاظ فاشتراه حكيم بن حزام لعمته خديجة بنت خويلد ﷺ ، فوهبته للنبي ﷺ قبل النبوة فتبناه، فكان يدعى زيد بن محمد حتى نزل قوله تعالى ﴿إِذْ عَوْهُمْ بِأَبَانِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ﴾ (الاحزاب: ٥) ولما جاء أبوه لفاته خيره رسول الله بين البقاء معه أو اللحاق بأهله فاثر صحبة الرسول الكريم ﷺ ، وكان من أوائل من أسلم، وهاجر مع رسول الله ﷺ إلى المدينة، وشهد بدرًا وأحدًا والخندق والحدبية وخبير وكان هو البشير إلى المدينة=

﴿وَأَن تَجْمِعُوا﴾ رفع عطف على (أمهانكم) أي: وحرم عليكم الجمع «بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ» قوله^(١) ﷺ: ((لا يجمع بين المرأة وعمتها و [لا]^(٢) بين المرأة وخالتها))^(٣).

بنصر المؤمنين يوم بدر، وكان من الرماة المذكورين، زوجه رسول الله ﷺ بعد أن أعتقه أم أيمن فولدت له أسماء، وتزوج زينب بنت جحش أم المؤمنين ؓ، ثم طلقها فتزوجها الرسول ﷺ، فشنع المنافقون عليه بذلك، وقصته في القرآن، ولم يذكر اسم أحد في القرآن غير الأنبياء إلا اسمه في قوله تعالى «فَلَمَّا قُضِيَ زَيْدٌ مُّتَّهِيًّا وَطَرَا زَوْجُنَاهَا» (الاحزاب: ٣٧) وكان أمير الجيش إلى غزوة مؤته فاستشهد فيها سنة ثمان للهجرة انظر ترجمته وأخباره في الطبقات لابن سعد (ط: الخانجي): ٣٨/٣ الترجمة: ٢٦، التاريخ الكبير للبخاري: ٣٧٩/٣ الترجمة: ١٢٧٥، الجرح والتعديل: ٥٥٩/٣ الترجمة: ٢٥٣٠، معجم الصحابة لابن قبان: ٢٢٩١ الترجمة: ٢٥٧، معرفة الصحابة لأبي نعيم: ٣٢١/٢، الترجمة: ١٠٠٤، الاستيعاب (ط: البجاوي): ٥٤٢/٢ الترجمة: ٨٤٣، أسد الغابة: ٢٨١/٢، الترجمة: ١٨٢٩، تهذيب الأسماء واللغات: ٢٠٢/١ الترجمة: ١٨٧، سير أعلام النبلاء ٢٢٠/١ الترجمة: ٣٦، الاصابة: ٥٤٥/١ الترجمة: ٢٨٩٠.

١ - (قوله) كذا بالكاف في الأصل أما بقية النسخ وفيها (قوله) باللام، وما أثبتناه هو الصحيح ان شاء الله تعالى .

٢ - الزيادة من الصحيحين ولم ترد في الأصول الخطية .

٣ - حديث : ((لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها)) متفق عليه عن أبي هريرة، فقد رواه البخاري في صحيحه عنه فانظر صحيح البخاري: ٥٦٦/٢ الحديث: ٥١٠٩ ومسلم في صحيحه عنه ايضا: ١٠٢٨/٢، الحديث: ١٤٠٨، وانظر جامع الأصول لابن الاثير: ١٥٨/١٢، الحديث: ٩٠١٥، وفتح الباري: ١٦٠/٩ الحديث: ٥١٠٩، وشرح النسووي على صحيح مسلم: ٩٠٩-١٩١، وكتاب اللولو والمرجان في ما اتفق عليه الشیخان(ط: دار القلم) ٣٦٢/١، الحديث: ٨٩٠

إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا^(٢٣) وَالْمُحْسَنَاتُ مِنَ السَّاءِ إِلَّا مَا
مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ

.....

والاستثناء في «إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ» (كا) منقطع
أو : متصل^(١).

وليس في^(٢) «حَرَّمَتْ عَلَيْكُمْ أَمْهَاتُكُمْ» إلى «غَفُورًا رَّحِيمًا» وقف حسن،
ولا تام ،لاتصال الكلام .

ونزل نهايا^(٣) في مسلمات هاجرن ولهم ازواج فتزوجهن بعض المسلمين:
«وَالْمُحْسَنَاتُ» عطف على «أَمْهَاتُكُمْ» .

القراءة : بفتح الصاد^(٤)، أي: أحسن أنفسهن بالتزويج [٩٩ - أ]

١ - ورد في هامش الاصل هنا قوله: (أو إِلَّا مَا كانَ مِنْ يعقوب فِيهِ جَمْعٌ بَيْنَ لَيْلَةٍ أَمْ يَهُوْذَا
وَرَاحِيلِ أَمْ يُوسُفِ وَكَانَتَا أَخْتَيْنِ تَمَتْ) قلت: وهذا القول مروي عن عطاء والسدسي فانظره في
الكشف والبيان: ٢٦٣/٣، وتفسير البغوي: ٤١٢/١، وزاد الم sisir: ٤٨/٢ وضفت ابن
الجوزي هذا القول لوجهين أحدهما: أن التحرير يتعلق بشرعيتنا، وليس كل الشرائع تتفق، ولا
وجه للعفو عنا في ما فعله غيرنا والثاني أنه لو طولب قائل هذا بتصحيح نقله لعسر عليه ،
وانظر روح المعاني للألوسي: ٢٦١/٤.

٢ - في الاصل وسائل النسخ (من) بدلاً من (في) وما أثبتناه يقتضيه السياق ولورود اسم (ليس)
وهو (وقف حسن) مرفوعاً .

٣ - قوله: ونزل نهايا في مسلمات هاجرن ولهم ازواجا، فتزوجهن بعض المسلمين:
«وَالْمُحْسَنَاتُ» ... قلت: روى ذلك عن أبي سعيد الخدري، فانظر تفسير الطبرى: ٥/٥
والكشف والبيان للشعبي: ٢٦٣/٢، واللباب: ٢٩٨/٦، والدر المتنور: ١٣٨/٢ .

٤ - قوله: القراءة بفتح الصاد ... قلت: هي قراءة جمهور القراء، وقرأ طلحة بن مصرف
والحسن وعلقة بالكسر، فانظر السبعة: ٢٣٠، التيسير: ٩٥، البحر المحيط: ٢١٤/٣، الدر
المصون: ٦٤٥/٣، معجم القراءات: ٤٨/٢، معجم القراءات القرآنية: ١٢٣/٢ .

ونزل^(١) في من سبّين ولهم أزواج في دار الحرب «إِلَّا مَا مَلَكْتُ
أَيْمَانُكُمْ» (كا)

فالاستثناء متصل .

المعنى : المزوجات محرمات عليكم الا السبايا، فهن حلال لكم وان كان لهم
أزواج .

وتتصب «كتاب الله عَلَيْكُمْ» (كا) مصدراً مؤكداً^(٢) اي كتب الله ما حرم
عليكم كتابا ، وفرضه فرضا .

وروي: كتب الله عليكم جمع كتاب، وبالرفع^(٣)، أي : هذه فرائض الله .

١ - قوله: ونزل في من سبّين ... قلت: انظر هذا القول في الكشف والبيان: ٢٦٣/٢، وتفسير
البغوي: ٤١٣/١ وفيه ان ذلك قد ورد عن أبي سعيد الخدري أنه قال: بعث رسول الله ﷺ يوم
حنين جيشاً إلى أوطاس فأصابوا سبيلاً لهم أزواجاً من المشركين فكرهوا عشيّانهم، فأنزل الله
تعالى هذه الآية. وانظر للباب: ٢٩٨/٦ ... قلت وأصل ذلك الحديث الذي رواه مسلم عن
أبي سعيد بلفظ ((إن رسول الله ﷺ يوم حنين بعث جيشاً إلى أوطاس ...)) فانظر صحيح
مسلم: ١٠٧٩، الحديث ١٤٥٦. الباب التاسع من الرضاع .

٢ - في الاصول وص ك : مصدرمؤك (أي بالرفع) وما أثبتناه عن ف وقد جاء هنا في حاشية
الاصل قوله: (أو إغراء، أي: الزموا كتاب الله تمت) قلت وهو وجه في اعراب لفظة (كتاب)
فانظره في اعراب القرآن للنحاس: ٤٥/١ ونسب مكي بن أبي طالب القيسي هذا الوجه الى
الكسائي فانظر مشكل اعراب القرآن (دمشق) ١٨٦/١ الفقرة: ٥٣٠

٣ - قوله: وروي كتب الله عليكم جمع كتاب وبالرفع ... قلت هو ما روي عن ابن السميفع وهو
محمد بن عبد الرحمن ابو عبد الله اليماني المترجم له في غاية النهاية: ١٦٢-١٦١/٢
الترجمة: ٣١٠٦، وقد نقلت هذه الرواية منسوبة اليه في الكشاف: ٥١٨/١، والبحر المحيط:
٤٩-٢١٤، والدر المصنون: ٦٤٩/٣ وتفسير اللوysi: ٤/٥ ومعجم القراءات ٤٩/٢
ومعجم القراءات القرآنية: ١٢٣/٢ .

وَأَحِلَّ لَكُم مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا
اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَاتَّوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ

.....

القراءة : «**وَأَحِلَّ لَكُم**» بفتح الهمزة والباء معلوماً^(١) معطوفاً على (كتب) المضمرة الناصبة لكتاب الله، تقديره: كتب الله وأحل «**مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ**» أي: من . أو : الذي سوى المذكور من المحرمات يوضحه ما قرأ : كتب الله عليكم وأحل لكم^(٢) والقراءة : أيضاً «**وَأَحِلَّ لَكُم**» مجهولاً^(٣) عطفاً على (حرمت)، فلا يكفي الوقف على (عليكم) .

ومحل: «**أَن تَبْتَغُوا**» أي تطلبوا النساء، نصب مفعول له، ومنهم من يجعل (أن تبتغوا) بدلاً من ما في (ما وراء ذلكم) قوله: «**مُحْصِنِينَ**» أي متزوجين، حال من الفاعل في (تبتغوا)

١ - قوله: القراءة «**وَأَحِلَّ لَكُم**» بفتح الهمزة والباء معلوماً ... قلت: هي احدى القراءات السبع، قرأ بها ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر، فانظر السبعة: ٢٣١، التيسير: ٩٥، الحجة لأبي علي الفارسي: ٧٦/٢، والحجۃ لابن خالویہ: ١٢٢، والبحر المحيط: ٢١٦/٣، والدر المصورون: ٦٤٩/٣، ومعجم القراءات: ٥٠/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٢٣/٢.

٢ - قوله: يوضحه ما قرأ كتب الله عليكم وأحل لكم ... قلت: أي بفعلين ماضيين مبنيين للمعلوم، وهي قراءة أبي حياة وابن السمييع فانظر المحتسب: ١٨٥/١ ومخصر ابن خالویہ: ٢٥، والكشف: ٥١٨/١، والمحرر: ٧٨/٤، والتبيان للعکری: ٣٤٦/١، وتفسیر القرطبی: ٤٩/٥، والبحر المحيط: ٢١٤/٣، والدر المصورون: ٦٤٩/٣، ومعجم القراءات القرآنية: ١٢٣/٢.

٣ - قوله: والقراءة ايضاً «**وَأَحِلَّ لَكُم**» مجهولاً ... قلت: هي من القراءات السبع المشهورة قرأ بها حمزة والكسائي فانظر السبعة: ٢٣١، التيسير: ٩٥، والحجۃ لأبي علي الفارسي: ٧٦/٢، ومعجم القراءات: ٤٩/٢ - ٥٠، ومعجم القراءات القرآنية: ١٢٣/٢.

وأصل الإحسان: الحفظ والحياطة . والمراد هنا العفة عن الوقوع في الحرام.

تلخيصه: بين لكم الحرام من الحال لأجل ابتعاثكم بأموالكم في حال كونكم محسنين «غَيْرَ مُسَافِحِينَ» زانين، من سفح الماء وصبه، وهو المنى .

تلخيصه: لا تضيعوا أموالكم في الزنا، فيذهب دينكم ودنياكم، ولكن تزوجوا النساء فهو خير لكم .

«فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ» أي فالذي انتفعتم به من النساء بالنكاح الصحيح^(١).

أو : خلوة .

أو : غير ذلك .

وخبر (الذي) : «فَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ» أي: مهورهن على الاستمتاع، فحذف للعلم به، لأن المهر ثواب البعض .

أو : نزل هذا في نكاح المتعة^(٢) ، ثم نسخ بقوله ﷺ : ((يا أيها الناس كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء وإن الله حرم ذلك إلى يوم القيمة))^(٣).

١ - قوله بالنكاح الصحيح ... قلت: هو قول عامة الصحابة والتابعين، قال مجاهد: في قوله عز وجل «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ» قال هو النكاح رواه الطبرى بسنده عنده وروى عن الحسن وابن زيد نحوه فانظر تفسير الطبرى: ٨/٥، وتفسير ابن المنذر ٦٤١/٢ الخبر ١٥٨٨، وتفسير عبد الرزاق الصنعاني: ٤٧/١ الخبر: ٥٥٢ وتفسير ابن أبي حاتم: ٩١٩/٣، الخبر: ٥١٣١.

٢ - قوله: او نزل هذا في نكاح المتعة ثم نسخ ... روى هذا عن مجاهد فانظر المصادر السابقة وانظر تفسير الراغب الاصفهانى: ١١٨٠/٢ - ١١٨١، وتفسير ابن كثير: ٤٧٤/١.

٣ - قوله ﷺ ((يا أيها الناس كنت أذنت ...)) رواه الإمام مسلم بهذا اللفظ بسنده عن الريبيع بن سمرة عن أبيه فانظر صحيح مسلم النكاح الباب ٢ الحديث ٢١ من النكاح ج ٢ ص ١٠٢٥ التسلسل ١٤٠٦، وابن ماجة في سننه عنه ٦٣١/١ الحديث ١٩٦٢ وسنن الدارمي (ط: البغا) ٥٧٨/٢ الحديث ٢١١٥ و ط سيد إبراهيم وجماعته دار الحديث بالقاهرة =

فَرِيْضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيْضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيْمًا حَكِيمًا^(٢٤) وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمَنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمَنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ

.....

وعن ابن عباس أنه رجع عن نكاح المتعة عند موته، وقال اللهم إني أتوب
إليك من قولي بالمتعة^(١).

«فَرِيْضَةً» مصدر مؤكد.

أو : حال من الأجر

«وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ» بأن تهب المرأة جميع مهرها أو بعضه لزوجها، أو يزيدها الزوج على أكثر منه.

«مِنْ بَعْدِ الْفَرِيْضَةِ» (كا) المفروضة للزوجة .

«حَكِيمًا» (حس)

«طَوْلًا» أي: فضلا، ونصبه مفعول (يستطع)

= ٦٢٣/٢١٩٥ الحديث وفي حاشيتها تخريج للحديث ورواه التبيهقي بأسانيد كثيرة عنه وعن غيره فانظر السنن الكبيرى: ٢٠٣/٧ - ٢٠٧، وتفسير البغوي: ٤١٣/١ وشرح السنة له: ٧٧ والكشف والبيان: ٢٦٥/٢ وغيرهم، كما روى بلفظ ((نهى عن نكاح المتعة)) عنه أيضا وبالفاظ اخرى .

١ - قول ابن عباس انه رجع عن القول بجواز نكاح المتعة ... وقال اللهم إني أتوب إليك من قولي بالمتعة ... رواه الامام الترمذى عنه في سننه باب ما جاء في تحريم المتعة: ٤١٥/٢، وتفسير ضمن الحديث: ١١٢١، باختصار ، وانظره في الحاوي للماوردي: ٣٣١-٣٣٠/٩، وتفسير البغوي: ٤١٤/١، وشرح السنة للبغوي ايضاً ٧٨، وشرح ابن بطال لصحیح البخاری (دار الكتب العلمية): ١٨٢/٧، وتفسير السرازی: ٤٩/١٠، والباب: ٣١٠/٦، وفتح الباری: ١٧٣/٩، وموسوعة فقه عبد الله بن عباس: ٦١٩.

أو : مفعول له .

ومحل «أن ينكح» نصب، بدل من (فضلاً)، بدل الشيء من الشيء .

أو : نصب بـ (طولاً)

القراءة : المحسنات^(١)، ومحسنات حيث حلّ ما عدا «والمحسنات من النساء»^(٢) قبل بكسر الصاد، أي: أحسن أنفسهن بالحرية، وبفتح الصاد، أي أحسنن غيرهن من زوج أو ولد .
و(من) شرط، جوابه: «فمن ما ملكت أيمانكم من فتیاتِكُم» [٩٩—ب] «المؤمنات» .

المعنى: من لم يجد طول حرة فليتزوج أمة مؤمنة.

ثم أومأ إلى تطبيب القلوب بنكاح الإمام، وأن المطلوب إنما هو حفظ الفرج والإيمان، فقال: «والله أعلم بآيمانكم» (كا)

ثم نفى التفاخر فقال :

«بعضكم من بعض» في الدين، وإنكم جميعاً من آدم، فلا فخر مع الإيمان،
قوله «إن أكرمكم عند الله أتقاكم»^(٣) .

١ - قوله: القراءة: المحسنات ... قلت أي بفتح الصاد هنا فانظر: السبعة: ٢٣٠، والتيسير: ٩٥ وما سنذكره الآن ... أما قوله ومحسنات حيث حل ... فيشير بذلك إلى قراءة لفظ المحسنات (بالتعريف) ومحسنات (بالتكلير) في الموضع التي وردت فيها في القرآن عدا ما ورد هنا وفي الآية السابقة، وهي: (المحسنات) في المائدة: ٥، في موضعين، والنور: ٤، ٢٣، و(محسنات) في النساء: ٢٥ ... فقد قرأها الكسائي وعلقمة بكسر الصاد حيث وقعت، وقرأ الباقون بفتحها... فانظر معاني القرآن للقراء: ٢٦٠/١، والتبيان للعكري: ٣٤٥/١-٣٤٦، والحجۃ لأبی على الفارسي: ٧٥/٢، وجۃ القراءات لابن زنجلة: ١٩٧، والبحر المحيط: ٢١٤/٣، ومعجم القراءات: ٥١/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٢٤/٢ .

٢- النساء : ٢٤ .

٣ - الحجرات : ١٣ .

**فَانكحُوهُنَّ بِإِذْنٍ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْسَنٌ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ
وَلَا مُتَّخِذَاتٍ أَخْدَانٍ فَإِذَا أَحْسِنَ**

.....

تلخيصه : هن مثلكم .

«فَانكحُوهُنَّ بِإِذْنٍ أَهْلِهِنَّ» أي: مواليهن «وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ» مهورهن من غير مطل، لأن التسليم إليهم تسليم إلى مواليهن .
أو : تقديره: فأتوا مواليهن مهورهن .

«مُحْسَنٌ» أي: عفاف، حال من المفعول في (آتوهن)^(١).
وتعطف على محسنات «وَلَا مُتَّخِذَاتٍ أَخْدَانٍ» جمع خدن، وهو الصديق سراً .

المعنى: لا يوجد منها الزنا سراً ولا جهراً .

القراءة : «فَإِذَا أَحْسِنَ» بفتح الهمزة والصاد^(٢)، أي حفظن فروجهن .
أو : أسلمن .

وبضم الهمزة وكسر الصاد^(٣)، أي: زوجن .

١ - ورد في هامش الأصل ما نصبه: (مساحات: أي: زانيات، الحسن: المسافة هي كل من دعاها تبعته، وذات الخدن لا تزني إلا بوحد، والعرب كانت تحرم الأولى وتتجوز الثانية تمت) قلت جاء في مادة خدن من اللسان: وخدن الجارية محدثها وكسانوا في الجاهلية لا يمتنعون من خدن يحدث الجارية فجاء الإسلام بهدمه اهـ اللسان مادة (خدن) وكلام الحسن بلفظه ذكره البغوي في تفسيره: ٤٦٦/١.

٢ - قوله: القراءة فإذا احسن بفتح الهمزة والصاد... قلت: هي قراءة حمزة والكسائي وأبي بكر عن عاصم وكذا المفضل عنه والاعمش والحسن وخلف وابن مسعود، فانظر تفسير الطبرى: ٤٤/١، والكتشاف: ٥٢١/١، وإعراب القرآن للنحاس: ٤٤/١، والسبعة: ٢٣١، والتيسير: ٩٥ والبحر: ٢٢٤/٣، والدر المصون: ٦٥٧/٣.

٣ - قوله: وبضم الهمزة وكسر الصاد ... قلت: أي بالبناء للمجهول، وهي قراءة حفص وشبيان عن عاصم، وابن كثير، ونافع، وأبي عمرو، وابن عامر، وأبي جعفر ويعقوب وابن =

فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْسَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ
خَشِيَ الْعَنْتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ
﴿٢٥﴾

﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ﴾ أي زندين «فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْسَنَاتِ»
الحرائر الأبكار ﴿مِنَ الْعَذَابِ﴾ أي: الحد، كقوله: «وَيَدْرُأُ عَنْهَا
الْعَذَابَ»^(١)، فحد الأمة اذا زنت خمسون جلة، وفي التغريب قوله: «عند من
يقول به .

فإن غرَّبَ فنصف سنة .

والعبد مقيس على الأمة، الجامع بينهما الرق .
أكثرهم يوجب الحد على الرقيق اذا زنا وهو غير متزوج، ولم يجعل
التزويج^(٢) شرطاً لوجوب الحد^(٣)، بل للتبيه على أن الرقيق وان كان محصناً فلا
رجم عليه، وبعضهم لا يوجبه عليه .

﴿ذَلِكَ﴾ أي: نكاح الأمة «لِمَنْ خَشِيَ الْعَنْتَ» أي: الزنا «مِنْكُمْ»^(كما)
وأصل العنت: الضيق والشدة، فالشافعي لا يحيز نكاح
الأمة للحر إلا أن يكون عاجزاً عن طول حرمة، وأن يخاف

= عباس... فانظر المصادر السابقة وانظر التبصرة في القراءات: ١٨١، والمحرر الوجيز:

.٤/٨٦، وتفسير الرازمي: ١٠/٦٣ واتحاف فضلاء البشر: ١/٩٥.

١ - النور : من الآية ٨.

٢ - فـ ك : التزويج .

٣ - ص : او جواب الحد ... وهو تصحيف .

الوقوع في الزنا، وأن تكون واحدة مؤمنة، احتجاجاً بظاهر الآية^(١).

وأبو حنيفة الغني والفقير عنده سواء في نكاح الأمة^(٢) ويحمل «من فتياتكم المؤمنات»^(٣) على الفضيلة .
«وأن تصبروا» متعففين، مبتدأ، خبره «خير لكم» (كا).

تلخيصه : وصبركم عن النساء خير لكم من نكاح الإمام لذا يخلق الولد رفيقا .

في الحديث : ((الحرائر صلاح البيت والإماء هلاك البيت))^(٤).
«رحيم» (حس)

١ - قوله: فالشافعى لا يجيز نكاح الأمة للحر ... قلت: هذه الشروط ذكرها الإمام الشافعى فى كتابه الأم ٨/٥ - ٩، وختصر المزنى من كلام الشافعى (مطبوع على هامش الأم): ٢٨٤/٣ ، والحاوى الكبير: ٢٢٣/٩ وبيان للمرانى: ٢٢٥/٩ وفيهما شرح لقول الشافعى .

٢ - قوله: وأبو حنيفة: الغنى والفقير عنده سواء في نكاح الأمة ... فانظر قوله واقوال الفقهاء الحنفية في مختصر القدورى (ط مؤسسة الريان) ص: ٣٤٩ والمبوسط للسرخسى: ١٠٨/٥ وتحفة الفقهاء للسمرقندى: ١٩٠/٢ ، والهدایة: ١٩٤/١ ، وفتح القدير: ٣٧٦/٢ .

٣ - النساء : ٢٥ .

٤ - حديث : ((الحرائر صلاح البيت ...)) رواه дилиمى بسنده عن أبي هريرة في مسند الفردوس: ١٦١/٢ الحديث: ٢٨٢٠ وأخرجه الشعلبي عنه أيضا في الكشف والبيان: ٢٦٨/٢ ، وانظره في الكشاف: ٥٢١/١ ، وتفسير القرطبي: ١٤٧/٥ ، والباب لابن عادل: ٣٢١/٦ ، وسنده ضعيف، فانظر المقاصد الحسنة للسخاوي: ١٨٧ الحديث: ٣٩٩ ، والكافى الشافى تخریج أحاديث الكشاف (مطبوع مع الكشاف بدار الكتاب العربى بيروت): ٥٠١/١ ، وتنذكرة الموضوعات للقتى ص ١٢٧ والجامع الصغير للسيوطى: ٥٨٨/١ ، الحديث: ٣٨١١ ، وجمع الجواب او الجامع الكبير للسيوطى: ٤/٤ ، الحديث: ١١٣٨٤ ، وكنز العمال: ٢٩٣/١٦ ، الحديث: ٤٤٥٤٣ ، والفوائد المجموعة للشوکانى: ١٣١ ، الفقرة: ٤٠ ، وكشف الحفاء للعجلونى: ٤٢٤/١ ، الحديث: ١١٢٣ .

يُرِيدُ اللَّهُ لِبَيْنَ لَكُمْ وَيَهْدِيْكُمْ سُنَّ الدِّيَنَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ^(٢٦) وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الدِّيَنَ يَتَبَعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مِيَالًا عَظِيمًا^(٢٧)

.....

ثم أومأ إلى علة التحليل والتحريم فقال: «يُرِيدُ اللَّهُ» بما شرع من التحليل والتحريم «لِبَيْنَ لَكُمْ» شرائع الإسلام . وأصله: (يريد أن يبيّن) ثم زيد اللام توكيداً، كزيادتها في (لا أبا لك) لتأكيد الاضافة إلى الآباء، وبعضهم يجعلها غير زائدة متعلقة بيريد، ويدل على زيادتها أن نصب ما بعد عطفاً على (لبيّن) وهو: «وَيَهْدِيْكُمْ سُنَّةً» أي شرائع [١٠٠ - آ] «الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ» من الأنبياء والصالحين في التحليل والتحريم، ففتقروا بهم .

«وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ» (كا)

المعنى: يوفّقكم للتوبة، ويتجاوز عنكم أن تبتّم .
تلخيصه: يريد الله أن يوضح لكم مصالحكم وطريق الصالحين ففتقروا بهم فتوبوا فيتوب عليكم إنه «حَكِيمٌ»^(١) (حس).

وتعطف على «وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ» إن وقع منكم تقصير «وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَبَعُونَ الشَّهَوَاتِ» هم الزناة وجميع أهل الباطل من اليهود والنصارى والمجوس «أَنْ تَمِيلُوا» أي : تدعوا عن الحق، فتكونوا مثلهم .

وقرئ : يميلوا ، بالباء^(٢) ، أي: يميل متبعو الشهوات «مِيَالًا عَظِيمًا» (حس).

١ - ورد في هامش الأصل قول الناسخ: (بلغ قراءة على مؤلفه أبقاء الله تعالى بالموصل المحرورة).

٢ - قوله: وقرئ يميلوا بالباء ... قلت فرأ بذلك عيسى بن عمر بباء الغائبين وقرأ الجمهور أن تميلوا ببناء الخطاب فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٥ ، الكشاف: ٥٢١/١ ، والبحر: ٢٢٧/٣ ، ومعجم القراءات: ٥٤/٢ ، ومعجم القراءات القرآنية: ١٢٥/٢ . وكتاب عيسى بن عمر التقفي نحوه من خلال قراءاته للدكتور صباح عباس السالم ص: ١١٠ .

يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخْفِفَ عَنْكُمْ وَخُلُقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا^(١) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ

.....
«يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخْفِفَ عَنْكُمْ» بنكاح الإمام، واتباع الشريعة السمحنة السهلة،
«وَخُلُقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا» (تا) حال، لا يصبر عن النساء ولا عن الشهوات، ولا
على الطاعات .

وقرى : وخلق بفتح اللام^(١) ونصب الانسان مفعولاً، الفاعل الله تعالى .

سعید بن المیسیب^(٢): ما ایس ابلیس من بنی آدم فقط إلا أتاهم من قبل النساء،
ولقد أتی على ثمانون سنة وذهبت إحدی عینی، وإنی لأعشو بالآخری، وإن أخوف
ما أخاف على فتنة النساء^(٣) .

«لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ» أي: الحرام^(٤) كالقمار والسرقة^(٥).
والاستثناء بعد منقطع .

١ - قوله: وقرى: وخلق بفتح اللام ... قلت أي مبنياً للمعلوم، فرأى بذلك ابن عامر وابن عباس
ومجاهد، وقرأ الجمهور بضم الخاء مبنياً للمجهول فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٥ الكشاف:
١/٥٢١، المحرر الوجيز: ٤٠، البحر المحيط: ٣/٢٢٨، معجم القراءات: ٢/٥٥، معجم
القراءات القرآنية: ٢/١٢٦.

٢ - سعید بن المیسیب: هو امام التابعين المتوفى ٩٣ هـ وقد مرت ترجمته في ج ٢ ص ٢٤٩ من
هذا الكتاب .

٣ - قول سعید بن المیسیب ما ایس ابلیس من بنی آدم ... انظره في الكشف والبيان للشعابی:
٢/٢٦٩.

٤ - ورد في هامش الاصل هنا ما نصه: (أو كان بعضهم يقول: لاتأكلوا اموالكم بالاسراف
والاتلاف من غير تصرف فتقعدوا فقراء عيلة والصحيح ما يتلوه الفقهاء من أن المراد
بالباطل الحرام ثمت).

٥ - ورد في هامش الاصل ايضاً هنا ما نصه: (أو العقود الفاسدة ثمت).

القراءة : « إِلَّا أَنْ تَكُونْ تِجَارَةً » رفعاً، فـ : (كان) تامة، أي: إِلَّا أَنْ تقع تِجَارَةً^(١).

ونصب^(٢)، فهي ناقصة، أي إِلَّا أَنْ تكون الأموال أموال تِجَارَة، فحذفت (أموال) وأقيمت (تجارة) مقامها.

وقوله: « عن تِرَاضٍ » صفة تِجَارَة، أي: تِجَارَة صادرة عن تِرَاضٍ .
 والتراضي عند الشافعى الافتراق عن مجلس البيع بتمامه^(٣)، وعندي أبي حنيفة^(٤). ومالك^(٥) هو رضا المتباعين بما تعاقدوا عليه وقت الإيجاب والقبول .

وخص التجاره بالذكر، لأنها اغلب اسباب المكاسب.

تلخيصه: لا يجوز أكل الأموال بالحرام ولكن يجوز بالحلال .

١ - ورد هنا في هامش الاصل قوله تعليقا على هذه الجملة: (لا أنه يجوز أكل المال بالباطل إذا كانت التجارة عن تِرَاضٍ، كقوله: « إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ » أي: فدعوه كذلك فلا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل اللهم إِلَّا أَنْ تكون عن تِرَاضٍ فلا تأكلوها أيضاً بالباطل تمت).

٢ - قوله: القراءة... تِجَارَة رفعا .. ونصبا .. قلت: قرأ بالرفع ابن كثير ونافع وابو عمرو وابن عامر وأبو جعفر ويعقوب، وقرأ بالنصب عاصم وحمزة والكسائي، وخلف والحسن والاعمش فانظر السبعة: ٢٣١، التيسير: ٩٥، وتفسير الطبرى: ٢١/٥ وتفسير الرازى: ٧٠/١٠ والشر: ٢٤٠/٢ والبحر المحيط: ٢١٣/٣، ومعجم القراءات: ٥٦/٢، ومعجم القراءات القرانية: ١٢٦/٢ .

٣ - انظر رأى الإمام الشافعى في الأم ٣/٣، والمختصر من كلام الإمام الشافعى للمزنى: ١٢٧/٢ ، والحاوى الكبير في فقه الإمام الشافعى للماوردي: ١٤/٥ ، والبيان للعمرانى: ١١/٥ وما بعدها.

٤ - انظر رأى الإمام أبي حنيفة في مختصر القدورى: ١٦٦ ، ومختصر الطحاوى: ٧٤ ، والهدایة: ٢٤/٣ .

٥ - انظر رأى الإمام مالك في أحكام القرآن لابن العربي: ٤٠٩/١ ، وتفسير القرطبي: ١٥٣/٥ ، والمحرر الوجيز: ٩٢/٤ .

مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا^(١) وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدُوًّا نَّا
وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا^(٢) إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا
تُنْهَوْنَ عَنْهُ

.....

﴿ مِنْكُمْ ﴾ (حس)

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا ﴾ أي: لا تهلكوا «أنفسكم» (كا) بأكل الأموال بالباطل .
أو : بالحرص عليها .

وقرئ : تقتلوا ، مشددا^(١).

أو : لا يقتل بعضكم بعضا^(٢).

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ (حس) حيث لم يكلفكم ما كلف غيركم من التكاليف الشاقة .

﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ﴾ أي: ما حرم قبل «عُدُوانًا» تجاوزا للحد، مصدر في موضع الحال .

وتعطف على عدوانا «وَظُلْمًا» .

١ - قوله: وقرئ تقتلوا مشددا ... قلت: هي فراءة سيدنا علي بن ابي طالب والحسن والسلمي والمطوعي، فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٥، الكشاف: ٥٢٢/١، المحرر السجيز: ٩٤/٤، الحر: ٢٣٢/٣ والشعر المصنون: ٦٦٤/٣. معجم القراءات: ٥٦/٢، معجم القراءات القرآنية: ١٢٦/٢.

٢ - ورد في هامش الأصل هنا ما نصه: (أو أراد قتل المسلم نفسه، قال ﷺ : ((من قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيمة)) أو لا تقتلوا أنفسكم عجزا عن الحيلة والتصرف تمت قلت: وحديث ((من قتل نفسه ...)) متفق عليه من حديث ثابت بن الضحاك فقد رواه الإمام البخاري في مواضع عديدة من صحيحه منها في الجنائز: ٢٩٩/١ الحديث: ١٣٦٣، وفي الأدب: ١٤٧/٣، ١٥٩ الحديث: ٦٠٤٧، ٦١٠٥ وفي الإيمان: ٢٧٧/٣ الحديث: ٦٦٥٢، ورواه الإمام مسلم في صحيحه في الإيمان: ١٠٤/١ - ١٠٥ الحديث: ١٧٦، ١٧٧ عن ثابت بن الضحاك . ورواه غيرهما .

تلخيصه : ومن يقتل لا خطأ ولا قصاصاً «فسوف نصليه» أي: ندخله ناراً ليحرق .

القراءة : بضم النون^(١).

وقرئ : بضم النون مشدداً^(٢).

وقرئ : بفتح النون مخففاً من صلاه يصليه: شواه^(٣).

«وكان ذلك على الله يسيراً» (تا).

«إن تجتبوا كبار ما تنهون عنه»^(٤).

١ - قوله: (القراءة بضم النون) أي من (أصلى) وهي فراء الجماعة انظر البحر المحيط ٢٢٣/٢ ومعجم القراءات ٥٧/٢، معجم القراءات القرآنية: ١٢٧/٢.

٢ - قوله: وقرئ بضم النون مشدداً ... قلت: هي فراء الأعمش فانظر المصادر السابقة .

٣ - قوله: وقرئ بفتح النون مخففاً ... قلت: هي فراء ابراهيم النخعي والاعمش وحميد بن قيس والمطوعي فانظر المصادر السابقة .

٤ - ورد في هامش الأصل هنا ما نصه: الكبار التي جعل الله تعالى اجتنابها تكفيرا للصغار هي: الاشرك بالله، وعقوب الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس، وقول الزور. ابن مسعود: ما نهى الله تعالى عنه في هذه السورة الى قوله «إن تجتبوا كبار ما تنهون عنه» فهو كبيرة أو : هي كل ذنب يختنه الله تعالى بثار، أو غضب، أو لعنة، أو عذاب. أو : هي ما أو عد الله تعالى عليه حدا في الدنيا أو عذابا في الآخرة أو : هي ما سماه الله تعالى في القرآن كبيرا أو عظيما، كقوله تعالى «إن قتّلُهُمْ كَانَ خَطْءًا كَبِيرًا» (الاسراء: ٣١) و«إن الشرك لظلم عظيم» (لقمان: ١٣) الثوري: الكبار ما كان فيه المظالم بينك وبين العباد، والصغرى ما كان بينك وبين الله، لأن الله تعالى كريمه يغفر، واحتاج بقوله «إذا كان يوم القيمة نادى مناد من بطن العرش: يا أمة محمد ابن الله قد عفنا عنكم جميعا المؤمنين والمؤمنات، تواهبوا المظلوم وادخلوا الجنة برحمتي أو : الكبار ذنوب أهل البدع والسيئات ذنوب أهل السنة أو : الكبار ذنوب العمد والسيئات الخطأ والنسيان، أو : الكبار ما نهى الله تعالى عنه من الذنوب الكبار ، والسيئات مقدماتها وتوابعها مما يجتماع فيه الفاسق والصالح، كاللمسة والنظر، قال عليه السلام : ((العينان تزنيان، واليدان تزنيان، وارجلان تزنيان وبصدق ذلك الفرج أو يكذبه، أو : الكبار ما يستحرقر العباد والصغرى ما يستعظمونه فيخالفون موافعه، =

علي : الكبائر [١٠٠ - ب] سبع: الشرك، والقتل، والقذف، والزنا، وأكل مال البتيم، والفرار من الزحف، والتعرّب^(١) بعد الهجرة^(٢). وزاد ابن عمر^(٣): السحر واستحلال البيت الحرام^(٤). وزاد بعضهم شهادة الزور^(٥)

= او : الكبائر الشرك وما يؤدي اليه، وما دون ذلك من السيئات تمت)) قلت هذا الكلام موجود بالخلاف يسير في تفسير البغوي: ٤١٩/١ ، ٤٢٠ ، وفيه اسماء بعض العلماء لبعض التعريفات الموجودة وذكر فيه ان الحديث ((اذا كان يوم القيمة ...)) مروي عن انس أما حديث ((العينان تزيين ...)) فلم يذكر اسم الراوي، وراويه ابو هريرة كما في صحيح البخاري: ١٩٠/٣ الحديث ٦٢٤٣ . وانظر أيضا هذه الاقوال في الكشف والبيان للطببي: ٢٢٢/٢ - ٢٢٤ وقد ذكر معها اسماء القائلين .

١ - التعرّب بعد الهجرة: هو ان يهاجر الرجل الى المدينة فإذا وقع سنه في الفيء ووجب عليه الجهاد رجع الى سكنى الباشية كالاعراب يقال تعرّب بعد هجرته أي صار اعرابياً من غير عذر انظر النهاية لابن الاثير : مادة (عرب): ٣/٢٠٢

٢ - قول علي : الكبائر سبع ... رواه الطبراني بسنده عنه فانظر تفسيره: ٥/٥ وتفسير ابن ابي حاتم: ٩٣٣/٣ الخبر: ٥٢١٢ ، وتفسير ابن كثير: ١/٤٨٥ . والكتشاف: ١/٥٢٢ .

٣ - ابن عمر: وهو الصحابي الجليل عبد الله بن عمر القرشي (المتوفى سنة ١٢٣هـ) وقد مرت ترجمته في ج ٣ ص ٢٦٦ - ٢٦٧ من هذا الكتاب .

٤ - قوله وزاد ابن عمر : السحر واستحلال البيت الحرام ... قلت هو الحديث الذي رواه بالسنن عنه ابن حجر في تفسيره: ٥/٢٦٥ ، وانظره في تفسير ابن المنذر: ٢/٦٦٩ الخبر: ٢/٦٦٣ ، والدر المنشور: ٢/١٤٦ ، والكتشاف: ١/٥٢٢ ، وعبارة المؤلف مأخوذة منه، والكشف والبيان: ٢/٢٦٧ .

٥ - قوله: وزاد بعضهم شهادة الزور ... قلت هو ما ثبت في الصحيحين من الحديث عبد الرحمن بن ابي بكرة عن أبيه وحديث انس فانظر صحيح البخاري عن ابي بكرة ١/٥٨٤ الحديث ٣/٢٦٥ و ٣/١٣٢ الحديث ٥٩٧٦ و ٣/١٩٨ الحديث: ٣/٣٣٧ ، ٣/٦٢٧٤ ، ٣/٦٨٧١ ، و عن انس ١/٥٨٤ الحديث ٢/٢٦٥٣ و ٣/١٣٤ الحديث ٥٩٧٧ ، و ٣/٣٢٥ الحديث ٦٨٧١ =

ابن مسعود: هن ثلاثة: الكفر بالله، واليأس من روح الله، والأمن من مكر الله^(١).

وسأل رجل ابن عباس: أسبع الكبائر؟ فقال هن إلى السبعـعـانـة أقرب، إلا أنه لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الاصرار^(٢).

= صحيح مسلم ٩١/١ الحديث ٨٧ عن عبد الرحمن بن أبي بكرة و ٩١/١ الحديث ٨٨ عن أنس.

١ - قول ابن مسعود هن ثلاثة ... قلت أخرجه ابن جرير بأسانيد عنه فانظر تفسير الطبرى: ٢٦٥ وابن المنذر في تفسيره: ٦٦٧/٢ الخبر: ٦٦١ وعبد الرزاق الصناعي في تفسيره: ٤٤٨/١، الخبر: ٥٥٦ وفي المصنف له: ٤٥٩/١٠٠ الخبر: ١٩٧٠١، والمujam الكبير الطبراني: ١٥٦/٩ الحديث ٨٧٨٤ قال عنه الهيثمي: إسناده صحيح، انظر مجمع الزوائد: ١٠٤/١. وذكره البغوي في تفسيره: ٤١٩/١ والقرطبي في تفسيره: ١٥٩/٥ - ١٦٠، وابن كثير في تفسيره: ٤٨٤/١. واخرجه ابن المنذر في موضع آخر من تفسيره عن علي فانظر تفسير ابن المنذر: ٦٦٩/٢ الخبر: ١٦٦٤.

٢ - ورد هنا في هامش الأصل تعليق على ذلك نصه: (وكل شيء عصي الله تعالى به فهو كبيرة، فمن عمل شيئاً منها فليس بغيره، فإن الله لا يخلد في النار من هذه الأمة إلا راجعاً عن الإسلام أو حادها فريضة، أو مكناها بقدر إلى هنا كلامه تمت) قلت وهذا الكلام مما روی عن سعيد بن جبير فانظر الكشف والبيان: ٢٧٣/٢. قوله: وسأل رجل ابن عباس: أسبع الكبائر؟ فقال هن إلى السبعـعـانـة أقرب إلا أنه لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الاصرار ... اخرجه بلفظه ابن جرير في تفسيره: ٢٧٥ وابن المنذر في تفسيره: ٦٧١/٢ الخبر: ١٦٧٠ وابن أبي حاتم في تفسيره: ٩٣٤/٣ الخبر: ٩٣٤ و الشعبي في الكشف والبيان: ٢٧٣/٢، وابن كثير في تفسيره: ٤٨٦/١ ... ورواه آخرون عنه أيضاً بلفظ هن إلى السبعين أقرب مع حذف ما بعدها فانظر تفسير عبد الرزاق: ٤٤٧/١ الحديث: ٥٥٥، ومصنف عبد الرزاق: ٤٦٠/١ الخبر: ١٩٧٠٢ و تفسير ابن جرير الطبرى: ٢٧/٥، و تفسير ابن أبي حاتم: ٩٣٤/٢ الخبر: ٤٨٦ و تفسير البغوي: ٤٢٩/١، و تفسير القرطبي: ١٥٩/٥ و تفسير ابن كثير: ٤٨٦/١.

نُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلُكُمْ

وقرئ : كبير ما تنهون عنه^(١).

وجواب الشرط «نُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ» .

القراءة : نكفر «وَنُدْخِلُكُمْ» بالنون .

وقرئ : بالياء فيهما^(٢).

وأصل التكبير : إماتة المستحق من العذاب قال ﷺ : ((الصلوات الخمس وال الجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن اذا اجتنبت الكبائر))^(٣).

١ - قوله : وقرئ كبير ما تنهون عنه ... قلت : هي قراءة سعيد بن جبير ومجاهد وابن عباس وابن مسعود ، فانظر مختصر ابن خالويه : ٢٥ ، الكشاف : ٥٢٢/١ ، والمحرر : ٩٥ ، والبحر المحيط : ٢٣٣/٣ ، والدر المصون : ٦٦٥/٣ ، ومعجم القراءات : ٥٨/٢ ومعجم القراءات القرآنية : ١٢٧/٢ .

٢ - قوله : القراءة نكفر وندخلكم بالنون وقرئ بالياء فيهما ، فأما القراءة بالنون فهي قراءة الجماعة ، واما قراءة الياء فهي قراءة المفضل عن عاصم وأبي زيد ، والخليل ، والولائي وخارجية عن أبي عمرو والمطوعي فانظر السبعة : ٢٣٢ ، والبحر المحيط : ٢٣٥/٣ والدر المصون : ٦٦٥/٣ ، ومعجم القراءات : ٥٨/٢ ومعجم القراءات القرآنية : ١٢٧/٢ .

٣ - حديث ((الصلوات الخمس وال الجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن اذا اجتنبت الكبائر)) رواه الامام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة انظر صحیح مسلم : ٢٠٩/١ ، الحديث : ١٤ ، ١٥ ، ١٦ من الطهارة بباب الصلوات الخمس وال الجمعة الى الجمعة تسلسل ٢٣٣ ، والامام احمد : ٤٨٤/٢ ، والترمذی في السنن وقال حديث ابی هريرة حديث حسن صحيح انظر السنن : ١ ٢٥٤ الحديث : ٢١٤ ، وابن ماجة : ٣٤٥/١ ، الحديث : ١٠٨٦ وابن خزيمة ١٦٢/١ ، الحديث : ٣١٤ ، وابن حبان في صحيحه : ٢٥/٥ ، الحديث : ١٧٣٣ ، والبيهقي ٤٦٧/٢ ، و ١٨٧/١٠ ، وتحفة الاشراف : ٢٢/١٠ الحديث : ١٣٩٨٠ والمسند الجامع : ٥٧٠/٦ الحديث : ١٢٨٠٧ ، وكلهم عن أبي هريرة .

مُدْخَلًا كَرِيمًا^(١) وَلَا تَتَمَنُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ
مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَكُلُّ
شَيْءٌ عَلَيْهِ^(٢) وَلَكُلُّ جَعْلَنَا مَوَالِيَ مِمَّا ثَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ

.....

القراءة : «مُدْخَلًا كَرِيمًا» (تا) هو الجنة بفتح الميم^(١) هنا والحج، مكان .
أو : مصدر .

وبضمهما مصدر
أو : مكان أيضا .

ونزل نهيا عن التحاسد: «وَلَا تَتَمَنُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى
بعض»^(٢) (حس)

تلخيصه: لا يحسد أحد أحدا على ما آتاه الله تعالى فإنه «لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا
اکْتَسَبُوا» (كا) «ولِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اکْتَسَبْنَ» (كا)، فلا يعاقب أحد إلا بعمله،
ولا يجازى إلا به «وَاسْأَلُوا اللَّهَ» أي شيئا من فضله» (كا)، أي: رزقه .

- ١ - قوله: القراءة «مُدْخَلًا كَرِيمًا» بفتح الميم هنا والحج .. قلت يشير الى قوله تعالى «لِيُدْخِلَنَّهُمْ
مُدْخَلًا يَرْضُونَهُ» وهي الآية ٥٩ من الحج،凡ه قد قرأ، بذلك أبو بكر عن عاصم ونافع وأبو
جعفر بفتح الميم وهو اسم مكان من (دخل) أو مصدر، وقرأ بضم اليه حفص عن عاصم
وحمة والكسائي وأبو عمرو وابن عامر وابن كثير وخلف ويعقوب على أنه مصدر من
الفعل (دخل) أو اسم مكان منه فانظر السبعة: ٢٢٢، والتيسير: ٩٥ وتقسير الطبرى: ٣٠/٥
تقسير القرآن لأبي الليث السمرقندى: ٣١٠/٢، والحجة لأبي علي الفارسي: ٧٨/٢، والحجة
لابن خلويه: ١٢٢، والكشف: ٥٢٢/١، والمحرر الوجيز: ٩٥/٤، والبحر المحيط: ٢٣٥/٣
والذر المصنون: ٦٦٥/٣، ومعجم القراءات: ٥٩/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٢٨/٢ .
- ٢ - ورد في هامش الاصل هذا قوله: (قل اللهم ارزقني مثل ما لفلان ولا يتمنى زوجته ولا داره
ولا فرشه تمت).

المعنى: اطلبوا^(١) أن يفضل الله عليكم بشيء من خيري الدنيا والآخرة، ولا تحاسدوا .

القراءة : «وَاسْأَلُوا» إذا كان قبل السين واو او فاء بحذف الهمزة، وإلقاء حركتها على السين تخفيفاً، وبسكون السين والهمز على الأصل^(٢).
«إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا» (حس).

والتنوين في «ولكل» عوض من محفوظ، أي: ولكل مال «جَعَلْنَا مَوْالِيَ» أي وراثاً، جمع مولي، وهو كل من يواليك .

وقوله: «مَمَّا تَرَكَ» صفة^(٣) (مال) المحفوظ وتبين له .
المعنى: ولكل مال مما تركه «الوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ» (حس) جعلنا وراثاً يرثونه .

تلخيصه: لكل موروث جعلنا وراثاً .

او : تقديره لكل ناس جعلناهم موالى نصيب مما ترك الوالدان، فيكون «جَعَلْنَا مَوْالِيَ» صفة لـ: (كل)، والضمير الراجع إلى (كل) محفوظ، فالكلام مبتدأ، وخبر، كقولك: لكل من خلقه الله إنساناً من رزق، أي حظ من رزق .

١ - لفظة (اطلبو) ليست في ك .

٢ - قوله: القراءة «وَاسْأَلُوا» إذا كان قبل السين واو او فاء بحذف الهمزة وإلقاء حركتها على السين تخفيفاً وبسكون السين والهمز على الأصل ... قلت: قرأ ابن كثير والكسائي وخلف وسهل واسماعيل وابن محيصن وأبان وأبو جعفر وشيبة في رواية عنهما (وسلاوا) بحذف الهمزة، وإلقاء حركتها على السين وذلك اذا كان امراً للمخاطب وقبل السين واو او فاء، وقرأ أبو عمرو ونافع وابن عامر وعاصم وحمزة وأبو جعفر ويعقوب «وَاسْأَلُوا» باسكان السين وابقاء الهمزة على اصل الكلمة فانظر: السبعة: ٢٣٢، والتيسير: ٩٥، والحجۃ لأبی على الفارسي: ٧٧/٢ - ٧٨، والحجۃ لأبی خالد: ١٢٣، والبحر المحيط ٢٣٦/٣، والدر المصور: ٦٦٦/٣، ومعجم القراءات: ٦٠ - ٥٩/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٢٨/٢.

٣ - لفظة (صفة) ليست في ك .

٤ - ك : محفوظ .

وَالَّذِينَ عَقدْتُمْ أَيْمَانَكُمْ فَاتَّوْهُمْ نَصِيبُهُمْ

.....

كانوا في الجاهلية يتحالفون فيكون للحليف السادس، فنزل تأكيداً لذلك^(١): «وَالَّذِينَ عَقدْتُمْ أَيْمَانَكُمْ» أي عاهدت أيديكم، ولما كان الرجل يلزم^(٢) بيمين معاذه نسب العقد إليها.

فـ: (الذين) مبتدأ مضمون^(٤) معنى الشرط، جوابه: «فَاتَّوْهُمْ نَصِيبُهُمْ» أي حظهم من الميراث، ثم نسخ الميراث^(٥) بقوله: «وَأُولُوا الْأَرْحَامُ بِعُضُّهُمْ أَوْلَى بِعُضْنِي^(٦)»، وبقيت النصرة والرفد والنصيحة .

١ - قوله: كانوا في الجاهلية يتحالفون فيكون للحليف السادس فنزل تأكيداً لذلك: «وَالَّذِينَ عَقدْتُمْ أَيْمَانَكُمْ» ... قلت: روى هذا الخبر ابن جرير الطبرى بأسانيد عن قتادة فانظر تفسيره:

.٣٤/٥

٢ - عقدت كتبت عاقدت ... كذا في الاصول الخطية كلها وهي احدى القراءات السبع فانظر السبعة: .٢٣٣

٣ - لفظة (يلزم) سقطت من اك .

٤ - ص : تضمن .

٥ - قوله: ثم نسخ الميراث ... قلت: اختلف علماء التفسير في نسخ هذه الآية، فذهب سعيد بن المسيب والحسن إلى أنها منسوخة، وذهب قتادة وسعيد بن جبير عن ابن عباس إلى أنها لم تنسخ، فانظر تفسير الطبرى: ٣٥/٥، وكتاب الناسخ والمنسوخ لأبي جعفر النحاس: ١٠١ - ١٠٢، والناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة: ٧٣، والإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه لمكي بن أبي طالب الفيسي: ٢٢٦ - ٢٢٧ والناسخ والمنسوخ لابن العربي: ٨٤، وانظر التفصيل في كتاب النسخ في القرآن، للدكتور مصطفى زيد: ٦٩٩/٢ - ٧٠١ الفقرة ١٠٦ - ١٠٧ .

٦ - الأنفال : ٧٥ .

إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيداً^(١) الرِّجَالُ قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَاتِنَاتُ حَافِظَاتُ الْغَيْبِ

أو : كانوا يتوارثون بالتبني ، فنسخ بقوله « وَأُولُوا الْأَرْحَامِ »^(١).

وحسن الوقف على (الأقربون) لرفعك « وَالَّذِينَ عَدَتْ » مبتدأ [١٠١ - آ] وكذلك ابن نصبت (الذين) بفعل مضمر يفسره الظاهر ، كقولك : زيداً فاضربه . ولا يحسن على (الأقربون) إن عطفت (والذين) على (موالي).

القراءة : عاقدت و عقدت محففاً^(٢).

وقرى : عقدت مشدداً^(٣).

« شهيداً » (تا)

« الرِّجَالُ قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ » مسلطون على تأدبيهن « بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ » أي بتفضيل^(٤) الله « بَعْضَهُمْ » أي : الرجال « عَلَى بَعْضٍ »

١ - قوله: او كانوا يتوارثون بالتبني فنسخ بقوله « وَأُولُوا الْأَرْحَامِ » قلت روى ذلك الإمام الطبرى بسنده عن سعيد بن المسيب فانظر تفسيره . ٣٥/٥

٢ - قوله: القراءة عاقدت و عقدت محففاً ... قلت قرأ بالاولى (عقدت) ابن كثير و نافع و أبو عمرو و ابن عامر و ابن عباس و أبو حنفه و يعقوب (أي بالآلاف) وقرأ بالثانية (عقدت) عاصم و حمزة والكسائى و خلف و الأعمش (أي بالتحفيف) فانظر تفسير الطبرى : ٣٣/٥ ، والسبعية : ٢٢٣ ، والتيسير : ٩٦ ، والبحر المحيط : ٢٣٨/٣ ، والحجة لأبي علي الفارسي : ٨٠/٢ ، والدر المصنون : ٣/٦٦٩ - ٦٧٠ ، ومعجم القراءات : ٢/٦١ - ٦٢ ، ومعجم القراءات القرآنية : ١٢٩/٢

٣ - قوله: وقرى عقدت مشدداً ... قلت قرأ بذلك حمزة من روایة علي بن كبشة ومبشر بن عبيد وام سعد بنت سعد بن الربيع والمطوعي ... فانظر المصادر السابقة .

٤ - ص : تفضيل (بسقوط الباء)

على النساء^(١).

ثم بين وجه هذا التفضيل فقال:
﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾.

تخصيصه: الرجال مسلطون مفضلون على النساء بإنفاقهم عليهم .
وقرئ : بالذى أنفقوا^(٢).

«فالصالحات قانتات» مطيعات لازوا جهن «حافظات للغائب» أي:
ل فهو جهن وكل ما يجب حفظه من مال وغيره في غيبة الأزواج .
في الحديث: ((خير النساء امرأة إن نظرت إليها سررتك وإذا غبت عنها
حفظتك في مالها ونفسها))^(٣).

١ - ورد في هامش الاصيل قوله: (فضل الرجال بزيادة العقل والدين والولاية على النساء، أو :
بالشهادة، أو : بالجهاد، أو : بالعيادات، كالجمعة والجماعات، أو : له أن ينكح أربعاً، وليس
للزوجة إلا زوج واحد، أو : بالطلاق بيده، أو : بالميراث، أو : بالدية، أو : بالنبوة. تمت).
قلت: وهذا التفضيل بذاته موجود بالفظه في تفسير البغوي مع زيادة الآيات الدالة على ذلك
فانظر تفسير البغوي: ٤٢٦/١ وقد أورد الإمام الطبرى بعض هذه الأقوال منسوبة إلى فانثها
فانظر تفسيره ٥٣٧/٥ - ٣٨ . وبين الإمام الرازى إن فضل الرجال على النساء حاصل من
وجوه كثيرة بعضها صفات حقيقية وبعضها أحكام شرعية وبدأ بتفصيل ذلك فانظر تفسيره:
٠٨٨/١٠ .

٢ - قوله: وقرى بالذى انفقوا ... قلت: لم أجد هذه القراءة في ما تيسر لي من المظان .

٣ - حديث: ((خير النساء ...)) اخرجه جمع غير من المحدثين بالسند عن أبي هريرة فانظر
تفسير الطبرى: ٥٢٤٤/٣ وابن أبي حاتم: ٩٣٩/٣ الخبر: قال وروي عن السدي
ومقاتل بن حيان مثل ذلك، وانظر تفسير ابن المنذر ٦٨٨/٢ الحديث ١٧١١، والمستدرك
للحاكم ١٦١/٢ وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، والسنن الكبرى
للبهيفي: ٨٢/٧ . قال العراقي: اخرج النسائي من حديث أبي هريرة نحوه بسند صحيح، ولأبي
داود نحوه من حديث ابن عباس بسند صحيح فانظر المغني عن حمل الاسفار (على هامش
احياء علوم الدين) ٣٩/٢ وانظر هذا الكلام في اتحاف السادة المتقين: ٣٤٤/٥ ، وانظر نحوه
في سنن ابن ماجة: ١٨٥٧ الحديث: ٥٩٦/١ عن أبي امامه، وانظر سنن أبي داود (في =

**بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُورَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ
وَاضْرِبُوهُنَّ**

.....
«بِمَا حَفِظَ اللَّهُ» (كما) بما حفظهن الله تعالى، حيث أوصى عليهم في كتابه
الازواج .
و (ما) مصدرية .

ف: (ما) موصولة. وتقديره: بالأمر الذي يحفظ حق الله وأمانة الله، وهو
التعفف والشفقة على العيال .

=الزكاة): ١٢٦ / ٢ الحديث ١٦٦٤، ومسند احمد: ٤٣٨، ٢٥١ / ٢، ٤٣٢ (عن ابي هريرة)
قال الهيثمي ورواه الامام الطبراني بسنته عن عبد الله بن سلام في حديث فيه رزيك بن أبي
رزيك ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٢٥٣ / ٤، ورواه البيهقي في شعب
الايمان ٤١٩ / ٦، الحديث: ٨٧٣٧، وحسنه الابناني في ارواء العليل: ٦ / ١٩٧، الحديث
١٧٨٦، وقال: أخرجه الطبراني في المعجم الكبير والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة،
وصححه في كتابه سلسلة الاحاديث الصحيحة، الرقم: ٤٥٤، و ١٨٣٨، واظره في الدر
المنشور: ١٥١ / ٢ - ١٥٢، والجامع الصغير للسيوطى: ١ / ٦٢٣، الحديث ٤٠٤٥ / ٦٢٤،
الحديث ٤٠٤٦ وقال حديث صحيح، والجامع الكبير: ٤٠٨ / ٢٨٤ / ٤ الحديث: ١١٨٨٤، وكتنز
العمال: ٤٠٨ / ١٦، الحديث ٤٥١٣٩ و ٤٥١٤٠، وكشف الخفاء للعلوني: ٤٧٥ / ١ الحديث
١٢٦٢ ، والكافي الشافى في تخريج احاديث الكشاف (مطبوع في اسفل الكشاف) ٥٠٦ / ١.

١ - قوله: وقرئ حفظ الله نصبا ... قلت هي قراءة أبي جعفر يزيد بن الفقاع، فانظر تفسير
الطبرى: ٣٩ / ٥، وختصر ابن خالويه: ٢٦، ومشكل اعراب القرآن لمكي بن أبي طالب
القىسى (ط: السواس): ١٨٩ / ١ الفقرة: ٥٤٥، والمحتب: ١٨٨ / ١ والبحر المحيط: ٢٤٠ / ٣
والدر المصنون: ٦٧١ / ٣، ومعجم القراءات: ٦٣ / ٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٣٠ / ٢ .

وقرئ : فالصوالح قوانت حواافظ للغيب^(١).

﴿واللاتي تخافون نشوزهن﴾ أي: عصيانهن، «﴿فعظوهن﴾ فخوفوهن الله،
﴿واهجروهن﴾ اجتبوهن إن لم يرجعن عن نشوزهن .

﴿في المضاجع﴾ المراقد، فيوليهما ظهره عند النوم .
أو : يعتزلها إلى فراش آخر .

قرئ : في المضجع والمضطجع^(٢).

والمعنى: اهجروهن لأجل تخلفهن عنكم في المضاجع .

و المراد: المjamعة، لا أن^(٣) (في المضاجعة) ظرف لـ: (اهجروهن)
﴿واضربوهن﴾ (كـا) إن لم يرجعن مع الهجران ضربا غير مبرح، ولا
شائن، ويتجنب الوجه ولا يكسر عظما .

١ - قوله: وقرئ فالصوالح قوانت حواافظ للغيب... قلت: قرأ بذلك ابن مسعود وطلحة بن مصرف، فانظر المحتسب: ١٨٧/١، مختصر ابن خالويه: ٢٦، اعراب القرآن لابي جعفر النحاس: ٤٥٢/١، وفيه يقول: وفي حرف عبد الله (فالصالحات قوانت حواافظ) أي يجعل الصالحات جمع مؤنث سالما، ومعاني القرآن للقراءاء: ٢٦٥/١، البحر: ٢٤٠/٣، الدر المصنون: ٦٧٢/٣، معجم القراءات: ٦٢/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٢٩/٢ - ١٣٠.

٢ - قوله: وقرئ في المضجع والمضطجع ... قلت: قرأ بذلك عبد الله بن مسعود والنخعي والمطوعي والشعبي فانظر معجم القراءات: ٦٤/٢، والبحر المحيط: ٢٤٢/٣، واتحاف فضلاء البشر: ٥١١/١، تفسير القرطبي: ١٧١/٥، معجم القراءات القرآنية: ١٣٠/٢.

٣ - صـ كـ : لأن، وما أثبتناه عن الأصل وفـ مشكل اعراب القرآن لمكي بن أبي طالب القيسـي: ١٨٩/١ اذ قال: ليس (في المضاجع) ظرفا للهجران إنما هو سبب للهجران، معناه اهجروهن من أجل تخلفهن عن المضاجعة معكم .

فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْا كَبِيرًا^(٢٤) وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنَهُمَا فَابْعُثُوا حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكْمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوْفَقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْمًا خَبِيرًا^(٢٥) وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا^(٢٦) الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ

.....

﴿فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَ سَبِيلًا﴾ (كا) لا تطلبوا عليهم طريقة الى ضربهن ظلما، فـ(سبيلا) مفعول (تبغوا) و (عليهن) حال من (سبيلا) مقدمة عليه.

وَإِنْ جَعَلْتُمْ (تبغوا) مِنَ الْبَغْيِ الظُّلْمَ نَصِيبَتْ (سبيلا) بِحَذْفِ الْجَارِ .
 المعنى: إن أطعنكم فأزيلوا عنهن ما يؤذيهن، وتبوا عليهم، ولا تتظروا الى ما كان منهن، فهو أعطف لهن^(٢).
 «إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْا كَبِيرًا» (حس) لا يكاد العباد إِلَّا مَا يطِيقُونَ، فاحذروه،
 وَلَا تَكْلُفُوهُنَ إِلَّا مَا يَطْقَنُ .

وَعَنِ النَّبِيِّ أَنَّهُ رَأَى أَبَا مَسْعُودَ^(٣) وَقَدْ رُفِعَ سُوْطًا عَلَى غَلامٍ لِيُضَرِّبَهُ بِهِ فَصَاحَ بِهِ: ((أَبَا مَسْعُود! اللَّهُ أَفْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ)) فَرَمَى السُّوْطَ، وَأَعْتَقَ

١ - سقطت هذه الواء من نسخة ص .

٢ - ورد في حاشية الاصل قول الناسخ: (أو : لا تكلفوهم محبتكم فإن ذلك بيد الله تعالى تمت) ... قلت: هذا القول نسبة الشعبي وغيره الى سفيان بن عيينة فانتظر الكشف والبيان: ٢٨٠/٢، وتفسير الطبرى:
 ٤٥ /٥ وتفسير القرطبي: ٧٣/٥ والدر المنشور: ١٥٦/٢

٣ - ص : ابن ... وهو سهو، وما أثبتناه عن الاصل وعن نسختي فـ ك ، وعن كتب الترجمة والتخریج .

٤ - أبو مسعود هو عقبة بن عمرو بن نعبلة بن أسليرة الخزرجي الانصارى المعروف بأبي مسعود البدرى، وهو مشهور بكنيته، أحد الصحابة الأوائل، شهد العقبة الثانية، وكان أحدث =

الغلام^(١).

ثم أمر الحكماء، فقال :
﴿وَإِنْ خَفْتُمْ شَفَاقَ بَيْنَهُمَا﴾ .

= من شهدها سنًا، وشهد موقعة أحد وما بعدها من المشاهد، واختلف في شهوده بدرأ، والراجح أنه شهدوا سكن الكوفة وكان من أصحاب علي بن أبي طالب، وقد استخلفه على الكوفة لما سار إلى صفين، روى عنه عبد الله بن يزيد الخطمي، وأبو وائل، وعلقمة، ومسروق، وعمرو بن ميمون وربيعى بن حراش، وأحاديثه في صحيح مسلم والتزمي وابي داود، وأخرج له البخاري في الأدب المفرد قال خليفة بن خياط توفي قبل سنة ٤٠٤هـ، وقيل بعدها. انظر طبقات ابن سعد (ط: الخاجي): ١٣٨/٨، وطبقات خليفة بن خياط: ٩٦، والتاريخ الكبير للبخاري: ٤٢٩/٦ الترجمة: ٢٨٨٦ ومعجم الصحابة لابن قانع: ٢٧٢/٢ الترجمة: ٧٩٥ والجرح والتعديل: ٣١٣/٦، الترجمة: ١٧٤٠، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم: ٨/٤ الترجمة: ٢٢٤٠، الاستيعاب ٢٢٤/٣، الترجمة: ١٨٢٧، تهذيب الأسماء واللغات: ٢٦٧/٢/١ الترجمة: ٤٢٤، اسد الغابة: ٥٧/٤ الترجمة: ٣٧١١، الاصابة: ٤٨٣/٢ — ٤٨٤ الترجمة: ٥٦٠.

١ - حديث: أن النبي ﷺ رأى أبا مسعود وقد رفع سوطاً على غلام له ... الخ أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه عنه انظر المصنف: ٤٣٩/٩، ٤٤٦ الخبر: ١٧٩٣٣، ١٧٩٥٩، والإمام احمد: ١٢٠/٤، ٢٧٣/٥، ٢٧٤، والبخاري في الأدب المفرد: ٦٢ الحديث: ١٧١، ومسلم في صحيحه: ١٢٨٠/٣ الأحاديث: ٣٤ — ٣٦ من الأيمان، التسلسل: ١٦٥٩ وأبو داود: ٣٤١ — ٣٤١ الحديث: ٥١٥٩، والحديث: ٥١٦٠، والطبراني في معجمه الكبير (ط): ٢١٧/١٧ — ٢١٨ الأحاديث: ٦٨٦، وأبو نعيم في الحلية: ٢١٨/٤ والبيهقي في السنن الكبرى: ١٠/٨، وانظره في الكشاف: ٥٢٥/١، والكاففي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف (مطبوع على هامش الكشاف دار الكتاب العربي ٥٠٧/١)، وتحفة الاشراف: ٣٤٠/٧، الحديث: ١٠٠٩، والمسند الجامع: ١٠٠/١٣ الحديث: ٩٩٤١ وذخائر المواريث: ١١/٣ الحديث: (٥٢٨١)

وأصله: خفتم شقاقاً بينهما، ثم أضيف (شقاق) إلى (بين) اتساعاً، نحو «**بِلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ**»^(١) أي مكر في^(٢) الليل والنهر.

المعنى: إذا علمتم أن كل واحد من الزوجين [١٠١- ب] قد أخذ في شق غير شق صاحبه ولم يصطلحا «**فَابْعَثُوا حَكْمًا**» أي رجلاً عدلاً يصلاح للإنصاف «**مَنْ أَهْلِهِ وَحْكَمَاً مَنْ أَهْلُهَا**» وخص الحكم بالأهل، لأن الأقارب أعرف بأغراض أقاربهم، وأنصح لهم، وأسكن لنفسهم غالباً. «**إِنْ يُرِيدَا**» أي الزوجان أو : الحكمان «**إِصْلَاحًا**» لحال الزوجين^(٣) «**يُوْفَقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا**» (كا) بين الزوجين، أو : بين الحكمين، بأن يظهر ((الله)) تعالى مصلحة الزوجين، بالتوافق بين الحكمين، فإن رأيا الجمع جمعاً، وإن رأيا التفريق فرقاً، وتقول المرأة رضيت بكتاب الله لي وعلي، وكذلك يقول الزوج .

وهل يجوز بعث الحكمين بغير رضى الزوجين ؟ قوله، أصحهما أنه لا يجوز بغير رضاهما، فليس لحكم الزوج أن يطلق إلا بأذنه، ولا لحكم الزوجة أن يخلع عنها إلا بأذنها كأبي حنيفة^(٤).

الثاني يجوز بغير رضاهما، كالحاكم يحكم بين الخصميين، وإن لم يكن على وفق مرادهما فيطلق حكم الزوج بغير اذنه، ويخلع حكم الزوجة بغير اذنها كمالك^(٥).

١ - سبأ : ٣٣ .

٢ - سقط الحرف (في) من ك ص .

٣ - ص : لحال الزوجة ... وهو سهو .

٤ - انظر رأي الإمام أبي حنيفة بشأن ضرورة تoffer رضا الزوجين في مختصر الطحاوي إذ يقول: وليس للحكمين في الشقاق أن يفرقوا إلا أن يجعل ذلك اليهما الزوج: مختصر الطحاوي: ١٩١، وانظر أيضاً أحكام القرآن للجصاص ١٩٠/٢، وانظر تفسير الرازمي: ٧٥/١٠.

٥ - انظر رأي الإمام مالك في أحكام القرآن لابن العربي: ٤٢٢/١ وتفسير القرطبي، وفيه يقول: وال الصحيح الأول وأن للحكمين النطليق دون توكيل وهو قول مالك والأوزاعي واسحاق وروي عن عثمان وعلي وابن عباس وعن الشعبي، والنخعي وهو قول الشافعي، لأن الله تعالى قال =

﴿خِيرًا﴾ (تا)

﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيئًا﴾ (كا).

لأنك تتصبب ﴿وَبِالْوَالِدِين﴾ بمضر، أي: فأحسنوا بهما ﴿إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى﴾ أي: الذي بينك وبينه قرابة ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾^(١) أي: ذي القرابة ﴿وَالْجَارِ الْجَنِبِ﴾ القريب المنزلي منك ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ﴾ هي المرأة تكون معك^(٢).

أو : الرفيق في السفر^(٣)

أو : الذي يصحبك طلب^(٤) نفعك .

﴿وَابْنُ السَّبِيل﴾ المسافر، أو : الضيف^(٥).

= ﴿فَابْعَثْنَا حِكْمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحِكْمًا مِنْ أَهْلِهَا﴾ وهذا نص من الله سبحانه بأنهما قاضيان لا وكيلان ولا شاهدان تمت .

١ - ورد في هامش الأصل هنا قوله: (قال ﴿ ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سبورره تمت) قلت: وهو حديث منافق عليه عن ابن عمر فانظر صحيح البخاري ١٤١/٣ الباب ٢٨ من الأدب، الحديث ٦٠١٥ وصحيح مسلم ٢٠٢٥/٤ الحديث ١٤١ من البر والصلة تسلسل ٢٦٢٥.

٢ - قوله: هي المرأة تكون معك ... قلت: هو ما روي عن علي وعبد الله بن مسعود والنخعي فانظر تفسير الطبرى: ٥٢/٥، وشعب اليمان: ٧٣/٧، الحديث ٩٥٢٥، والباب: ٣٧٤/٦ .

٣ - قوله: هو الرفيق في السفر ... قلت: هو ما روي عن ابن عباس ومجاحد وعكرمة وقتادة، فانظر تفسير الطبرى: ٥٢/٥ وشعب اليمان: ٧٣/٧، الحديث ٩٥٢٤، وتفسير الباب ٣٧٤/٦، والدر المنشور: ٢٨٤/٦ .

٤ - ك : لطلب ... وأما ثباته عن الأصل وعن نسختي ص ف ... وهذا القول مروي عن ابن حريج وابن زيد فانظر الباب ٣٧٤/٦، وفيه قال ابن حريج وابن زيد هو الذي يصحبك رجاء نفعك. وانظر تفسير ابن المنذر ٧٠٢/٢ الخبر: ١٧٥٨ .

٥ - قوله: وابن السبيل هو المسافر او الضيف قلت روى ابن أبي حاتم تفسيره بأنه المسافر عن قتادة وتفصيره بأنه الضيف عن ابن عباس فانظر تفسيره ٩٥٠/٣ الخبر: ٥٣٠٨ و ٥٣٠٩ .

قال ﷺ : ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله وبالاليوم الآخر فليكرم ضيفه، جائزته يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام، وما بعد ذلك فهو صدقة، ولا يحل أن ينوي عنده حتى يخرجه)).^(١)

«ما ملكت أيمانكم»(كما) هو الرقيق .

تلخيصه: أحسنوا إلى جميع المذكورين تتابوا .

«إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا» نتهاها، متكبراً، يفخر على الناس.
يحسن الوقف هنا إن رفعت (ما).

نزل في حبي بن أخطب^(٢) وأصحابه، حيث كانوا يخلون ويأمرون الصحابة
بالبخل^(٣) — مبتدأ محفوظ الخبر تقديره

١ - بحرجه ... كذا بالحاء المهملة في الأصل وف، أما في صرك فوردت (بحرجه) بالخاء
المعجمة. وما ثبنته موافق لما في صحيح البخاري وبعض كتب التخريج.
والحديث رواه الشیخان عن أبي شریع التکعی و عن أبي هریرة باختلاف في اللفظ فانتظر صحيح
البخاري في الادب: ٦٦٥/٣ الحديث ٦١٣٥ و ٦١٣٦، ورواه ايضاً عن عقبة بن عامر في الموضوع
نفسه الحديث ٦١٣٨، وانتظر صحيح مسلم ٦٩/٦٨ و ٦٩ تسلسل ٧/٤٨ من الإیمان. ورواه الامام
مالك في الموطأ ص ٦٦٥ الحديث ١٦٨٥ والامام احمد: ٣١/٤، ٣١/٢، ٢٦٧/٢، ٢٦٩، ٣٨٥/٦ وابن ماجة
في سننه: ١٢١٢/٢ الحديث: ٣٦٧٥، وابو داود في سننه: ٣٤٢/٣، الحديث: ٣٧٤٨، ٣٧٤٩،
والترمذی في سننه: ٥١٣/٣، الحديث: ١٩٦٧ و ٢٧٤ الحديث: ٢٥٠٠
وقال عنهما ابنهما حديثان صحيحان، والطبراني في المعجم الكبير (٢٦): ٢٢ — ١٥٠/٢٢ — ١٥٢
الحاديـث ٤٧٥ — ٤٧٨ وص ١٥٨، الحديث: ٥٠١، وابن حبان: ٩٧/١٢ الحديث ٥٢٨٧
والحاکم في المستدرک: ١٦٤/٤، والیهقی في السنن الکبری: ١٩٦/٩ وانتظر تحفة الاشراف:
٢٢٣/٩، الحديث: ١٢٠٥٦، والمسند الجامع: ٢١١/٦، الحديث: ١٢٤٦٦.

٢ - حبي بن أخطب اليهودي مات سنة خمس للهجرة وقد مرت ترجمته في هوامش ص ١٦٤ من
الجزء الاول من هذا الكتاب .

٣ - خبر سبب نزول قوله «الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَخْلِ» آخرجه ابن جرير الطبری
بالسند عن ابن عباس قال: كان كردم بن زيد حلیف کعب بن الاشرف، وأسامة بن حبیب، =

﴿الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ يعذبون^(١).

أو : خبر مبتدأ، أي هم الذين يبخلون .

ولا أحب الوقف على (فخورا) ابن نصبت (الذين يبخلون) بدلاً من (من)^(٢).

وجمع (الذين) على معنى (من) .

القراءة : بفتح الباء والخاء وبضم الباء وسكون الخاء^(٣).

وقرئ : بضم الباء والخاء، وبفتح الباء وسكون الخاء^(٤)، لغات كلها .

=نافع بن أبي نافع وبحري بن عمرو، وحيبي بن اخطب، ورفاعة بن زيد بن التابوت يأتون رجالاً من الانصار ، وكانوا يخالطونهم يتتصحون لهم من اصحاب رسول الله ﷺ فيقولون لهم لا تتفقوا أموالكم فانا نخشى عليكم الفقر في ذهابها ولا تتسارعوا في النفقة فانكم لا تدرؤون ما يكون فأنزل الله فيهم «الذين يبخلون...» انظر تفسير الطبرى: ٥٥/٥ وانظر اسباب النزول: ٨٧، ولباب النقول: ٦٨

١ - ورد في هامش الأصل ما نصه: (البخل في كلام العرب منع السائل من فضل ما لديك، وفي الشروع منع الواجب تمت).

٢ - لفظة (من) سقطت من ص.

٣ - القراءة بفتح الباء والخاء هي قراءة حمزة والكسائي وخلف والاعمش والمفضل وابن محيسن مثل جبل. أما القراءة بضم الباء وسكون الخاء فهي قراءة ابن كثير ونافع وأبي عمرو بن العلاء وابن عامر وعااصم، وهي لغة تميم والهزار وكلا القراءتين من السبع، فانظر السبعة: ٢٣٣، والتيسير: ٩٦، تفسير الطبرى: ٥٥/٥ الحجة لابي على الفارسى: ٢، والحجۃ لابن خالويه: ١٢٣، والبحر المحيط: ٢٤٧/٣، الدر المصورون: ٦٧٧/٣—٦٧٨، ومعجم القراءات: ٦٩—٧٠، ومعجم القراءات القرآنية: ١٣٢/٢.

٤ - قوله: وقرى بضم الباء والخاء ... قلت: هي قراءة عيسى بن عمر والحسن وزيد مثل (عنق) وهي لغة أسد، وأما قراءة فتح الباء وسكون الخاء فهي قراءة ابن الزبيير وفتاده وحمزة والكسائي وعبيد بن عمير وأبوب السختياني، وعبد الله بن سرافحة وذكر ابن خالويه أنها لغة بكر بن وائل فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٦، وتفسير الطبرى: ٥٤/٥، الكشاف: ٥٢٦/١،

وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْنَدُنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا^{٣٧} وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِءَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنْ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا^{٣٨} وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آتَمْنَا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ يَعْلَمُ عَلِيمًا^{٣٩} إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَةٍ

ونزل^(١) في من كتم صفة النبي ﷺ أو : في كتم العلم: « ويَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ » [١٠٢] .

لا أحب الوقف على « عذاباً مهيناً » شديداً يهانون به، لأن « والَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِءَاءَ النَّاسِ » مفعول له، أو : مصدر في موضع الحال، أي: مرايئ، عطف على « الَّذِينَ يَبْخَلُونَ »، ثم تعطف على « يُنْفِقُونَ » « وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ » (تا) إن نصبت « الَّذِينَ يَبْخَلُونَ » بدلاً من (من) .

= والبحر : ٢٤٧/٣ ، والدر المصون: ٦٧٨/٣ ومعجم القراءات: ٦٩/٢ — ٧٠ ومعجم القراءات القرآنية: ١٣٢/٢ ، وكتاب عيسى بن عمر الثقي ص: ١١٠ .

١ - قوله: ونزل في من كتم صفة النبي ﷺ أو في كتم العلم « ويَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ » قلت: ذهب أكثر المفسرين إلى أنها نزلت في اليهود كتموا صفة محمد ﷺ ولم يبينوها للناس وهم يجدونها مكتوبة عندهم في كتبهم... ومن القائلين بذلك مجاهد وقتادة وأبن زيد وغيرهم فانظر تفسير الطبرى: ٥٤/٥ — ٥٥ وتفسیر ابن المنذر: ٢٠٨/٢ الخبر: ١٧٧٣، ١٧٧٢ وتفسیر مجاهد: ١٥٧/١ — ١٥٨ واسباب النزول للواحدى: ٨٧ ، والدر المنشور: ١٦٢/٢ وذهب سعيد بن حبیر الى ان هذه الآية هي في كتم العلم ليس للدنيا منه شيء وإن علماء بني اسرائيل كانوا يبخلون بما عندهم من العلم وينهون العلماء أن يعلموا الناس شيئاً، فانظر تفسير ابن أبي حاتم ٩٥١/٣ الخبر: ٥٣١٦، ٥٣١٧ ، والكشف والبيان للشعلبي: ٢٨٣/٢ ولباب النقول للسيوطى: ٦٨ والدر المنشور: ١٦٢/٢ ، وانظر تفسير الراغب الاصفهانى ١٢٣٧/٢ فإنه يرى الآية شاملة لكل شيء يمكن أن يكتم أو يمنع .

و كذلك يتم^(١) على «فَسَاءَ قَرِبَنَا» (تا) تمييز .

المعنى: فبئس الشيطان صاحبا، لأنه هو حملهم على البخل والرياء وكل شر.

نزلت^(٢) في المشركين المنافقين على عداوة النبي ﷺ .

أو : المنافقين .

أو : اليهود .

ثم استفهم موبخاً فقال: «وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» أي: يوم القيمة «وَأَنفَقُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ» (كا).

المعنى: أيٌ وبال عليهم في الإيمان باهـ و الإنفاق في طاعته؟

تلخيصه: لو آمنوا وأنفقوا لم يضرهم ذلك، وهذا كما يقال للمنافق: ما ضرك لو عفوت؟! مع العلم أنه لا مضره في العفو، ولكنه ذم وتجهيل بمكان^(٣) المنفعة بالعفو .

ثم توعدهم فقال: «وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيماً» (تا).

وابن رفعت «الذِّينَ يَبْخَلُونَ» عند الزجاج^(٤) مبتدأ خبره: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُتَقْلَلَ ذَرَّةً» (كا) فلا وقف بينهما إلا ضرورة .

١ - قوله: وكذلك يتم ... قلت: أي يكون الوقف تاما ... انظر اياض الوقف والابداء للاتباري:
٣٠٨

٢ - قوله: نزلت في المشركين المنافقين على عداوة النبي ﷺ او المنافقين او اليهود ... قلت: انظر الاختلاف في ذلك بين علماء التفسير في تفسير الطبرى: ٥٦/٥ ، و تفسير القرطبي: ١٩٣/٥ ، واللباب في علوم الكتاب لابن عادل الحنبلي: ٣٧٩/٦ . والوسط للواحدى: ٥٣/٢ .
٣ - ص : لمكان (باللام بدل الباء).

٤ - الزجاج هو أبو اسحاق ابراهيم بن السري بن سهل الزجاج المتوفى على السراجح سنة ٣١١هـ وقد مرت ترجمته في تعليلات الصفحة ٢٧٠ من الجزء الاول من هذا الكتاب، ورأى الزجاج في إعراب (الذين يبخلون) تجده في كتاب معاني القرآن واعرابه ذاكرا فيه ذلك ضمن وجوهين فقال: فجازى أن يكون موضع (الذين) نصبا على البدل، والمعنى أن الله لا يحب من كان مختارا فخورا أي لا يحب الذين يبخلون، وجائز أن يكون رفعه على الابداء، =

المعنى: لا يظلمهم وزن نملة .

و القرى : مثقال نملة^(١) .

عن ابن عباس أنه أدخل يده في التراب فرفعه، ثم نفخ فيه، ثم قال: كل واحدة منه ذرة^(٢).

أو : الذرة: واحدة أجزاء الهباء في الكوة^(٣)، ولا وزن لها، وهذا نفي للظلم، لأنه إذا نفى القليل نفى الكثير، لأن القليل داخل في الكثير، دليله: قوله «إِنَّ اللَّهَ لَا يُظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا»^(٤).

تلخيصه : لا ظلم ثم .

= يكون الخبر: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ» ويكون «وَالَّذِينَ يَنْفَعُونَ أَمْوَالَهُمْ رِزْقَ النَّاسِ»

عطافاً على «الَّذِينَ يَبْخَلُونَ» في النصب والرفع ... انظر معانى القرآن وإعرابه: ٤٢/٢

١ - قوله: قرى مثقال نملة ... قلت: هي فراءة ابن مسعود فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٦

وال Sachsaf: ٤، والكساف: ٥٢٧/١، ووردت في المحرر منسوبة إلى ابن عباس فانظر

المحرر الوجيز: ٤، والبحر المحيط: ٢٥١/٣ ومعجم القراءات: ٧٢/٢، ومعجم

القراءات القرآنية: ١٣٣/٢.

٢ - قوله: عن ابن عباس أنه أدخل يده في التراب ... الخ رواه الشعبي عن يزيد بن الأصم عنه

فانظر الكشف والبيان: ٢٨٤/٢، وانظره في الكشاف: ٥٢٧/١، وتفسير الرازمي: ١٠١/١٠

واللباب لابن عادل: ٣٨٣/٦ .

٣ - في الكوة ... كذا في الأصل وسائر النسخ، والكشف والبيان: ٣٨٤/٢، واللباب ٣٨٣/٦ وهي

الثقب في الحائط أو الحفرة كالنافذة، وقد وردت في تفسير البغوي بلفظ (الكون)، ويصح ذلك

ابضاً فانظر تفسير البغوي: ٤٢٧/١.

٤ - يونس : ٤٤.

وَإِن تَكُ حَسَنَةٌ يُضَاعِفُهَا وَيُؤْتَ مِن لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا^(٤٠) فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلٌّ
أُمَّةٍ بَشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَوْلَاءَ شَهِيدًا^(٤١)

.....

القراءة : « وَإِن تَكُ حَسَنَةٌ » نصباً^(١) ، فـ: (كان) ناقصة . أي: إن تـك مـثـقال
الـذـرة حـسـنة، وـأـنـثـ (ـمـثـقالـ) لـاضـافـتـهـ إـلـىـ (ـحـسـنةـ) .
ورفعـاـ^(٢) ، فـ: (ـكـانـ) تـامـةـ .

وـحـذـفـ النـونـ مـنـ (ـتـكـ) تـخـيفـاـ، لـكـثـرـةـ الـاستـعـمالـ .

ـتـلـخـيـصـهـ: لـاظـلـمـ ثـمـ، وـانـ وـجـدـتـ حـسـنةـ « يـضـاعـفـهـاـ » اللهـ .

ـوـقـرـئـ: نـضـاعـفـهـاـ^(٣) بـالـنـونـ، أـيـ: نـزـيـدـ عـلـيـهـاـ فـنـجـعـلـهـاـ أـضـعـافـاـ كـثـيرـةـ .

ـفـيـ الـحـدـيـثـ: ((إـنـ اللهـ يـعـطـيـ لـعـبـدـهـ المـؤـمـنـ بـالـحـسـنـةـ أـلـفـ أـلـفـ حـسـنـةـ))^(٤)

١ - قوله: القراءة « وَإِن تَكُ حَسَنَةٌ » نصبا ... قلت: أي نصب الكلمة (حسنة) على أنها خبر كان، وقد قرأ بها أبو عمرو بن العلاء، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي، ويعقوب، فانظر:

السبعة: ٢٣٣، والتيسير: ٩٦، البحر المحيط: ٢٥١/٣، وتفسير القرطبي: ١٩٥/٥ والدر

المصون: ٦٨١/٣، معجم القراءات: ٧٢/٢ - ٧٣، ومعجم القراءات القرآنية: ١٣٣/٢.

٢ - قوله: ورفعـاـ ... أـيـ بـرـفـعـ كـلـمـةـ حـسـنـةـ عـلـىـ أـنـ كـانـ تـامـةـ ... وـقـدـ قـرـأـ هـذـهـ الـقـرـاءـةـ: نـافـعـ، وـابـنـ

كـثـيرـ، وـأـبـوـ جـعـفرـ، وـابـنـ مـحبـصـنـ، وـالـشـنـبـوـذـيـ، وـالـحـسـنـ .. فـانـظـرـ المصـادـرـ السـابـقـةـ .

٣ - قوله: وقرئـ نـضـاعـفـهـاـ بـالـنـونـ ... قـلـتـ: هـىـ قـرـاءـةـ الـحـسـنـ وـابـنـ هـرـمـزـ بـنـونـ الـعـظـمـةـ، فـانـظـرـ

مختصر ابن خالويه: ٢٦، الكشاف: ٥٢٧/١، وتفسير القرطبي: ١٩٥/٥ والدر المصون:

٦٨٢/٣، ومعجم القراءات: ٧٣/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٣٤/٢.

٤ - حديث ((إـنـ اللهـ يـعـطـيـ لـعـبـدـهـ المـؤـمـنـ بـالـحـسـنـةـ أـلـفـ أـلـفـ حـسـنـةـ)) رواه الإمام أحمد بـسـنـدـينـ عنـ

أـبـيـ هـرـيـرـةـ فـانـظـرـ مـسـنـدـ اـحـمـدـ طـبـعـةـ دـارـ الـحـدـيـثـ بـالـقـاهـرـةـ ٦٦/٨ - ٦٧، ٥٥٧/٩، الحديث:

٧٩٣٢، ٧٩٣٢ قالـ مـحـقـقـهـ الشـيـخـ اـحـمـدـ شـاـكـرـ سـنـدـهـ صـحـيـحـ، رـوـاهـ الطـبـرـيـ: ٥٨/٥

قالـ الـهـيـثـمـيـ اـحـدـ اـسـنـادـيهـ رـجـالـهـ تـقـاتـ فـانـظـرـ مـجـمـعـ الزـوـانـدـ: ١٤٥/١٠، قالـ الـحـافظـ اـبـنـ كـثـيرـ

رواـهـ اـبـيـ حـاتـمـ بـاسـنـادـينـ وـذـكـرـ اـيـضاـ اـنـ اـبـيـ شـيـبـةـ قـدـ روـاهـ فـيـ مـصـنـفـهـ، فـانـظـرـ تـفـسـيرـ

ابـنـ كـثـيرـ: ٤٩٨/١، وـلـمـ اـجـدـ فـيـ تـفـسـيرـ اـبـيـ حـاتـمـ وـانـظـرـ الـحـدـيـثـ فـيـ الـكـشـافـ: ٥٢٧/١

﴿وَيُؤْتَ مِنْ لَدُنْهُ﴾ أي من عنده من غير استحقاق ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (حس)
 لا يقدر قدره غير الله تعالى لكثرة . وسماه أجرا لأنه تابع للأجر .
 والعامل في ﴿فَكَيْفَ﴾ يصنع الكفار ﴿إِذَا جِئْنَا﴾، و(إذا) ظرف لـ: (يصنع
 الكفار) المقدرة .

المعنى: كيف يصنعون وقت مجيئنا ﴿مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ يشهد^(١) عليها
 بعملها وهو نبيها، قوله ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾^(٢)
 ﴿وَجِئْنَا بِكَ﴾ يا محمد ﴿عَلَى هُولَاءِ﴾ المذنبين ﴿شَهِيدًا﴾ (كا)
 ولما بلغ ابن مسعود^(٣) في قراعته على النبي ﷺ من أول السورة إلى هنا
 بكي، وقال: ((حسبك))^(٤)

= والباب: ٦، ٣٨٥، والدر المنشور: ٢/١٦٣ قال الشعبي: عن أبي عثمان (أبي النهدين) قال:
 بلغني عن أبي هريرة انه قال: ان الله عز وجل يعطي عبده المؤمن بالحسنة ألف الف حسنة،
 قال أبو هريرة: لا بل سمعت رسول الله ﷺ يقول: ان الله يعطيه الفي الف حسنة ثم تلا ﴿إِنَّ
 اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ قَالَ ذَرْهَ﴾ الى قوله ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ وقال: اذا قال الله اجرا عظيما فمن بعد
 يدرى قدره؟ فانظر الكشف والبيان: ٢/٢٨٦

١ - لفظة (يشهد) سقطت من ص .

٢ - المائدة: ١١٧ .

٣ - ابن مسعود: هو ابو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي المتوفى سنة ٣٢ هـ وقد
 مرت ترجمته في ج ١ ص ٢١٠ من هذا الكتاب .

٤ - قوله: لما بلغ ابن مسعود في قراعته على النبي ﷺ من أول السورة إلى هنا بكي وقال "حسبك"... قالت:
 روى البخاري ومسلم بالسند عن ابن مسعود انه قال: قال لي النبي ﷺ ((اقرأ علىي قلت: أقرأ عليك
 وعليك أنزل؟ قال ((فأني أحب أن اسمعه من غيري)) فقرأت عليه سورة النساء حتى
 بلغت ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هُولَاءِ شَهِيدًا﴾ قال: "امسك" فإذا
 عيناه تذرفان ... وهذا اللفظ للبخاري، فانظر صحيح البخاري - في التفسير - ٤١٣/٢
 الحديث: ٤٥٨٢، وفي فضائل القرآن من صحيحه: ٥٥٣/٢ - ٥٥٤، الاحاديث =

يَوْمَئِذٍ يَوْدُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوْا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوِّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكُنُّ مُونَ اللَّهَ حَدِيثًا^(١)، يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي

سَبِيلٍ

.....
لا وقف هنا إن نصبت «يَوْمَئِذٍ» ظرفًا لـ(شهيدا)، فيكون «يَوْدُ» صفة (يَوْمَئِذٍ) والعائد ممحوف، أي: فيه [١٠٢ - ب]

وتنقف على (شهيدا) إن نصبت (يَوْمَئِذٍ) ظرفًا لـ(يَوْدَ) «الَّذِينَ كَفَرُوا» و محل «وَعَصَوْا الرَّسُولَ» نصب حال، حالت بين (يَوْدَ) و مفعولها وهو «لَوْ تُسَوِّى بِهِمُ الْأَرْضُ» و (لو) هنا بمعنى (أن) المصدرية.

والمعنى: يَوْدُونَ أَنْ دُفِنُوا فَتَسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ كالموتى .

وأصل التسوية: المعادلة. أي: يكونون كالارض لا حساب عليها .

أو : يَوْدُونَ أَنْ يَصِرُّوا كالمهائم إذا رأوها قد صارت تراباً .

القراءة : بفتح التاء وتشديد السين^(٢).

أصله تتسوئ ثم أدمغت التاء في السين بعد قلبها سيناً، وكذا كل مدغم يقارب من جنس المدغم فيه .

وبفتح التاء وتحقيق السين^(٣)، على حذف تاء تتسوئ وبضم التاء وتحقيق

١ - قوله: القراءة بفتح التاء وتشديد السين... قلت: هي قراءة نافع وابن عامر وأبي جعفر والحسن. فانظر السبعة: ٢٣٤، وتقسيم الطبرى: ٦٠/٥ والتيسير: ٩٦، والبحر: ٢٥٣/٣ والدر المصنون: ٦٨٦/٣، ومعجم القراءات: ٧٦/٢، ومعجم القراءات الفرائية: ١٣٤/٢ - ١٣٥.

٢ - قوله: وبفتح التاء وتحقيق السين ... قلت: هي قراءة حمزة والكسائي وخلف والاعمش، فانظر المصادر السابقة .

السين مجهو لا^(١).

المعنى: يتمنون يوم القيمة أن يكونوا معدومين لـهوله^(٢).

﴿وَلَا يَكْتُمُونَ﴾ نصب حال من (يود)، أي: يودون أن يدفنوا وهم لا يكتمون
﴿الله حديثاً﴾ (تا) شيئاً من صفة محمد ، لأنهم كتموها هنا فندموا ثم .

أو : يودون أنهم لا يكذبون في قولهم ﴿وَالله رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِين﴾^(٣)، لأن
جوارحهم تشهد عليهم بما كانوا عليه^(٤)

١ - قوله: بضم التاء وتخفيف السين مجهو لا... قلت: هي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وعاصم
ويعقوب ... فانظر المصادر السابقة .

٢ - ص: لـهوله ... وهو تصحيف .

٣ - الانعام : ٢٤ .

٤ - ورد هنا في حاشية الاصل ما نصه: (قال رجل لابن عباس (اني) أحد في القرآن أشياء
تختلف (علي) قال: هات ما اختلف عليك، قال: قال تعالى: «فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا
يَتْسَاءَلُونَ» (المؤمنون: ١٠١) «وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتْسَاءَلُونَ» (الصافات: ٢٧)
(قال) «وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثَهُ» (النساء: ٤٢) وقال «وَاللَّهُ رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِين» (الانعام:
٢٣) فقد كتموا، وقال: «أَمَ السَّمَاءَ بَنَاهَا» إلى قوله: «وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَكْرِ دَحَاهَا» (النازعات:
٣٠) فذكر خلق السماء قبل الأرض ثم قال: «إِنَّكُمْ لَتَكُفُّرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي
يَوْمَيْنِ» (فصلت: ٩) إلى «طَاعِنِينَ» فذكر في هذه خلق الأرض قبل السماء، وقال: «وَكَانَ
اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا» (النساء: ٩٦) ومواضع أخرى) فكلنه كان ثم مضى. قال ابن عباس ((فلا
أنساب بينهم)) في النفخة الاولى، وقال تعالى «وَنَفَخْ فِي الصُّورِ فَصَعَقَ مِنْ فِي السَّمَاوَاتِ
وَمِنْ فِي الْأَرْضِ» (الزمر: ٦٨)، فلا انساب عند ذلك ولا يتتساعون، ثم أقبل بعضهم على
بعض يتتساعون، وأما قوله «مَا كُنَّا مُشْرِكِين» (الانعام: ٢٣) «وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ
حَدِيثَهُ» (النساء: ٤٢) فان الله يغفر لأهل الاخلاص ذنبهم، فيقول المشركون تعالوا نقل لم
نكن مشركين فيختم على أفواههم وتنطق أيديهم، فنند ذلك عرفاً أن الله لا يكتسم حديثاً
وعنده «يَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوْا الرَّسُولَ لَوْ تُسْوَى بِهِمُ الْأَرْضُ» (النساء: ٤٢) وخلق
الارض في يومين، ثم خلق السماء، ثم استوى الى السماء فسواهن في يومين اخرين، ثم دحا
الارض، ودحيها: أن أخرج منها الماء والمراعي، وخلق الجبال والاكام وما بينهما في

لما صنع عبد الرحمن بن عوف^(١) طعاماً، وجمع عليه جماعة من الصحابة. فأكلوا، وشربوا الخمر، فأخذت منهم، فقدموا أحدهم فصلى بهم المغرب فقرأ: يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون إلى آخرها بحذف (لا) فنزل : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ »^(٢) أي: لا تصلوا.

يومين آخرين فقال: « خلقت الأرض في يومين » (فصلت: ٩) فجعلت (كذا وفي المصادر: خلقت) الأرض وما فيها من شيء في أربعة أيام، وخلقت السماوات في يومين « وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا » أي لم ينزل كذلك تمت). وجاء هامش آخر على الصفحة نفسها، وهو قوله: (الحسن: إنها مواطن: في موطن (لا يتكلمون) دليله قوله تعالى « قَلَا تَسْمَعُ إِلَى هَمْسَةٍ » (طه: ١٠٨)، وفي موطن (يتكلمون)، ويذبون ويقولون « مَا كَنَّا مُشْرِكِينَ » (الانعام: ٢٣) و « مَا كَنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ » (النحل: ٢٨)، وفي موطن يعترفون على أنفسهم، وهو قوله تعالى « فَاعْتَرَفُوا بِذَنْبِهِمْ » (الملك: ١١) وفي موضع « يَتَسَاءَلُونَ » (الصافات: ٢٧) وفي موضع يسألون الرجعة (« فَارْجِعُنَا نَعْمَلْ صَالِحًا » السجدة: ١٢) وأخر تلك المواطن يختتم على أقوالهم وتتكلمه جوار حهم، وهو قوله « لَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا » تمت) فلت: وهذا الخبر أو بعضه مروي عن سعيد بن جبير قال جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إني أجد في القرآن أشياء تختلف علي ... الخ قال السيوطي: أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم، والطبراني والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في الأسماء والصفات عن سعيد بن جبير فانظر الدر المنشور: ١٦٤/٢، وانظر تفسير الطبراني: ٦٠/٥، وتفسير ابن المنذر: ٢١٤/٢ الخبر ١٧٩١ والمستدرك للحاكم: ٢٧٧/٢ وتفسير عبد الرزاق ٤٥٧، والكشف والبيان للشعبي: ٢٨٧/٢، وتفسير البغوي: ٤٣٠/١، واللباب لابن عادل: ٣٩١، وقطعة من تفسير الإمام عبد بن حميد ص ٩٤ - ٩٥ الحديث: ٢٩٤.

١ - عبد الرحمن بن عوف أحد العشرة المبشرين بالجنة وأحد السابقين الأولين إلى الإسلام توفي سنة ٣٢ هـ وقيل ٣١ هـ وقد مرت ترجمته في الصفحة ٢١١ من الجزء الثاني من هذا الكتاب .

٢ - قوله: لما صنع عبد الرحمن بن عوف طعاماً وجمع عليه جماعة ... فنزل قوله: « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ وَلَئِنْ سَكَارَىٰ » رواه بسنده عن على بن الإمام عبد بن حميد فانظر المنتخب من مستنده (تحقيق شلبية) ١٣٢/١ الحديث: ٨٢، وكتاب قطعة من تفسير =

أو : لا تقربوا موضع الصلاة وهي المساجد .
 ومحل : «وَأَنْتُمْ سُكَارَى» نصب حال من الفاعل في (تقربوا).
 والسكر اسم لحالة تعرض بين المرء وعقله، وأكثر ما يكون من الشراب،
 وقد يكون من العشق والنوم، ومنه قوله :
سُكْرَانِ: سُكْرٌ هُوَ و سُكْرٌ مَدَامٌ^(١)

= عبد بن حميد ص ٩٦ الحديث ٢٩٥، والبزار في مسنده ٢١١/٢ الحديث: ٥٩٨، وأبو داود في سننه في الاشارة: ٣٢٥/٣ الحديث ٣٦٧١ والترمذى في الجامع الكبير ١٢٠/٥ - ١٢١ الحديث ٣٠٢٦ والحاكم في المستدرك: ٣٠٧/٢ وقال هذا حديث صحيح ولم يخرجاه وافقه الذهبي، والواحدى فى اسباب النزول: ٨٧ وابن المنذر فى تفسيره: ٧١٩ الخبر: ١٧٩٨، ١٧٩٩، وأبى حاتم فى تفسيره: ٩٥٨/٣ الحديث: ٥٣٥٢ وانظره فى الدر المنشور: ١٦٤ - ١٦٥، وتحفة الاشراف: ٤٠٢/٧ الحديث ١٠١٧٥ والمسند الجامع: ٣٠٢/١٣ الحديث ١٠١٩١

١ - قوله: سكران سكر هوى وسكر مدام ... قلت: هذا صدر بيت شعري وعجزه:

أَنَّى يَفِيقُ فَتَىٰ بِهِ سُكْرَانِ

قال الدكتور أميل بديع يعقوب بعد ان ذكره: البيت من الكامل وهو بلا نسبة في تاج العروس (سكر) انظر المعجم المفصل في شواهد اللغة العربية ١٦٤/٨ ... انتهى قلت: بعد البحث تبين لي أن قائله هو الخليع الشامي وقد وجده منسوباً اليه في يتيمة الدهر للشعالي ٢٧١/١ في قطعة أولها:

جيراننا جار الزمان عليهم

إذ جار حكمهم على الجيران

وقد ورد هذا البيت أو صدره غير منسوب إلى قائل في مفردات الراغب الاصفهاني بهذا اللفظ ص ٢٤٢ (مادة سكر) وفي تفسيره: ١٢٥٠/٢ في تفسير هذه الآية بلفظ (وسكر شراب) وفي الإكسير في صناعة التفسير للطوфи: ٣٢٨، والدر المصنون: ٦٨٩/٣ في تفسير هذه=

القراءة : بضم السين جمع سكران^(١).
وقرئ : بفتحها^(٢).

= الآية بلفظ (وسكر مدامه) كما في تاج العروس (مادة سكر) ٢٧٣/٣ والمعجم المفصل الذي ذكرناه ويتيمة الدهر

والخليل الشامي هو أبو عبد الله محمد بن أبي الغمر احمد الحراني الشامي ويلقب أحياناً بالخليل الرقي، وبالخليل الأصغر تميزاً له عن الخليل (الحسين بن الصحاح المتوفى ٢٤٥هـ) والخليل الشامي ينحدر من ولد عبيد الله بن قيس الرقيات من أهل الرقة، قال ابن النديم عنه: إنه شاعر مجيد، يسلك في شعره التجنيس والتلبيق، (الجنس والطريق) فلما خلا له بيت من ذلك، وشعره غير معمول (أي غير مرتب) نحو ثلاثة ورقة، وقيل إن بعض الآباء في عصرنا (أي في عصر ابن النديم) عمله على الحروف، ووصفه الثعالبي بأنه شاعر مفلق، وقال: أدرك زمان البختري وبقي إلى أيام سيف الدولة (أي الحمداني) فانخرط في سلك شعراته قلت: وفي ذلك نظر فان سيف الدولة توفي ٣٥٦هـ وقال المرزباني: مات بعد ثمانين ومائتين أو فيها، وقال القسطي عنه إنه شاعر مذكور من شعراء ديار مصر ... ينظر الفهرست (ط: تجدد) ١٩٦، ومعجم الشعراء للمرزباني تحقيق كرنكو بيروت (دار الجيل) ١٤١١هـ / ١٩٩١م ص ٣٦٥، ويتيمة الدهر للثعالبي: ١٢١/١، والمحمدون من الشعراء للفقطي (ط: مجمع اللغة العربية بدمشق) تحقيق رياض عبد الحميد مراد ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م ص: ١ وهي الترجمة الأولى فيه، والوافي بالوفيات: ٢٩/٢ الترجمة: ٢٨٠ والأعلام للزركلي (ط ٤) ٣٠٧/٥ - ٣٠٨، ومعجم الشعراء العباسيين لغريف عبد الرحمن (ط: جروس برييس طرابلس لبنان ٢٠٠٠م) ص: ١٦٠، وتاريخ التراث العربي لفؤاد سرگين: ٢، ج ٤، ص: ٦.

١ - قوله القراءة بضم السين جمع سكران... قلت هي قراءة جمهور القراء، فانظر البحر المحيط: الدر المصنون: ٦٨٨/٣ ومعجم القراءات: ٧٧/٢ ومعجم القراءات القرآنية: ٢٥٥/٣ . ١٣٦/٢

٢ - قوله: وقرئ بفتحها ... قلت: هذه هي قراءة أبي نهيك وعيسى بن عمر جمع سكران مثل ندمان وندامي وهي لغة تميم فانظر المصادر السابقة .

وَقَرِئَ : بِضْمَنِهَا وَفَتْحِهَا بِلَا أَلْفٍ^(١).

فَصَارُوا يَجْتَبِيُونَ السُّكْرَ وَقْتَ الصَّلَاةِ .

﴿وَلَا جُنْبًا﴾ حَالٌ .

رَجُلٌ جَنْبٌ وَامْرَأَةٌ جَنْبٌ، يَسْتُوِي فِيهِ الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ وَالْذَّكْرُ وَالْأُنْثَى، لَأَنَّهُ مَصْدَرٌ .

وَقَرِئَ : جَنْبًا، بِسَكُونِ النُّونِ^(٢).

أَصْلُ الْجَنَابَةِ: الْبَعْدُ، لَبَعْدِهِ عَنِ الصَّلَاةِ، وَمِنْهُ يُقَالُ لِلْغَرِيبِ جَنْبٌ .

﴿إِلَّا عَابِرٍ سَبِيلٌ﴾ مَجْتَازٍ ﴿سَبِيلٌ﴾ (كَمْ) حَالٌ أَيْضًا .

أَيْ: لَا نَقْرِبُوا الصَّلَاةَ فِي حَالٍ سُكْرٍ، وَلَا فِي حَالٍ جَنَابَةٍ، إِلَّا فِي حَالٍ السَّفَرِ عَبُورًا فِي الْمَسْجِدِ .

١ - قوله: وَقَرِئَ بِضْمَنِهَا وَفَتْحِهَا بِلَا أَلْفٍ ... وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ مُسْعُودٍ وَحَذِيفَةَ بْنِ الْيَمَانِ وَابْرَاهِيمَ النَّخْعَنِي وَحَمْزَةَ وَالْكَسَانِي فَانْظُرْ الْمَصَادِرَ السَّابِقَةَ .

٢ - قوله: وَقَرِئَ جَنْبًا بِسَكُونِ النُّونِ ... قَلْتَ ذَكْرُ ابْنِ عَطِيَّةَ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ دُونَ أَنْ يُنْسِبَهَا إِلَى أَحَدٍ فَانْظُرْ الْمَحْرُرَ الْوَجَيْزَ ٤/١٢٧، وَمَعْجمُ الْقِرَاءَاتِ: ٢/٧٩.

حَتَّى تَغْسِلُوا وَإِن كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْعَائِطِ أَوْ لَا مَسْتُمُ النِّسَاءَ فَتَيَمِّمُوا صَعِيداً طَيِّباً

وجوز بعضهم ان يكون «إلا عابري سبيل» وصفاً لجنب، تقديره: لا تقربوا الصلاة جنباً غير عابري سبيل، أي لا تقربوها غير مغسلين .
«حتى تغسلوا» (كا).

«وَإِن كُنْتُمْ مَرْضَى» مرضًا يضره مس الماء، كالجدرى، او جراحة، يخاف (١) من مس الماء التلف، او زيادة الالم، «أَوْ عَلَى سَفَرٍ» طويلاً كان السفر او قصيراً، فالتييم عند عدم الماء [١٠٣ - آ] ولا إعادة، «أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْعَائِطِ» أي الحدث .

والغائب: المطمئن من الأرض، فكانوا (٢) يتذرون فيه فكّى به عن الحدث .
وقرئ : من الغيط (٣)، مخفف غيط كهين من هين .
القراءة : «أَوْ لَامسْتُمُ النِّسَاءَ» هنا والماندة بغير الف من واحد وبألف من اثنين (٤) .

١ - ص : خاف .

٢ - ف ك : وكانوا (بالي او) .

٣ - قوله: وقرى من الغيط ... قلت هي قراءة ابن مسعود والزهري فانتظر مختصر ابن خالويه: ٢٦ وقد كتبت فيه (من الغيط) بالظاء المعجمة وهو خطأ طباعي والمحتب: ١٩٠/١ والتبيان للعكري: ٣٦١/١ والبحر المحيط: ٢٥٨/٣، معجم القراءات: ٨٠/٢ ومعجم القراءات القرآنية: ١٣٧/٢، وكتاب قراءة ابن مسعود: ١٠١ .

٤ - قوله: القراءة «أَوْ لَامسْتُمُ النِّسَاءَ» هنا والماندة بغير الف من واحد وبألف من اثنين ... قلت: يقصد بقوله (الماندة) الآية : «أَوْ لَامسْتُمُ النِّسَاءَ» وهي الآية (٦) منها، وقد قرأ ابن كثير ونافع وابن عامر وابو عمرو وعااصم وابو جعفر وبعقوب «لامستم» بألف وقرأ حمزة والكسائي وخلف والاعمش والمفضل عن عاصمه والوليد بن عتبة عن ابن عامر «لمستم» =

و اللمس واللامسة واحد، وهو عبارة عن الجماع عند بعضهم .
و أبو حنيفة لا ينتقض الطهر عنده باللمس^(١)، و عند الشافعي ينتقض بمس النساء، و عنده في مس المحارم قوله^(٢).

أو : لامسته لما دون الجماع، ولمسته للجماع .

وجواب الشرط متعلق بالمرضى والمسافرين والمحدثين وأهل الجناية، وهو:
﴿فَتَمْمُوا﴾ اقصدوا ﴿صِعِدًا طَيْبًا﴾ تراباً طاهراً .
ابن عباس : الصعيد : التراب^(٣).

الشافعي : لا يتمم إلا بتراب طاهر له غبار يعلق بالوجه واليدين^(٤).

=غير الف، فانظر السبعة: ٢٣٤، والتسير: ٩٦ والمحرر: ١٣٠/٤، البحر المحيط: ٢٥٨، معجم القراءات: ٨٠/٢، معجم القراءات القرآنية: ١٣٧/٢.

١ - قوله: و أبو حنيفة لا ينتقض الطهر عنده باللمس ... فلت انظر ذلك في المبسوط ٦٧/١ والاختيار: ١٣/١، وفتح باب العناية بشرح النقاية: ٦٩/١، والبدائع: ٣٠/١ وتبين الحقائق: ١٢/١ وختصر خلافيات البيهقي ١/٢٤٥.

٢ - انظر قول الشافعي في الام ١٣/١ والمختصر من كلام الشافعي للمزني (على هامش الام) ١٥/١ والحاوي للماوردي: ١٨٣/١، والبيان للعمري: ١/٢٨١ وختصر خلافيات البيهقي ١/٢٤٥.

٣ - قوله ابن عباس الصعيد: التراب ... انظره في تفسير البغوي ١/٣٥، ٤/٣٥ بهذا اللفظ وقد يرد بلفظ ارض الحرش فانظر مصنف ابن أبي شيبة: ١٤٨/١، ومصنف عبد الرزاق: ٢١١/١ الحديث: ٨١٤، وتوبيخ المقباس: ص: ٥٧، وتفسير ابن عباس ومروياته في التفسير من الكتب الستة: ٢٤١/١ الفقرة: ٧٥، وموسوعة فقه عبد الله عباس: ٢١١، وسنن البيهقي الكبرى: ٢١٤/١.

٤ - قول الشافعي انظره في الام: ٤٣/١، ومختصر خلافيات البيهقي: ١/٣٥٤ المسألة: ٢٨. وروضة الطالبين: ١/١٠٨ والمجموع شرح المهدب: ٢١٣/٢، والعزيز شرح الوجيز للرافعي: ١/٢٣٠.

فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُواً غَفُوراً^(٤٣) إِنَّمَا تَرِإِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِّنَ الْكِتَابِ يَسْتَرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُبَدِّلُونَ أَنَّ تَصْلِيْلَ السَّيِّلَ^(٤٤) وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ تَصِيرَا^(٤٥) مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا

.....

وأبو حنيفة: يتيم بكل ما صعد على وجه الأرض كالزرنيخ، فلو ضرب على صخرة لا تراب عليها فمسح وجهه ويديه أجزأه^(١).

الزجاج^(٢): الصعيد ما صعد على وجه الأرض، صخراً كان أو غيره^(٣).

والباء زائدة في قوله «فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ» (كا)، وفي الكلام حذف تقديره فامسحوا وجوهكم وأيديكم منه، أو : به، بدل عليه ظهور (منه) في «وَأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ»^(٤) في المائدة .

وزعم بعضهم أن (من) في (منه) في المائدة لابتداء الغاية، وفيه نظر ، لأنه لا يفهم من قول القائل: مسح برأسه من الدهن، ومن الماء، ومن التراب إلا التبعيض^(٥).

١ - انظر قول الإمام أبي حنيفة في ذلك في كتاب الأصل لمحمد بن الحسن الشيباني ١٠٤ / ١، مختصر الفدورى: ٥٠، مختصر الطحاوى: ٢٠، التحرير للقدورى (طبع باسم الموسوعة الفقهية المقارنة) ٢١٥ / ١ المسألة: ٦٩٥، تحفة الفقهاء: ٧٩ / ١، الاختيار: ٢٣ / ١، الهدایة: ٢٥ / ١، وشرحها فتح القدیر: ٨٨ / ١ والتصحیح والترجیح على مختصر القدورى لابن قططوبغا: ١٤٥، ومختصر خلافیات البیهقی: ٣٥٦ / ١ المسألة: ٢٩.

٢ - الزجاج: هو أبو اسحاق ابراهيم بن السري بن سهل الزجاج المتوفى في الرماح سنة ٢٣١هـ وقد مرت ترجمته في الصفحة ٢٧٠ من الجزء الاول من هذا التفسير.

٣ - قول الزجاج في تفسير (الصعيد) تجده في كتابه معانی القرآن واعرابة: ٤٥ / ٢.

٤ - المائدة : ٦ .

٥ - قوله: وزعم بعضهم أن (من) في المائدة لابتداء الغاية، وفيه نظر ... السخ قلت: لعله قصد بذلك الإمام الزمخشري الذي يكثر من النقل عنه دائمًا، وما ذهب إليه بعض المالكيّة ... فانهم ذهبوا إلى أن (من) في قوله في المائدة «فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ =

«مَنْهُ» هي لابتداء الغاية وليس للتبعيض كما ذهب الشافعية، ولهذا لا يشترط عندهم أن يتعلق باليد غبار حين يمسح على الصخرة المغسولة ... قال الزمخشري: (فإن قلت: فما يصنع بقوله تعالى في سورة المائدة «فَامسحُوا بِوْجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مَنْهُ» أي بعضه، وهذا لا يتأتى في الصخر الذي لا تراب عليه؟! قلت: قالوا إن (من) لابتداء الغاية فان قلت: قوله: إنها لابتداء الغاية قول متضف، ولا يفهم أحد من العرب من قول الفائل: مسحت برأسه من الدهن ومن الماء ومن التراب الا معنى التبعيض؟ قلت: هو كما تقول والإذعان للحق أحقر من المراد)) الكشاف ٥٢٩/١، وقد رد الإمام سراج الدين أبو حفص عمر بن عبد الرحمن الفارسي القزويني (المتوفى: ٧٤٥) على الزمخشري بقوله: ((ونقل عن الفراء وأبي عبيد أنه التراب، وكذلك عن الشافعي هذا، ولو سلم أنه يقع على نحو الصخر وسائر أجزاء الأرض لم ينفع المحتاج به في الاكتفاء على امرار اليد عليه من غير أن يعلق بها منه شيء للأية التي في المائدة، كما أشار إليه جار الله رحمة الله، كيف وقوله الغالبي)) (جعلت لى الأرض مسجداً وترابها طهوراً) يكفي مفسراً لما في الآية، والحمل على التعلييل برجوع الضمير في (منه) إلى المذكور من الحديث على ما يعلم من الانتصاف أظهر تعسفاً من الحمل على لابتداء الغاية)) انظر كتاب الكشف على الكشاف مخطوط مصور عن نسخة مكتبة السليمانية في محافظة السليمانية برقم ٣٣٨ الورقة ٩٣ في تفسير الآية ٤٣ من النساء .

وقال ابن العربي المالكي: ((وزعم الشافعية أن قوله (منه) إنما جاء ليبين وجوب نقل التراب إلى الوجه واليدين في التيمم، وذلك يقتضى أن يكون التيمم على التراب لا على الحجارة، وقال علماؤنا (أي المالكية): إنما أفادت (منه) وجوب ضرب الأرض باليدين بعد الإشارة باليدين فلو لا ذلك وتركنا ظاهر القرآن لجازت الإشارة إلى الصعيد وضرب الوجه واليدين بعد الإشارة باليدين إلى الأرض ولكنه أكد بقوله (منه) ليكون الابتداء بوضع اليدين على الأرض تعبدا، ثم ضرب الوجه واليدين بعد ذلك بهما)) أحكام القرآن: ٢/٥٨٤ في تفسير الآية (٦) من المائدة. وذهب إلى ذلك الإمام القرطبي من المالكية اذ يقول: ((قوله (منه) يدل على أنه لابد من نقل التراب إلى محل التيمم وهو مذهب الشافعي، ولا نشترطه نحن)) تفسير القرطبي: ٥/٢٣٩... وقد رجح أبو حيان مذهب الإمام الشافعي في نقل شيء من الممسوح به إلى الوجه والكفين، وحمل هذا المطلق (أي في سورة النساء) على ذلك المقيد (في سورة المائدة) البحر المحيط: ٣/٢٦٠ وابن تلميذه السمين الحلبي فقال: ((و(من) فيها وجهان =

»إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا غَفُورًا« (تا).

»أَلْمْ تَرَ« بقلبك (١).

وفيه معنى (٢) الانتهاء، ولذلك عذى بـ(الى) تقديره:

أَلْمْ يَنْتَهِ عِلْمُكَ (٣) »إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ« هم اليهود، أعطوا

حظا من التوراة »يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ«، وهنا حذف، أي يستبدلون الضلاله بالهدى .

»وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضْلُلُوا السَّبِيلَ« (كا) تخطئوا طريق السعادة إليها المؤمنون .

وقرئ : تضلوا بفتح الصداد من ضللت بالكسر (٤).

»وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ« (كا) منكم

وتنصب »ولِيَا« وقوله »نصيرًا« تميزا .

يحسن الوقف هنا إن استأنفت »مَنْ الَّذِينَ هَادُوا« مبتدأ وخبرأ، أي: هم من

الذين هادوا (٥)

=أظهرهما أنها للتبعيض والثاني أنها لابتداء الغاية، ولهذا لا يشترط عند هؤلاء ان يتعلق باليد

غبار)) الدر المصنون: ٤/٢٦ في تفسير سورة المائدة .

١ - ورد في هامش الاصل قوله (بلغ قراءة على الشيخ مؤلفه ابقاء الله تعالى بالموصل).

٢ - ص : وفيه الانتهاء ... أي بحذف لفظة (معنى).

٣ - لفظة (علمك) ليست في ص.

٤ - قوله: وقرئ تضلوا بفتح الصداد من ضللت بالكسر ... قلت: هي قراءة يحيى بن وثاب فانظر

مختصر ابن خالويه: ٢٦، ومعجم القراءات ٢/٨١، ومعجم القرآن: ٢/١٣٧ .

٥ - لفظة (هادوا) ليست في ص .

يُحرِّفُونَ الْكِلَمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَأَيْنَا لَيْاً
 بِالسِّتِّيمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطْعَنَا وَاسْمَعْ وَانْظُرْنَا لَكَانَ
 خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمْ وَلَكِنْ لَعْنَهُمُ اللَّهُ يَكْفُرُهُمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا^(٤٦) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
 أَوْتُوا الْكِتَابَ آتَيْنَا يَمَّا نَرَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا
 فَتَرْدَهَا عَلَى أَدْبَارِهَا أَوْ لَعْنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبَّتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا^(٤٧)
 إِنَّ

.....

فتصبح «يُحرِّفُونَ الْكِلَمَ عنْ مَوَاضِعِهِ» حالاً من فاعل هادوا .
 أو : تقديره: من الذين هادوا قوم، فقوم مبتدأ، وما قبله خبر، و(يحرفون)
 نعته .

وإن علقت «مَنِ الَّذِينَ هَادُوا» بـ(نصيرًا) لم يجز الوقف عليه إلا ضرورة .
 ومعنى تحريفهم الكلم^(١) عن مواضعه: تغييرهم صفة محمد ﷺ في التوراة .
 أو : تغييرهم الرجم وجعلهم الحد بدله .

وذكر الضمير في «مَوَاضِعِهِ» ردًا له إلى جنس الكلم .
 وقرئ : [١٠٣ - ب] الكلام^(٢) .

» وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ « حال، أي غير مقبول منك .

١ - ص : الكلمة .

٢ - قوله: وقرئ: الكلام ... قلت: هي قراءة علي بن أبي طالب والسلمي وابن محيصن وأبي
 رجاء والنخعي، فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٦، واعراب القرآن للنحاس: ٤٦٠/١ والتبيان
 للعكيري: ٣٦٣/١ دون ان ينسبها الى قائل، والكتشاف: ٥٣٠/١ دون ان ينسبها الى قائل،
 والمحرر الوجيز: ١٣٨/٤، والبحر المحيط: ٢٦٣/٣، ومعجم القراءات: ٨٣/٢، معجم
 القراءات القرآنية: ١٣٨/٢ .

أو : كانوا يقولون له ﴿ اسمع ، ثم يقولون في أنفسهم لا سمعت .

﴿ وَرَاعَنَا ﴾ ينسبونه ﴿ إلى الرعونة .

أو : المعنى : ارقينا نكلمك .

﴿ لِيَا بِالسَّنَتِهِمْ ﴾ مفعول له .

أو : مصدر في موضع الحال ، أي : لا وين أسلنتم استهزاء ، وكذلك ﴿ وَطَعَنَا فِي الدِّينِ ﴾ أي : فدحأ فيه .

﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُواٰ ﴾ بدل ذلك : ﴿ سَمِعْنَا وَأَطْعَنَا وَاسْمَعْ وَانظَرْنَا ﴾ أي انظر إلينا رحمة لنا ، ﴿ لَكَانَ ﴾ ذلك القول ﴿ خَيْرًا لَّهُمْ ﴾ ، ولكنهم أبعد عن الإيمان ﴿ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (تا).

والمراد بـ(قليلاً) عبد الله بن سلام^(١) وأصحابه.

ويجوز أن يراد بـ(قليلاً) ضعيفاً ، وهو إيمانهم بموسى ، وكفرهم بمحمد عليهما الصلاة والسلام .

ويجوز أن يراد إيمانهم بأسنتهم مع كفرهم بقلوبهم فيكون ضعيفاً لقلة فائدته ، مع عدم التوبة .

ولما لم يؤمنوا نزل^(٢) :

١ - عبد الله بن سلام الإسرائيلي الذي اسلم وحسن اسلامه توفي سنة ٤٣ هـ وقد مرت ترجمته في ١٧٥/١ - ١٧٦ من هذا التفسير .

٢ - قوله : ولما لم يؤمنوا نزل ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ ﴾ قلت روى ابن أبي حاتم بسنده عن عكرمة قال : كلم رسول الله ﷺ رؤساء اليهود منهم عبد الله بن صوريا الاعور وكعب بن الاشرف فقال : يامعشر يهود انقروا الله واسلموا فواش الله انكم لتعلمون ان الذي جئتم به لحق . قالوا ما نعرف ذلك يامحمد فجحدوا وما عرفوا واصروا على الكفر فأنزل الله فيهم ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ آمُنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ ﴾ تفسير ابن أبي حاتم ٩٦٨/٣ الخبر

٥٤١١ وتفسير ابن المنذر : ٧٣٦ الخبر : ١٨٤٧ والدر المنشور : ١٦٨/٢ .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا﴾ أَيْ : الْقُرْآن ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ نَطْمِس﴾ أَيْ : نَمْحُوا ﴿وُجُوهًا﴾ فَجَعَلُهَا كَخْفٍ^(۱) الْبَعِيرُ، بِلَا أَنْفٍ، وَلَا عَيْنَ، وَلَا
وَلَا حَاجِبٌ كَالْأَقْفَاءِ، وَهَذَا مَعْنَى فَنْرَدَهَا عَلَى أَدْبَارِهَا.

وَأَصْلُ الطَّمْسِ : ازْرَالَةُ الْأَثْرِ بِالنَّمْحِ .

أَوْ : الْمَرَادُ طَمْسُ الْقُلُوبِ .

وَالْفَاءُ فِي ﴿فَرِدَهَا﴾ عَنْ بَصَرِ الْهَدِيَّ ﴿عَلَى أَدْبَارِهَا﴾ فِي الْكُفَّارِ
وَالضَّلَالَةِ، لِلتَّسْبِيبِ .
أَوْ : لِلتَّعْقِيبِ .

فَيَكُونُوا قَدْ عَوْقَبُوا بِعَقَابِيْنَ^(۲) أَحَدُهُمَا عَقِيبُ الْآخِرِ : طَمْسُ الْقُلُوبِ، ثُمَّ رَدَهَا
عَلَى أَدْبَارِهَا .

﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مُفْعُولًا﴾ (تَا)

۱ - ك : فَجَعَلُهَا أَكْفَ الْبَعِيرِ .

۲ - ك : بِعَاقِبَتَيْنِ ... وَهُوَ تَصْحِيفٌ .

اللَّهُ لَا يَعْفُرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ

.....
ونزل لما أحب وحشى ^(١) التوبة بعد قتله حمزة ^(٢) «إن الله لا يغفر
أن يشرك به»

وكفى الوقف هنا لاستئنافك «ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء» (حس) مع
التوبة .

ويجوز أن يقال إنه لا يغفر الشرك مع عدم التوبة، لعظم الشرك، ويغفر ما

١ - وحشى: هو وحشى بن حرب وهو سودان مكة ويقال له الحبشي، كنيته أبو وسمة، وهو مولى طعمه بن عدي وقيل مولى جبير بن مطعم، وهو قاتل حمزة يوم أحد ضاقت به الدنيا فتاب ووفد مع وفد الطائف إلى النبي ﷺ فأسلما، وشارك في قتل مسيلمة الكاذب فكان يقول قتلت في جاهليتي خير الناس وقتلت بعد اسلامي شر الناس، شهد البرموك، رویت له بعض الاحاديث وروى البخارى قصة قتله لحمزة سكن وحشى حمص وعاش فيها إلى خلافة عثمان فتسوّفى هناك انظر ترجمته في معرفة الصحابة لأبي نعيم: ٣٧٢/٤، الترجمة: ٢٩٧١، الاستيعاب: ٤/١٥٦٤ الترجمة: ٢٧٣٩، أسد الغابة: ٤٣٨/٥ الترجمة: ٥٤٤٢، تهذيب الأسماء واللغات ٢/١٤٤ الترجمة: ٢٢٦، الإصابة: ٥٩٤/٣ الترجمة: ٩١١١.

٢ - حمزة: وهو حمزة بن عبد المطلب عم رسول الله ﷺ وأخوه من الرضاعة أمه هالة بنت أهيب بن عبد مناف بنت عم خديجة، أسلم في السنة الثانية من مبعث رسول الله ﷺ ، فازداد به المسلمين قوة وثباتاً، وهاجر إلى المدينة وشهد بدرا وأبلى فيها بلاء مشهوداً واستشهد في أحد في شوال من السنة الثالثة للهجرة ودفن عند أحد في موضعه وقبره يزار ويبارك به، انظر طبقات ابن سعد (ط: الخاجي) ٧/٣ الترجمة: ٢٤، معجم الصحابة لابن نافع: ١٨٧/١، الترجمة: ٢١٠، الاستيعاب: ١/٣٦٩، الترجمة: ٥٤١، أسد الغابة: ١٣١، الترجمة: ١٢٥١، تهذيب الأسماء واللغات: ١٦٨/١، الترجمة: ١٨٢٦، سير أعلام النبلاء: ١/١٧١، الترجمة ١٥، الإصابة: ٣٥٣/١، الترجمة: ٤٠٧٢، وقصة قتله رواها البخاري في صحيحه ٢٩٨/٢ الحديث ٤٠٧٢، الباب ٢٣ من المغازى .

دون الشرك مع عدم التوبة^(١) لبعض عباده رحمة منه لهم^(٢).
ولو عطفت «ويغفر» لصار الكلام نفياً، فبعث بها اليه، فقال وحشى: لعلى
ممن لم يشا الله، فنزل:

﴿يَا عَبْدِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾^(٣) فبعث بها اليه فأسلم^(٤).

- ١ - العبارة (العظم الشرك ويغفر ما دون الشرك مع عدم التوبة) سقطت من ص .
- ٢ - ك : رحمة منه وفضلا . بزيادة لفظة (وفضلا) وهي غير موجودة في الاصل ولا في نسخة ص .
- ٣ - الزمر : ٥٣.

٤ - قصة اسلام وحشى اخرجها الطبراني بسنده عن ابن عباس قال: بعث رسول الله ﷺ الى وحشى قاتل حمزة يدعوه الى الاسلام، فأرسل اليه: يا محمد كيف تدعوني الى دينك وأنت تزعم أن من قتل أو أشرك أو زنى يلق أثاما يصافع له العذاب يوم القيمة ويخلد فيه مهانا، وأنا قد صنعت ذلك؟! فهل تجد لي من رخصة؟ فأنزل الله عز وجل: «إِنَّمَا تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَبْدَلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا»(الفرقان: ٧٠) فقال وحشى: يا محمد هذا شرط شديد إلا من تاب وآمن وعمل صالحا فلعلي لا أقدر على هذا، فأنزل الله عز وجل: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يُشَاءُ»(النساء: ٨) فقال وحشى: يا محمد أرى بعد مشيئة، فلا ادرى يغفر لي أم لا؟ فهل غير يشاء؟ فأنزل الله عز وجل: «يَا عَبْدِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ»(الزمير: ٥٣) قال وحشى: هذا (فهم) فأسلم فقال الناس يارسول: إنما أصينا ما أصاب وحشى قال ((هي للمسلمين عامة)) فانظر المعجم الكبير للطبراني ط ٢ ج ١١ ص: ١٥٧ - ١٥٨ الحديث: ١١٤٨٠، وقد ذكر الواحدى ذلك باختصار فانظر أسباب النزول: ١٦٣ في الآية ٦٨ من الفرقان و ص ٢١٢ في الآية ٥٣ من الزمر وعن هذا الحديث قال السيوطي في تفسير آية «يَا عَبْدِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا...» من الزمر ٥٣ اخرجه الطبراني وابن مردويه والبيهقي في شعب الایمان بسنده لين عن ابن عباس فانظر الدر المتنور: ٣٣٠/٥، قال الهيثمي وفي سند هذا الحديث أبین بن سفيان ضعفه الذهبي فانظر مجمع الزوائد: ١٠١/٧ ، وانظر تفسير البغوي: ٤٣٩/١ ناقلا ذلك عن الكلبي .

وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا^(٤٨) إِلَّمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُرْكُونَ أَنفُسَهُمْ بِلِ اللَّهِ يُرْكِي مَن يَشَاءُ وَلَا يُظْلِمُونَ فَيَنِيلُ^(٤٩) انْظُرْ كَيْفَ يَقْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا^(٥٠) إِلَّمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْرِ وَالْطَّاغُوتِ

.....
ثم تهدد المشركين فقال :

﴿ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا ﴾(١)

قال : ((من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار))^(١)
وقال :

((ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة))^(٢)

١ - حديث: ((من مات لا يشرك بالله شيئاً ...)) رواه الإمام مسلم بسنده عن جابر انظر صحيحه ٩٤/١ ٩٤ الحديث ١٥١ من الإيمان تسلسل ٩٣ . واتفقنا على رواية شطره الأول عن أبي ذر فانظر صحيح مسلم: ٩٥-٩٤/١ الحديث: ١٥٣ ، ١٥٤ من الإيمان تسلسل ٩٤ ، وصحيح البخاري: ٢٧٣/١ الحديث ١٢٣٧ و ١٠٥/٣ الحديث: ٥٨٢٧ ، وروى شطره الثاني عن ابن مسعود: ٢٧٣/١ الحديث ١٢٣٨ ، انظر مسند الإمام أحمد: ٣٨٢/١ ، ٤٢٥ ، ٣٩١ ، ٧٩/٣ ، ٦٨/١ والسنن الكبرى للبيهقي: ٤٤/٧ ، ومجمع الزوائد: ١٧/١ ، ١٨ ، ٢١ ، ٢٢ وكنز العمال: ٦٨ ، ٧١ ، ٨٣ ، ٨٤ ، ٣٠١ ، ٢٧٩ ، ٢٥٩ ، ٣٤٦ ، ٣٤٩ ، ١٤٤٠ ورواه آخرون عنهم وعن أبي سعيد الخدري وابن نمير وغيرهما. وانظر الدر المنثور: ١٧٠/٢ والجامع الصغير: ٦٤٧/٢ الحديث ٩٠٣٩ ، والجامع الكبير: ٢٨١/٧ - ٢٨٣ الحديث ٢٣١٠٢ ، ٢٣١٢٦ ، ٢٣١٢٩ ، ٢٣١٠٤ .

٢ - حديث: ((ما من عبد قال لا إله إلا الله ...)) متفق عليه من حديث أبي ذر، فانظر صحيح البخاري ١٠٥/٣ الحديث ٥٨٢٧ في الباب ٢٤ من اللباس، وصحيح مسلم: ٩٥-٩٤/١ الحديث ١٥٤ من الإيمان تسلسل: ٩٤ ، ورواه الإمام أحمد عنه في المسند في مواضع منها ١٦٦/٥ ، وانظره في كنز العمال: ٤٦ / ١ الحديث: ١٢٠ .

ونزل في من زكي نفسه^(١): «أَلْمَ تر إِلَى الَّذِينَ يُزَكُونُ أَنفُسَهُمْ» (كا) فأنكر ذلك عليهم بصيغة الاضراب فقيل «بل اللَّهُ» [٤ - ١٠٤] «يُزَكِي» أي يطهر «مَن يشَاءُ وَلَا يَظْلِمُونَ فَتِيلًا» (حس) اسم لما يقتل من الوسخ بين الأصياغ .

١ - قوله: ونزل في من زكي نفسه «أَلْمَ تر إِلَى الَّذِينَ يُزَكُونُ أَنفُسَهُمْ» ... قلت ذكر الطبرى أن ذلك قد نزل في اليهود بزكون أنفسهم ثم قال: وخالف أهل التأويل فى المعنى الذى كانت اليهود تركى به أنفسها:

قال بعض أهل التأويل: كانت تزكيتهم أنفسهم قولهم: نحن أبناء الله وأحباؤه، وأخرج هذا القول عن قنادة والحسن .

وأخرج عن الضحاك أنه قال: قالت يهود: ليست لنا ذنوب إلا ذنوب أولادنا يوم يولدون. وأخرج عن ابن زيد في ذلك أنه قال: قال أهل الكتاب: لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى وقلوا نحن أبناء الله وأجياؤه.

وأخرج عن السدي أنه قال: نزلت في اليهود، قلوا: إنما نعلم أبناءنا التوراة صغراً فلا تكون لهم ذنوب، وذنوبنا مثل ذنوب أبناءنا ما علمنا بالنهار كفر عنا بالليل.

وقال آخرون: بل كانت تزكيتهم أنفسهم تقديمهم أطفالهم لإمامتهم في صلاتهم، زعماً منهم أنه لا ذنوب لهم، وأخرج ذلك عن مجاهد باسانيه أنه قال: كان اليهود يقدمون صبيانهم في الصلاة في يومئذ يزعمون أنهم لا ذنوب لهم، كما أخرج مثل ذلك عن أبي مالك وعن عكرمة. وقال آخرون بل تزكيتهم أنفسهم كانت قولهم: إن أبناءنا سيسعون لنا ويزكوننا، وأخرج ذلك عن ابن عباس.

وقال آخرون: بل ذلك كان منهم تزكية من بعضهم لبعض، وأخرج ذلك عن عبد الله بن مسعود فانظر تفسير الطبرى: ٨١ - ٨٠/٥

وأخرج ابن المنذر قول مجاهد وقنادة فانظر تفسيره: ٧٤٠/٢ الخبر ان ١٨٥٩، ١٨٦٠.

وأخرج ابن أبي حاتم قول ابن عباس أنهم كانوا يقدمون صبيانهم يصلون بهم وذكر أن ذلك مروي عن مجاهد وأبي مالك والسدى وعكرمة والضحاك، فانظر تفسيره: ٩٧٢/٣ الخبر ٥٤٣٠ وانظر الدر المنثور: ١٧٠ - ١٧١ ولباب النقول (دار ابن الهيثم) ص: ٦٢. وكتاب: قطعة من تفسير الإمام عبد بن حميد: ص ٩٩ الخبر: ٣١٦، وتفسير اللغوى:

أو : لما في شق النواة .

وضمير الجمع في «يُظْلِمُونَ» يرجع على معنى (من) .
ثم عَجَبَ [الله] تَعَالَى نَبِيَّهُ مِنْهُمْ فَقَالَ: «انظُرْ كِيفَ يَفْتَرُونَ^(١) عَلَى اللَّهِ
الْكَذْبُ وَكَفِيَ بِهِ» أَيْ بِالْأَفْرَاءِ، أَوْ : بِالْكَذْبِ «إِنَّمَا مُبَيِّنًا» (تـا) .

خرج حبي بن أخطب مع أصحابه إلى قريش، ليحالفهم على النبي ﷺ، فقالوا:
لا تفعل حتى تسجدوا لصنمنا، فسجدوا، فنزل^(٢) «يُؤْمِنُونَ بِالْجَبَتِ
وَالْطَّاغُوتِ»، مما الصنمان المذكوران.

أو : الجبت كل مطاع .

أو : معبد دون الله تعالى، والطاغوت: الشيطان .

١ - ورد في هامش الاصيل تفسير الكلمة (يُفْتَرُونَ) وهو قوله (يَخْتَلِفُونَ تَمَتْ) .. قلت وهي عبارة
البغوي في تفسيره ٤٤٠/١ .

٢ - قوله: خرج حبي بن أخطب مع أصحابه إلى قريش ليحالفهم ... فنزل «يُؤْمِنُونَ بِالْجَبَتِ
وَالْطَّاغُوتِ» قات: أخرج ذلك الطبراني والبيهقي في الدلائل من طريق عكرمة عن ابن
عباس قال: قدم حبي بن أخطب وكمب بن الأشرف مكة على قريش فحالفوهم على قتال
رسول الله ﷺ ... إلى آخر الحديث فانتظر المعجم الكبير (ط٢) ٢٠١-٢٠٠ الخبر:
١١٦٤٥، وانتظر دلائل النبوة: ١٩٣/٣-١٩٤. وأخرج نحوه عبد الرزاق وابن جرير عن
عكرمة، أن كعب بن الأشرف انطلق إلى المشركين من كفار قريش، فاستجاشهم على
النبي ﷺ ، وأمرهم أن يغزووه، وقال: إنا معكم نقاتلهم، فقالوا: أنتم أهل كتاب، وهو صاحب
كتاب، ولا نأمن أن يكون هذا مكرا منكم، فان أردت أن تخرج معك فاسجد لهذين الصنمين،
وأن من بهما، ففعل، ثم قالوا: نحن أهدي ألم محمد؟ فنحن نتحرر الكوماء (أي: الداقة السمية)
ونسقي اللبن على الماء ، ونصل الرحم، ونقرى الضيف، ونطوف بهذا البيت، ومحمد قطع
رحمه وخرج من بلده. قال: بل أنتم خير وأهدي، فنزلت «إِنَّمَا تُرِكَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبَهُمْ
الْكِتَابُ يُؤْمِنُونَ بِالْجَبَتِ وَالْطَّاغُوتِ» الآية، فانتظر تفسير عبد الرزاق الصنعاني ٢٦٣/١
الخبر: ٦٠٣ وانتظر تفسير الطبراني: ٨٥/٥، والكشف والبيان: ٣٠٢/٢ وفيه أن كعبا قد خرج
في سبعين راكبا من اليهود بعد وقعة أحد، وانتظر الدر المنثور: ١٧١/٢ .

وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هُؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا^(٥١) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنْهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا^(٥٢) أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ إِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا^(٥٣) أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا أَلَّا إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ مُلْكًا عَظِيمًا^(٥٤)

.....

تلخيصه: حبي وأصحابه يؤمنون بغير الله ورسوله.

»**وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هُؤُلَاءِ**« يعنون أبي سفيان^(١) وأصحابه »أهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا« يعنون محمداً^(٢) وأصحابه »سَبِيلًا« (حس) لاستنافك »أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنْهُمُ اللَّهُ« (حس).

ولا أحب الوقف على »**نَصِيرًا**« وإن رأه بعضهم^(٢) لأن »أَمْ« بعده منقطعة، بمعنى (بل) إضراها عن الأول والهمزة إنكاراً على اليهود، مشيراً إلى بخلهم وحسدهم تقديره: بل أ يكون »**لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ**« أي ملك الدنيا .
أو : ملك الله .

المعنى : لو كان لهم حظ مما يملك »**فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ**« أي: أحداً منهم »**نَقِيرًا**« لبخلهم .

والنقير : التقرة في ظهر النواة. أو : هو نقرك الشيء .

وهذا كقوله تعالى: »**لَوْ أَنْتُمْ تَمْكُنُونَ خَزَانَنَ رَحْمَةِ رَبِّيِّ إِذَا لَمْسَكْتُمْ خَشِيهَ الْإِنْفَاقِ**^(٣)«

١ - أبو سفيان: هو صخر بن حرب المتفقى سنة ٣١ هـ وقد مرت ترجمته في ٣٦٠/١ من هذا التفسير .

٢ - قوله: وإن رأه بعضهم ... قلت يشير بذلك إلى أبي جعفر النحاس اذ جعله قطعاً كافياً فانظر القطع والانتفاع: ص ٢٥٢

٣ - الاسراء : ١٠٠ .

القراءة : لا يؤتون^(١) بلا إعمال (إذن) لأجل فاء العطف، فكأنه قيل: فلا
يؤتون الناس نقيرًا إذن .

وقرئ : وإذن لا يؤتوا^(٢) ، على إعمالها.

ويجوز إعمال (إذن) مع الفاء .

والنون فيها أصل ، وليس بتتوين ، ولهذا تكتب بالنون .

وأجاز القراء^(٣) كتبها بالألف^(٤) .

١ - قوله: القراءة لا يؤتون بلا إعمال إذن ... قلت هي قراءة جمهور القراء ولم تتصب الفعل
عدم توفر الشروط قال ابن هشام: إذن تتصب الفعل المضارع بشرط تصديرها واستقباله
وأتصالهما او انفصالهما بالقسم او بلا النافية، يقال: أتيك فتقول إذن اكرمك (أي بالتصب)
ولو قلت أنا إذن قلت اكرمك بالرفع لفوات التصدير انظر المغني ص ٣١ . وقال العكري:
إذن حرف ينصب الفعل اذا اعتمد عليه وله مواضع يلغى فيها ولم يعمل هنا من أجل حرف
العاطف التبييان: ٣٦٥/١ .

٢ - قوله: وقرئ: وإذن لا يؤتوا على اعمالها ... قلت: أي على اعمال (إذن) مع اختلاط شرط
من شروطها وهو تصدرها ، وهي قراءة عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وأبي بن
 Hubb بحذف النون فانظر معاني القراء: ٢٧٣/١ ومحضر ابن خالويه: ٢٧ ، ٢٩ ، البحر:
٢٧٣/٣ ، والدر المصنون: ٦/٥ ، ومعجم القراءات: ٨٨/٢ ، معجم القراءات القرآنية: ١٣٩/٢ .

٣ - القراء: هو ابو زكريا يحيى بن زياد اللغوي المشهور والمفسر المعروف المتوفى ٢٠٧هـ —
وقد مرت ترجمته في ١٩/٢ من هذا التفسير .

٤ - قوله: وأجاز القراء كتبها بالالف ... قلت ينسب هذا القول للقراء ولم اجده حين عرض
لتفسیر هذه الآية في معاني القرآن ٢٧٣/١ — ٢٧٤ ولكنه كتبها بالالف في هذا الموضع وفي
سائر المواضع التي ذكرت فيها (إذن) في الاسراء و(المؤمنون) وانظر نسبتها اليه في اعراب
القرآن للنحاس: ٤٦٣/١ ومشكل اعراب القرآن لمكي: ١٩٤ /١ والتبييان لابي البقاء: ٣٦٥/١ ،
ونص بعضهم على عدم جواز كتابتها بالالف، لأنها مثل (لن) وليس في الحروف تنوين، قال
مكي: لا يجوز أن تكتب عند حذف النحوين (إذن) الا بنون، لأنها مثل (لن) وليس في
الحروف تنوين انظر مشكل اعراب القرآن: ١٩٤/١ ، بل أثر عن أبي العباس محمد بن يزيد
المبرد أنه قال: أشتتهي أن أكوني يد من يكتب (إذن) بالالف، لأنها مثل (لن) و(ان) ولا =

و لا أحب الوقف هنا، لأن (أم) في قوله: «أَمْ يَحْسُدُونَ» أي اليهود «الناس» أي العرب والنبي ﷺ على ما آتاهم الله من فضله من النبوة والاسلام والتقدم عليهم كـ(أم) في «أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ»

أو : المراد بالناس محمد وحده، فحسدوه على ما أبیح له من كثرة النساء.
المعنى: إن حسدتم محمدا على كثرة التزویج، والعرب على النبوة والخير
والاسلام «فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ» أي داود وسليمان «الكتاب» أي الكتاب المنزل
عليهما «والحكمة» أي النبوة .

كان سليمان ثلثمائة مهرية^(۱)، وبعمائة سرية^(۲)، ولداود مائة امرأة^(۳).

=يدخل التوبين في الحروف انظر اعراب القرآن للنحاس: ٤٦٣/١، وجوز الجمهور كتابتها
بالمصاحف بالآلف لأنها في الوقف عليها يجعلونها الفاء فانظر المغني لابن هشام: ٣١ والجني
الداني في حروف المعاني (تحقيق د. طه محسن): ص ٣٥٩ وفيه شرح مذاهبهم فيها .

١ - في الأصل و ف: مهيرة وما اثبتناه عن ك ص وعن كتب التخريج .

٢ - قوله: كان سليمان ثلثمائة مهيرة (مهرية) وبعمائة سرية ... فلت أخرج ذلك الامام أبو
عبد الله الحاكم في المستدرك بسنده عن محمد بن كعب فانظر المستدرك: ٥٨٩/٢، وانظر ذلك
في الكشف والبيان للطعيلي: ٣٠٤/٢ وقصص الانبياء المسمى بالعرائش له: ص: ١٧٣ ،
والدر المنثور: ١٧٣/٢ .

٣ - قوله: ولداود مائة امرأة ... فلت: أخرج الحاكم بسنده عن السدي انه كان لداود تسع وتسعون
امرأة، ثم ذكر انه تزوج أخرى بعدها فكانت له مائة فانظر المستدرك ٥٨٦/٢ وسكت عنه
الذهبي في تلخيصه، وانظر ذلك في الكشف والبيان: ٣٠٤/٢، وتفسير ابن ابي حاتم: ٩٨٠/٣
الخبر: ٥٤٨٠ وتفسير القرطبي: ٢٥٢/٥، والخصائص للسيوطى: ٢٩٨/٣. قال الطبرى: بعد
ذكر اوجه الحسد: وقال آخرون: بل ذلك تحليل النساء، قالوا وإنما عنى الله بذلك ألم يحسدون
محمدًا على ما أحل الله له من النساء فقد أحل الله مثل الذي أحله له منه لداود وسليمان
وغيره من الانبياء فكيف لم يحسدوهم على ذلك وحسدوا محمدا ذكر من قال ذلك: حدثنا
محمد بن الحسين قال: ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسياط عن السدي فقد آتينا آل إبراهيم
سليمان ولداود الحكمة يعني النبوة وأنبياء ملوكا عظيمين في النساء فما بالله حل =

ولم يكن للنبي ﷺ الا تسع نسوة^(١).

تلخيصه: إن حسنتكم مهداً، أو العرب على ما أتوا فقد آتينا أسلافكم «مُكَانِعَةً عظيمًا» (كا) فلما أخبروا بذلك سكتوا^(٢).

= لأولئك وهم أنبياء أن ينكح داود تسعاً وتسعين امرأة وينكح سليمان مائة ولا يحل لمحمد أن ينكح كما نكحوا انظر تفسير الطبرى: ٨٩/٥ .

١ - قوله: ولم يكن للنبي ﷺ الا تسع نسوة ... قلت: اختلف أهل السيرة في عدد نسائه، فهناك من عقد عليهن وفارقهن بطلاق أو سراح، وهناك من خطبهن ولم يعقد عليهن، قال النووي حين تناول موضوع ازواجه ﷺ : أولهن خديجة، ثم سودة، ثم عائشة، ثم حفصة، وام حبيبة، وام سلمة، وزينب بنت جحش، وميمونة، وجويرية، وصفية، فهو لاء التسع بعد خديجة توفي عنهن، أما اللاتي فارقهن في حياته فتركتاهن لكثرة الاختلاف فيهن ... ثم قال: روينا عن قتادة قال: تزوج النبي ﷺ خمس عشرة امرأة فدخل بثلاث عشرة، وجمع بين إحدى عشرة، وتوفي عن تسع فانظر تهذيب الأسماء واللغات للنووى: ٢٧/١، و هو ما ذكره قبله ابن هشام في السيرة ٤/٦٤٣، ٦٤٧، وابن سعد في الطبقات (ط: الخانجي): ١٠/٥٢-٥٢/١٢٥ وترجم لهن في الترجمات ٢٩٥٦-٢٩٦٧ وذكر بينهن زينب بنت خزيمة (أم المساكين) وريحانة بنت زيد، اللتين توفيتا في حياته ﷺ ، وانظر تاريخ الطبرى: ٣/١٦١-١٦٠ ومعرفة الصحابة: ١٧٦/٥ الخبر، ٧٥٢٣، عن قتادة، وأسد الغابة: ١/٤٠ والاستيعاب (ط: البجاوى): ١/٤٤-٤٦ .

٢ - قوله: فلما أخبروا بذلك سكتوا ... قلت: روى الثعلبي بسنده عن أبي حمزة الشمالي في قوله «أَمْ يَحْسَدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ» أنه يعني بالناس في هذه الآية نبى الله، قالت اليهود: انظروا الى هذا النبي، والله ما يشع من طعام، لا والله ما له هم الا النساء، لو كان نبى لشغله أمر النبوة عن النساء، فحسدوه على كثرة نسائه، وعيروه بذلك، فقالوا: لو كان نبى ما رغب في كثرة النساء، فلأنهم الله تعالى فقال: «فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ» يعني بالحكمة النبوة «وَآتَيْنَاهُمْ مَكَانِعَةً عَظِيمًا» فأخبرهم بما كان لداود وسليمان من النساء فوبخهم لذلك، فأقررت اليهود لنبي الله ﷺ أنه اجتمع عند سليمان ألف امرأة ثلاثة مهرية وبعمائة سرية، وعند داود مائة امرأة، فقال لهم رسول الله ﷺ : ألف امرأة عند =

فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا^(٥٥) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا
 بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلُنَا هُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا
 الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا^(٥٦) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
 سَدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ
 مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلَالًا ظَلِيلًا^(٥٧)

.....

زرع الناس، وزرع ابراهيم فهلكت جميعها إلا زرع ابراهيم، فكان يقول: من
 آمن بي أعطيته منه، ومن لم يؤمن منعه^(١) [٤ - ١٠ - ب]
«فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ» أي: بإبراهيم فأعطيه، **«وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ»** (كا)
 أعرض عن ابراهيم منعه .

أو : المعنى: فمن اليهود من آمن بحديث ابراهيم فصدقه، ومنهم من كفر
 بحديثه فجحده .

أو : المعنى: فمن اليهود من آمن بمحمد ﷺ كأبن سلام وأصحابه، ومنهم من

= رجل ومائتا امرأة عند رجل أكثر أو تسع نسوة؟ وكان يومئذ تسع نسوة عند رسول الله ﷺ
 فسكتوا فانظر الكشف والبيان : ٢٠٤ / ٢ وذكر هذا الكلام الامام القرطبي في تفسيره : ٢٥٢ / ٥
 ١ - قوله: زرع الناس وزرع ابراهيم فهلكت جميعها الا زرع ابراهيم ... قلت أخرج ذلك ابن
 المندز وابن أبي حاتم بالسند عن السدي قال: زرع ابراهيم خليل الرحمن وزرع الناس في
 تلك السنة، فهلك زرع الناس، وزكا زرع ابراهيم خليل الرحمن واحتاج الناس اليه، فكان
 الناس يأتون ابراهيم فيسألونه منه فقال لهم: من آمن بربه أعطيته، ومن أبي منعه، فنهى من
 آمن به فأعطيه من الزرع، ومنهم من أبي فلم يأخذ منه ذلك قوله: **«فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ**
وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا» فانظر تفسير ابن المندز: ١٩٠٦، الخبر: ٧٥٧ / ٢
 وتفسير ابن أبي حاتم: ٩٨١ / ٣، الخبر: ٥٤٨٦ (باختصار).

كفر به (أي) ^(١) بـمحمد ^(ك) كعب بن الأشرف .
 وقرئ : صد ^(٢) ، أي: صرف
 ثم تهاد الصادين فقال: «وكفى بجهنم سعيرا» (تـا) بمعنى مسيرة
 للصادين .

القراءة : «إنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سُوفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا» بضم النون .

وقرئ : بفتحها ^(٤)
 ومعنى «بَدَلْنَاهُمْ جَلُودًا غَيْرَهَا» بدلناهم ايها، بأن غيرنا جلودهم من شكل
 الى شكل، كقولك: صفت من خاتمي خاتماً غيره، فالخاتم الثاني هو الأول، وإنما
 الصياغة اختلفت ^(٥) .

- ١ - الزيادة من ف، وقد سقطت من الاصل ومن ك ص .
- ٢ - ما بين القوسين زيادة من ك ف وقد سقطت من الاصل ومن ص .
- ٣ - قوله: وقرئ صد ... قلت أي بالبناء للمجهول وهي قراءة ابن مسعود وابن عباس وابن جبير وعكرمة وابن يعمر والحدري فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٦ وزاد المسير: ١١٢/٢ والبحر المحيط: ٣/٢٧٤، والدر المصنون: ٤/٧، معجم القراءات ٢/٩٠، معجم القراءات الكنانية: ٢/٤٠.
- ٤ - قوله: قرئ بفتحها ... قلت أي من صلبيت الثلاثي، وهي قراءة حميد بن قيس، فانظر المحتبس: ١/١٩١، والمحرر الوجيز: ١٥٤، والبحر المحيط: ٣/٢٧٤، والدر المصنون: ٤/٧ ومعجم القراءات: ٢/٩١، ومعجم القراءات الكنانية: ٢/٤٠.
- ٥ - ورد في هامش الاصل قوله: «كُلَّمَا نَضَجَتْ جَلُودُهُمْ بَدَلْنَاهُمْ جَلُودًا غَيْرَهَا» أي كلما احترقت جلودهم أو: لم يبرد بالنضج الاحتراق أو: تبدل في ساعة مائة مرة، الحسن: تأكلهم النار كل يوم سبعين ألف مرة، كلما أكلتهم قيل لهم: عودوا، فيعودون كما كانوا أو: يبدل جلد آخر من لحم الكافر ثم يعاد الجلد لحما، ثم يخرج من لحمه جلد آخر أو: يذهب الشخص في الجلد لا الجلد (كذا) دليلا قوله تعالى «لَيَدُوْقُوا الْعَذَابَ» ولم يقل لنتفوق تمت . قلت وهذه الفقرة عبارات مقتبسة من تفسير البغوي: ١/٤٤٢ - ٤٤٣ جاء بها الناسخ لأن المؤلف تجاوز تفسير قوله «كُلَّمَا نَضَجَتْ جَلُودُهُمْ» .

الفضيل^(١):

يجعل مكان النصيحة غير نصيحة^(٢).

ابن عباس:

يبدلون جلودا بيضا مثل القراطيس^(٣).

وفي تبديل الجلود إيدان بدوام العذاب عليهم، يوضحه قوله تعالى: «لِيُدْوِقُوا العذابَ» (كما) لي-dom لهم ذوقه، كقولهم: أعزك الله، أي أدام لك العز «عَزِيزًا» شديد النعمة «حِكِيمًا» (تا) لا يعذب ولا يرحم الا لحكمة .

١ - الفضيل : هو أبو علي الفضيل بن عياض بن مسعود الزاهد، ولد بسمارقند، ونشأ بأبيورد وكتب الحديث بالковفة، ثم تحول إلى مكة فاستوطنها حتى توفي سنة ١٨٩ هـ سمع من سليمان التيمي ومنصور بن المعتمر والاعمش ومحمد بن اسحاق وجعفر الصادق وروى عنه خلق كثير من الأئمة منهم الثوري وابن عيينة ويحيى القطان وغيرهم، واجمعوا على توثيقه والاحتجاج بحديثه وكان زاهدا ورعا قال ابن سعد: كان ثقة ثبتنا فاضلاً عابداً ورعاً كثيراً الحديث. انظر ترجمته في طبقات ابن سعد (ط الخاجي): ٦١//٨ الترجمة: ٢٤٧٤ للعجي: ٣٨٤ الترجمة: ١٣٥٧، طبقات الصوفية للسلمي (ط: شريبة) ص ٦ - ١٤ الترجمة: (١)، حلية الأولياء: ٨٤/٨ الترجمة: ٣٩٧، الرسالة القشيرية: ١١، تهذيب الأسماء واللغات: ٩١/٢١ الترجمة: ٥٦، وفيات الاعيان: ٤٧/٤، الترجمة: ٥٣١ طبقات الأولياء لأبن الملقن: ٢٦٦ الترجمة: ٥٤، تهذيب التهذيب: ٢٩٤/٨ الترجمة: ٥٣٨

٢ - قول الفضيل ذكر في تفسير الرازي ١٣٥/١٠ دون نسبة وقد نسبه الزمخشري إليه في الكشاف: ٥٣٤/١، قال ابن حجر: قال اسحاق بن راهويه في مسنده: سئل فضيل بن عياض عن هذه الآية فأخبرنا عن هشام عن الحسن قال: تبدل جلودهم كل يوم سبعين ألف مرة فانظر الكافي الشاف في تحرير احاديث الكشاف (مطبوع في اسفل الكشاف) ٥٢٢/١

٣ - قول ابن عباس: يبدلون جلودا بيضا مثل القراطيس ... فلت روی ذلك عنه فانظر الكشف والبيان: ٣٠٥/٢، وتفسير البغوي: ٤٤٢/١ - ٤٤٣ واللباب في علوم الكتاب: ٤٢٨/٦ واخر جه ابن حزير وابن أبي حاتم عن عبد الله بن عمر فانظر تفسير الطبرى: ٩٠/٥ وتفسير ابن أبي حاتم: ٩٨٢/٣ الخبر: ٥٤٩٤، الدر المنثور: ١٧٤/٢.

يتم الوقف هنا إن استأنفت «والَّذِينَ آمَنُوا» مبتدأ، خبره: «سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ»^(١)
وقرئ : سيدخلهم بالياء^(٢).

ولا أحبه على «حِكْمَاءً» إن عطفت «والَّذِينَ آمَنُوا» على «الَّذِينَ كَفَرُوا»^(٣)
ولا أحب الوقف هنا، لأن^(٤) «خَالِدِينَ فِيهَا أَبْدًا» حال من المفعول في (ندخلهم)
«ظِلَّ ظَلِيلًا» (تا) دائمًا في نهاية اللذة والستر، لأن «ظَلِيلًا» صفة مشتقة من
الظل، يقال ذلك مبالغة، كقولهم ليل أليل، ويوم أيوم .

ونزل في أخذ على المفتاح من عثمان الحجي^(٥) سادن الكعبة:

١ - قوله: وقرئ سيدخلهم بالياء ... قلت: هي قراءة عبد الله بن مسعود وابن وثاب والنخعي
فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٦، الكشاف: ٥٣٥/١، والمحرر الوجيز: ٤/١٥٥، والبحر
المحيط: ٢٧٥/٣، ومعجم القراءات: ٩٢/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ٢/١٤٠.

٢ - حذفت (لأن) من نسخة ص سهوا .

٣ - عثمان الحجي: هو عثمان بن طلحة بن أبي طلحة عبد الله بن عبد العزى بن عثمان بن عبد
الدار بن قصي العبدري الحجي الصحابي، أسلم مع خالد بن الوليد وعمرو بن العاص في
هذنة الحديبية، وشهد فتح مكة ، فدفع رسول الله ﷺ مفتاح الكعبة إليه وإلى ابن عمه شيبة بن
عثمان بن أبي طلحة، وقال ((خذوها يا بني طلحة خالدة لا ينزعها منكم الا ظالم)) رواه
الطبراني عن ابن عباس (المعجم الكبير ط: ٢: ١١٢٣٤، الخبر ٩٨/١١، طبقات ابن سعد
(ط الخانجي): ١٢٧/٢، نزل عثمان بن طلحة المدينة وروى عن النبي ﷺ وأحاديثه عند مسلم
وابي داود، ثم انتقل إلى مكة وتوفي فيها سنة ٤٢ هـ وقيل استشهد في اجنادين والأول هو
الراوح انظر ترجمته في طبقات ابن سعد (ط الخانجي) ١٥/٥، الترجمة: ٧٢٣، الاستيعاب
لابن عبد البر: ١٠٣٤/٣ الترجمة: ١٧٧١، جمهرة انساب العرب لابن حزم (ط دار
المعارف): ١٢٧، الجمع بين رجال الصحيحين: ٣٥٢/١، الترجمة: ١٣٣٠، اسد الغابة:
٣٥٧٨/٣ الترجمة: ٣٥٧٤ تهذيب الأسماء واللغات: ٣٢٠/١١ - ٣٢١ الترجمة: ٣٩٢، سير
اعلام النبلاء: ١٠/٣ الترجمة: ٢، تهذيب التهذيب: ١٢٤/٧ الترجمة: ٢٦٧ الاصابة: ٤٥٢/٢
الترجمة: ٥٤٤٢، وتاريخ الطبرى: ٢٩/٣، ٣١ وفيه ان عثمان ومن معه قدموا إلى المدينة في
اول صفر من سنة ثمان واسلموا).

إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا

.....
»إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ«

وَقَرَئَ : الْأَمَانَةِ^(١).

»إِلَى أَهْلِهَا« فَرَدَ عَلَيْهِ الْمَفْتَاحَ فَأَسْلَمَ^(٢).

١ - قوله: وَقَرَئَ : الْأَمَانَةِ ... قَلْتَ أَيْ بِالْإِفْرَادِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ عَيْسَى بْنِ عُمَرَ، فَانظُرْ مُخْتَصِّرَ ابْنِ خَالْوِيهِ: ٢٦، وَالْكَشَافُ: ٥٣٥/١، تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ: ١٣٩/١٠، وَالْبَحْرُ الْمَحيَطُ: ٢٧٧/٣، الدَّرُ المَصْوُنُ: ٩/٤، وَمَعْجَمُ الْقِرَاءَاتِ: ٩٤/٢، وَمَعْجَمُ الْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ: ١٤١/٢، وَكِتَابُ عَيْسَى بْنِ عُمَرَ التَّقْفِيِّ نَحْوَهُ مِنْ خَلْلِ قِرَاءَتِهِ: ١١١.

٢ - قوله: (وَنَزَلَ فِي أَخْذِ عَلَيِ الْمَفْتَاحِ مِنْ عُثْمَانَ الْحَجَبِيِّ سَادِنَ الْكَعْبَةِ ... فَرَدَ عَلَيْهِ الْمَفْتَاحَ فَأَسْلَمَ) قَلْتَ: ذِكْرُهُ السِّيَوْطِيُّ فِي الدَّرِّ الْمُنْتَهَرِ: ١٧٤/٢، وَعَزَّاهُ إِلَى ابْنِ مَرْدُوِيَّهِ مِنْ طَرِيقِ الْكَلَبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ... قَلْتَ وَلَفْظُهُ مُخْتَلِّفٌ عَمَّا وَرَدَ هُنَّا، وَقَدْ ذَكَرَهُ بِدُونِ إِسْنَادٍ: الشَّعْلَبِيُّ فِي الْكِشْفِ وَالْبَيَانِ: ٣٠٧/٢، وَالْوَاحِدِيُّ فِي أَسْبَابِ النَّزُولِ: ٩٠ وَالْوَسِيْطُ لِهِ: ٦٩، وَالْبَغْوَيُّ: ٤٤٤—٤٤٣، وَالْمَخْشَرِيُّ فِي الْكَشَافِ: ٥٣٥/١، وَالْنِيَابُورِيُّ فِي غَرَائِبِ الْقُرْآنِ وَرَغَائِبِ الْفَرْقَانِ: ٧٧—٧٦/٥، وَابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ: ٥١٥/٥—٥١٦، وَابْنُ عَادِلٍ فِي الْلَّبَابِ: ٤٣٣—٤٣٤، وَغَيْرُهُمْ وَهُوَ مُشْكُّلٌ، فَإِنَّهُ يَجْعَلُ إِسْلَامَ عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ فِي حِينٍ أَنَّهُ أَسْلَمَ فِي أُولَى صَفَرٍ سَنَةً ثَمَانَ مِنَ الْهِجْرَةِ، كَمَا فِي مَصَادِرِ تَرْجِمَتِهِ مَا ذَكَرْنَاهُ، وَأَنَّهُ ذَهَبَ مُهَاجِرًا مَعَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَعُمَرَ بْنَ الْعَاصِ، وَبَقَى فِي الْمَدِينَةِ فَجَاءَ مَعَ الرَّسُولِ ﷺ وَشَهَدَ الْفَتْحَ، ثُمَّ إِنَّ ابْنَ حَجْرَ الْعَسْقَلَانِيَّ رَحْمَهُ اللَّهُ بَعْدَ أَنْ ذُكِرَ فِي تَرْجِمَتِهِ لِعُثْمَانَ الْمَذْكُورِ إِسْلَامَهُ فِي هَذِهِ الْحَدِيبِيَّةِ ، وَأَنَّهُ هَاجَرَ مَعَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَشَهَدَ فَتْحَ مَكَّةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَعْطَاهُ مَفْتَاحَ الْكَعْبَةِ كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَقَدْ وَقَعَ فِي تَفْسِيرِ الْبَغْوَيِّ بِغَيْرِ سَندٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: »إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا« أَنْ عُثْمَانَ الْمَذْكُورَ إِنَّمَا أَسْلَمَ يَوْمَ الْفَتْحِ بَعْدَ أَنْ دُفِعَ لِهِ النَّبِيِّ ﷺ مَفْتَاحُ الْبَيْتِ، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: وَهَذَا مُنْكَرٌ، وَالْمَعْرُوفُ أَنَّهُ أَسْلَمَ وَهَاجَرَ مَعَ عُمَرَ بْنَ الْعَاصِ، وَخَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَبِذَلِكَ جَزْمٌ... الْخُ انْظَرْ إِلَاصَابَةَ: ٤٥٣/٢. وَخَبَرَ دُخُولَ النَّبِيِّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَمَعَهُ أَسَمَّةً وَبَلَالَ وَعُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ مَذْكُورَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ فَانظُرْ صَحِيحَ الْبَخَارِيِّ - الْجَهَادُ ٥٧/٢ الْحَدِيثُ:

وهذا عام في كل ما يؤمن عليه من حقوق الله تعالى والأدميين، من أمانة،
وعهد، وكتم سر ^(١).
أنس ^(٢):

قلم خطبنا رسول الله ﷺ الا قال: ((لا لا يُؤْمِن لَمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لَمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ)).

-
- ١ - ذهب كثير من أئمة التفسير إلى أنها عامة في كل شيء: قال ابن عباس عن هذه الآية: إنها في كل مؤمن على شيء انظر تفسير الراغب الاصفهاني: ١٢٨٣/٢ وقال ابن مسعود: والأمانة في كل شيء في الوضوء والصيام والغسل من الجنابة وأشد من ذلك الودائع انظر الحالية لأبي نعيم: ٢٠١/٤ وذكر القرطبي أن ممن قال إن الآية عامة في الجميع: البراء بن عازب، وابن مسعود، وابن عباس، وأبي بن كعب. تفسير القرطبي: ٢٥٦/٥، بل هي شاملة حتى الولاية والحكم قال الطبرى: وأولى هذه الأقوال بالصواب في ذلك قول من قال هو خطاب من الله ولادة أمور المسلمين باداء الأمانة الى من ولو امره في فيهم حقوقهم وما ائتموا عليه من امورهم بالعدل بينهم في القضية والقسم بينهم بالسوبية ... الخ تفسير الطبرى: ٩٢/٥. وقال البيضاوى فيها أنها خطاب يعم المكلفين والأمانات انظر انوار التنزيل: ٩٤/٢.
- ٢ - أنس: هو أبو حمزة أنس بن مالك الاتنصاري الصحابي الجليل المتوفى سنة ٩٣ هـ وقد مرت ترجمته في ج ٣ ص ١٥٩ من هذا التفسير .

- ٣ - حديث: ((لا يُؤْمِن لَمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لَمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ)) رواه بالسند عن أنس كثيرون منهم ابن أبي شيبة في الإيمان من مصنفه: ١٥٩/٦ الحديث: ٣٠٣٢٠، والإمام أحمد في المسند عنه ١٣٥/٣، ١٥٤، وأبو يعلى في مسنده: ٨/٣ الحديث: ٢٨٦٥، وابن حبان في الإيمان من صحيحه: ٤٢٢/١ - ٤٢٣ الحديث: ١٩٤، والطبراني في الأوسط: ٨٥/٢، الحديث: ٢٦٠٦ و ٢٦٠/٤، الحديث: ٥٩٢٣، والقضاعي في مسنده: ٤٣/٢ الحديث: ٨٤٩، والبيعقي في السنن الكبرى: ٢٣١/٩، ٢٨٨/٦، وفي شعب الإيمان: ٧٨/٤ الحديث: ٤٣٥٤، والبغوي في شرح السنة ١٠٠/٣٨ الحديث: ١٠٠/١، وقال هو حديث حسن، قال الإمام

وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعُدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا^(٥٨) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمُ الْأَمْرُ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا^(٥٩)

أو : هذا أمر لجميع الولاية^(١).

والعامل في (إذا) بعد مذوق، تقديره يأمركم أن تحكموا «وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ»، قوله: «أَن تَحْكُمُوا بِالْعُدْلِ» (كا) لا موضع لها من الاعراب، لأنها جملة مفسرة للمذوق، والمذوق (يأمركم).
ولا يعمل (أن تحكموا) في (إذا)، لأن معنول المصدر لا يتقدم عليه.

=البيتمي: رواه أحمد وابو يعلى والبزار والطبراني في الاوسط وفيه أبو هلال، وتقه ابن معين وغيره، وضعفه النسائي وغيره، مجمع الزوائد: ٩٦/١ وانظره في الآداب الشرعية لابن مفلح المقدسي ٣٩٠/٢، وقال محققه الشيخ شعيب الارناؤوط: أخرجه أحمد، وابن حبان، والبيهقي، من طرق عن أنس يحسن بعضها بعضاً، وانظره في الدر المنثور: ٤٢/١، والبحر الزخار المعروف بمسند البزار: ٧١٩٦ الحديث: ٤٣٩/١٣ وكشف الاستار عن زوائد البزار: ٦٨/١ الحديث: ١٠٠

١ - قوله: أو هذا أمر لجميع الولاية ... قلت روى هذا القول عن جمع غير من الصحابة والتبعين منهم ابن عباس وعلي وزيد بن اسلم وابنه وشهر بن حوشب ومكحول وابن ابي طلحة فانظر تفسير الطبرى وقد اخرجه بساندته عن بعضهم ٩٢/٥ وتفسير الماوردي ٣٩٩/١ وزاد المسير ١١٤/٢ وفيه انه قد اختار هذا القول أبو سليمان الدمشقى وانظر تفسير السمرقندى: ٣٤٩/١، وتفسير القرطبي: ٥٥١/٥ - ٢٥٦ وتفسير ابن ابي حاتم: ٩٨٦/٣، الخبر: ٥٥١٨، فتح القدير للشوكانى: ١٤٠، الدر المنثور: ١٧٥/٢

و (ما) في «إِنَّ اللَّهَ نَعَمَا» نكرة منصوبة موصوفة^(١) بقوله: «يُعَظِّمُ بِهِ»
كـ(ا).

والمحصوص بالمدح مذوق، أي: نعم شيئاً يعظكم به تأدية الأمانة والحكم
بالعدل .

أو : موصولة مرفوعة المدل فاعل (نعم) صلتها ما بعدها، والمحصوص
بالمدح مذوق، أي: نعم الشيء الذي يعظكم به تأدية الأمانة والحكم بالعدل .
»بصيراً« (تا)

ولما أمر الحكم بالحكم^(٢) بالعدل [١٠٥ - أ] أمر الناس بطاعتهم فقيل:
»أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ الْأَمْرُ« أي: الولاة »مِنْكُمْ« (كا)
إذ^(٣) أمروا بطاعة الله تعالى، قال ﷺ: ((من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني
فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني))^(٤)

- ١ - ص: موصولة ... وهو سهو لانه سيذكر هذا الوجه بعد قليل .
- ٢ - ص: بالحكم أمر الناس ... أي بسقوط كلمة (بالعدل).
- ٣ - ص ك ف : إذا أمروا ... وهو تصحيف وما أثبتناه عن الاصل .
- ٤ - حديث: ((من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد
أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني)) متفق عليه من حديث أبي هريرة وهو لديهما أتم
ما ورد هنا فانظر صحيح البخاري - الجهاد - باب يقاتل من وراء الامام وينتقم به بباب
١٠٩ ج ٢ ص ٥١ - ٥٢ الحديث ٢٩٥٧، صحيح مسلم: الباب ٨ من الامارة باب وجوب
طاعة الامراء من غير معصية الحديث ٣١ من الامارة ١٤٦٦/٣، الحديث: ١٨٣٥، اللولو
والمرجان في ما اتفق عليه الشیخان: ١١٨/٢ الحديث: ١٢٠٤، ورواه الامام أحمد في المسند
٢٥٢/٢، ٢٧٠، ٣١٣، ٣٤٢، ٤١٦، ٤٦٧، ٤٧١، ٥١١ وعبد السرزاقي في المصنف:
٣٢٩/١١، الحديث: ٢٠٦٧٩ وابن أبي شيبة في مصنفه (ط: دار الفكر): ٧/٥٦ الحديث: ١،
٢ من كتاب الجهاد رقم ٣١ الباب الاول منه، وابن حبان في صحيحه: ١٠/٤٢، الحديث:
٤٥٥٦، وابن ماجة: ٩٥٤/٢، الحديث: ٢٨٥٩ باب طاعة الامام من كتاب الجهاد من سننه،
والنسائي في السنن الكبرى: ٤٣٢ - ٤٣١/٤ الحديث: ٧٨٧٦، و ٢٢٢/٥، الحديث: ٨٧٢٧

وقال ﷺ : ((السمع والطاعة على المرء المسلم، ما لم يؤمر بمعصية، وإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة)).^(١)
 وكان الخلفاء يقولون: أطيعوني ما عدلت فيكم، فان خالفت فلا طاعة لي
 عليكم^(٢).

= وابن خزيمة في صحيحه: ٤٦/٣، الحديث: ١٥٩٧ ، والبيهقي في السنن الكبرى: ١٥٥/٨
 وفي شعب الإيمان له ج ٤ ص ٤، الحديث: ٧٣٤٥.

١ - حديث: ((السمع والطاعة على المرء المسلم ما لم يؤمر بمعصية وإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة)) متفق عليه عند الشعيبين من حديث ابن عمر ولفظ مسلم ((على المرء المسلم السمع والطاعة)) وعند كليهما بعد ذلك عبارة ((في ما أحب وكره)) فانظر صحيح البخاري الباب الرابع من الأحكام ٣٩١، الحديث: ٧١٤٤، وصحيح مسلم الحديث ٣٨ من الامارة: ١٤٦٩/٣، الحديث: ١٨٣٩، واللؤلؤ والمرجان في ما اتفق عليه لشیخان: ١١٩/٢، الحديث: ١٢٠٥، ومصنف ابن أبي شيبة (دار الفكر): ٧٣٦/٧، الحديث الثاني من الباب ١٩٢ من الجهاد، ومستند أحمد: ١٤٢، ١٧/٢، والمنتخب من مستند عبد بن حميد (ط: القاهرة): ٢٤٤ الحديث: ٩٥٦/٢ وطبعة مكة : ١٧/٢ - ١٨، الحديث: ٧٥٠، وسنن ابن ماجة: ٩٥٦/٢ الحديث: ٢٨٦٤، وسنن أبي داود: ٤٠/٣ - ٤١، الحديث: ٢٦٢٦، وسنن الترمذى المسمى بالجامع الكبير: ٣٢٥/٣، الحديث: ١٧٠٧ الباب ٢٩ من أبواب الجهاد والسنن الكبرى للنسائي: ٢٢٠/٥ الحديث: ٨٧٢٠ والسنن الكبرى للبيهقي: ١٢٧/٣، ١٥٦/٨، وتحفة الإشراف: ١٦٤/٦، الحديث: ٨٠٨٨، والمستند الجامع: ٧٤٢/١٠ - ٧٤٢، الحديث: ٨١٥٩، والدر المنشور: ١٧٦/٢.

٢ - قوله: وكان الخلفاء يقولون أطيعوني ما عدلت فيكم فان خالفت فلا طاعة لي عليكم ... قلت هذا الكلام بنصه موجود في الكشاف: ٥٣٥/١، ويرد معناه في خطبة أبي بكر الصديق رض، إذ قال: ليها الناس، إني قد وليت عليكم ولست بخيركم فان رايتموني على حق فأعينوني وإن رايتموني على باطل فردوني، أطيعوني ما أطعت الله فيكم فإذا عصيته فلا طاعة لي عليكم... الخ التي رویت بالسند عن عمر وعن أنس وعن الشعبي فانظر المصنف لعبد الرزاق ٣٣٦، الخبر: ٢٠٧٠٢، وسيرة ابن هشام: ٤/٦٦١، وتاريخ الطبرى: ٢١٠/٣ وعيون الاخبار لابن قتيبة: ٢٣٤/٢، والعقد الفريد: ٥٩/٤، وجمهرة خطب العرب: ١٨٠/١.

أو : المراد بأولي الامر العلماء المتقون الذين يعلمون الناس معلم دينهم^(١).

أو : أبو بكر وعمر^(٢).

أو : أمراء العدل، كالخلفاء الراشدين^(٣).

أو : المهاجرون والأنصار والذين اتبعوهم باحسان^(٤).

﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ﴾ أصل النزاع: الجذب، لأن المتنازعين يجذب كل واحد منهما إلى جهة غير جهة صاحبه .

تلخيصه: إن اختالفت أنت وامرأة العدل «في شيءٍ فرُدُوهُ إلى الله» أي إلى

١ - قوله: المراد بأولي الامر: العلماء المتقون الذين يعلمون الناس معلم دينهم ... قلت هو ما روی عن ابن عباس ومحاهد وابن أبي نجح وعطاء بن السائب والحسن، وأبی العالية اخرج ذلك عنهم ابن حجر في تفسيره: ٩٤/٥ - ٩٥ وابن أبي حاتم في تفسيره: ٩٨٩/٣ الخبر ٥٥٣٤ و ٥٥٣٥، و ٥٥٣٦. وتفسير ابن المنذر: ٧٦٥/٢ - ٧٦٧ الحديث ١٩٢٨، ١٩٢٩، ١٩٣١، ١٩٣٢، ١٩٣٤، ١٩٣٣. وتفسير الراغب الأصفهاني: ١٢٨٧/٢.

٢ - قوله: او ابو بكر وعمر ... قلت اخر جزء ذلك عن عكرمة الطبرى: ٩٥/٥، وابن ابي حاتم في التفسير: ٩٨٩ الخبر: ٥٥٣٧، والتلبي في الكشف والبيان: ٣٠٧/٢، وتفسير البغوى: ٤٤٥، وزاد المسير: ١١٧/٢ وتفسير الماوردي: ٤٠١/١.

٣ - قوله: او أمراء العدل كالخلفاء الراشدين ... قلت هو ما رواه عبد بن حميد عن الكلبي قال هم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي واضاف اليهم ابن مسعود فانظر قطعة من تفسير عبد بن حميد ٣٠٨/٢ الفقرة ٣٣٤، وهو ايضا ما روی عن أبي بكر الوراق فانظر الكشف والبيان: ٤٤٣/٦. وانظر الدر المنثور: ١٧٧/٢. وتفسير الرازى: ١٤٤/١٠. واللباب لابن عادل: ٤٤٣/٦.

٤ - قوله: او المهاجرون والأنصار والذين اتبعوهم باحسان ... قلت هو ما روی عن عطاء فانظر تفسير البغوى وفيه ينقل عنه ذلك ثم يقول بدليل قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأُوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ الآية (التوبه: ١٠٠) انظر تفسير البغوى: ٤٤٥/١، وروى ابن ابى نجح عن مجاهد وقال به بكر بن عبد الله المزنى أنهم أصحاب النبي ﷺ فانظر زاد المسير: ١١٧/٢. وتفسير الماوردي: ٤٠١/١. واللباب في علوم الكتاب: ٤٤٣/٦.

كتابه «والرَّسُول» مدة حياته، فان مات فالى سنته^(١).

تلخيصه: اكتشفوا ما أشكل عليكم بالكتاب أو السنة، أو بهما^(٢).

في هذا دليل على وجوب الاجتهاد.

أو : الرد الى الله والرسول أن يقول لما لا يعلم: لا أعلم^(٣).

«واليوم الآخر» (كا)

«ذلك» أي: الرد الى الكتاب والسنة «خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا» (تا) تمييز،
أجمل عاقبة ومرجعا.

أو : أجمل من تأويلكم .

١ - قوله: ان اختلافت انته وامراء العدل في شيء فردوه الى الله أي الى كتابه والرسول مدة حياته
فان مات فالى سنته ... قلت هذا هو رأي جمهور ائمة أهل التفسير، انظر تفسير القرطبي:
٤/٢٦١ وزاد المسير: ١١٧/٢.

٢ - قول: اكتشفوا ما أشكل عليكم بالكتاب او السنة أو بهما ... قلت لأن القرآن لم يدع امراً إلا
ووضع له الحكم او لشبيهه، قال تعالى «مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ» (الانعام: ٣٨)
وقال: «وَنَزَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ»: النحل: ٨٩.

٣ - قوله: أو الرد الى الله والرسول ان يقول لما لا يعلم: لا أعلم ... قلت: هو ما بينه الزجاج في
تفسيره: ٥٥/٢ اذ قال في تفسير «فَرَدُوهُ...» اما ان تردوا ما اختلافتم فيه الى كتاب الله
وسنة رسوله، او تقولوا ان لم تعلموا الله ورسوله أعلم . انظر كتابه معاني القرآن واعرابه:
٢/٥٥، وقد ورد ذلك منسوبا اليه في زاد المسير: ١١٧/٢ وتفسير السمرقندى: ٣٥١/٢
وتفسير القرطبي: ٤/٢٦١ ووضح الفخر الرازي أن الرد لا يعني السكوت عنه وعدم
التعرض له، بل لابد من قطع الشغب والخصوصة فيها بتفني او اثبات، واذا كان كذلك امتنع
حمل الرد الى الله على السكوت عن تلك الواقعية. انظر تفسير الرازي: ١٤٦/١٠ - ١٤٧.

اَللّٰم تَرِ إِلَى الَّذِينَ يَرْعُمُونَ اَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا اُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا اُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ
يُرِيدُونَ اَنْ يَتَحَكَّمُوا اِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ اُمِرُوا اَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ اَنْ
يُضْلِلُهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا١٠١ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْ اِلَى مَا اُنْزَلَ اللّٰهُ وَإِلَى الرَّسُولِ

.....

كان بين بشر^(١) المنافق ويهودي حكومة، فطلب المنافق الحكومية
إلى ابن الأشرف^(٢)، وطلب اليهودي الحكومية إلى النبي ﷺ فحكم^(٣) على
المنافق، فلم يرض فأنتي عمر، فقال اليهودي: إن النبي حكم لي عليه فلم يرض،
قال عمر للمنافق: أكذلك؟ قال: نعم، فقتله عمر، فقال: هكذا أفعل بمن لم يرض
بقضاء الله وقضاء رسوله، فنزل: اَللّٰم تَرِ إِلَى الَّذِينَ يَرْعُمُونَ اَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا
أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا اُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ^(٤).

١ - بشر: بالشين المعجمة ، كذا ورد في الأصل وفي لك ف، وقد ورد في نسخة ص: بسر
بالسين المهملة، وما ثبتهما موافق لما في تفسير الطبرى: ٩٧/٥ ، وتفسير البغوى: ٤٤٦/١ ،
وتفسير الكشاف: ٥٣٦/١ وتفسير ابن عطية: ٤٦١/٤ والقرطبي: ٤٦٣/٥ ، والباب:
٦٤٥ ، وأورده التعلبى بالسين المهملة فانظر الكشف والبيان: ٣١١/٢ ، وورد عند ابن
المنذر بلفظ بشير بباء بعد الشين المعجمة، فانظر تفسيره: ٧٧١/٢ وقد ورد في كتب التخريج
مبهمًا بقولهم: (رجل من المنافقين) وكان بشر هذا من الذين يدعون الإسلام ظاهرياً ويبطون
النفاق فانظر تفسير ابن المنذر ٧٧١/٢ .

٢ - ابن الأشرف هو كعب وقد مرت ترجمته في ج ١ ص ٢٣٧ .

٣ - قوله: فحكم^٤ ... ليس في ف .

٤ - قوله: كان بين بشر المنافق ويهودي حكومة ... إلى قوله: اَللّٰم تَرِ إِلَى الَّذِينَ يَرْعُمُونَ...^٤
قللت: أخرج ذلك التعلبى بكماله بهذا اللفظ عن ابن عباس فانظر الكشف والبيان: ٣١١/٢
وكذا عند البغوى في تفسير: ٤٤٦/١ ، والدر المنثور: ١٧٩/٢ وأورد علماء التفسير سبب
النزول عن الشعبي وعن قتادة وغيرهما مع اختلاف في السبب والاسماء، فانظر تفسير
الطبرى: ٩٧/٥ ، والكساف: ٥٣٦/١ ، والمحرر الوجيز: ٤٦١/٤ وتفسير القرطبي:
٤٦٣/٥ والباب: ٤٥٤/٦ ، وتفسير ابن المنذر ٧٧١-٧٦٩ الفقرة ١٩٤٢ وما بعدها =

وَقَرِئَ : بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلْتُ مِنْ قَبْلِكُمْ - مَعْلُوماً^(١).

وسمى ابن الأشرف طاغوتاً لتجاوزه في الطغيان^(٢).

﴿ وَقَدْ أَمْرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ ﴾ أي بالطاغوت .

وَقَرِئَ : أَن يَكْفُرُوا بِهَا^(٣) ، لأن الطاغوت يذكر ويؤثر.

﴿ وَيَرِيدُ الشَّيْطَانُ ﴾ أي: ابن الأشرف .

أو : حقيقة الشيطان

﴿ أَن يُضْلِلُهُمْ ضَلَالاً بَعِيداً ﴾ (حس) لا غاية له فلا يهتدون .

القراءة : ﴿ وَإِذَا قُلَّ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ ﴾ للتحاكم -
بفتح اللام، وأصلها (تعالیٰ).

==تفسير ابن أبي حاتم: ٩٩١-٩٩٢ الفقرة ٥٥٤٧ وما بعدها، وأسباب النزول للواحدى:
٩١-٩٣ والتفسير المتأثر عن عمر بن الخطاب: ص ٣٠٤، الآثار: ٢٨٩ .

١ - قوله: وَقَرِئَ : بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلْتُ مِنْ قَبْلِكُمْ - مَعْلُوماً ... قلت أي بالبناء للمعلوم، وهي
قراءة أبي نبيك، فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٦، والكتشاف: ٥٣٦/١، والبحر المحيط:
٣٢٨٠/٣، معجم القراءات: ٩٦/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٢/٢ .

٢ - قوله: وسمى ابن الأشرف طاغوتاً لتجاوزه في الطغيان ... قلت: وهذا هو ما عليه كثير من
المفسرين انظر الكشاف: ٥٣٦/١، والرازي: ١٥٤/١٠ و اللباب: ٤٥٤/٦ ، ويرد عند بعضهم
أن الذي يتحاكمون إليه هو الكاهن فانظر تفسير ابن المنذر ٧٧١-٧٧٠/٢ الفقرة: ١٩٤٥
وقيل هو حبي بن اخطب فانظر الكشف والبيان: ٣١٢/٢ وتفسير عبد الرزاق: ٤٦٣/١
والوسط للواحدى: ٧٣/٢، وقد ذكر ذلك الفخر الرازي وأورد قوله آخر بأنه الوثن فالنظر
تفسير الرازي: ١٥٤/١٠، قال الراغب: هو كل متعد وكل معبد من دون الله المفردات:
(طغى) وفي تفسيره قال: الطاغوت كل ما عبد من دون الله فهو طاغوت، وقيل هو اسم لكل
ما شغل عن الله من نحو الهوى فانظر تفسيره: ١٢٩٢-١٢٩١/٢ .

٣ - قوله: وَقَرِئَ أَن يَكْفُرُوا بِهَا ... قلت: هي قراءة عباس بن الفضل انظر الكشاف: ٥٣٦/١
والبحر المحيط: ٣٢٨٠/٣ روح المعاني: ٨/٥ ومعجم القراءات: ٩٦/٢ ومعجم القراءات
القرآنية: ١٤٢/٢ .

وَقَرِئَ : بِضْمَهَا^(١). حَذَفَ الْأَلْفَ مِنْ (تَعَالَى) تَخْفِيفًا، ثُمَّ جَاءَ بُوَوْ الضَّمِير، فَضَمَ الْلَّامَ مِنْ أَحْلَهَا، فَصَارَ (تَعَالَوْا) كَتَقْدِمُوا، وَعَلَيْهِ (تَعَالَى) بَكْسَرُ الْلَّامِ لِلْمُؤْنَثِ، وَأَنْشَدَ :

.....

تَعَالَى أَقَاسِمُكَ الْهَمُومُ تَعَالَى^(٢)

١ - قَوْلُهُ : وَقَرِئَ بِضْمَهَا ... قَلْتَ أَيْ ضَمَ الْلَّامَ مِنْ لَفْظِهِ (تَعَالَوْا) وَهِيَ قِرَاءَةُ الْحَسَنِ فَانْظُرْ
الْكَشَافَ: ١/٥٤٦، وَالْمُحْتَسِبُ لِابْنِ جَنِيِّ: ١٩٢/١ وَالتَّبِيَانُ لِلْعَكْبَرِيِّ: ٣٦٨/١، وَالْمُحَرِّرُ
الْوَجِيزُ: ٤/١٦٢، مَعْجَمُ الْقِرَاءَاتِ: ٢/٩٧، مَعْجَمُ الْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ: ٢/١٤٢ .

٢ - قَوْلُهُ : تَعَالَى أَقَاسِمُكَ الْهَمُومُ تَعَالَى ... قَلْتَ هُوَ عَجزٌ بَيْتٌ مِنَ الطَّوِيلِ قَالَهُ الشَّاعِرُ الْمُشْهُورُ
أَبُو فَرَاسَ (الْحَارِثُ بْنُ سَعِيدُ بْنُ حَمْدَانَ التَّغْلِبِيِّ الرَّبِيعِيِّ الشَّهِيرُ بِأَبِي فَرَاسِ الْحَمْدَانِيِّ) (الْمُتَوَفِّيُّ
٣٥٧هـ - ٩٦٨م) الْمُتَرَجِّلُ لَهُ فِي يَتِيمَةِ الدَّهْرِ لِلشَّاعِلِيِّ: ١/٣٥-٣٨ وَالْمُنْتَظَمُ لِابْنِ الجُوزِيِّ
طَبْعَةُ دَارِ الْكِتَابِ الْعُلَمَائِيَّةِ: ١٤/٢٢٧ التَّرْجِمَةُ: ١١/٢٧١١ وَجَعَلَ تَرْجِمَتَهُ فِي حَوَادِثِ سَنَةِ ١٣٦٣هـ
وَوَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ: ٢/٥٨، التَّرْجِمَةُ: ١٥٢، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ: ١٦/١٩٦ التَّرْجِمَةُ: ١٣٦،
وَالْوَافِيُّ بِالْوَفِيَّاتِ: ١١/٢٦١ التَّرْجِمَةُ: ٣٨٥، وَالنَّجُومُ الزَّاهِرَةُ: ٤/١٩، وَشِذَّرَاتُ الذَّهَبِ:
٣/٢٤ وَزَبْدَةُ الْحَلْبِ لِابْنِ الْعَدِيمِ: ٩٢، وَمَعْجَمُ الشِّعْرَاءِ تَالِيفُ كَامِلِ سَلْمَانِ الْجَبُورِيِّ: ٢/٦،
تَارِيخُ الْإِلْدَبِ الْعَرَبِيِّ لِيَرْوَكَلْمَانِ: ١/٤١، وَصَدِرَ الْبَيْتُ هُوَ قَوْلُهُ :

أَيَا جَارَتَا مَا أَنْصَفَ الدَّهْرَ بِيَنَنَا

.....

مِنْ قَصِيبَةِ لَهُ فِي سَبْعَةِ أَبِيَّاتٍ يُصَفِّ بِهَا حَمَّامَةً نَاحَتْ قَرْبَ سَجْنِهِ فِي بَلَادِ الرُّومِ حِينَ أُسْرِ
وَسْجَنَ لَدِيهِمْ وَمَطْلِعَهُمْ :

أَقْوَلُ وَقَدْ نَاحَتْ بِقَرْبِيِّ حَمَّامَةٍ

أَيَا جَارَتَا هَلْ تَشْعُرِينَ بِحَالِي

فَانْظُرْهَا فِي دِيْوَانِهِ بِرْوَاهِيَّةِ ابْنِ خَالُوِيِّ طَبْعَةُ دَارِ صَادِرٍ بِبَرْوَتٍ صَ ٢٣٨ وَالْبَيْتُ مَعَ الْقَصِيبَةِ
بِكَامِلِهَا فِي يَتِيمَةِ الدَّهْرِ: ١/٦٧ .

رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا^(٦١) فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمْتُ
أَيْدِيهِمْ نُّمَّ جَآوْوَكَ يَحْلِفُونَ بِاللهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا^(٦٢) أُولَئِكَ الَّذِينَ
يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرَضْ عَنْهُمْ وَعِظُّهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيجًا^(٦٣)

﴿يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ (كا) مصدر.

ثم أوما^(١) إلى عاقبة أمرهم بقوله:

﴿فَكَيْفَ﴾ يكون حالهم ﴿إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُّصِيبَةً﴾ من قتل [١٠٥ - ب] عمر للمنافق ﴿بِمَا قَدَّمْتُ أَيْدِيهِمْ﴾ من التحاكم إلى غيرك، واتهامك في الحكم، ﴿ثُمَّ جَآوْوَكَ﴾ أي يحببونك يطلبون دية المقتول، ثم ﴿يَحْلِفُونَ بِاللهِ إِنْ أَرَدْنَا﴾ بالمحاكمة إلى عمر ﴿إِلَّا إِحْسَانًا﴾ في القول ﴿وَتَوْفِيقًا﴾ (حس) بين الخصمين .
والمعنى: ما أردنا بالمطالبة بدم صاحبنا إلَّا الإحسان وموافقة الحق.

تلخيصه:

ما أردنا بذلك إلَّا خيراً.

ثم أوما تعالى إلى كذبهم بقوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ من النفاق ﴿فَأَعْرَضْ عَنْهُمْ﴾ لا تعاقبهم عليه^(٢). ﴿وَعِظُّهُمْ﴾ بين الناس ليتوبيوا ﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ﴾ أي في الخلاء ﴿قَوْلًا بَلِيجًا﴾ (تا)^(٣) خوفهم الله تعالى، وتوعدهم بالقتل إن لم يؤمنوا .

قالوا : هذا منسوخ بأية القتال^(٤).

- ١ - لفظة (أوما) ليست في ص .
- ٢ - ورد في هامش الاصل قوله: أو أعرض عن قبول عذرهم تمت .
- ٣ - الرمز (تا) علامة على الوقف تمام وقد سقط هذا الرمز من نسخة ص .
- ٤ - قوله: قالوا هذا منسوخ من آية القتال ... قلت آية القتال على أشهر الآراء هي قوله تعالى: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حِيثُ وَجَدُّهُمْ ...﴾ التوبة: ٥ وقد قال بنسخ هذه الآية جمع كبير من المفسرين فانظر الناسخ والمنسوخ لأبي جعفر النحاس: ٢٦٧، والناسخ والمنسوخ لهبنة الله =

وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ

و (في أنفسهم) متعلق بـ: (قل لهم)

أو : بـ(بليغا)، أي: قولاً بلغوا مؤثراً في أنفسهم يغتمون به. وفيه نظر، لأن الصفة لاتعمل في ما قبلها^(١).

ومحل «إِلَّا لِيُطَاعَ» نصب مفعول له، واللام في (ليطاع) متعلقة بـ: (أرسلنا)^(٢).

ومحل «بِإِذْنِ اللَّهِ» (كا) نصب حال من ضمير (ليطاع)
أو : مفعول به بسبب أمر الله، بأن أمر المبعوث إليهم أن يطعوه، لأن طاعته طاعة الله، ومعصيته معصيته .

وزعم بعضهم أنه يقف على (ليطاع) ثم يتندى (بإذن)، أي: بإذن الله يكون^(٣)، فمعنى بإذن الله: بتيسيره، وقضائه.

=ابن سلامة: ٧٦، والإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه لمكي بن أبي طالب القيسي تحقيق فرحات: ١٢٠ والناسخ والمنسوخ لأبن العربي: ١٠٣، والمصفى بأكف اهل الرسوخ لابن الجوزي تحقيق د. حاتم صالح الضامن مطبوع ضمن كتاب نصوص محققة في علوم القرآن ١٤١١هـ / ١٩٩١ ص ١١٦ ، والناسخ والمنسوخ لابن حزم (مطبوع على هامش أسباب النزول) ص ١٣٥ - ١٣٦ ، وناسخ القرآن ومنسوخه لابن البارزي تحقيق د. حاتم صالح الضامن (ضمن كتاب نصوص محققة) : ١٨٣ .

١ - ص : لا تعمل ما قبلها (بسقوط الحرف في) .

٢ - ورد في هامش الأصل قول الناسخ : بلغ قراءة على مؤلفه أبقاء الله تعالى بالموصل المحروسة .

٣ - قوله: وزعم بعضهم أنه يقف على (ليطاع) ثم يتندى: (بإذن) أي بإذن الله يكون ... قلت : أشار المؤلف إلى ما ذكره البعوبي عن بعضهم بصيغة التمريض ولم يذكر اسمه، فقال:

وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا
اللَّهُ تَوَابًا رَّحِيمًا^(٦٤) فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا
يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا حَرَجًا مَمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا^(٦٥)

.....

تلخيصه: وما ارسلنا رسولاً فقط الا ليطاع، وبطاعته يطاع الله .

«ولَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ» بالتحاكم الى غيرك «جَاءُوكَ» معتذرين
الىك «فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهُ» من فعلهم ونفاقهم .

ثم رجع من الخطاب الى الغيبة تعظيمها للرسول ﷺ ، وتبينها أنه مجب
الدعوة، فقال: «وَاسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهُ تَوَابًا رَّحِيمًا» (حس) يقبل توبة
التائب مراراً ويرحمه

و (لا) في «فَلَا وَرَبِّكَ» زائدة لتأكيد^(١) القسم .

أو : لتأكيد النفي بعد، وتقديره: فوربك «لَا يُؤْمِنُونَ» .

أو : (لا) نفي لمحذوف، تقديره: فلا يفعلون، فجوز بعضهم الوقف هنا .

ثم قال وربك لا يؤمنون «حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ»، أي: اختلط «بَيْنَهُمْ»
وأصل التشاجر: الاختلاط والتنازع .

ولا يجوز الوقف هنا^(٢)، لأن^(٣) «ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا» أي: ضيقاً،
عطف على (يحكموك) .

=((وَقِيلَ (إِلَّا لِيَطَّاعُ كَلَامُ تَامٍ كَافٍ بِذِنِ اللَّهِ تَعَالَىٰ أَيْ بَلَمْ يَعْلَمَ اللَّهُ وَقَضَاهُ، أَيْ وَقْوَعُ طَاعَتِهِ
يَكُونُ بِذِنِ اللَّهِ)) انظر تفسير البغوي: ٤٤٨/١ .

١ - ك : لتأكيد (بالهمزة بدلاً من الواو) .

٢ - قوله: ولا يجوز الوقف هنا ... قلت: سماه أبو جعفر النحاس وقفًا منقطعًا، فأنظر كتاب القطع
والانتفاع: تحقيق د. أحمد خطاب العمر: ص ٢٥٤ .

٣ - لفظة (لأن) ليست موجودة في ص .

ومحل «مَمَا قَضَيْتَ» نصب، صفة (حرجاً).

المعنى: لا تضيق صدورهم بحكمك .

«وَيُسَلِّمُوا» ينقادوا، من سلم نفسه وأسلمه لأمر الله، جعلها خالصة له،
«تَسْلِيمًا» (تا) مصدر مؤكد بطيب نفس.

تلخيصه : لا يؤمنون حتى يمتنعوا أمرك طائعين راضين .

أو : نزلت هذه الآية في الزبير^(١) وحاطب بن أبي بلنتعة^(٢) حين اختصما إلى
النبي ﷺ في شراح من الحرة^(٣)، كانا يسفيان بها التخل، فحكم للزبير غضب
ابن أبي بلنتعة^(٤).

١ - الزبير: هو ابن العوام القرشي (المتوفى ٣٦ هـ) قد مرت ترجمته في ١٧٨/٢ .

٢ - حاطب بن أبي بلنتعة واسم أبي بلنتعة عمرو بن عمير بن سلمة اللخمي الكوفي الصحابي، من مشاهير المهاجرين، شهد بدرا والمشاهد، وكان تاجراً في الطعام، وكان من الرماة الموصوفين وهو صاحب الكتاب الذي أرسله إلى فريش لينبئهم بعزم الرسول ﷺ على غزوهم ، ومع ذلك شهدت له الآية بالايام بقوله تعالى: «أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا عَدُوِّي وَعَدُوكُمْ أُولَئِيَّاءِ» (المتحنة: ١) توفي سنة ٣٠ هـ وصلى عليه عثمان رض، انظر ترجمته في : طبقات ابن سعد طبعة الخانجي ١٠٦/٣ الترجمة: ٥٥، الجرح والتعديل: ٣٠٣/٣ الترجمة: ١٣٥٢، معجم الطبراني الكبير: ٢٠٥/٣ الترجمة: ٢٤١ المستدرك للحاكم: ٣٠٠/٣، الاستيعاب ٣١٢/١ الترجمة: ٤٥٧، أسد الغابة: ٤٣١/١ الترجمة: ١٠١١ وفيه أنه مات عن ٦٥ سنة تهذيب الأسماء واللغات: ١٥١/١ الترجمة: ١١٠، تهذيب التهذيب: ١٦٨/٢ الترجمة: ٣٠٣ الإصابة: ٢٩٩/١ الترجمة: ١٥٣٨ شذرات الذهب: ٣٧/١ .

٣ - قوله: شراح من الحرة ... قلت: الشراح جمع شرحة وهي مسيل الماء من الحرة إلى السهل النهاية في غريب الحديث والاثر: ٤٥٦/٢، والحررة بفتح الحاء ارض بظاهر المدينة بها حجارة سود كثيرة انظر النهاية: ٣٦٥/١ .

٤ - حديث خصومة الزبير وحاطب بن أبي بلنتعة اخرجه الانتمة الستة من روایة عبد الله بن الزبير فانظر صحيح البخاري الباب السادس من المسافة ٥١٤/١، الحديث ٢٣٥٩، ٢٣٦٠ ورواه عن عروة في الباب ٨ من المسافة ٥١٥/١ الحديث ٢٣٦٢، وفي الباب ١١ من الصلح ٦٠٠/١ ، وانظر صحيح مسلم: ١٨٢٩/٤ الحديث ١٢٩ من الباب ٣٦ من الفضائل=

وَلَوْ أَنَا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوْ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ
 مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَنْهِيَتًا^(٦٦) وَإِذَا لَاتَّهَا هُمْ
 مِّنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا^(٦٧) وَلَهَدَيْنَا هُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا^(٦٨) وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ
 فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِّنَ التَّبَيِّنَ وَالصَّدِيقَيْنَ وَالشُّهَدَاءِ
 وَالصَّالِحِينَ وَحَسْنُ أُولَئِكَ رَفِيقًا^(٦٩) ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلَيْمًا^(٧٠)
 يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا حُذِّرُوا حِذْرُكُمْ فَانفَرُوا تُبَاتٍ أَوْ اغْرِبُوا جَمِيعًا^(٧١)

.....

ثم وبخهم على نفورهم من حكمه [١٠٦ - ١] فقال: «ولو أَنَا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ
 أَنْ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوْ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ»

تلخيصه: لو أوجبنا على هؤلاء قتل النفس والخروج من الديار كما أوجبناه
 علىبني إسرائيل حين طلبوا التوبة «ما فعلوه» أي المكتوب عليهم، يدل عليه
 (كتبنا).

القراءة : برفع (قليل)^(١) بدل من ضمير (فعلوه) أي ما فعله «إِلَّا قَلِيلٌ»
 وبنصبه^(٢) على أصل الاستثناء

١ - تسلسل ٣٥٧ ، وسنن ابن ماجة - المقدمة الباب الثاني ٧/١ ، الحديث: ١٥ ، سنن أبي داود
 - الأقضية ٣١٥/٣ الحديث ٣٦٣٧ والجامع الكبير للترمذى الباب ١٤ من التفسير ، ١٢٤/٥ .
 الحديث ٣٠٢٧ ، والسنن الكبرى للنسائي: الباب ٢٤ من القضاء ، ٤٧٥/٣ الحديث ٥٩٦٣ .

٢ - قوله: القراءة برفع (قليل) ... قلت: هي قراءة الجمهور بالرفع على انه بدل من الم الواو في
 (فعلوه) انظر السبعة: ٢٣٥ ، التيسير: ٩٦ ، معاني القرآن للقراء: ٢٩٨/٢ ، الكشاف: ٥٣٩/١
 البحر: ٢٨٥/٣ ، الدر المصون: ٤/٢٢ ، معجم القراءات: ٢/١٠١ ، معجم القراءات القرآنية
 ١٤٣/٢ .

٢ - قوله: وبنصبه على أصل الاستثناء ... قلت: هي قراءة أبي بن كعب وابن أبي إسحاق
 وعيسي بن عمر وابن عامر ... فانظر المصادر السابقة .

أو : إِلَّا فَعَلَّا فَلِيلا

وقوله : ((مَنْهُمْ)) (كَا) صفة (قليل) .

والقليل : جماعة من الصحابة ﷺ ، منهم عمر ، وعمار بن ياسر^(١) ، وعبد الله بن مسعود^(٢) ، ثابت بن قيس بن شماس^(٣) ، قالوا : والله لو أمرنا محمد بذلك لفعلنا ، فقال ﷺ : ((إن من أمتى لرجالا الإيمان في قلوبهم أثبتت من الجبال الرواسى))^(٤) .

ثم زادهم توبخا بقوله : « ولو أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوَعْظُونَ بِهِ » من الطاعة والرضى بالحكم « لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا » تحقيقا .

ولا أختار الوقف هنا؛ لأن « وإذا » جواب سؤال مقدر؛ لأن (إذن) تكون جوابا، وهو معطوف على ما قبله؛ تقديره: ماذا يكون لهم بعد التثبيت؟ فقيل ولو ثبتوا^(٥) إذن « لَتَأْتِيَاهُمْ مَّنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ». المفعول الثاني لـ (أتيناهم)

١ - عمار بن ياسر الصحابي (توفي سنة: ٣٦٧هـ) وقد مرت ترجمته في ج ١ ص ٣٤٠، ٣٦٧ .

٢ - عبد الله بن مسعود الهذلي (المتوفى: ٣٣٢هـ) مرت ترجمته في ١/٢١٠ .

٣ - ثابت بن قيس بن شماس الانصاري (المتوفى سنة ١١٦١هـ) مرت ترجمته في ٢/٥٩ .

٤ - قوله: قالوا والله لو أمرنا محمد بذلك لفعلنا فقال ﷺ : ((إن من أمتى لرجالا الإيمان أثبتت في قلوبهم نزلت هذه الآية قال عمر وعمار وابن مسعود وناس صحبوا رسول الله ﷺ وهم القليل: والله لو أمرنا لفعلنا، فالحمد لله الذي عافانا . فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: ((إن من أمتى لرجالا الإيمان أثبتت في قلوبهم من الجبال الرواسى)) فانظر الكشف والبيان: ٣١٤/٢ وآخر ابن أبي حاتم عنها في تفسير اللباب لابن عادل: ٤٧١/٦ والدر المنثور: ١٨٦/٢، وآخره الطبرى عن أبي اسحاق السبئي (دون ذكر الاسماء) فانظر تفسيره: ١٠٢/٥ وهو بهذا مرسل فانظر الجامع الكبير للسيوطى: ١٤٦/٣ الحديث ٧٩٠٤ وكنز العمال: ١٨٢/١٢ الحديث ٣٤٥٧٣، وقد نقل ابن كثير ما رواه الطبرى عن أبي اسحاق السبئي كما رواه بالسند عن الأعمش وهو أيضاً مرسل فانظر تفسير ابن كثير: ٥٢٢/١ .

٥ - في الأصل: ثبتوا، وما اثبتناه عن سائر النسخ؛ وقد سقطت الواو من كـ .

﴿صِرَاطاً مُسْتَقِيمًا﴾ (تا)

ونزل في ثوبان^(١) مولى النبي ﷺ ، كان شديد الحب له حين قال للنبي^(٢) : إني أخشى أن لا أراك يوم القيمة ؛ لعلك متذللاً^(٣).

أو^(٤) في جماعة قالوا للنبي ﷺ : كيف نراك وأنت في الدرجات العلى في الجنة مع النبيين ، ونحن أسفل منك^(٥) : ﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ

١ - ثوبان، مولى رسول الله ﷺ هو أبو عبد الله وقيل أبو عبد الرحمن ثوبان بن بجحد الانصاري من أهل السراة (موقع بين مكة واليمن) ، أصابه سباء فاشتراه رسول الله ﷺ فأعتقه، فلم يزل معه في الحضر والسفر، فلما توفي رسول الله ﷺ خرج إلى الشام فنزل الرملة ثم انتقل إلى حمص وابتلى بها دارا، وتوفي بها سنة ٤٥٥ وقيل ٤٥٤ـ وله أحاديث في الصحيحين والسنن انظر ترجمته في طبقات ابن سعد (طبعة الخانجي) ٤٢٧/٩ الترجمة: ٤٥٩٠، تاريخ البخاري ١٨٧٢ الترجمة: ٢١٢٨ ، الثقات لابن حبان ٣/٤٨ ، الاستيعاب (البجاوي) : ٢١٨/١ الترجمة: ٢٨٢ ، أسد الغابة: ٢٩٨/١ ، الترجمة: ٦٢٦ ، تهذيب الأسماء واللغات: ١٤٠/١١ الترجمة: ٩٦ ، سير أعلام النبلاء: ١٥/١٥ الترجمة: ٥ ، تهذيب الكمال: ٤١٣/٤ الترجمة: ٨٥٩ ، الاصابة: ٢٠٥/١ الترجمة: ٩٦٧.

٢ - ص: قال النبي ... وهو سهو .

٣ - قوله: ونزل في ثوبان ... حين قال للنبي ... الخ قلت أخرجه الثعلبي عن الكلبي الكشف والبيان: ٣١٥/٢ ، والواحدي عنه أسباب النزول: ٩٤ - ٩٥ والatisaburi في غرائب القرآن: ٩٢/٥ وانظر الكشاف: ١/٥٤٠ والكلبي ضعيف، وأخرجه الطبراني وابو نعيم في الحالية والطبراني عن عائشة وابن عباس والسدي فانظر المعجم الصغير للطبراني ٢٦/١ ، والأوسط ٢٩٦/١ كلامها عن عائشة وفي الكبير ٨٦/١٢ عن الشعبي عن ابن عباس قال الهيثمي رواه الطبراني في الصغير ورجاله من رجال الصحيح غير عبد الله بن عمران العابدي وهو ثقة، مجمع الزوائد ٧/٧ وانظر تفسير الطبراني: ١٠٤/٥ عن سعيد بن جبیر، وانظر الحالية: ٤/٢٤٠ ، والوسیط للواحدی: ٢/٧٧ وتفسیر ابن المنذر: ٢/٧٨١ الخبر: ١٩٧٤ ، والدر المنشور: ٢/١٨١ .

٤ - سقطت (أو) من ك .

٥ - قوله: او في جماعة قالوا للنبي ... الخ قلت أخرج ذلك الطبراني بسنده عن السدي فانظر تفسيره: ٥/١٠٤ ، والثعلبي عن قتادة ومسروق الكشف والبيان ٢/٣١٦ ، وابن ابي حاتم عن =

الذين أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مَّنِ النَّبِيِّنَ وَالصَّدِيقِينَ » المبالغين في الصدق
«**وَالشُّهَدَاءِ** » هم شهداء أحد .

أو : الذين استشهدوا في سبيل الله .

أو ^(١): الصديقين أبو بكر ، والشهداء عمر و عثمان و علي .

«**وَالصَّالِحِينَ** » (حس)

قال **ﷺ** : ((المرء مع من أحب))^(٢)

تلخيصه :

لا تفوت هو لقاء مجالسة الموصوفين بهذه الصفات .

«**وَحَسْنُ أُولئِكَ رَفِيقًا** » (حس) تمييز .

أو : حال ، وفيه معنى التعجب ؛ أي ما أحسن أولئك رفقاء .

وقرئ ^(٣): وحسن بفتح الحاء وسكون السين تخفيفاً .

= مسروق انظر تفسيره: ٩٩٧/٣ الخبر: ٥٥٧٧ و تفسير ابن المنذر: ٧٨٢/٢ ، الخبر ١٩٧٥ ،

ومصنف ابن أبي شيبة: ٣٢٤/٦ الخبر ٣١٧٧٤ ، والباب لابن عادل ٤٧٦/٦ .

١ - سقطت لفظة (أو) من كـ .

٢ - حديث : ((المرء مع من أحب)) رواه الشیخان بسندهما عن عبد الله بن مسعود وعن أبي موسى الاشعري عبد الله بن قيس فانظر صحيح البخاري - كتاب الادب، الباب ٩٦ منه ١٧٣/٣ الاحاديث: ٦١٦٨، ٦١٦٩، ٦١٧٠، ٦١٧١، وانظر صحيح مسلم الباب ٥٠ من البر والصلة ٢٠٣٤/٤ الحديث ٢٦٤١، ٢٦٤٠ .

٣ - قوله: وقرئ: وحسن بفتح الحاء وسكون السين تخفيفاً ... قلت: قرأ الجمهور حسن بضم السين وهو الأصل، وهي لغة الحجاز، وقرأ أبو السمّال العدوبي حسن بسكون السين، وهي لغة تميم، فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٧، إعراب القرآن للنحاس: ٤٦٩/١ ، والكتشاف: ١/٥٤٠، والمحرر الوجيز: ١٧١/٤، والبحر المحيط: ٢٨٩/٣، ومعجم القراءات: ١٠٣/٢ ، ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٤/٢ .

ثم أوما إلى أنهم إنما قالوا ذلك بفضل الله ، فقال: «**ذلِكَ**» مبتدأ ، خبره «**الفضل من الله**» (كـ) .

أو^(١): (ذلك) مبتدأ صفتة (الفضل) ، خبره (من الله)

«**وَكَفَى بِاللَّهِ عَلَيْمًا**» (تـ) بثواب^(٢) الآخرة فانه يعطيهم ما علمه لهم .

«**خُذُوا حُذْرَكُمْ**» الحذرُ واحد ، وهو الاحتراز . المعنى : تيقظوا لعدوكم «**فَانفَرُوا ثَبَاتٍ**» نصب حال ، جمع ثبة ، وأصلها : ثبُوة ، وتصغيرها : ثُبَيْة وأما الثبة وسط الحوض لأن الماء يتوب اليها ، فأصلها ثُوبَة ، عوضوا الهاء من الواو الممحونة ، التي هي عين الكلمة .

وأصل النفر^(٣) : الانزعاج من الشيء ، أو إلى الشيء^(٤) .

المعنى : اذا [١٠٧ - ب] أسرعتم الخروج الى الجهاد فانفروا سرية بعد سرية .

أو انفروا جميعاً» (حس) حال .

وقرئ : بضم فاء انفروا^(٤) .

١ - سقطت لفظة (أو) من كـ .

٢ - ص : بثوابي .

٣ - كـ : من الشيء الى الشيء (باسقاط الحرف أو) .

٤ - ف بضم فانفروا ... كذا وهو سهو . قوله: وقرئ بضم فاء انفروا ... فلت قراءة الجمهور بكسر الفاء في الموضعين (فانفروا ... أو انفروا) وقرأ الأعمش ومجاهد بضم الفاء فيهما ، فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٢ ، الكشاف: ٥٤١/١ ، البحر المحيط: ٢٩٠/٢ ، ومعجم القراءات: ١٤٤/٢ ، ومعجم القراءات القرآنية: ١٠٣/٢ .

وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيَبْطَئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ
مَعَهُمْ شَهِيداً^(١) وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ يَقُولُنَّ

.....

واللام في «وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ» لابتداء ، وفي «لَيَبْطَئَنَّ» جواب قسم .

و(من) بمعنى (الذي) .

والقسم وجوابه صلة (الذي)

والضمير الراجع اليه ما استثنى في (ليبطئن) . بطاً وأبطأ ، وتباطأ - واحد :
تأخر^(٢).

وهذا خطاب لعسكر النبي ﷺ ، وتقدير الكلام ومعناه : وإن منكم أي ابن أبي^(٣) وأصحابه للذي أقسم باشه ليتأخرن عن الغزو تثاقلاً^(٤) .

ويجوز أن يكون المعنى : ليقلن غيره عن الغزو^(٥) .

١ - قوله: تأخر .. ليس في نسخة ص .

٢ - ابن أبي: هو عبد الله بن أبي المعرفة بابن سلوان، المنافق (توفي في زمان الرسول ﷺ سنة ٩٥هـ) وقد مرت ترجمته في ج ١ ص ١٧١ من هذا الكتاب .

٣ - قوله وإن منكم أي: ابن أبي وأصحابه للذي أقسم باشه ليتأخرن عن الغزو تثاقلاً ... قلت: ذكر مقاتل بن سليمان أن الآية نزلت في عبد الله بن أبي، فانظر تفسير مقاتل: ٢٤١/١ ، وأورد ذلك الشعلبي في الكشف والبيان: ٣٦/٢ ، والبغوي في تفسيره: ٤٥١/١ ، والزمخشري في الكشاف: ٥٤٦/١ ، قال السيوطي: أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان: «وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيَبْطَئَنَّ» قال : هو في ما بلغنا عبد الله بن أبي ابن سلوان رأس المنافقين، فانظر الدر المتنور: ١٨٣/٢ ، قلت: ولم أجد ذلك في تفسيريهما في هذا الموضوع .

٤ - قوله: ويجوز أن يكون المعنى ليقلن غيره عن الغزو ... قلت: أخرج هذا الوجه من التفسير ابن جرير عن ابن جريج قال: المنافق يبطئ المسلمين عن jihad ... فانظر تفسير الطبراني ١٠٥/٥ وآخر ابن المنذر ذلك الوجه ولم ينسبه إلى قائل فانظر تفسير ابن المنذر: ٧٨٦، الخبر: ١٩٨٦ ، قال الزمخشري: ويجوز أن يكون منقولاً من بطؤ نحو تقل فيراد =

من^(١) بطؤ عن الشيء نقل .

وقرئ : لَيُبْطِئنَ مُخْفَأً^(٢) من (أبطأ)^(٣)

«مُصْبِيَّة» : قتل أو هزيمة .

«شَهِيدًا» حاضرا .

«فَضْلٌ مَّنَ اللَّهُ» سلامه وغنيمة .

القراءة : «الْيَقُولُنَ» بفتح اللام حملًا على لفظ (من)^(٤).

وقرئ : بضمها حملًا على معنى (من)^(٥).

لَيُبْطِئَنَ غيره ولَيُبْطِئَه عن الغزو ، وكان هذا دين المنافق عبد الله بن أبي وهو الذي ثبَطَ الناس يوم أحد فانظر الكشاف: ٥٤١/١

١ - ك : ومن بطؤ عن الشيء نقل ... بزيادة واو على (من) وزيادة ألف على (نقل) .

٢ - قوله: وقرى لَيُبْطِئَنَ مُخْفَأً ... قلت: أي بسكون الباء وتخفيف الطاء من الفعل (أبطأ) المزيد بالهمزة ، وهي قراءة مجاهد، فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٧ ، والكشاف: ٥٤١/١ ، والمحرر الوجيز: ٤/١٧٣ ، واعراب القرآن للتحاس: ٤٧٠/٤ ، والبحر المحيط: ٣/٢٩١ ، والدر المصورون: ٤/٢٩ ، ومعجم القراءات: ٢/٥١٠ ، ومعجم القراءات القرآنية: ٢/٤١٤ ... قلت: ولم اجد عند مجاهد ذكر لهذه القراءة في موضعها من تفسيره فانظر تفسير مجاهد: ١/٦٥ .

٣ - في الأصل: ابطاء ... بهمزة ممدودة ، وما أثبتناه عن لك ص ف وعن الكشاف: ١/٤٥ ، لأنها عبارته نقلها المؤلف بتصرف .

٤ - قوله: حملًا على لفظ (من) ... قلت: أي على أنه مفرد .

٥ - قوله: وقرى بضمها حملًا على معنى (من) ... قلت: أي بضم اللام الثانية باضمamar ضمير الجمع ، واصله ليقولون ، فحين ادخال نون التوكيد تمحفف الواو للتقاء الساكنين فتكون (ليقولن) بضم اللام تعويضاً عن الواو المحذوفة ... وهي قراءة الحسن ، ذكر ذلك عنه ابن جني في المحتسب: ١/٩٢ والزمخري في الكشاف: ١/٤٥ ، وابو حيان في البحر المحيط: ٣/٢٩٢ - ٢٩١ ، والدر المصورون: ٤/٢٩ ، ومعجم القراءات: ٢/٥١٠ ، ومعجم القراءات القرآنية: ٢/٤١٤ ... قلت: وللن صح ذلك على تحويل (من) معنى الجمع وهو =

كَانَ لَمْ تَكُنْ يَيْسُكُمْ وَبَيْهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفْوَزَ فَوْزاً عَظِيمًا^(٧٣)
 فَلْيَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلُ فِي
 سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ أَوْ يَعْلِبُ فَسَوْفَ نُوتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا^(٧٤) وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي
 سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَصْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ

.....

القراءة : « كَانَ لَمْ تَكُنْ » ببناء مؤنثا ، وبياء مذكرأ ، لأن المودة والود واحد ، وكأن لم يكن « بَيْنَكُمْ وَبَيْهُ مَوَدَّةٌ » أي: معرفة . اعتراف بين (ليقولن) ومفعولها ، وهو : « يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفْوَزَ فَوْزاً عَظِيمًا » (حس) آخذ حظاً وافرا من الغنيمة . والمنادى ممحض ، تقديره: ياقوم ليتنى ، وأبو على^(١) لا يجعله ممحضاً ويدخل (يا) على (بيت)^(٢) وبعضهم يجعل « كَانَ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْهُ مَوَدَّةٌ » حالاً من ضمير الفاعل في (ليقولن) .

القراءة : بنصب « فَأَفْوَزَ » جواب التمني .

=شائع مقبول في العربية، فان سياق الآية ولحاقها يأبىان ذلك، فقد ورد الضمير في قوله (قال) و (علي) و (لم أكن) و (بيته) و (ليتنى) و (كنت معهم) و (فأفوز) كلها بصيغة الافراد ولم يقل (قالوا) ولا (علينا) ولا (لم نكن) ولا (بيتهم) ولا (ليتنا) ولا (كنا) ولا (ففزواز) ، فكيف يكون الفعل (ليقولن) مسنداً إلى الجمع وهو في سياق الكلام المصاغ للمفرد سابقاً ولاحقاً ...؟ لا يكون ذلك منافي للبلاغة؟! فكيف سكت القراء على ذلك ولم ينكرها أحد ...؟!

١ - أبو على: هو الحسن بن عبد الغفار المعروف بأبي علي الفارسي (المتوفى ٣٧٧هـ) وقد مرت ترجمته في ج ١ ص ٣٠٥ من هذا الكتاب .

٢ - يذهب جمهور النحوين إلى ان المنادى في مثل يالىتنى، تقديره ياقوم ... وذهب أبو علي الفارسي إلى أنه ليس في الكلام حذف، لأن (با) عنده تدخل على الفعل والحرف للتنبيه وليس مختصة بالدخول على الأسماء فقط فانظر التبيان في إعراب القرآن لأبي البقاء العكيري ٣٦٢/١، وانظر المغني لأبن هشام: ٤٨٨ .

وقرئ : برفعه^(١) مبتدأ وخبر ؛ أي : فلأننا أفوز
 والمعنى : عن أصاب عسكر المسلمين مصيبة فرح المنافقون بذلك ، وشكروا
 الله بخلافهم عنهم ، وإن أصاب المسلمين غنية تمنوا أن يكونوا معهم .
 وهم « الدَّيْن يَشْرُون » أي يشترون « الْحَيَاة الدُّنْيَا بِالآخِرَة » (حس) .
 المعنى : آمنوا أيها المنافقون ، وجاهدوا في سبيل الله . وإن نزلت في
 المؤمنين فمعنى (يشرون) : يبيعون ، أي يختارون الأخرى على الدنيا .
 « وَمَن يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ » بـ« شهاد » أو يغلب » يظفر بعده
 « فَسُوقَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا » (حس) .
 ثم استفهم موبخا على ترك الجهاد ، فقال:
 « وَمَا لَكُمْ » مبتدأ وخبر .
 ومحل « لَا تَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » نصب حال ، العامل فيها الاستقرار؛
 نحو مالك فائماً
 وتعطف على اسم الله « وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ » الذين
 بمكة ، صدتهم المشركون عن الهجرة وأذوهن . أي : وفي سبيل هؤلاء .
 أو : في خلاص هؤلاء .
 ولا وقف هنا إن جررت ما بعد صفة للمستضعفين . وتنقذ هنا إن رفعت ،
 أو نصبت مدحا « الدَّيْن يَقُولُون » داعين : « رَبَّنَا أَحْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرِيْبَةِ
 الظَّالِمَةِ » أي التي ظلم « أَهْلَهَا » بكفرهم وصدتهم المسلمين عن الهجرة .

١ - قوله: وقرئ برفعه مبتدأ وخبر ... قلت: هي قراءة الحسن ... أما على الاستئناف كما قال المؤلف، وأما على العطف على (كتبت) انظر هذه القراءة في المحتسب لابن جني وقال انهما قراءة الحسن ويزيد النحوي ١٩٢/١، وختصر ابن خالويه: ٢٧، والكشف ٥٤٢/١ دون ذكر اسم القارئ والمحرر الوجيز : ٤/١٧٤، والبحر المحيط: ٣٩٢/٣، والدر المصنون: ٤/٣٥، ومعجم القراءات: ٢/١٠٦، ومعجم القراءات القرآنية: ٢/٤١٤٥.

رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقُرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا^(٧٥) الَّذِينَ آتُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتَلُوا أُولَئِكَ الشَّيْطَانَ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا^(٧٦)

.....
وَنَصِيرٌ « وَلِيًّا » مَفْعُولاً ، وَكَذَلِكَ [١٠٧ - أ] « نَصِيرًا » (تا).

المعنى : ارزقنا من يتولى أمرنا وينصرنا على اعدائنا ، ففتحت مكة^(١) ،
ولى **عليهم عتاب بن أبيد**^(٢) ، وكان ينصف المظلومين من الظالمين
لدعائهم « أُولَئِكَ الشَّيْطَانَ » (كا) « إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا » (تا) واهنا
لا يثبت للحق .

١ - قوله: ففتحت مكة ... قلت: يروي عن الزهرى أنه قال افتحت رسول الله مكة لثلاث عشرة
مضت من رمضان سنة ثمان من الهجرة، وقال غيره كان فتح مكة يوم الجمعة لعشرين بقين
من رمضان فانتظر المغازى للواقدى: ٨٨٩/٣ ومجازى رسول الله **لعروبة بن الزبير**:
٢٢٤، وسيرة ابن هشام: ٣٨٨/٢، وتاريخ الطبرى: ٤٢/٣، وجواب السيرة لأبن حزم:
١٧٧، وعيون الاثر لابن سيد الناس: ١٦٢/٢، والسيرة النبوية لأبن كثير: ٥٢٦/٣ والسيرة
النبوية لدحلان: ٢٥٠/٢ والمغازى النبوية للزهرى (تحقيق سهيل زكار) : ٨٦ .

٢ - عتاب بن أبيد: هو أبو عبد الرحمن ويقال: أبو محمد، عتاب بن أبيد بن أبي العيسى بن امية
ابن عبد شمس القرىشى، أسلم يوم الفتح، واستعمله النبي **علي مكة** حين انصرف عنها بعد
الفتح وسنة يومئذ عشرون سنة، وكان خيرا صالحا فاضلا، ولم يزل عليها حتى توفي بها في
ما رواه عن الواقدى فى اليود الذى توفي فيه ابو بكر الصديق سنة ١٣ هـ ولكن الطبرى
يذكر عنه أخبارا تمتى الى سنة ٢٢ هـ أي في آخر خلافة عمر فانتظر ترجمته في طبقات ابن
سعد (ط: الخانجى) ٣٤/٦ الترجمة: ١٠٣٠، ٨/٨ الترجمة: ٢٢١١، مغازى الواقدى ٦ ،
٨٨٩، ٩٥٩، ٤١٩، ٣٤٢، ٣٢٢، ٥٩٧، ٦٢٣، ٣٩/٤، حادث سنة ١٦ هـ و ٩٤/٤ حادث سنة ١٧ هـ
و ١٦٠ حادث سنة ٢٢ و انه كان فيها عاملا لعمر على مكة. وانظر نسب قريش =

أَلَّمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُواً أَيْدِيْكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا
كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشُونَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ

لم يكن القتال مفروضا، فطلبها جماعة من الصحابة، فـ: «**قِيلَ لَهُمْ كُفُواً**
أَيْدِيْكُمْ» عن القتال.

وقوله: «إذا» للمفاجأة، وهي ظرف مكان.

وقوله: «**فَرِيقٌ**» مبدأ «**مِنْهُمْ**» صفتة ، خبره: «**يَخْشُونَ النَّاسَ**» أي يخافون المشركين، ولا يجوز أن تكون زمانية؛ لأن الزمانية يعمل فيها ما قبلها وما بعدها، فإذا عمل فيها ما قبلها كانت من صلته، وهذا فاسد؛ لأن تقديره: فلما كتب عليهم القتال في وقت خشية فريق، وهذا يفترى إلى جواب (لما) ولا جواب لها. وإذا عمل ما بعدها كان العامل فيها جوابا لها، و(إذا) هنا ليس لها جواب، بل هي جواب (لما).

المعنى: لما فرض عليهم القتال خشوا المشركين خشبة شديدة «**كَخَشْيَةِ اللَّهِ**»
أي كخشيتهم الله .

أو : كخشبة غيرهم الله .

وهذا من إضافة المصدر إلى المفعول. ومحل الكاف نصب حال من ضمير
(يخشون) تقديره: يخشون الناس مثل خشبة^(١) أي مشبهين لأهل خشبة الله.

=المصعب الزبيري: (ط٢ دار المعارف بمصر) ص: ١٨٧، معرفة الصحابة لأبي نعيم :
٤/٥٦، الترجمة: ٣٣١، الاستيعاب: ١٠٢٣/٣، الترجمة: ١٧٥٦، اسد الغابة: ٥٥٦/٣
الترجمة: ٣٥٣٢، تهذيب الاسماء واللغات: ٣١٨/١/١، الترجمة: ٣٨٦، الاصابة: ٤٤٢/٢
الترجمة: ٥٣٩٣، تهذيب التهذيب: ٨٩/٧ الترجمة: ١٩١.

١ - ف : مثل أهل خشبة الله .

أَوْ أَشَدَّ حَشِيدَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لَمْ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخْرَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ
مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلِمُونَ فَتَبَلًا^(٢٧١) أَيْنَمَا تَكُونُوا

.....
و محل : « أَوْ أَشَدَّ حَشِيدَةً » نصب عطف على محل الكاف .

أو : جر عطف على (خشية)

« و » الذِّينَ^(١) « قَالُوا رَبَّنَا لَمْ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخْرَنَا إِلَى أَجَلٍ
قَرِيبٍ » حتى نموت بأجلنا هم المنافقون .

أو : قوم لم يكن الإيمان راسباً في قلوبهم .

القراءة : « وَلَا تُظْلِمُونَ » بالناء والياء^(٢) .

« فَتَبَلًا » (تا) ما يقتل بين الاصبعين .

أو : ما يكون في شق النواة .

المعنى : لا يقع نقص في شيء من الحسنات ثم .

ثم أخبر أن الحذر لا ينجي من الفر ، فقال : « أَيْنَمَا تَكُونُوا » و (ما) زائدة
لتوكد معنى الشرط .

١ - لفظة (الذين) ليست في ف .

٢ - قوله : القراءة (و لا يظلمون) بالناء والياء ... قلت فرأ نافع وابو عمرو وابن عامر وعاصم
ويعقوب بالناء على الخطاب للاتفاق ، وقرأ حمزة والكسائي وابن كثير وخلف وابو جعفر
وهشام وابن مجاهد وروح وابن محيصن والأعمش والحلواني وابن ذكون بالياء على الغيبة .
انظر السبعة : ٢٣٥ ، التيسير : ٩٦ ، الحجة لابن خالويه : ١٢٥ ، والحجۃ لابی علی الفارسی :

٨٨/٢ ومعجم القراءات : ١١١/٢ ، ومعجم القراءات القرآنية : ١٤٦/٢ .

يُدْرِكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ وَإِنْ تُصِبُّهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ
عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبُّهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكُمْ قُلْ كُلُّ مَنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَا
لَهُؤُلَاءِ الْقَوْمُ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا^(١٧٨)

و جواب الشرط: «يُدْرِكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ» أي: وإن «كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ
مُشَيَّدَةٍ» (كا) في حصن مخصصة^(١)
مبنية بالشيد^(٢) الجص .
أو : مرتفعة.

و قرئ : يدرككم رفعا^(٣) على تقدير الفاء أي فيدرككم.
أو : استئناف، تقديره: ولا تظلمون فتيلاً أينما تكونوا، فلا تقف على (فتيلاً)
ونقف على (تكونوا) على هذا .
و قرئ : مشيدة^(٤) ، من شدت البناء رفعته .
أو : عملته بالشيد .

- ١ - أك : مخصنة .
- ٢ - الشيد كذا في الأصل وسائل النسخ بالشين المعجمة وهو ما طلي به حائط من جص ونحوه
(قاموس: شيد) .
- ٣ - قوله: و قرئ يدرككم رفعا ... قلت: هي قراءة طلحة بن سليمان برفع الكافين وهي قراءة
ضعيفة عند ابن حيان وابن جنى بل هي مردودة عند بعضهم انظر : المحتسب: ١٩٣/١
مخصر ابن خالويه: ٢٧، الكشاف ٥٤٤/١، والبحر المحيط: ٢٩٩/٣، الدر المصور:
٤٣/٤، معجم القراءات: ١١١/٢ ، ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٧/٢ .
- ٤ - قوله: و قرئ مشيدة ... قلت: أي بفتح الميم وتحقيق الباء، وهي قراءة مجاهد فانظر الكشاف:
٥٤٥/١ ومعجم القراءات ١١٢/٢ ، ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٧/٢ .

وَقَرِئَ : مُشَيْدَة بِكَسْرِ الْيَاءِ^(١) ، عَلَى إِضَافَةِ الْفَعْلِ إِلَيْهَا مَجَازًا ، كَوْلَهُمْ : قَصِيْدَة
شَاعِرَةٌ .

﴿ وَإِنْ تُصِبُّهُمْ ﴾ أَيْ : الْمَنَافِقِينَ وَمَنْ جَرَى مَجْرَاهُمْ ﴿ حَسَنَةً ﴾ خَصْبٌ ،
وَغَنِيمَةٌ ، وَظَفَرٌ يَوْمَ بَدْرٍ ﴿ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبُّهُمْ سَيِّئَةً ﴾ جَدْبٌ ،
وَهَزِيمَةٌ يَوْمَ أَحَدٍ [١٠٧ - ب]

﴿ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكُمْ ﴾ يَا مُحَمَّدًا ، أَيْ : بِسَبِبِ شَوْوَمَكُمْ ، وَهَذَا كَوْلَهُمْ :
﴿ وَإِنْ تُصِبُّهُمْ سَيِّئَةً يَطْيَرُوا بِمُؤْسَى وَمَنْ مُعَةً^(٢) ﴾ ، فَقَالَ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ : « قُلْ
كُلُّ ﴾ التَّنْوِينُ عَوْضٌ مِنْ مَحْذُوفٍ ؛ أَيْ كُلُّ شَيْءٍ . وَ(كُلُّ) مُبْتَدأ ، خَبْرُهُ : « مَنْ عِنْدِ
اللَّهِ ﴾ (كَا)

الْمَعْنَى : لَا قَدْرَةَ لِأَحَدٍ غَيْرِهِ .

ثُمَّ عَجَبَ مِنْ جَهْلِ هَؤُلَاءِ بِقَوْلِهِ : « فَمَا لِهِؤُلَاءِ الْقَوْمُ لَا يَكَادُونَ
يَفْقَهُونَ حَدِيثًا^(٣) (حس) لَا يَفْهَمُونَ مَعْانِي الْقُرْآنِ .

١ - قَوْلُهُ : وَقَرِئَ مُشَيْدَة ... قَلْتَ : أَيْ بِكَسْرِ الْيَاءِ مَعْ تَشْدِيدِهَا وَالْمِيمِ المَضْمُومَةِ وَصَفَّا لَهَا ، وَهِيَ
قِرَاءَةُ نَعِيمِ بْنِ مَيسِّرَةَ فَانْظُرْ مُختَصِّرَ ابْنِ خَالُوِيهِ : ٢٧ ، الْكِشَافُ : ٥٤٥/١ ، الْبَحْرُ الْمَحِيطُ :
٣٠/٣ ، الدَّرُ المَصْوُنُ : ٤٥/٣ ، مَعْجمُ الْقِرَاءَاتِ : ١١٢/٢ ، مَعْجمُ الْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ : ١٤٧/٢

٢ - الْأَعْرَافُ : ١٣١ .

٣ - وَرَدَ عَلَى هَامِشِ الْاِصْلَلِ قَوْلُ النَّاسِخِ نَفْسِهِ : قَالَ بَعْضُ النَّاسِ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَفَى السَّيِّئَةَ عَنِ
نَفْسِهِ وَنَسِيَّهَا إِلَى الْعَبْدِ ؛ احْتِجَاجًا بِظَاهِرِ الْآيَةِ ، وَلَيْسَ كَمَا تَوْهِمُوهُ ؛ إِذَا لَيْسَ الْمَرَادُ مِنَ الْآيَةِ
حَسَنَاتُ الْكِسْبِ وَلَا سَيِّئَاتُهُ مِنَ الطَّاعَاتِ وَالْمَعَاصِي ، بلَّ الْمَرَادُ مَا يَصِيبُهُمْ مِنَ النَّعْمِ وَالْمَحْنِ ،
وَذَلِكَ لَيْسَ مِنْ فَعْلِهِمْ ، بَدْلِيلُ قَوْلِهِ تَعَالَى : « مَا أَصَابَكُمْ ﴾ [النِّسَاءُ : ٧٩] وَلَا يَقَالُ فِي الطَّاعَةِ
وَالْمَعْصِيَّةِ : مَا أَصَابَنِي ، إِنَّمَا يَقَالُ : أَصَبَّتُهَا ، وَيَقَالُ فِي النَّعْمِ وَالْمَحْنِ : أَصَابَنِي ، وَهَذِهِ الْآيَةُ
كَوْلُهُ تَعَالَى : « فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الْحَسَنَةُ ... إِلَى ﴿ وَمَنْ مَعَهُ ﴾ [الْأَعْرَافُ : ١٣١] وَلَمَّا ذَكَرَ
حَسَنَاتُ الْكِسْبِ وَسَيِّئَاتُهُ وَعَدَ عَلَيْهَا الثَّوَابُ وَالْعِقَابُ ، فَقَالَ : « مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ
أَمْتَالٍ هُوَ وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجزَى إِلَّا مِثْلُهَا » [الْأَنْعَامُ : ١٦٠] أَوْ : تَقْدِيرُ الْكَلَامِ : فَمَا =

أو : لا يتقرون بعجزهم عن جلب نفع أو دفع ضرٍّ فيعلمون أن الكل من عند الله .

في هذا دليل على وجوب الاجتهاد والعمل بالقياس .

القراءة : «**فَمَا لَهُؤُلَاءِ**» و «**فَمَالِ الَّذِينَ**»^(١) و «**مَالِ هَذَا**»^(٢) بالوقف على (فما) دون اللام، وعلى (فمال) منفصلة عما بعدها اتباعاً لخط المصحف^(٣)، وليس هذه الوقوف بمختار، ولذلك اذا وقف ينبغي أن يبتدئ بما قبل وقه .

=**لَهُؤُلَاءِ** القوم لا يكادون يفقهون حدثاً يقولون ما أصابك من حسنة فمن الله وقرئ بها وما أصابك من سيئة فمن نفسك قل كل من عند الله وارسلناك للناس رسولًا تمت .

١ - المعارج : ٣٦ وهي قوله: «**فَمَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا قَبْلَكُمْ مُهْتَمِعِينَ**» .

٢ - الكهف : ٤٩ وهي قوله: «**مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَارِّ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا**» والفرقان : ٧ وهي قوله: «**وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ**» . هذا وقد جاء المؤلف بقوله(ما لهذا) مقررنا بالفاء بالفظ (ما لهذا) وذلك في الاصل وك، ص، ف، والأitan كما رأيت في الكهف والفرقان ليسا مقترنين بها، لذلك أثبتتها على وفق ما ورد في المصحف بحذف الفاء .

٣ - قوله: القراءة ... بالوقف على (فما) دون اللام وعلى (فمال) منفصلة عما بعدها اتباعاً لخط المصحف ... قلت: قال السمين الحليبي: ((وقف ابو عمرو والكسائي - بخلاف عنه - على (ما) في قوله: «**فَمَا لَهُؤُلَاءِ**» وفي قوله: «**مَالِ هَذَا الرَّسُولِ**» وفي قوله: «**مَالِ هَذَا الْكِتَابِ**» وفي قوله: «**فَمَا لِلَّذِينَ كَفَرُوا**» والباقي على اللام التي للجر دون مجرورها اتباعاً دون للرسم، وهذا ينبغي أن لا يجوز - أعني الوقفين - لأن الاول يوقف فيه على المبتدأ دون خبره، والثاني يوقف فيه على حرف الجر دون مجروره، وانما يجوز ذلك لضرورة قطع النفس أو ابتلاء)) انظر الدر المصورون: ٤٦/٤ - ٤٧، وانظر الكلام في ذلك في التيسير: ٦١ والبحر المحيط: ٣٠١/٣، والمحرر الوجيز: ١٨٣/٤ ومعجم القراءات: ١١٢/٢ - ١١٤، ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٧/٢ .

مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ

.....
ثم خاطب النبي ﷺ والمراد غيره .

أو : خاطب غيره .

فقال :

﴿مَا أَصَابَكَ﴾ يا إنسان ، فما - الموضعان - شرط و (أصابك) بمعنى
يصيبك ﴿مِنْ سَيِّئَةٍ﴾ أي: بلية ، وجوابهما : فمن الله .
﴿فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ أي: بذنبك ؛ كقوله: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُ
أَيْدِيكُمْ﴾^(۱)

عائشة :

((ما من مسلم يصيبه نصب ولا وصب حتى الشوكة يشاكلها العبد وحتى
انقطاع شمع نعله الا بذنب، وما يغفو الله اکثر))^(۲)

١ - الشورى : ٣٠ .

٢ - حديث عائشة رضي الله عنها: ((ما من مسلم يصيبه نصب ...)) روي عنها في الصحيحين
وغيرهما بالفاظ، فانظر صحيح البخاري: ٦٥/٣، الحديث الاول من كتاب المرضى التسلسل
٥٦٤٠، صحيح مسلم ١٩٩١/٤ الاحاديث ٤٦ - ٥١ من الباب ١٤ من البر والصلة
التسلسل ٢٥٧٢، صحيح ابن حبان: ١٩٨/٧، الحديث: ٢٩٠٦ ومسند أحمد (تحقيق حمزة
أحمد الزين دار الحديث بالقاهرة): ١٧/٢٣٤، ٥٨٧، ٥٩٤، ١٦٩/١٨، ٢٠٨ ، الاحاديث:
٣٧٣/٣، ٢٢٩٩٦ ، ٢٥٢٧٩ ، ٢٥٣٠٩ ، ٢٥٣٠٩ ، ٢٦١٢٤ ، ٢٦٢٥٥ ، والسنن الكبرى للبيهقي:
وجامع المسانيد والسنن لابن كثير: ج ٣٤ ص: ٧٣ ، ١٠٢ ، ٧٤ ، ٢٥٩ ، الاحاديث: ٩٩ ،
١٠٠ ، ١٦٣ ، ١٦٤ ، ٥٠٥ ، وانظر كنز العمال: ٣٤٠ - ٣٣٩/٣ الاحاديث: ٦٨٣٤ ،
٦٨٤١ ، ٦٨٤٠ .

وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً^(٧٩) مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ
 وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا^(٨٠) وَيَقُولُونَ طَاعَةُ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ
 بَيْتَ طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّسُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ
 عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا^(٨١) أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ
 لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا^(٨٢) وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْآمِنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ
 وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلْمَهُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا
 فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعُوكُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا قَلِيلًا^(٨٣)

وَقَرِئَ : فَمِنْ نَفْسِكَ^(١) وَأَنَا كَتَبْتُهَا عَلَيْكَ .

﴿ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً﴾ (كما) حال مؤكدة أي ذا رسالة .

أو : مصدر ، أي إرسالا .

﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ (تا) شاهدا يشهد عليهم .

كان [رسول الله] يقول: ((من أطاعني فقد أطاع الله، ومن أحبني فقد أحب الله))^(٢) فقال بعض اليهود:

١ - قوله: وَقَرِئَ : فَمِنْ نَفْسِكَ ... قلت أي على الاستفهام وبضم السين وهي قراءة عائشة رضي الله عنها، أي فمن نفسك حتى ينسب إليها فعل؟ انظر مختصر ابن خالويه: ٢٧، وتفسير الرازي: ١٧٩/١٠، وتفسير الالوسي: ٩٠/٥، والبحر المحيط: ٣٠٢/٣، ومعجم القراءات: ١١٥/٢ ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٧/٢.

٢ - حديث : ((من أطاعني فقد أطاع الله ومن أحبني فقد أحب الله)) قلت لم أجده في ما توفر لدي من المظان بهذا السياق وإنما وجدت الشطر الأول في حديث الشطر الثاني في حديث آخر، فاما الشطر الأول فقد مر تخریجه في تعلیقات تفسیر الآية ٥٩ من هذه السورة، واما الشطر الثاني فقد رواه كثيرون ضمن حديث طويل بشأن محبة سیدنا علي عليه السلام ومنهم الطبراني الذي رواه في اكثر من موضع ومنها ما رواه بسنده عن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت: اشهد انی سمعت رسول الله يقول ((من أحب عليا فقد أحبني ومن أحبني فقد أحب الله ومن =

ما^(١) يريده محمد الا أن يتتخذ ربا فنزل^(٢): «مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تُولِيَ أَعْرَضَ عَنْ طَاعَتِهِ» «فَمَا أَرْسَلْنَاكُمْ عَلَيْهِمْ حَفِظًا» (حس) حال من الكاف و (عليهم) متعلق بـ (حفيظاً) أي حافظاً عليهم أمرهم، بل كل امورهم الى الله تعالى قوله: «فَإِنْ أَغْرَضُوكُمْ فَمَا أَرْسَلْنَاكُمْ عَلَيْهِمْ حَفِظًا إِنْ عَلَيْكُمْ إِلَّا الْبَلَاغُ»^(٣) أو : هذا نسخ بآلية السيف^(٤).

«وَيَقُولُونَ طَاعَةً» خبر مبتدأ أي أمرنا وشأننا طاعة .

المعنى : شأننا أن نطيعك .

ويجوز نصب (طاعة) لغة، أي أطعناك طاعة، ولا يوقف هنا؛ لأنهم لو قالوا: شأننا طاعة، لا يريدون^(٥) معتقدين لكانوا موحدين، لأن الفائدة بعده، لأن المعنى أنهم كانوا ينافقونك، ويظهرون أنهم يطيعونك .

«إِذَا بَرَزُوا» أي: خرجوا «مَنْ عِنْدَكُمْ بَيْتٌ طَانِفَةٌ مِنْهُمْ» .

=بعض عليا فقد لبعضني ومن ابغضني فقد لبعض الله)) فانظر المعجم الكبير ٣٠٩/٢٣

ال الحديث ٩٠١ قال الهيثمي اسناده حسن، انظر مجمع الزوائد: ١٣٢/٩ .

١ - ك : وما (بزيادة واو).

٢ - قوله: قال بعض اليهود ما يريد محمد الا أن يتتخذ ربا فنزل «مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ» قلت هو قول أبي رافع القرطي حين اجتمع الاحبار من اليهود والنصارى من اهل نجران عند رسول الله ﷺ فانظر دلائل النبوة للبيهقي: ٣٨٤/٥ وتفصير البغوي ٤٥٥/١ وقد مررت الحالات على مظان قول أبي رافع في ج ٣ ص ١٢٦ من هذا الكتاب .

٣ - الشورى: ٤٨ وقد وردت في الاصول وسائر النسخ بهذه الصورة (وما انت عليهم بحفيظ إن عليك الا البلاغ) وهو سهو ، لأنها ليست آية .

٤ - قوله: أو هذا نسخ بآلية السيف ... قلت انظر ذلك في كتاب الناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة ص ٧٦ فقد ذهب الى ذلك، وتبعه القاضي ابو بكر محمد بن عبد اللهالمعروف بابن العربي في الناسخ والمنسوخ ص: ١٠٥ .

٥ - في الاصول و ص ف : يزيدون ... بالزاي المعجمة وما أثبتناه عن ك .

القراءة : بادغام التاء في الطاء^(١) لاشتراكهما في المخرج، وباظهار التاء المفتوحة^(٢)؛ لأنَّ فعل ماض، والتاء لام الكلمة، وليس للتأييث على القراءتين .

وذكر الفعل؛ لأنَّ الطائفة بمعنى الفريق، ولأنَّ تأييיתה غير حقيقي .

وأصل التبييت تدبر الشيء ليلاً، وكل مقدر مبيت .

المعنى : جماعة المنافقين تظهر في [١٠٨ - أ] حضورك خلاف ما تضرر، ونقول في عيتك قوله «غير الذي تقول» في مجلسك .

أو : المعنى : أنَّ المنافقين يدبرون غير الذي يقول أنت لهم .

«والله يكتب» في اللوح المحفوظ .

أو : تكتب الحفظة «ما يبيتون» أي : يزورون .

«فأعرض عنهم» لا تعاقبهم .

أو : لا تخبر بالمنافقين .

«وتوكَّلْ على الله» (كا) فهو كافيك «وكيلًا» (تا).

أصل التدبر : تأمل الشيء، والنظر في أدباره وعاقبته .

المعنى : لو اعتبروا القرآن ليقنووا أنه من عند الله؛ لعدم تناقضه، «ولَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ لَوْجِدُوا فِيهِ اخْتِلَافاً» تناقضًا «كثيرًا»

١ - قوله: القراءة بادغام التاء في الطاء ... قلت هي قراءة أبي عمرو وحمزة ، فانظر السبعة: ٢٣٥ ، والحجۃ لابی علی الفارسی : ٨٩/٢ ، معانی القرآن للفراء: ٢٧٩/١ وتفسیر الطبری:

١٣٥/٥ والبحر المحيط: ٣٠٤/٣ ومعجم القراءات: ١١٧/٢ ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٨/٢ .

٢ - قوله: وباظهار التاء المفتوحة ... قلت: هي قراءة ابن كثير ونافع وابن عامر وعاصم والكسائي ويعقوب ، وابي جعفر فانظر المصادر السابقة ..

وَأَمَا نَحْنُ ۝ لَنْسَالِنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ۝^(١) وَ ۝ فَيَوْمَنِذِ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسَ وَلَا
جَانُ ۝^(٢) فَلَيْسَ بِاخْتِلَافٍ، وَإِنَّمَا يَكُونُ السُّؤَالُ فِي مَكَانٍ دُونَ مَكَانٍ .
لَا أَحَبُّ الْوَقْفَ هُنَا لِأَجْلٍ وَأَوْالِعَطْفِ بَعْدٍ .
وَنَزَلَ فِي مَنْ كَانَ يَفْشِي مَا يَسْمَعُ^(٣)؛ لِيُضَعِّفَ قُلُوبَ الْمُؤْمِنِينَ ۝ وَإِذَا جَاءَهُمْ
أَمْرٌ مَّنْ أَمْنَ أَوْ الْخَوْفُ أَذْاعُوا بِهِ ۝ . أَذَاعَ الشَّرُّ وَأَذَاعَ بِهِ كَوْلَهُ^(٤) : [مِنَ الطَّوِيلِ]
أَذَاعُوا بِهِ فِي النَّاسِ حَتَّىٰ كَانَهُ
بَعْلِيَاءَ نَارٌ أَوْ قَدْتَ بِثَقَوْبٍ^(٥)

١ - الحجر : ٩٢ .

٢ - الرحمن : ٣٩ .

٣ - قوله: ونزل في من كان يفشي ما يسمع ... فلت آخر ذلك الإمام الطبرى وابن ابي حاتم عن ابن عباس فانظر تفسير الطبرى: ١١٤/٥ ، وتفسير ابن ابي حاتم: ١٠١٤/٣ الخبر ٥٦٨٣ وفيه يقول وروي عن عكرمة وفتادة وعطاء الغرساني نحو ذلك .

٤ - قوله: كقوله ... فلت قائل هذا البيت هو أبو الأسود الدؤلى (ظالم بن عمرو بن سفيان أحد التابعين والمحدثين والفقهاء والشعراء والدهاء سمع عمر بن الخطاب، وعليه، والزبير، وأبا ذر، وعمران بن الحصين، وأبا موسى الأشعري، وابن عباس، وتقه يحيى بن معين، روى له البخاري ومسلم، وهو أول من تكلم بال نحو، ونقط المصحف، كان قاصياً في البصرة، ثم أتاهه ابن عباس على ولاية البصرة، واقرءه على أجمعين، صحب علياً وشهد صفين، توفي سنة ٦٦٩هـ وهو على ولاية البصرة، انظر ترجمته في طبقات ابن سعد: (ط: الخانجي) ٩٨/٨، الترجمة: ٣٨٠٧ والشعراء لابن قتيبة: ٧٣٣/٢ الترجمة: ١٦٩، وفيات الاعيان: ٥٣٥/٢ الترجمة: ٣١٣، معجم الادباء: ٢٤/١٢ الترجمة: ١٤، تهذيب الأسماء واللغات: ١٧٥/٢ الترجمة: ٢٧٧، سير أعلام النبلاء: ٤/٨١، الترجمة: ٢٨، بغية الوعاء: ٢٢/٢ الترجمة: ١٣٣٤ .

٥ - البيت في ديوان أبي الأسود الدؤلى: ٢٠٨ من طبعة الدجىلى، وفي كتاب الحيوان للجاحظ: ٦٠١/٥ وفي مادة (ذيع) من تهذيب اللغة واللسان والتاج، والكساف: ٥٤٨/١، والمحرر الوجيز: ١٨٨/٤، والبحر المحيط: ٣٠٣/٣، والدر المصور: ٥١/٤، والباب في علوم الكتاب: ٥٢١/٦ .

«ولو ردوا» أي: الخبر «إلى الرسول وإلى أولى الأمر»؛ أصحاب الرأي من الصحابة «لعلمة الذين يستبطونه منهم». وأصل الاستبطان: الارتجاج والتتبع.

المعنى: لو ردوا ما يسمعون من الخبر إلى هؤلاء لعلموا ما يفتشى، وما يكتم فيكتم.

وقرئ: لعلمة بإسكان اللام تخفيفاً^(١).

«ولولا فضل الله عليكم» بالإسلام، «ورحمته» بالقرآن «لاتبعتم الشيطان» أي: لضلاله باتباعه.

«الليل» (كما) منكم. والاستثناء من فاعل (لاتبعتم)، المراد: الذين اهتدوا قبل النبي ﷺ؛ كزيد بن عمرو بن تفیل^(٢)

١ - قوله: وقرئ لعلمه بإسكان اللام تخفيفاً ... قلت: هي قراءة أبي السمال، فانظر : المحرر: ١٩٠/٤، البحر المحيط: ٣٠٧/٣، الدر المصون: ٥٢/٤، معجم القراءات: ١١٩/٢، معجم القراءات القرآنية: ١٤٩/٢.

٢ - زيد بن عمرو بن نفیل القریشی العدوی ابن عم عمر بن الخطاب ووالد سعید بن زید الذي هو من العشرة المبشرة، كان زید یوحّد الله في الفترة قبل النبوة ، ويتعبد على دین ابراهيم عليه السلام ويعیب على قريش ذبائحهم على الأنصاب، ولا يأكل مما ذبح عليها، وينهي عن عبادة الاوثان، وكان يحبی المؤودة، ويقول للرجل الذي أراد أن يقتل ابنته: لا قتلها، أنا اکفيك میونتها ، فیأخذها، فإذا ترعرعت قال لابیها: ابن شئت دفعتها إليک، وإن شئت كفیتك مؤونتها، وهو الذي قال عنه رسول الله ﷺ ((یبعث يوم القيمة أمة وحده)) رواه الإمام أحمد بسنده عن سعید بن زید (مسند أحمد: ١٨٩/١ - ١٩٠) والحاکم في المستدرک عنہ: ٤٣٩/٣ توفي حوالي ١٧ قبل الهجرة، أي قبلبعثة بخمس سنین انظر سیرة ابن هشام: ٢٢٤/١، طبقات ابن سعد (ط الخانجي): ٣٥٢/٣، ضمن ترجمة ابنه سعید المرقمة: ٨٠، صحيح البخاري: ٢٤١/٢ الباب ٢٤ من المناقب الحديث ٣٨٢٦ عن عبد الله بن عمر، ٣٦ الباب ١٦ من الذیائج الحديث: ٥٤٩٩ عن عبد الله بن مسعود. جمهرة أنساب العرب لابن حزم: ١٥٠، تهذیب الاسماء واللغات: ٢٠٤/١ الترجمة: ١٩٢، سیر أعلام النبلاء: =

ورقة بن نوفل^(١).

أو : من مات غير مكلف .

أو : الاستئماء من المستبطين؛ أي لعلمه المستبط الا قليلا منهم لم يعلمه .

أو : من أذاعوا به، أي: أذاعوه الا قليلا منهم لم يذعه، وهم المؤمنون .

ولا وقف بين المستثنى والمستثنى منه .

= ١٢٦-١٣٤، ضمن ترجمة ابنه سعيد الترجمة: ٦، البداية والنهاية: ٢٣٧/٢، فتح الباري: ١٤٢-١٤٤، الاعلام للزرکلی: ٦٠/٣.

١ - ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب القرشي العدوی، وهو ابن عم خديجة أم المؤمنین رضي الله عنها، وهو الذي أتته خديجة بالنبي ﷺ في حديثبعث، وقال للنبي ﷺ: هذا هو الناموس الذي أنزل على موسى، ياليتني فيها جذعا (كذا بالنصب) ياليتني اكون حيا حين يخرجك فومرك، فقال ﷺ: ((أو مخرجي هم؟)) قال: نعم، لم يأت أحد قط بمثل ما جئت به الا عودي، وإن يدركني يومك أنصرك نصرا موزرا، ثم لم يلبث ورقة أن توفي بعدبعثة بنحو ثلاثة سنين، أي نحو ١٢ هـ قبل الهجرة، ولم يعلن إسلامه، انظر ترجمته وأخباره في سيرة ابن هشام: ٢٢٣-٢٢٤/١، صحيح البخاري: ٩١-٩٥/١ الحدیث الثالث صحيح مسلم: ١٤١-١٤٢ الحدیث ١٦٠ من الإيمان، التسلیل العام: ٢٥٢، تاريخ الطبری: ٢٩٩/٢، الروض الافت: ١٤٤/١، تهذیب الأسماء واللغات: ١/٢٤٤ الترجمة: ٢٢٨، البداية والنهاية: ٢٩٦/٢، مجمع الزوائد: ٤١٦/٩ ، الاصابة: ٣/٥٩٧ الترجمة: ٩١٣٣ وجعله في القسم الاول من له صحبة. الاعلام للزرکلی: ٨/١١٤ - ١١٥، مجمع الاعلام لبساد عبد الوهاب الجابی (ط١) ٩٢٨

**فَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرْضُ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَن يَكُفَّ
بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُ بَأْسًا وَأَشَدُ تَنْكِيلًا^(١) مَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُ
تَصِيبُ مِنْهَا وَمَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُ كِفْلُ مِنْهَا**

.....

لما أراد **الخروج** الى بدر الصغرى لحرب أبي سفيان كره ذلك بعضهم
نزل ما الفاء فيه عاطفه على **«فَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»**^(١)
أو ^(٢) : على **«وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»**^(٣)
أو : على **«فَقَاتَلُوا أُولَئِكَ الشَّيْطَانَ»**^(٤)
وهو : **«فَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»**^(٥)
القراءة : **«لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ»** ، فـ: (نفسك) المفعول الثاني .

١ - وهي الآية : ٧٤ من هذه السورة .

٢ - سقطت لفظة (أو) من نسخة لك .

٣ - وهي الآية : ٧٥ من هذه السورة .

٤ - وهي الآية : ٧٦ من هذه السورة .

٥ - قوله: لما اراد **الخروج** الى بدر الصغرى لحرب أبي سفيان كره ذلك بعضهم فنزل ...
«فَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» ... قلت: روى ذلك الشعبي وقال: ((إن رسول الله ﷺ لما التقى هو
وأبو سفيان في حرب يوم أحد وكان من هربهم ما كان ورجع أبو سفيان إلى مكة فواعد
رسول الله ﷺ موسى بدر الصغرى في ذي القعدة ، فلما بلغ المبعاد ، قال الناس اخرجوا إلى
العدو فكرهوا ذلك كراهة شديدة أو بعضهم فأنزل الله تعالى: **«فَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ
إِلَّا نَفْسَكَ»** أي: لا تدع جهاد العدو وإنصاف المستضعفين من المؤمنين ، ولو وحدك ...))
انظر الكشف والبيان: ٣٢٦/٢ ، وانظر هذا الخبر في تفسير البغوي: ١/٥٧٤ ، واللباس في
علوم الكتاب لابن عادل: ٦/٥٢٩ ، وتفسير الخازن المسمى بباب التأويل: ١/٤٧١ .

وقريٰ : لا تكُلَفْ ، جرما ، نهايا^(١).

ولا نكُلَفْ ، بنون وكسير اللام^(٢) ، أي: لا نكُلَفْ نحن إلا نفسك وحدها وأصل الكلف: الإيلاع بالشيء؛ كلف فلان بهذا: أوقع به، والتکلف اسم لما يفعل بمشقة، أو بتصنع، فالمحمود منه ما فعل^(٣) بمشقة، حتى أَلْفَ، فعل بمحبةِ كالعبادات. والمذموم منه ما يتعاطى تصنعاً ورياء [١٠٨ - ب] ومحل «لا تكُلَفْ» حال.

المعنى : قاتل المشركين، وانصر المستضعفين بمكة، ولو وحدك؛ فإنك موعود بالنصر .

«عسى الله أن يكُفْ بأساً» أي: صولة وحرب «الذين كفروا» (كما)، وقد كف بتخلف^(٤) أبي سفيان عن الخروج إلى بدر الصغرى تلك السنة .

«والله أشدُّ بأساً» نصب تمييز من قريش .

«وأشدُّ تكِيلاً» (تسا) عقوبة ، تمييز أيضاً .

فخرج ~~بسبعين راكباً~~^(٥)، ولو لم يخرج معه أحد لخرج وحده أمثلاً لأمر الله.

١ - قوله: وقريٰ: لا تكُلَفْ جرما نهايا ... قلت هي قراءة عبد الله بن عمر، فانظر الكشاف: ٥٤٩ دون ان يذكر من قرأها ، والبحر المحيط ٣٠٩ ذاكراً أن القارئ هو عبد الله بن عمر ومعجم القراءات : ١٢٠/٢ ، ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٩/٢ .

٢ - قوله: ولا نكُلَفْ بنون وكسير اللام ... قلت لم يذكر اسم القارئ فانظر البحر المحيط: ٣٠٩/٣ ، والدر المصور: ٥٥/٤ ، انوار التنزيل المعروف بتفسير البيضاوي: ١٠٥/٢ ، وفتح الديبر للشوكتاني: ٤٩٢/١ ، ومعجم القراءات: ١٢٠/٢ ، ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٩/٢ .

٣ - ك : منه ما فعل منه ... بتكرار لفظة (منه)

٤ - ص : تخلف ... باسقاط الباء .

٥ - قوله: فخرج ~~بسبعين راكباً~~^(٦) ... قلت: هي ما تسمى بغزوة بدر الآخرة ... وكانت في شعبان سنة أربع من الهجرة، فانظر تفصيلاتها في سيرة ابن هشام: ٢٠٩/٢ ، والمغاربي لعروة بن الزبير: ١٨٣ ، والمغاربي للواقدي: ٣٨٤/١ ، والطبقات لابن سعد (ط: الخانجي): =

﴿مَنْ يَشْفُعْ شَفاعةً حَسَنةً﴾ هي الإصلاح بين الناس
أو : يقول فيهم خيرا .
أو : يدعوا لهم
أو : هي الشفاعة في دفع شر ، أو جلب نفع، مع جوازها شرعاً، ويبتغى بها
وجه الله، ولا يؤخذ عليها رشوة.
و عن مسروق^(١) أنه شفع لإنسان في شيء فأهدي^(٢) له جارية، فغضب
ورثها، وقال: لو علمت ما في قلبك لما تكلمت بحاجتك، ولا أنكلم في ما باقي
منها^(٣).
والشفاعة السينية خلاف الشفاعة الحسنة .

﴿كَفْلٌ مَنْهَا﴾ (كا) والكفل: الضعف من الشيء وفرق بعضهم بين الكفل
والنصيب، فقال: النصيب: الحظ، والكفل هنا مستعار من الكفل، الرديء من
الشيء، واشتقاقه من الكفل لمشقة الركوب عليه، ثم صار متعارفاً للحمل على كل
شدة، كالسيساء^(٤) للعظم الناتئ في ظهر الحمار فيقال لأحملنه على الكفل وعلى
السيساء

- ٥٥/٢، ونهاية الارب: ١٥٤/١٧، والدرر في اختصار المغازي والسير لابن عبد البر:
١٧٧، وعيون الاثر في فنون المغازي والشمائل والسير لابن سيد الناس: ٥٣/٢ .
- ١ - مسروق: هو ابو عائشة مسروق بن الأجدع الهمداني الكوفي التابعي المتوفى سنة ٦٢ هـ
وقيل: ٦٣ هـ ، وقد مرت ترجمته في ج ٢ ص ٧٠ مع ذكر مصادر لها .
- ٢ - ف : فأهدي ... (بالبناء للمعلوم) .
- ٣ - ما روی عن مسروق من أنه شفع لإنسان في شيء فأهدي له جارية ... قلت ذكر ذلك
الزمخري في الكشاف ٥٤٩/١ .
- ٤ - السيساء: قال ابن الاعربی: السيساء من الحمار او البغل الظهر، ومن الفرس الحارك (أي
الكافل أو فروع الكتفين) انظر مادة (سيس) في تهذيب اللغة ١٣٧/١٣ و اللسان (طبعه مرتبة
على اوائل الكلمات): ٢١٧٠/٣ .

وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَدِاً^(٨٥) وَإِذَا حَيَّيْتُمْ بِتَحْيَةٍ فَحَيُوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُودًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا^(٨٦) اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِي جَمِيعَكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا^(٨٧)

.....

المعنى: من يعين غيره في فعلة حسنة يكون^(١) له منها حظ، ومن يعين غيره في فعلة سيئة يناله منها شدة ، قال : ((أشفعوا فلتؤجروا، وليقض الله على لسان نبيه ما شاء))^(٢).

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَدِاً﴾ (كما) حافظاً وشاهداً ومقدرًا .
وياؤه بدل من واو؛ لأنه من القوت؛ لأنه يمسك النفس ويحفظها .

- ١ - في الأصل وسائر النسخ: يكن ... وما أثبته تقضيه قواعد الاعراب لأنه جعل (من) اسم موصول في هذه الجملة وفي الجملة التي بعدها فلم يجزم بها فعل الشرط هنا ولم يجزم بها فعل الشرط ولا جوابه في الجملة الثانية، ولو جزم فعل الشرط لاستحق الفعل الجزم .
- ٢ - حديث: ((أشفعوا فلتؤجروا ...)) متفق عليه من حديث أبي موسى الاشعري (عبد الله بن قيس) فانظر صحيح البخاري الباب ٣٦ من الادب ، ١٤٣/٣ الحديث ٦٠٢٧ والباب ٣٧ منه الحديث ٦٠٢٨، وورد في مواضع أخرى فيه منها: ٣١٥/١ الباب ٢١ من الزكاة الحديث ١٤٣٢ عنه أيضاً ٤٦٨/٣ الباب ٣١ من التوحيد الحديث: ٧٤٧٦، عنه أيضاً وانظر صحيح مسلم الباب ٤٤ من البر والصلة : ٢٠٢٦/٤ الحديث: ٢٦٢٧، ورواه ابو داود عنه في الادب من سننه ٣٣٤/٤ الحديث: ٥١٣١، ٥١٣٣ ورواه الترمذى في الباب ١٤ من العلم من سننه المسمى بالجامع الكبير: ٤٠٥/٤، الحديث: ٢٦٧٢، والنمسائى في الباب ٦٧ من الزكاة من سننه الكبير: ٤٠/٢، الحديث: ٢٢٣٧، وابن حبان في صحيحه: ٢٨٨/٢ - ٢٩٠ ، الحديث: ٥٣١، والامام احمد في المسند ٤٠٠/٤، ٤٠٩، ٤١٣، وانظر تحفة الاشراف: ٦٤٣٥/٦ الحديث: ٩٠٣٦، والمسند الجامع: ٣٥٥/١١، الحديث: ٨٨٢٤، وكلهم من حديث أبي موسى .

هذا وقد ورد في هامش الأصل هنا في هذا الموضع قول الناسخ: بلغ قراءة على مؤلفه أبقاء الله تعالى بالموصل سنة ست وخمسين وستمائة .

تلخيصه: الله قائم عليه يحفظه ويقيته .

أصل «**بِتَحِيَّةٍ**» تفعلة من الحياة، فنقلت حركة اليماء إلى الحاء، ثم أدمجت .
ومعنى حبيت فلانا: قلت له: حياك الله، أي جعل لك حياة، وهذا إخبار متضمن معنى الدعاء، والمراد بتحية هنا: السلام عليكم
وقوله: «**بِأَحْسَنِ مِنْهَا**» : عليكم السلام ورحمة الله، وإذا قال: السلام عليكم ورحمة الله فقل وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، وإذا قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فرد مثلكما^(١).

ابن عباس: انتهى السلام إلى البركة^(٢).

وفي «**رُدُوها**» (كا) حذف مضاف، أي: ردوا مثلكما، فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه، وهذا تخيير بين الزيادة والرد .
والسلام سنة على الكفاية، والرد فرض على الكفاية، اذا قاله بعض سقط عن كل ولا يرد السلام في الخطبة، وقراءة القرآن، ومذاكرة العلم .

١ - ص: فقل مثلكما... قال السيوطي: اخرج أحمد في الزهد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه بسند حسن عن سلمان الفارسي قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: السلام عليك يارسول الله، فقال: ((وعليك رحمة الله)), ثم أتى آخر فقال: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله، فقال: ((وعليك ورحمة الله وبركاته)) ، ثم جاء آخر، فقال: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، فقال له: ((وعليك)) فقال له الرجل: يا نبي الله بأبي أنت وأمي أتاك فلان وفلان فسلما عليك فردت عليهما أكثر مما ردت على، فقال: ((إنك لم تدع لنا شيئاً)) الدر المنشور: ١٨٨/٢ .

٢ - قول ابن عباس: انتهى السلام إلى البركة ... قلت روى البيهقي مثل هذا القول عن عروة ابن الزبيبر أن رجلا سلم عليه ، فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، قال عروة: ما ترك لنا فضلا ان السلام انتهى الى وبركاته فانتظر شعب الایمان ٥١٠/٦ الخبر ٩٠٩٦ . والدر المنشور: ١٨٨/٢ ، وقول ابن عباس رواه البغوي في تفسيره: ٤٥٨/١ . وهو في الموطأ عنه انظر الموطا (ط دار النفائس): ص ٦٨٢ ٦٨٢ الحديث: ١٧٤٦ .

أبو يوسف^(١): لا يسلم على لاعب الترد، والشطرنج، والمغنى، والقاعد على
 ١٠٩ - [الحاجة، ومطير الحمام والعاري في الحمام وغيره من غير ضرورة .
 ورأى بعضهم السلام على طهارة، وروي أنه **تيم لرد السلام**^(٢).
 قالوا: ويسلم الرجل على زوجته، ولا يسلم على أجنبية، ويسلم الماشي على
 القاعد، والراكب على الماشي ، وراكب الفرس على راكب الحمار، والصغير على
 الكبير ، والأقل على الأكثر ، ويبادر إلى السلام ، ولا يُؤْدِي أهل الذمة بالسلام ، ولا
 يصافحون .

١ - أبو يوسف: هو الامام يعقوب بن ابراهيم بن حبيب الانصاري قاضي القضاة ببغداد عند
 الخلفاء العباسيين في زمنه المتوفى ١٨٢ هـ وقيل ١٨١ هـ نفقه بأبي حنيفة وهو أئب تلاميذه
 وأعلمهم تخرج به أئمة الحنفية محمد بن الحسن ومعلى بن منصور وهلال الرأي وابن
 سماعة وغيرهم ، له مؤلفات كثيرة منها الخراج ، والمبسوط ، وأدب القاضي انظر ترجمته في
 التاريخ الكبير للبخاري ٣٩٧/٨ ، تاريخ بغداد ٢٤٢/١٤ ، الترجمة ٧٥٥٨ ، ميزان الاعتدال
 للذهبي ٣٩٧/٤ ، سير أعلام النبلاء ٥٣٥/٨ ، الترجمة: ١٤١ وفيات الاعيان: ٣٧٨/٦
 الترجمة: ٨٢٤ تاريخ الادب العربي لبروكمان - الترجمة العربية - ٢٤٥/٣ ، وانظر طبقات
 الحنفية لابن الحنائي بتحقيقنا ١٧٢/١ الترجمة: ٢ ، الجواهر المصبية (تحقيق الحلو) دار
 الرسالة ، ٦١١/٣ الترجمة: ١٨٢٥ ، وقول أبي يوسف تجده بنصه في الكشاف: ٥٤٩/١

٢ - حديث انه **تيم لرد السلام** ... روي بأسانيد عن ابن عمر وعن أبي هريرة وعن أبي
 الجheim: فقد رواه ابو داود عن ابن عمر قال مرجل على النبي **تيم** ثم رد على الرجل السلام ،
 عليه قال ابو داود وروى عن ابن عمر وغيره ان النبي **تيم** ثم رد عليه السلام فانظر
 سنن ابي داود ١/٥ الباب الثامن من الطهارة الحديث ١٦ ورواه ابن ماجه بسنده عن أبي
 هريرة بلفظ: ... فلم يرد عليه فلما فرغ ضرب بكفيه الأرض فتيم ثم رد عليه السلام فانظر
 سنن ابي داود ١٢٦/١ الباب ٢٧ من الطهارة الحديث ٣٥١ ، وهو عند الامام مسلم عن أبي
 الجheim بلفظ ... فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد رسول الله **عليه حتى أقبل على الجدار**
 فمسح وجهه وبيه ثم رد عليه السلام قلت أي تيم ثم رد السلام فانظر صحيح مسلم ٢٨١/١
 كتاب الحيض الباب ١١٥ وهو باب التيم الحديث: ٣٦٩ وهو حديث صحيح فانظر المنهل
 العذب المورود شرح سنن الامام ابي داود لمحمود محمد خطاب السبكى ٦٤/١ - ٦٨ .

و جوز بعضهم^(١) البداية بالسلام اذا كان ثم ضرورة، ولا يقال لأهل الذمة (وليك) باللواو؛ لأنها للجمع، قال ﷺ : ((اذا سلم عليكم احد من اليهود فإنما يقول: السلام عليكم، فقل: عليك))^(٢) أي عليك منه .

وقال ﷺ : ((لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولاً أدلكم على شيءٍ إذا فعلتموه تحاببتم؟ افسحوا السلام بينكم))^(٣)

١ - قوله: و جوز بعضهم البداية بالسلام اذا كان ثم ضرورة ... قلت هذا هو ما ذهب اليه النخعي فانظر الكشاف ٥٥٠/١ .

٢ - حديث: ((اذا سلم عليكم أحد من اليهود ...)) متفق عليه من حديث عبد الله بن عمر، فقد رواه البخاري في الباب ٢٢ من الاستئذان من صحيحه ١٩٣/٣ الحديث: ٦٢٥٧ و انظر شرحه في فتح الباري ٤٢/١١ و رواه مسلم في الحديث الثامن من الباب الرابع من السلام من صحيحه ١٧٠٦ الحديث ٢١٦٤ . و رواه الامام احمد عنه ايضا انظر مسند احمد: ٩/٢ و الامام مالك في الموطأ: ص ٦٨٣ الحديث ١٧٤٧ ، و كنز العمال: ١٢٥/٩ الحديث: ٢٥٣١٠ ، ٢٥٣٠٩ .

و قد رواه مطولاً عن انس ابن ابي شيبة: ٦٣٠/٨ ، والامام احمد: ١٤٠/٣ ، ١٤٤ ، ١٩٢ ، ٢١٤ ، ٢٣٤ ، ٢٦٢ ، ٢٨٩ و البخاري في الادب المفرد ص ٣٢٣ الحديث: ١١٠٥ و ابن ماجة، في الباب ١٣ من الادب من سننه ١٢١٩/٢ الحديث ١٢١٩ ، ٣٦٩٧ ، والترمذى في تفسير سورة المجادلة من الجامع الكبير المعروف بسنن الترمذى: ٣٣٠/٥ الحديث ٣٣٠١ ، و انظر تحفة الاشراف: ٣٣٨/١ ، الحديث ١٣٠٥ و المسند الجامع: ٢٠٩/٢ ، الحديث ١٠٧٦ و كنز العمال: ١٢٣/٩ الحديث: ٢٥٢٩٧ .

٣ - حديث: ((لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ...)) رواه عن ابي هريرة جمع من المحدثين في حديث حسن صحيح فانظر مسند الامام احمد ٣٩١/٢ (بلغظ لا تدخلون ... ولا تؤمنون) و ٥١٢ ، ٤٧٧ و سنن ابي داود في الادب باب افساء السلام: ٣٥٠/٤ الحديث: ٥١٩٣ ، و سنن ابن ماجة في الباب ١١ من الادب: ١٢١٧ - ١٢١٨ الحديث ٣٦٩٢ ، والجامع الكبير للترمذى في الباب الاول من الاستئذان والادب - ما جاء في افساء السلام: ٢١٩/٤ =

«إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا» (تا) محاسباً على السلام وغيره .
واللام في «لِيَجْمَعُنَّكُمْ» لام قسم، تقديره: الله ، والله ليحشرنكم «إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» سمي بذلك؛ لقيام الناس فيه من قبورهم الى الحساب .

«لَا رَيْبُ فِيهِ» (كا) أي: في ذلك اليوم .

القراءة : «وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا»(كا)، بالصاد الخالصة، وباشمامها الزاي (١) .

ولا حديث أصدق من حديث الله؛ لأنه تعالى منزه عن الكذب لفظه؛ لأنه الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه.

= الحديث ٢٦٨٨، والسنن الكبرى للبيهقي: ٣٠/٨، والحلية لأبي نعيم: ٣٧٥/٨، ومسند أبي عوانة: ٣٠/١ وتاريخ اصفهان: ٧٤/٢، ٣٣١، وكنز العمال: ٤٣٥٢٨ .

١ - قوله: بالصاد الخالصة، وباشمامها الزاي ... قلت: قرأ حمزة والكسائي ورويس بخلاف عنه والاعمش باشمام الصاد الزاي للمجازة والخفة، وهي لغة قيس انهم قرأوا بالزاي ، وكذلك في كل صاد ساكنة بعدها دال نحو «تصدّقُونَ» (الواقعة: ٥١) و «تصدّيَّةً» (الإنفال: ٣٥) وهذا كما فعل حمزة في «الصَّرَاطَ» (الفاتحة: ٦) و «مَصْيَطَرَ» (الغاشية: ٢٢) للمجازة قصد الخفة وقرأ الجمهور «أَصْدَقُ» بصاد خالصة، على الاصل وهي رواية أبي الطيب وابن مقسّم عن رويس، وهي لغة قريش. فانظر التيسير: ٩٧، والبحر المحيط: ٣١٢/٢، والنثر: ٢٥٠/٢، ومعجم القراءات: ١٢٢/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٥٠/٢ .

فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتِينَ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُواً أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَصْلَى اللَّهُ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا^{٨٨} وَدُوَّلُوْتَكُفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءٌ فَلَا تَتَحِذُّوا مِنْهُمْ أُولَئِيَّةِ حَتَّىٰ يُهَا جِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَخُدُودُهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَحِذُّوا مِنْهُمْ وَلَيْاً وَلَا نَصِيرًا^{٨٩} إِلَّا الَّذِينَ يَصْلُونَ إِلَى قَوْمٍ يَسْكُنُونَ وَبِيهِمْ مَيِّنَاقٌ

.....

ونزل في من أسلم ثم ندم ثم ارتد : «فَمَا لَكُمْ» ^(١) مبتدأ وخبر .
ونصب «فتنتين» حال، كقولك: مالك قائمًا .
والمعنى: ما شأنكم اختلفتم وافتزقتم فرقتين في قوم نافقوا ثم ارتدوا، ولم تقطعوا جميعاً بکفرهم .
«والله أرکسهم» ردهم وعکسهم إلى الكفر .

١ - قوله: ونزل في من أسلم ثم ندم ثم ارتد «فَمَا لَكُمْ» قلت: روی البخاري ومسلم بسنديهما عن زيد بن ثابت قال: «فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتِينَ» أرجع ناس من أصحاب النبي ﷺ من أحد وكان الناس فيهما فرقتين فريق يقول: اقتلهم، وفريق يقول: لا، فنزلت «فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتِينَ» فانظر صحيح البخاري - التفسير - ٤٥٨٩، الحديث - ٢٤٢، واللطف له، وصحیح مسلم ٢١٤٢ الحديث السادس من صفات المنافقين تسلسل: ٢٧٧٦، ورواه الإمام أحمد في المسند: ١٨٤/٥، ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، والطبراني في تفسيره ١٩٢/٥، والطبراني في المعجم الكبير ١٢٩/٥، وقال الواحدي: بعد ذكره لهذا الحديث: قال مجاهد في هذه الآية: هم قوم خرجوا من مكة حتى جاءوا المدينة يزعمون أنهم مهاجرون، ثم ارتدوا بعد ذلك فاستأذنا النبي ﷺ إلى مكة ليأتوا ببعضائهم لهم يتجررون فيها فاختلط المؤمنون، فقال يقول هم منافقون، وقاتل يقول هم مؤمنون فيبين الله تعالى نفاقهم وانزل هذه الآية انظر اسباب النزول: ٩٦ . وقال الشعبي: نزلت هذه الآية في ناس من قريش قدموا على رسول الله ﷺ المدينة فاسلموا فأقاموا بها ثم ندموا على ذلك واردوا الرجعة ... الخ في قصة ... فانظر الكشف والبيان: ٣٢٩/٢ .

وقرئ : رکسهم^(۱).

﴿بِمَا كَسَبُوا﴾ (كـا) بسبب كسبهم، وهو ارتدادهم ولحوthem بالمرتكين.
ثم وبخ على طلب هداية الضال، فقال: ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مِنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾ (حس).

المعنى: أنت طلبو هداية من أضل الله؟

فلن تجد له سبلاً (٢) (كـا) طرِيقاً إلى الحق.

و الكاف في «**كما كفروا**» صفة مصدر مذوق و (ما) مصدرية .

فَتَكُونُونَ ﴿١﴾ عَطْفٌ عَلَى (تَكْفِرُونَ)، أَيْ: وَدَوَا لَوْ تَكْفِرُونَ كُفَّارًا مِثْلَ كُفَّارِهِمْ فَتَكُونُونَ ﴿سَوَاءٌ﴾ أَيْ: مَسْتَوِينَ أَنْتُمْ وَهُمْ فِي الْكُفْرِ .

صحيحة، لا يرددون بها الا الله تعالى .

﴿فَإِنْ تُولُوا﴾ عن الهجرة والإيمان^(٣) ﴿فَخَذُوهُمْ﴾ أي آسروهם، ومنه الأسير: أخذ .

﴿ وَاقْتُلُوهُمْ حِينَ جَدَّمُوهُمْ ﴾

١- رَكْسَهُمْ ... كَذَا بِالشَّدِيدِ كَمَا فِي الْأَصْلِ ... امَا النَّسْخُ كَمَا صَرَفَ فَقَدْ وَرَدَتْ فِيهَا بِدْوَنْ شَدِيدٍ
وَانَّمَا وَرَدَتْ بِالتَّخْفِيفِ مِنِ الْثَّلَاثَى، وَكُلَّتَاهُمَا قِرَاءَتُهُمْ فَامَا قِرَاءَةُ التَّشْدِيدِ فَقَدْ نَسَبَهَا ابُو الْفَتْحِ
بْنُ جَنِي إِلَى ابْنِ مُسَعُودٍ فَانظُرْ إِلَى الْمُحْتَسِبِ ١٩٤ / ١ فِي الْآيَةِ ٩١ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ، وَانظُرْ هَرَى
غَيْرِ مُنْسُوبَةِ إِلَى قَارِئٍ فِي التَّبِيَانِ لِلْعَكْبَرِيِّ: ٣٧٩ / ١ فِي الْكَلَامِ عَنِ الْآيَةِ ٩١ مِنْ هَذِهِ
السُّورَةِ. وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ: ٣١٢ / ٣ وَامَا قِرَاءَةُ التَّخْفِيفِ فَنَتَسَبِّبُ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَعُودٍ أَيْضًا
وَأَبِي بْنِ كَعْبٍ فَانظُرْ إِلَى تَفْسِيرِ الطَّبَرِيِّ: ١٢١ / ٥ وَمَعْنَى الْقُرْآنِ لِلْفَرَاءِ: ٢٨١ / ٢، وَهِيَ غَيْرُ
مُنْسُوبَةِ إِلَى قَارِئٍ عَنْدِ الْعَكْبَرِيِّ فِي التَّبِيَانِ: ١٩٤ / ١، وَانظُرْ بِشَأنِ الْقِرَاءَتَيْنِ: مَعْجَمُ الْقِرَاءَتَيْنِ
. ١٥٠ / ٢، وَمَعْجَمُ الْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ: ١٢٢ / ٢

٢ - صر : فلن تجدوا الله سبيلا ... و هو سهو ...

٣ - الحملة المبذولة بقوله: حتى يهاجروا هجرة صحيحة ... الى هنا سقطت من نسخة ص .

و لا يوقف على «نصيراً» ، لأن «إِلَّا الَّذِينَ» استثناء من ضمير المفعول في
ـ (أقتلوا هم) .

و معنى: «يصلون» ينتسبون ويلتجئون بالحلف . «إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ
مِيثَاقٌ» [١٠٩ - ب] وهم قوم هلال بن عويمр الأسلمي^(١) كان قد وادعه قبل
خروجه إلى مكة أن لا يعينه ولا يعين عليه ومن وصل إلى هلال من قومه
وغيرهم، فله من الجوار مثل ما لهلال .

- ١ - هلال بن عويمر الأسلمي: أحد رجالبني أسلم المشهورين، وبنو أسلم بطن من خزاعة من
القططانية، وهم بنو أسلم بن قصي بن حارث بن عمرو انظر بشأن هذه القبيلة الإنبياء على
القبائل الرواية لابن عبد البر : ٨٤، ٨٥، ١٠٨، والانساب للسمعاني: ١٥١/١، وقلائد الجمان
للقاشندي: ٩٨، ونهاية الارب في معرفة أنساب العرب له ايضًا ص ٤٠ الترجمة : ٣٤،
وكان هلال بن عويمر الأسلمي قد وادع النبي ﷺ وتعاهد معه، فكان بينهما حلف وأمان
فلاجل هذا الحلف كان قوم من المنافقين يتصلون بهم حتى لا يتعرض لهم أحد من المسلمين،
فنزلت الآية في هلال هذا وسراقة بن مالك المثلجي وخزيمة بن عامر بن عبد مناف، اخرج
ذلك مجاهد في تفسيره مرسلًا وفيه ان اسمه هلال بن عويمر الأسلمي فانظر تفسيره:
١٦٨/١، وابن جرير الطبرى بسنده عن عكرمة فانظر تفسيره: ١٢٤/٥، وابن المنذر عن
الفراء انظر تفسيره: ٢٠٩٢/٢٢٣ الخبر: ، وابن أبي حاتم بسنده عن ابن عباس انظر
تفسير ابن أبي حاتم: ١٠٢٧/٣ الخبر: ٥٧٥٧ والواحدى عن مجاهد مرسلًا في اسباب
النزول: ٩٦-٩٧ و السيوطي في لباب النقول: ٧٦ و انظر الدر المنثور: ١٩٠/٢ .

أَوْ جَآوْكُمْ حَسِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ
لَسَلَطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتُوكُمْ

.....
و (ميثاق) مرتفع بالظرف، لأنه وقع صفة، أو مبتدأ ، والجملة في موضع جر
صفة قوم .

وتعطف «أَوْ جَآوْكُمْ حَسِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ»
(كا)

المعنى : صافت قلوبهم عن قتالكم وقتل قومهم ، وهم الذين عاهدوا
النبي ﷺ .

أو : هم بنو مدلج^(١) جاءوا النبي ﷺ غير مقاتلين - على صفة (٢) (قوم)؛ أي
الذين يصلون إلى قوم معاهدين .

أو : قوم ممسكين عن القتال لا لكم ولا عليكم .

أو : تعطف (أو جاؤكم) على صلة (الذين) أي: الا الذين يصلون
بالمواهدين .

١ - بنو مدلج: هم بطون من كنانة، ينتسبون إلى مدلج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة، وفيهم علم
القيافة، وهو الحاق بعض الأقارب ببعض اعتماداً على معرفتهم بالشبيه ومنهم مجزر المدلجي
الصحابي الذي سر النبي ﷺ بقيافته في زيد بن حارثة وابنه اسماعيل بعد أن طعن المنافقون في
النسب بينهما ، فقد دخل عليهما فوجدهما نائمين وقد بدأ اقدامهما من غطائهما فقال ان هذه
الاقدام بعضها من بعض، فانظر بشأن القبيلة جمهرة انساب العرب لابن حزم: ١٨٧
و الانساب للسماعي: ٣٢٦/٥ و نهاية الارب في معرفة انساب العرب للقلقشندى: ٣٨٠
الترجمة: ١٥٣٧، وقلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان له ايضا ص: ١٣٦ وانظر
بشأن مجزر المدلجي تهذيب الاسماء واللغات: ١/٨٣ الترجمة: ١١٥ والاستيعاب:
٤/١٤٦١ الترجمة: ٢٥٢١ وأسد الغابة: ٥٥/٦٦ الترجمة: ٤٦٧٢ ، والاصابة: ٣٤٥/٣
الترجمة: ٧٧٣٣ .

٢ - قوله (على صفة ...) قلت يعود الجاز وال مجرور على قوله: (وتعطف ...).

أو : الذين لا يقاتلونكم .

ومحل (حضرت صدورهم) نصب حال، و(قد) مقدرة^(١) كقوله:
تصابى وأمسى علاه الكبر^(٢)

أو : صفة لموصوف محذوف، أي جاؤوكم قوماً أحضرت صدورهم .

أو : جر صفة قوم، يوضحه ما قرئ : (бинكم وبينهم ميثاق حضرت) بغير
(أو جاؤوكم)^(٣) فتكون (أو جاؤوكم) اعترافاً .
وقرئ : جاؤوكم بغير (أو)^(٤)

١ - قوله: (وقد مقدرة) ... قلت: لأن الحال عندهم لا يأتي فعلاً ماضياً إلا بتقدير (قد) فانتظر ارتشاف الضرب لابي حيان تحقيق د. رجب عثمان (نشر مكتبة الخانجي بالقاهرة): ١٦٠/٣ قال: وقد يخلو الماضي منها أي (الواو) و (قد) كقوله تعالى «هذه بضاعتنا ردت إلينا» (يوسف: ٦٥) وقال ابن يعيش: ((وربما حذفوا (وقد) وهم يريدونها ف تكون مقدرة الوجود وإن لم تكن في اللفظ قال الشاعر: وهو الفند الزمانى

وطعنـنـ كـفـمـ الـزـنـقـ غـذاـ وـالـزـنـقـ مـلـانـ

وقال : والمراد قد خدا وقد تأولوا قوله تعالى «أو جاؤوكم حضرت صدورهم» على تقدير (قد حضرت) ... انظر شرح المفصل لابن يعيش ٦٧/٢ والامالي الشجرية: ٢٧٨/٢ ، والكافية في النحو بشرح الاسترابادي : ٢١٣/١ .

٢ - ص : علا به الكبير وهو سهو والبيت من المتقارب وعجز هذا الشطر :
وأمسى لجمرة حبل غرر
و هو للنمر بن تولب (المتوفى نحو ١٤ هـ) فانتظر ديوانه الذي جمعه د. نوري القيسي بغداد مط: المعارف ١٩٦٩ ص: ٥٥ القصيدة ١٧ .

٣ - قوله: يوضحه ما قرئ ... بغير (أو جاؤوكم) قلت هي قراءة أبي بن كعب فانتظر تفسير القرطبي: ٣٧٩/١ ، التبيان للعكيري ، والمحرر الوجيز ٢٠٣/٤ ، ومعجم القراءات: ١٢٤/٢ ، ومعجم القراءات القرآنية: ١٥٠/٢ .

٤ - قوله وقرئ جاؤوكم بغير (أو) قلت هي قراءة تنسب إلى أبي بن كعب أيضاً فانتظر الكشاف: ٥٥٢/١ ، والبحر المحيط: ٣١٦/٣ ، والدر المصنون: ٦٧/٤ ، معجم القراءات: ١٢٣/٢ ، ومعجم القراءات القرآنية: ١٥٠/٢ .

وقرئ : حصرة صدورهم نصباً حالاً^(١) وجرأ صفة قوم^(٢).

وقرئ : حاصلات صدورهم^(٣) وحصرات صدورهم^(٤).

وقرئ : حصيرة صدورهم^(٥) مبتدأ وخبر، ومحلها نصب حال.

تلخيصه : إن لم يأتوا بالاسلام كما ينبغي فاقتلوهم واجتبوهم الا المتصفين بهذه الصفات فائزوكوهم .

﴿ولو شاء الله لسلطهم عليكم﴾ لحكم يعلمها .

﴿فلاقتلوكم﴾ .

وقرئ : ﴿فلاقتلوكم مخففاً ومشدداً﴾^(٦).

١ - قوله: وقرئ حصرة صدورهم نصباً حالاً ... قلت: هي قراءة الحسن وقناة ويعقوب والمفضل والمهدوبي عن عاصم وهي رواية حفص وسهل وأبي زيد عن أبي عمرو فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٨، والبحر: ٣١٧/٣ والنشر في القراءات العشر: ٢٥١، ١٣١/٢، ٢٥١ معجم القراءات: ١٢٤/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٥١/٢.

٢ - قوله: وجرأ صفة قوم ... قلت ذكر هذه القراءة العكاري ولم ينسبها الى قارئ فانظر التبيان: ٣٧٩/١ وكذا ذكرها مكي في مشكل اعراب القرآن: ٢٠١/١ وانظر معجم القراءات: ١٢٥/٢.

٣ - قوله: وقرئ حاصلات صدورهم ... قلت هي قراءة جناح بن حبيش والحسن فانظر معجم القراءات: ١٢٥/٢ .

٤ - قوله: وحصرات صدورهم ... قلت هي قراءة الحسن والضحاك انظر المصدر نفسه .

٥ - قوله: وقرئ: حصيرة صدورهم ... قلت: أي بالرفع وبالباء كذا في الاصل والنسخ الاخرى ف لك ص ... ولم نجد ذلك في كتب القراءات وانما الذي ورد غير منسوب الى احد القراء (حصرة) بالرفع خبر مقدم أي صدورهم حصرة فانظر التبيان للعكاري: ٣٧٩/١ واجازها النحاس في اعراب القرآن: ٤٧٩/١ ولم ينسبها لأحد وانظر الدر المصنون ٤/٦٧١ على أنها قراءة ولم ينسبها الى قارئ، ومعجم القراءات ١٢٤/٢ ومعجم القراءات القرآنية: ١٥١/٢ ولم ترد جميعها صيغة (فعيلة) فليلاحظ ذلك .

٦ - قوله: وقرئ فلاقتلوكم مخففاً ومشدداً ... قلت اما قراءة التخفيف فهي قراءة مجاهد والحسن فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٨، والبحر المحيط: ٣١٨/٣، ومعجم القراءات: ١٢٦/٢

فَإِنْ اعْتَرُلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا^(١) سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمُوْكُمْ وَيَأْمُنُوا قَوْمَهُمْ كُلًّا مَا رُدُوا إِلَى الْفِتْنَةِ أَرْكِسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَرُلُوكُمْ وَيَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيهِمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حِيثُ تَقْتُمُوهُمْ وَأَوْلَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا^(٢) وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَا فَتَحْرِيرُ رَبَّةِ وَدِيَةِ مُسْلِمَةٍ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا

.....

«فَإِنْ اعْتَرُلُوكُمْ» لم يتعرضوا لقتالكم «وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ» الصلح و الانقياد.

و قرئ : بسكون اللام^(١).

«فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا» (حس) طريقاً بالقتل.

ونـ زـ لـ فـ يـ أـ سـ دـ^(٢)

ـ ومعجم القراءات القرآنية: ١٥٢/٢، واما قراءة التشديد فهي قراءة الحسن والجحدري، فانظر المصادر نفسها .

١ - قوله: وقرئ بسكون اللام ... قلت: أي بفتح السين وسكون اللام وهي قراءة الجحدري وقناة انظر معجم القراءات : ١٢٦/٢ .

٢ - انظر بشأن قبيلة أسد معجم قبائل العرب القديمة والحديثة لعمر رضا كحاله: ٢١/١ وما بعدها وصبح الاعشى ٣٤٩/١، طبقات الام للقاضي صاعد ص ٤٣ . نهاية الارب للفقشندي: ٣٨ الترجمة ٢٥ ، والانتهاء على قبائل الرواية: ٩٩ . وجمهرة انساب العرب لابن حزم: ١٩٠ و الانساب للسمعاني: ١٣٧/١ .

و غطفان^(١) ومن جری مجراهم حيث أظهروا الایمان وهم غير مؤمنين، فلما
رجعوا الى قومهم كفروا .

«سِتَّجُونَ آخْرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمُنُوكُمْ» بقولهم لكم آمنا «وَيَأْمُنُوا
قَوْمَهُمْ» بکفرهم عند عودهم اليهم .

«كُلَّ مَا رَدُوا إِلَى الْفَتْنَةِ» دعوا الى الكفر وإلى قتالكم «أَرْكَسُوا
فِيهَا» وقعوا في الفتنة أشد وقوع .
وقرئ : رَكَسُوا^(٢).

وأصل الركس قلب الشيء على رأسه .

«فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقِوْا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ وَيَكْفُوْا أَيْدِيهِمْ» عن قتالكم فاقتلوهم
«حِينَ ثَقَقْتُمُوهُمْ» تمكنتم من قتلهم، لأننا «جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا» (تا)
حجۃ ظاهرة بالقتل .

ونزل في من قتل مؤمنا خطأ «وَمَا» [١١٠ - آ] «كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلْ
مُؤْمِنًا»^(٣)

١ - انظر بشأن قبيلة غطفان: نهاية الارب في معرفة انساب العرب للقلقشندی: ٣٥٥ الترجمة:
١٤٤ الانباء على قبائل الرواية: ٥٩ وقلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان: ١١٢
ومعجم قبائل العرب القديمة والحديثة: ٣/٨٨٨ ، والانساب للسماعاني: ٤/٣٠٢ .

٢ - قوله: وقرئ ركسوا ... أي بالبناء للمجهول مع التشديد وهي قراءة عبد الله بن مسعود فانظر
المحتسب: ١٩٤/١ ، ومختصر ابن خالويه: ٢٨ والمحرر الوجيز: ٤/٢٠٥ والبحر المحيط:
٣١٩/٣ والدر المصون ٤/١٦٩ ، معجم القراءات: ٢/١٢٧ ، ومعجم القراءات القرآنية:
٢/١٥٢ ولم أجدها في مصحفه في كتاب المصاحف للسجستاني: ٦٠ ، وكتاب قراءة عبد الله
ابن مسعود للدكتور محمد أحمد خاطر (دار الاعتصام بالقاهرة) ص: ١٠١ .

٣ - قوله: ونزل في من قتل مؤمنا خطأ «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا...» قلت: اخرج
مجاہد في تفسيره والطبری باسناده الى مجاهد والى السدي وابن المنذر عن السدي وابن ابي
حاتم عن مجاهد والواحدی عن الكلبی: أن عیاش بن ابی ربیعة أسلم وهاجر الى النبی ﷺ،
فجاءه ابو جهل بن هشام و هو اخوه لامه والحارث بن زید، فقالا إن أملک تناشدك رحمها=

وتتصبب ﴿إِلَّا خَطَا﴾ استثناءً منقطعاً، كقوله: ﴿إِلَّا اللَّمَ﴾^(١) أي: لكن ان تلموا .

أو : مفعولاً له؛ أي ما ينبغي لمؤمن أن يقتل مؤمناً لعلة من العلل إلا للخطأ حسب .

أو : حالاً؛ أي: لا تقتله في حال من الأحوال إلا في حال الخطأ .

والخطأ: ما لم يتعده الإنسان؛ لأن يقصد شيئاً فيصيب غيره .

أو : أن يرمي شخصاً معتقداً أنه كافر، فإذا هو مسلم .

﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَا﴾ مصدر في موضع الحال .

أو : صفة مخدوف، أي قتلا خطأ .

وقرى: خطاء ، مدا^(٢)

وخطأ، كـ: (عمى)^(٣)

= وحقها أن ترجع إليها ، ولم يووه سقف بيت بعدك وقد حلفت لا تأكل طعاماً ولا شراباً حتى ترجع ... فاقيل معهما فكانا يذنبانه وقد كتفاه ، وجده كل واحد مائة جلة وأشاره الحارث بكلام، فحلف عياش ليقتلن الحارث، فلما لقيه قتله وكان الحارث قد أسلم، فنزلت الآية فانظر تفسير الطبرى: ١٢٨/٥، وتفسير ابن المنذر: ٨٢٩/٢، الفقرة: ٢١٠٧، وتفسير ابن المنذر: ١٠٣١/٣ الفقرة ٥٧٨١، وتفسير مجاهد: ١٦٩/١، واسباب النزول: ٩٧ .

١ - النجم : ٣٢ .

٢ - قوله: وقرى خطاء مدا ... قلت أي على وزن (سماء) وهي قراءة الحسن والاعشر والمطوعي والسلمي والنخعي وعمرؤ بن خالد والضحاك ولبي بكر عن عاصم فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٨ ، الكشاف: ٥٥٢/١ ، المحرر: ٢٠٨/٤ ، والبحر المحيط: ٢٢١/٣ والدر المصون ٧١/٤ ، ومعجم القراءات: ١٢٨/٢ ، ومعجم القراءات القرآنية: ١٥٣/٢ .

٣ - قوله: خطأ كعمى ... قلت: هو ما رواه الوقاصي عن الزهري بتخفيف الهمزة على وزن عصا مقصوراً ، فانظر المصادر السابقة نفسها .

«فتحرين» خبره مبتدأه محفوظ، وهم خبر (من)، أي فالواجب على القاتل عنق «رقبة مؤمنة» الرقبة والنسمة كنایة عن الانسان . والهاء لتأنيث اللفظة لا لتأنيث ذات الرقبة .

عطاء^(١): تجزى كل رقبة كانت على حكم الاسلام^(٢)، وعليه عامة العلماء^(٣). وعن ابن عباس والحسن انه لا تجزى الا رقبة قد صلت وصامت، ولا تجزى الصغيرة^(٤)، قالوا: وفائدة ذلك انه لما أخرج نفساً مؤمنة عن جملة الأحياء لزمه أن يدخل نفسها مثلها في جملة الأحرار ؛ لأن إطلاقها كإحياءها؛ لأن الرقيق كالميته؛ لأنه من نوع عن تصرف الأحرار، ولأنه لاحكم له في نفسه .

«ودية مسلمة» مواداة «إلى أهله» إلى ورثة^(٥) القتيل بدل النفس والرقبة في مال القاتل والدية على عاقلته، وهم عصبتة.

والهاء في (دية) عوض من الواو المحفوظة؛ لأن أصلها (دية) كـ (عدة)

فان لم يكن ورثة فليبيت المال .

والاستثناء في «إلا أن يصدقوا» (كا) منقطع

أو : متصل .

١ - عطاء: هو ابن أبي رباح كما صرخ به ابن عطية في المحرر ٢٠٩/٤ وعطاء بن أبي رباح وابو رباح اسمه اسلم وقد مرت ترجمة عطاء في ج ٢ ص ٢٠٤ من هذا الكتاب .

٢ - قول عطاء تجزى كل رقبة كانت على حكم الاسلام اخرجه الامام الطبرى عن ابن جريج عن عطاء فانظر تفسيره: ١٣٠/٥ ، والمحرر الوجيز: ٢٠٩/٤ .

٣ - انظر آراء العلماء في ذلك في احكام القرآن للجصاص ٢٢٢/٢ ، واحكام القرآن لإلكيا الهراسى: ٤٤٧/٢ ، وأحكام القرآن لين العربى: ٤٧٤/١ ، واحكام القرآن للفقطبي المعروف بتفسير الفقطى: ٣١٤/٥ .

٤ - قوله: وعن ابن عباس والحسن انه لا تجزى الا رقبة قد صلت وصامت ولا تجزى الصغيرة... اخرج ذلك عنهما بسانيد الامام الطبرى في تفسيره ١٢٩/٥ . وابن ابي حاتم: ١٠٣٢/٣ الخبر ٥٧٨٨٧ .

٥ - كـ : (أي ورثة القتيل) وهو وجہ قوي .

فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوًّا لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ
 بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيَثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ
 فَصَيَامٌ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمًا {٩٢} وَمَنْ يَقْتُلُ
 مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا
 عَظِيمًا {٩٣} يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا

.....

وأصله : الا ان يتصدقوا .

وقرئ : بها ^(١) .

ومحل «أن يصدقوا» نصب حال من (أهله) أي الا متصدقين، و(أن يصدقوا) متعلق بـ(مسلمة) أي يسلّمها إليهم حين التصدق عليه .

المعنى : تلزمـه الديـة في كل حال ، إلا في حال التـصدق عليه بها .

«فَإِنْ كَانَ» المقتول «مِنْ قَوْمٍ عَدُوًّا» أي حرب للمسلمين لا عهد بينكم وبينـهم «وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ» (كا) ولا تـسلم الـديـة إلى أـهـلـه؛ لأنـهم كـفارـ مـحـارـبـونـ .

«وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيَثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ» (كا)، لأنـ حـكمـ حـكـمـ المـسـلمـ .

«فَمَنْ لَمْ يَجِدْ» الرقبـةـ؛ لأنـ لا يـملـكـهاـ، ولا يـقـدرـ علىـ التـوصـلـ إلىـ تـحـصـيلـهاـ .
 «فَصَيَامٌ» أي فـعلـيهـ صـيـامـ «شـهـرـيـنـ مـتـتـابـعـيـنـ» .

١ - قوله: وقرى بها ... أي قرى (الا أن يتصدقوا) وهي احدى قراءتين وردتا عن ابن مسعود ، هذه هي الأولى، والثانية: (تتصدقوا) بتاءين فانظر البحر المحيط ٣٢٤/٣، ومعجم القراءات: ١٢٩/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٥٣/٢، وقراءة عبد الله بن مسعود للدكتور محمد احمد خاطر: ١٠٢ .

وتنصب **﴿توبه﴾** أي: قبولاً^(١) مصدراً، أي: تاب الله عليكم توبة .
أو : مفعول له، أي شرع ذلك للتوبة .
وقوله: [١١٠ - ب] **﴿مَنْ اللَّهُ﴾** (كا) صفة (توبه) .
﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهَا﴾ بمن قتل **﴿حَكِيمًا﴾** (حس) في ما حكم .
ونزل في من قتل مؤمناً متعمداً:
﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾^(٢) حال من ضمير

١ - ص : قوله .

٢ - قوله: ونزل في من قتل مؤمناً متعمداً **﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾** ... قلت: أخرج البيهقي بسنده إلى ابن عباس، قال إن مقيس بن صبابة وجد أخاه هشام بن صبابة مقتولاً في بنى النجار، وكان مسلماً، فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فأرسل اليهم رسول الله ﷺ رسولاً من بنى فهر، وقال له: ((انت بني النجار فأقرئهم مني السلام، وقل لهم: إن رسول الله ﷺ يأمركم إن علمتم قاتل هشام أن تدفعوه إلى أخيه فيقتصر منه، وإن لم تعلموا له قاتلاً أن تدفعوا إليه دينه)) فابلغهم الفهري ذلك عن النبي ﷺ ، فقالوا: سمعاً وطاعة الله ولرسوله، والله ما نعلم له قاتلاً، ولكننا نؤدي إليه دينه، قال فأعطوه مائة من الإبل، ثم انصرف راجعين نحو المدينة، وبينهما وبين المدينة قريب، فأتى الشيطان مقيس بن صبابة فوسوس إليه فقال: أي شيء صنعت؟ تقتل دية أخيك فيكون عليك سبة، اقتل الذي معك، فيكون نفس مكان نفس وفضل بالدية، قال: فرمى إلى الفهري بصخرة فشدّ رأسه، ثم ركب بعيراً منها، وساق بقيتها راجعاً إلى مكة كافراً فجعل يقول في شعره: [من الطويل]

قتلت به فهراً وحملت عقله سراة بنى النجار أرباب قارع
وادركت شاري واضطجعت موسداً وكنت الى الاوثان اول راجع
قال: فنزلت الآية ... فانظر شعب الایمان: ٢٧٦/٢٧٧ الخبر: ٢٩٦، ورواه الواحدی
بالسند نفسه عن ابن عباس بلفظه، وقال في آخره: ثم أهدر النبي عليه الصلاة والسلام دمه
يوم فتح مكة، فأدركه الناس بالسوق فقتلوه ... انظر اسباب النزول: ٩٨ وفي سنديهما
(الكلبي) وهو ضعيف انظر تقریب التهذیب مجموعاً الى الكاشف وغيره ص ٥٣٥ الترجمة
٥٩٠، ورواه ابن جریر بسنده عن ابن جریر عن عكرمة تفسیر الطبری: ١٣٧/٥، ورواه

القاتل^(١)؛ لأن يقصد قتله بنيته وفعله، مع علمه بaimانه «فَجَرَأْوُهُ» مبتدأ، خبره: «جَهَنَّمُ»، وهو خبر (من).
 «خالداً فيها» حال.

مذهب الأكثر قبول توبه قاتل المؤمن عمداً لقوله تعالى «وَإِنِّي لَغَافِرٌ لِّمَنْ تَابَ وَآمَنَ»^(٢)، ولقوله: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ»^(٣).

وقال :

((من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة))^(٤)
 وبحملون الآية على من قتل مؤمناً مستحلاً لقتله.

= ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير فانظر تفسيره: ١٠٣٧/٣ الخبر: ٥٨١٦ وانظر تفسير ابن جريج تأليف على حسن عبد الغني ص: ١٠٢، والدر المنشور: ١٩٥/٢.

- ١ - ك : ضمير الفاعل .
- ٢ - طه : . ٨٢ .
- ٣ - النساء : ١١٦ .

٤ - حديث: ((من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة)) رواه الإمام مسلم في صحيحه عن جابر، الحديث ١٥١ من الباب ٤٠ من الإيمان ج ١ ص ٩٤ التسلسل العام ٩٣ وروي عنه وعن عبد الله بن مسعود وأبي سعيد الخدري وخريم بن فاتك والنواس بن سمعان وأبي أيوب الانصاري وأبي الدرداء وغيرهم فانظر مسند احمد: ١٠٢٢، ٤٢٥، ٣٨٢/١، ٣٩١، ٧٩/٣، ٣٢٢/٤، ٣٤٦، ٣٤/٣، ٢٢٦، ٤٦/٥، ٤١٠/٨، ٣٠١/٩ والطبراني في الكبير: ٤٠٤١ - ٤٠٤٥، ٥٥/٧، ٦٣٤٧ الحديث، والسنن الكبرى للبيهقي: ٤٤/٧، ومجمع الزوائد: ١٧/١، ١٩، ٢١، ٣٤٩، وآخره الإمام البخاري بلفظ ((من مات من امته ...)) عن أبي ذر في الجنائز من صحيحه ٢٧٣/١ الحديث، ١٢٣٧، ويدع الخلق منه: ١١٤/٢ الحديث، ٣٢٢٢، وفي الاستئذان: ١٩٦/٣ الحديث . ٦٢٦٨

وعن ابن عباس: إن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة، وأنه يخلد في النار^(١)

وعنه أيضاً: أنه إن لم يكن قتل يقال له: إن الله لا يغفر لك، لثلا يقدم على القتل، وإن كان قد قتل يقال له: يغفر الله لك، لثلا يبأس^(٢).
«وأعد له عذاباً عظيماً» (تا).

ونزل في أسامة بن زيد^(٣) لما وُجِّهَ في سرية، فسمع رجلاً يقول: لا إله إلا

١ - قوله: عن ابن عباس: إن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة، وأنه يخلد في النار ... قلت أخرج ذلك ابن جرير عنه بأسانيد فانظر تفسير الطبرى ١٣٧/٥ - ١٣٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٠٣٦، الخبر: ٥٨١٣، قال: وروي عن أبي هريرة وابن عمر، وأبي سلمة، وأبي عبد الله عمير، والحسن، والضحاك وقتادة قالوا ليس له توبة والأية محكمة ... المصدر نفسه: ١٠٣٧/٣، الخبر: ٥٨١٥.

٢ - قول ابن عباس إنه إن لم يكن قتل يقال له: إن الله لا يغفر لك ... الخ اخرجه البغوي عنه، وروى مثله عن سفيان بن عيينة فانظر تفسير البغوي: ٤٦٥/١.

٣ - أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل كان يقال لابيه حب رسول الله ﷺ ويقال له الحب بن الحب، أمه أم ليمن حاضنة الرسول ﷺ أحد الصحابة المشهورين كان الرسول ﷺ يحبه كثيراً، وروى عنه ابن عباس ثم جماعات كثيرة من التبعين واحاديثه في السنن والصحاح، وهو الذي أمره الرسول ﷺ على راسه بعث في غزوة موتة، مات رسول الله ﷺ وهو ابن عشرين وقيل ١٩ سنة، وبقي حتى خلافة معاوية توفي بالمدينة ، وقيل بوادي القرى، ثم حمل إلى المدينة سنة ٥٤ على أشهر الاقوال، فضلله عمر بن الخطاب رض لما فرض لبناء المهاجرين، على ابنه عبد الله ففرض لاسامة اربعة آلاف وقيل خمسة الاف ولعبد الله دونه، فقال عبد الله فرضت له اكثر مني وقد شهدت ما لم يشهد فقال عمر: كان ابيه أحب الى رسول الله من ابيك، وهو احب الى رسول الله منك انظر أخباره في طبقات اiben سعد (ط: الخانجي) ٥٧/٤ الترجمة: ٣٧٨، معرفة الصحابة لأبي نعيم ٢١٨/١ الترجمة: ٨٤، الاستيعاب (ط: البجاوي): ٧٥/١ الترجمة: ٢١، تهذيب الاسماء واللغات ١١٣/١١٣ - ١١٥ الترجمة: ٤٦، سير اعلام النبلاء: ٤٩٦/٢ الترجمة: ١٠٤، تهذيب الاسماء الواقعة في الهدایة والخلاصة لمحيي الدين عبد القادر القرشي صاحب الجواهر المضدية (ط دار الكتب العلمية بيروت) ص ٦٣ الاصفافية: ٤٦ الترجمة: ٨٩ .

الله محمد رسول الله، السلام عليكم فقتلته، واستنق غنمك^(١)، ورجع إلى النبي ﷺ : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ» أي: سافرتم «في سبيل الله» القراءة: «فَتَبَيَّنُوا» من البيان، و(تبينوا) من الثبات^(٢)، أي تعرفوا حاله وتثبتوه في قتله .

١ - قوله: وزر في أسممة بن زيد لما واجه في سرية فسمع رجلا يقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله السلام عليك، فقتله واستنق غنمك ... الخ رواه ابن أبي شيبة بسنده عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي طبيان عن أسممة بن زيد قال: بعثنا رسول الله ... فانظر مصنف ابن أبي شيبة (طبعة اللحام) ٦٥٠/٧ - ٦٥٢ الحديث الثالث من الباب ٩٤ من الجهاد، رواه الإمام أحمد عن هشيم بن بشير عن حصين عن أبي طبيان قال: سمعت أسممة بن زيد يحدث، قال: بعثنا رسول الله ... ثم ساق الحديث؛ فانظر مسنده لأحمد: ٢٠٠/٥ ورواه بهذا السنده الشيخان من حديث أسممة؛ فانظر صحيح البخاري، الباب: ٤٥ من المغازي: ٣٣٩/٢، الحديث: ٩٧٦٩ والباب الثاني من الديات: ٣٢٥/٣ الحديث: ٦٨٧٢، وانظر صحيح مسلم: ٩٧١، الحديث ١٥٨، ١٥٩ من الإيمان تسلسل: ٩٦، ورواه غيرهم؛ فانظر السنن الكبرى للنسائي، الباب: ١٢ من السير: ١٧٦/٥ - ١٧٧ الحديث: ٨٥٩٤ - ٨٥٩٥، وانظر أسباب النزول للواحدي ص: ١٠٠ وفيه أنه عن السدي مرسلًا، والدر المنثور لسيوطى: ٢٠٢/٢، ولباب النقول: ٧٧ - ٧٨ .

٢ - قوله: القراءة فتبينوا من البيان وتثبتوه من الثبات ... قلت: فرأى ابن كثير ونافع وأبو عمرو وأبن عامر وعاصم وأبي جعفر ويعقوب (تبينوا) وهو اختيار أبي عبيد وأبي حاتم . وقرأ حمزة والكتابي وخلف والحسن والأعمش وأبن مسعود وأبن ثايل وطلحة وعيسى (تبثبتوه) فانظر السبعة: ٢٣٦، والتيسير: ٩٧ والتبيان للعكبري: ٣٨٢/١، وتفصير الرازى: ٢/١١، البحر: ٣٢٨/٣، واتحاف فضلاء البشر: ٥١٨/١، والنشر في القراءات العشر: ٣٥/٢، معجم القراءات القرآنية: ١٥٤/٢، معجم القراءات: ١٣١/٢ . قلت وهذا الاختلاف حاصل ايضا في سورة الحجرات (الآلية ٦) وهي قوله «إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ فَاسْقُهُ بَنِي فَتَبَيَّنُوا» قال أبو علي الفارسي: التثبت أشد اختصاصاً بهذا الموضع الحجة لقراء السبعة: ٨٩/٢ .

وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبَتَّعُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَإِنَّ
اللَّهَ مَعَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنُتُمْ مِّنْ قَبْلٍ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ

.....

القراءة : « أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ » بغير الف وبألف^(١) ، لغتان ، بمعنى السلام
التحية .

أو : السلام : المقادمة والخصوص ، وهو قوله لا إله إلا الله محمد رسول الله .
المعنى : اذا رأيتم امراة ظاهرة على إسلام شخص فلا تقتلوه ، ولا تقولوا له
« لَسْتَ مُؤْمِنًا » إنما تفعل هذا^(٢) تقية لحفظ مالك ونفسك .
وقريء : مؤمنا ، بفتح الميم الثانية ، اسم مفعول من أمنت^(٣) .
ومحل « تَبَتَّعُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » من الغنيمة والغنائم - حال من
الفاعل .

ثم ذكرهم نعمه عليهم فقال : « كَذَلِكَ كُنُتُمْ مِّنْ قَبْلٍ » تكتمون إيمانكم من
المشركين « فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ » بالهدایة وإظهار الاسلام ، فافعلوا بالداخلين في
الاسلام كما فعل بكم .

١ - قرأ : القراءة « أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ » بغير الف وبألف لغتان ... قلت :قرأ أبو عمرو والكسائي
و العاصم و حفص و غيره (السلام) بالف و المراد به الاستسلام و القاء المقادمة الى اراده
المسلمين ويجوز ان يكون من التسليم ، وقرأ نافع و ابن عامر و حمزة و ابن كثير من روایة
عبيد عن شبل عنه و غيرهم (السلام) بغير ألف ، وهو الانقياد والاستسلام ، فانظر المصادر
السابقة و الحجة لابن خالويه : ١٢٦ ، ومعاني القرآن واعرابه للزجاج : ٧٥/٢ و تفسير
القرطبي : ٣٣٦/٥ والدر المصنون : ٧٤/٤ .

٢ - ص : تفعل ذلك تقية ...

٣ - قوله : وقريء : مؤمنا بفتح الميم الثانية اسم مفعول من أمنت ... قلت : هي قراءة علي وابن
عباس و ابن مسعود و عكرمة وأبي العالية ويحيى بن يعمر وغيرهم فانظر مختصر ابن
خالويه : ٢٨ ، الكشاف : ٥٥٤/١ ، المحرر الوجيز : ٤/٢١٨ ، والبحر المحيط : ٣٢٩/٣ ، الدر
المصنون : ٧٥/٤ ، معجم القراءات القرآنية : ١٥٥/٢ ، معجم القراءات : ١٣٣/٢ .

فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا^{٩٤} لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَئِي الضَّرَرِ

.....

وروي أنه ﷺ قال: ((أقتلتموه إرادة ما معه)) ووجد عليه، فقال أسامة: استغفر لي يا رسول الله، فقال: ((فكيف بلا إله إلا الله)) مراراً، قال أسامة: فوددت أنني لم أكن أسلمت إلا يومئذ.

ثم كرر «فتبيّنوا» (كا) أن تقتلوا مؤمناً خطأ، تأكيداً، وزجراً عن الإقدام على القتل بغير تحقيق.

القراءة: بكسر «إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا» (تا) فلا تقدموا على القتل إلا بعد التحقيق، استثناف.

وقرئ: بفتح (أن) معمولة (تبينوا)^(١).

قالوا: لما سمع ابن أم مكتوم^(٢) – وكان أعمى – النبي ﷺ ي ملي على زيد بن

١ - قوله: القراءة بكسر «إِنَّ» وقرئ بفتحها ... قلت: قرأ الجمهور بالكسر على الاستثناف وقرئ بالفتح على أنها وما بعدها معمولة للفعل (تبينوا) أو على حذف لام التعلييل، فانتظر التبيان للعكري: ٣٨٢/١، والاملاء له ١٩١١ و البحر المحيط: ٣٣٠/٣ والدر المصنون: ٧٥/٤، معجم القراءات: ١٣٣٢/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٥٥٢، وكلهم يذكرون ذلك من غير نسبة إلى مقرئ.

٢ - ابن أم مكتوم: واسمها عند أهل المدينة عبد الله وعند أهل العراق عمرو، وهو ابن قيس بن زائدة القرشي مؤذن رسول الله ﷺ، وأم مكتوم اسمها عاتكة بنت عبد الله. اسلم ابن مكتوم قدماً بمكة وهاجر إلى المدينة قبل مقدم رسول الله ﷺ، وكانت هجرته بعد هجرة مصعب بن عمير. استخلفه النبي ﷺ في بعض غزواته على المدينة، شهد القادسية، ثم رجع إلى المدينة فتوفي فيها وقيل استشهد في القادسية، وهو الأعمى الذي ذكره الله تعالى في كتابه بقوله: «عَبْسٌ وَتَوْلَى أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى» (سورة عبس: ١-٢) وفضائله مشهورة، روى له ابن ماجة وابو داود والنمساني، وتوفي سنة ١٥ هـ انتظرت رجمته في طبقات ابن سعد (ط: الخاجي): ١٩١/٤ الترجمة: ٤٤٧، نسب قريش: ٣٤٣، المعارف لابن قتيبة: ٢٩٠ =

ثابت^(١): «لَا يُسْتَوِي الْقَاعِدُونَ»
 ومحل «من المؤمنين» حال من القاعدين — قال: يا رسول الله لو
 [١١١ - أ] استطعت الجهاد لجاهدت، نزل: «غَيْرُ أُولَئِ

= جمهرة انساب العرب: ١٧١، الاستيعاب (البجاوي): ١١٩٨/٣ الترجمة: ١٩٤٦، الحلية:
 ٤/٢، الترجمة: ٨٨، صفة الصفة: ٥٨٢/١ الترجمة: ٦٣، أسد الغابة: ٤/٤، الترجمة
 ٤٠٠٥، تهذيب الأسماء واللغات: ٢٩٥/٢/١ - ٢٩٦، الترجمة: ٥٥٦، سير أعلام النبلاء:
 ٣٦٠/١ الترجمة: ٧٧، نكت الهميـان في نكت العميـان للصـفدي (تحقيق أـحمد زـكـي): ٢٢١
 الاصـابة: ٥١٦/٢ التـرجمـة: ٥٧٦٦، تـهـذـيبـ التـهـذـيبـ: ٣٤/٨، التـرـجمـة: ٥٢ .

١ - زيد بن ثابت: شيخ المفسرين والفرضيين، مفتى المدينة أبو سعيد، وأبو خارجة وأبو عبد الرحمن، زيد بن الضحاك بن زيد الأنصاري النجاري المدني، كاتب الوحي، كان عمره حين قدم رسول الله ﷺ المدينة أحادي عشرة سنة، وقد استصغر رسول الله ﷺ يوم بدر فرده، وشهد أحداً، وقيل لم يشهدها، وشهد الخندق وما بعدها من المشاهد مع رسول الله ﷺ، وكان أحد الثلاثة الذين جمعوا المصحف، وكان أعلم الصحابة بالفرازدق، أحاديثه في الصحيحين والسنن وغيرها روى عنه جمادات من الصحابة والتبعين توفى بالمدينة سنة ٥٤ هـ وقيل غير ذلك. انظر ترجمته وأخباره في طبقات ابن سعد (ط: الخانجي): ٣٠٩/٢ الترجمة: ٩٧٢، ٣٠٦/٥، الترجمة: ٩٧٢، التاريخ الكبير للبخاري: ٣٨٠/٣ الترجمة: ١٢٧٨، المعارف لابن قتيبة: ٢٦٠، أخبار القضاة لوكيع: ١٠٧/١، الجرح والتعديل: ٥٥٨/٣ الترجمة: ٢٥٢٤، الاستيعاب (ط البجاوي): ٥٣٧/٢ الترجمة: ٨٤٠، أسد الغابة: ٢٧٨/٢ الترجمة: ١٨٢٤، تهذيب الأسماء واللغات: ١/١٠٠، الترجمة: ١٨٦، تهذيب الكمال للحافظ المزي: ٢٤/١٠ الترجمة: ٢٠٩١، سير أعلام النبلاء: ٤٢٦/٢، الترجمة: ٨٥، تذكرة الحفاظ: ٣٠/١، الترجمة: ١٥، معرفة القراء الكبار للذهبي: ٣٥، الترجمة: ٥، الاصابة: ٥٤٣/٢، الترجمة: ٢٨٨٠، تهذيب التهذيب: ٣٩٩/٣، الترجمة: ٧٣١، تقريب التهذيب مجموعاً إلى الكاشف للذهبي وغيره من الكتب: ٢١١ الترجمة: ٢١٢٠، تحرير تقريب التهذيب للدكتور بشار عواد معروض والشيخ شعيب الارناؤوط: ٤٣١/١ الترجمة: ٢١٢٠ .

الضرر^(١) أي: المرض. وكل عاهة من عمى وزمن وغيرهما ضرر .
القراءة : بتصب (غير) استثناء من القاعدين .
أو : حالاً منهم .
ورفعاً، صفة للقاعدين .

وقرئ : بجر (غير) صفة للمؤمنين^(٢).

ونفي التساوي بين المجاهد والقاعد بغير عذر ، وان كان معلوماً -
توبيقاً للقاعدين عن الجهاد وتحريكاً له عليه؛ كقوله: «**هُلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ**

١ - قوله: لما سمع ابن ام مكتوم - وكان أعمى - النبي ﷺ ... ي ملي على زيد بن ثابت «**لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ**» قال: يا رسول الله لو استطعت الجهاد لجاهدت نزل: «**غَيْرُ أُولَئِكَ الظَّرَرُ**» ... قلت: روى ذلك الشيخان وغيرهما من حديث البراء بن عازب ومن حديث زيد بن ثابت، فانظر صحيح البخاري الباب ٣١ من الجهاد ٢٥/٢، الحديث ٢٨٣١، والباب ١٨ من تفسير القرآن: ٤١٥/٢، الأحاديث ٤٥٩٢، ٤٥٩٣، ٤٥٩٤، وانظر صحيح مسلم الحديث ١٤١ - ١٤٢ من الباب ٤٠ من الامارة، ١٤٠ - ١٥٠٨/٣ - ١٥٠٩، التسلسل العام: ١٨٩٨، وانظر مسند احمد: ٢٨٢/٤ وتفسير الطبرى: ١٤٤/٥، وتفسير ابن ابي حاتم الرازى: ١٠٤٣/٣ الحديث: ٥٨٤٥ - ٥٨٤٥، وسنن البيهقي: ٢٢/٩، واسباب النزول للواحدى: ١٠٠ - ١٠١، ولباب النقول للسيوطى: ٧٨ والدر المنثور له: ٢٠٢/٢ - ٢٠٣ وهي أحاديث صحيحة .

٢ - قوله: القراءة بتصب (غير) ... ورفعها ... وجرها ... قلت: قرأ ابن كثير، وابو عمرو، وحمزة، وعاصم، ويعقوب، والبيزىدى، والحسن، والاعمش (غير)- بالرفع على الوصف او البديلية من القاعدين، وقرأ نافع وابن عامر والكسانى وغيرهم (غير) بالتصب على الاستثناء او الحال، وقرأ الاعمش وأبو حياة وابو موسى كلها عن حمزة (غير) بالجر وهو بدل من المؤمنين او صفة لهم، وروي عن ابن محيصن الاوجه الثالثة ... فانظر: السبعة: ٢٣٧، والتيسير للذانى: ٩٧ والكشف: ٥٥٥/١، والحجۃ للقراء السبعة لابی علي الفارسي: ٩١/٢، والبحر المحيط: ٣٣٠/٣، والدر المصور: ٧٦/٤ ومعجم القراءات القرأنية: ١٥٥/٢ ومعجم القراءات: ١٣٤/٢.

والَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ^(١) تحرِيکاً لطلب العلم، وتنبيخاً على الرضى
بالجهل.

قال **ﷺ** لما رجع من تبوك ^(٢): ((إن بالمدينة لأقواماً ما سرت من مسیر
ولا قطعتم من واد إلا كانوا معكم فيه)) قالوا : يا رسول الله: وهم بالمدينة؟ قال:
(نعم، وهم بالمدينة حبسهم حابس العذر)) ^(٣)

١ - الزمر من الآية: ٩ .

٢ - تبوك: قال ياقوت إنها موضع بين وادي القرى والشام، وقيل بركة لأنباء سعد من بنى عذرة،
ثم نقل عن أبي زيد أن تبوك تقع بين الحجر وأول الشام، على أربع مراحل من الحجر نحو
نصف طريق الشام، وقال: إنها حصن به عين ونخل وحائط ينسب إلى النبي **ﷺ** (معجم
البلدان: ١٤/٢)، وتبوك الآن إمارة بالطرف الشمالي للحجاز بالمملكة العربية السعودية
قادتها تبوك التي تتوسط واحة خصبة كانت محطة على سكة حديد الحجاز المعطلة بين
دمشق والمدينة، اشتهرت بغزوة النبي **ﷺ** (الموسوعة العربية الميسرة الموسعة لياسين
صلواتي: ١٠١٩/٣) وسبب هذه الغزوة أن أناساً قدمو من الشام فذكروا أن الروم قد جمعت
جموعاً كثيرة بالشام (غازري الواقدي: ٩٩٠/٣) للقضاء على سيدنا محمد **ﷺ** ودعوه واتباعه
فما كان منه إلا أن يجهز حيشاً كثيفاً بلغ ثلثين ألفاً (غازري الواقدي: ٩٩٦/٣) بعد منصرفه
من الطائف (تاريخ الطبرى: ١٠٠/٣) وخلف على المدينة عليا **ﷺ** (سيرة ابن هشام:
٥١٩/٢) ونقل البلاذري عن أهل التاريخ أنهم قالوا: توجه رسول الله **ﷺ** إلى تبوك من أرض
الشام لغزو من انتهى إليه قد تجمع له من الروم وعاملة ولخم وجذام وغيرهم، وذلك في
سنة سبع من الهجرة، ولم يلق كيداً، فأقام بتبوك أياماً فصالحة أهلها على الجزية (فتوح
البلدان - تحقيق المنجد: ٧١/١) ولما لم يجد تلك الجموع استثمر بقاءه هناك في مفاوضة أهل
أيلية وأذرح ومقنا (المصدر نفسه وانظر ذلك في دائرة المعارف الإسلامية المترجمة - دار
الشعب: ٢١٠/٩) وهي آخر غزواته **ﷺ** (جواهر السيرة لابن حزم: ١٩٨) .

٣ - حديث: ((إن بالمدينة لأقواماً...)) رواه الإمام أحمد بسندين أحدهما عن أنس (انظر مسند
أحمد: ١٠٣/٣) والثاني عن جابر (انظر المسند: ٣٤١/٣)، ورواه البخاري بالسند عنهم أيضاً
فانظر صحيح البخاري الباب: ٣٥ من الجهاد، ٢٧/٢ الحديث: ٢٨٣٩ عن أنس والباب:
٨١ من المغازى: ٢/٣٧٥ الحديث: ٤٤٢٣، وأخرجه الإمام مسلم بسنته عن جابر فانظر صحيح
مسلم، الحديث: ١٥٩ من الباب ٤٨ من الامارات: ١٥١٨/٣، التسلسل العام: ١٩١١، وأخرجه =

وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَلَّ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ
 وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًاً وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَلَّ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ
 عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا^{١٩٥} دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا
 رَّحِيمًا^{١٩٦} إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمٌ إِنَّ أَنفُسَهُمْ قَالُوا فِيمَا كُنْتُمْ قَالُوا
 كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتَهاجِرُوا فِيهَا
 فَأُولَئِكَ مَا وَاهَمُ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا^{١٩٧}

.....

وَهُؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ صَحَّتْ نِيَاتُهُمْ، وَتَعْلَقَتْ قُلُوبُهُمْ بِالْجَهَادِ، وَإِنَّمَا مَنْعَمُهُمْ عَنِ
 الْجَهَادِ الضررُ .

«وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» عَطْفٌ عَلَى (الْقَاعِدُونَ) .
 وَيَتَعَلَّقُ «بِأَمْوَالِهِمْ» بـ(الْمُجَاهِدُونَ) «وَأَنفُسِهِمْ» (كـا) عَطْفٌ عَلَى
 (بـأَمْوَالِهِمْ) .

=ابن ماجة عن أنس فانظر سننه في الباب السادس من الجهاد: ٩٢٣/٢، ٢٧٦٤، وأبو
 داود عن أنس ايضا فانظر سننه في الباب ٢٠ من الجهاد ١٢/٣، الحديث: ٢٥٠٨ وانظر
 جامع الاصول لابن الاثير - كتاب الجهاد - ٢٣٤/٣ الحديث ١١٠٦ عن جابر و ١١٠٧ عن
 أنس، واخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (تحقيق اللحام) الحديث ٦ من الباب ٣٩ من كتاب
 المغازي الرقم ٤٠، ج ٨ ص: ٥٦٢ وعبد الرزاق الصنعاني في المصنف: ٢٦١/٥
 الحديث: ٩٥٤٧ كلاهما عن أنس والبيهقي في السنن الكبرى: ٢٤/٩ عن أنس وجابر،
 والسيوطى في الجامع الكبير المسمى بجمع الجواب (دار الكتب العلمية) ٧٨/٣
 ٧٤٣٤، وكنز العمال: ٣٣٧/٤، الحديث: ١٠٧٨٥ عنهما. وهو حديث صحيح .

وكفى الوقف هنا؛ لأن ما بعد جملة موضحة لنفي التساوي بين القاعد والمجاهد؛ كأنه قيل: ما لهم لا ينتون، فقيل: «وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ» بالمال والنفس «عَلَى الْقَاعِدِينَ» عذراً «دَرْجَةً» نصب حال؛ أي ذوي درجة . أو : مصدر؛ أي: فضلهم تفضيلة كـ: (ضربه سوطاً)؛ أي: ضربه ضربة . وفضل المجاهدون بالمال والنفس على القاعدين عذراً درجة؛ لأن المجاهد مباشرة مع نية، وللقاعد^(١) نية ولا مباشرة .

ثم أومأ تعالى إلى منه على الفريقين، فقال: «وَكُلَا» : نصب مفعول أول؛ لقوله: «وَعَدَ اللَّهُ» الثاني «الْحُسْنَى» .

المعنى: كل واحد من الفريقين وعد العدة الحسنة، وهي الجنة . ولا يكفي الوقف هنا، وإن كان ما بعد أيضاً جملة موضحة لما قبل، لوجود حرف العطف في: «وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ» مطلقاً «عَلَى الْقَاعِدِينَ» مطلقاً . أو : لغير عذر .

«أَجْرًا عَظِيمًا» نصب بـ(فضل)؛ لأن (فضل) بمعنى آجر؛ أي: آجرهم آجراً .

ولا وقف هنا؛ لأن «دَرَجَاتٍ مَّنْهُ» نصب بدل من (آجراً) .

«وَمَغْفِرَةٌ وَرَحْمَةٌ» عطف على (درجات)

أو : هما نصب بمصر؛ أي غفر لهم مغفرة، ورحمهم رحمة .

تلخيصه :

المجاهدون فضلو على القاعدين لعذر درجة، وفضلو على القاعدين بأمر النبي ﷺ لغير عذر درجات؛ قال ﷺ :

((من رضي باه ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا وجبت له الجنة))، فعجب

١ - ص : والقاعد له نية ... وما أثبتناه عن الاصل وعن كـ ف .

بها^(١)، ثم قال : ((وأخرى يرفع الله بها العبد مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض)) فقيل: ما هي يا رسول الله؟ قال: ((الجهاد)) [الجهاد] [١١١ - ب]
 ((في سبيل الله، الجهاد في سبيل الله، الجهاد في سبيل الله))^(٢)
 «وكان الله غفوراً رحيمًا»^(٣) (تا)

ونزل في من أسلم ولم يهاجر لما كانت الهجرة واجبة، وخرج مع المشركين
 إلى بدر فقتل كافراً «إنَّ الَّذِينَ تُوفَّاهُمْ»^(٤) يجوز أن يكون ماضياً؛ أي: توفهم،

١ - قوله: فعجب بها ثم قال كذا في الاصل وسائر النسخ، وفي صحيح مسلم: فعجب لها أبو سعيد
 فقال: أعدها عليَّ يا رسول الله ففعل ثم قال وأخرى يرفع الله بها العبد ... الخ وكذا في سنن
 النسائي وغيره فانظر تخریج الحديث الذي سنذكره الآن .

٢ - حديث: ((من رضي بالله ربها، وبالاسلام دينها ...)) رواه الامام مسلم بسنده عن أبي سعيد
 الخدري، الحديث ١١٦ في الباب ٣١ من الامارة ١٥٠١/٣، التسلسل العام ١٨٨٤، وفي أوله
 قوله: ((يا ابا سعيد ...)) والنسائي عنه في الحديث الاول من الباب ١٥ من الجهاد من سننه
 الكبيرى ١٤/٣، الحديث ٤٣٣٩، وفي الحديث الثالث من الباب الثاني من كتاب عمل اليوم
 والليلة من سننه الكبيرى: ٥/٦ الحديث: ٩٨٣٤ . والحاكم في المستدرك ٩٣/٢ وذكر السيوطي
 في الدر المنثور: ٢٠٥/٢ أن أبا داود قد أخرجه في سننه ولم أجده فيها وانظر ايضاً كتابه
 الآخر جمع الجامع: ١٦٣/٧ الحديث ٢١٩٨٢ ، وانظر الحديث في كنز العمال: ٧٢/١
 الحديث: ٢٨٢ ، ورواه البيهقي في السنن الكبيرى: ١٥٨/٩ وشعب الایمان: ٢٧/٤ الحديث
 ٤ عنده، ورواه الامام احمد عنه بليغظ: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: يا أبا سعيد ثلاثة من
 قالهن دخل الجنة، قلت: ما هن؟ قال: ((من رضي بالله ربها ... الخ)) فانظر مسند احمد:
 ١٤/٣ وانظر تحفة الاشراف بمعرفة الاطراف (ط: دار الكتب العلمية) ٣٨١/٣ الحديث:
 ٤١١٢ و ٤٣٥/٣ الحديث: ٤٢٦٨ ، والمسند الجامع: ٤٥٠/٦ ، الحديث: ٤٦١٠ ، وروى
 شطره الاخير عنه الامام عبد بن حميد فانظر المنتخب من مسند عبد بن حميد (تحقيق صبحي
 السامرائي): ٢٨٨ الحديث: ٩٢٢ و (تحقيق شلبية): ٨١/٢ الحديث: ٩٤٠ .

٣ - ورد في حاشية الاصل ما نصه: بلغ قراءة على مؤلفه ابقاء الله تعالى بالموصى .

٤ - قوله: ونزل في من أسلم ولم يهاجر ... إنَّ الَّذِينَ تُوفَّاهُمْ ... الخ أخرجه البخاري بسنده عن
 ابن عباس فانظر الباب ١٩ من التفسير من صحيح البخاري ٤١٦/٢ ، الحديث: ٤٥٩٦ =

ومستقبلاً، أي: تتوافقاً، **﴿الملائكة﴾** (١).

وتنصب **﴿ظالمي أنفسهم﴾** حالاً، أي في حال ظلمهم أنفسهم بالكفر، وترك الهجرة، والمقام في دار الشرك، فتتم الملائكة لهؤلاء المتوفين قبل نسخ وجوب الهجرة توبياً **﴿قالوا فيم﴾** أي: في أي شيء **﴿كنتُم﴾** من أمر دينكم؟

فلما وبخوا على ترك الهجرة معتذرين **﴿قالوا كُنَا مُسْتَضْعِفِينَ﴾** أي: عاجزين عن الهجرة **﴿في الْأَرْضِ﴾** أرض مكة .
فتشمل الملائكة موبخين لهم **﴿قَالُوا إِنَّمَا تَكُونُ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتَهاجِرُوا فِيهَا﴾**

تلخيصه: كنتم قادرين على الخروج إلى بعض البلاد فلم تخرجوا .

﴿فَأُولَئِكَ مَا وَاهَمُ جَهَنَّمَ وَساعَتْ مَصِيرًا﴾

= والباب ١٢ من الفتن من صحيحه: ٣٧٩/٣، الحديث: ٧٠٨٥، ورواه عبد الرزاق عن عكرمة فانظر مصنف عبد الرزاق: ٤٧٤/١، الحديث: ٦٣٠، وعبد بن حميد عن عكرمة، فانظر قطعة من تفسير الامام عبد بن حميد: ١١٣ الحديث: ٣٧٤، ورواوه الطبرى عن عكرمة كما رواه عن ابن عباس تفسير الطبرى: ٤٨٥/٥ او ابن أبي حاتم عن عكرمة عن ابن عباس فانظر تفسير ابن أبي حاتم: ١٠٤٥/٣، الحديث: ٥٨٦٢، والواحدى عن عكرمة عن ابن عباس: فانظر أسباب النزول: ١٠١، وتفسيره المسمى بالوسيط: ١٠٥/٢، وتفسير ابن عباس: ٧٨، وغرايبة النيسابوري: ١٤٨/٥، والبيهقي في السنن الكبرى: ١٤/٩، والبزار انظر مجمع الزوائد: ٩/٧ - ١٠ ، ولباب النقول للسيوطى ٧٩ - ٧٨ ، وقال السيوطي بعد ذكره بعض ما ذكرنا: وأخرجه: النسائي وابن المنذر وابن مردويه والطبراني بلفظ: ((إن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين ...)) فانظر الدر المنثور: ٢٠٥/٢ .

١ - ورد في حاشية الاصل قوله: ((المراد ملك الموت وحده أو: هو وأعوانه، والعرب قد تاختط الواحد بلفظ الجمع وبالعكس)) تمت .

فalloا: في هذا دليل على أن من لم يتمكن من إقامة دينه في بلد كما يجب، وعلم أنه يتمكن من إقامته في غيره حق عاليه المهاجرة؛ في^(١) الحديث: ((من فرَّ بدينه من أرض إلى أرض وإن كان شبراً من الأرض استوجب له الجنة، وكان رفيق [أبيه]^(٢) إبراهيم ونبيه محمد))^(٣) عليهما السلام .

- ١ - ص: وفي الحديث ... بزيادة (واو) لم ترد في الأصل ولا في فـ ك .
- ٢ - الزيادة من الكشف للشعابي والكشف للزمخري لأن العبارة كلها منقوله عن الكشاف .
- ٣ - حديث: ((من فرَّ بدينه من أرض إلى أرض وإن كان شبراً ...)) رواه الشعابي بسنده عن الحسن بهذا اللفظ في تفسير هذه الآية، وفي تفسير قوله تعالى «يا عبادي الذين آمنتموا إن أرضي واسعة قلبي يمتدون» الآية ٥٦ من العنكبوت فانظر الكشف والبيان: ٣٤٥/٢، واستشهد به الزمخشري في الموضعين فانظر الكشف: ١/٥٥٧، ٣/٢١٠، ٣/٥٥٧ وانتبه في الموضعين أيضاً من تفسيره: ٥٤٧/٥، ١٣/٣٥٨، ومن المعلوم أن القرطبي به القرطبي في الموضعين أيضاً من تفسيره: ٤٦١/٣، ٥٥٥/١ قد تعهد في مقدمة تفسيره بسلامة الأحاديث التي لم يذكر تخریجها قال ابن حجر بشأن هذا الحديث: اخرجه الشعابي من رواية عبد بن منصور التاجي عن الحسن مرسلاً، فانظر الكافي الشاف في تخریج أحاديث الكشف (مطبوع مع الكشف بدار الكتاب العربي بيروت) .

وما روي عن أبي الدرداء بلفظ ((من فرَّ بدينه من أرض إلى أرض مخافة الفتنة على نفسه ودينه كتب عند الله صديقاً، فإذا مات قبضه الله شهيداً)) الذي أخرجه الديلمي عن أبي الدرداء في مسند الفرسوس بتأثر الخطاب: ٣/٥٣٠، الحديث: ٥٦٥٦، وذكره السبوطي في الدر المنثور معزواً إليه وذلك في تفسير الآية ١٩ من سورة الحديد، وهي قوله: «أولئك هُم الصَّدِيقُونَ وَالشُّهَدَاءُ» في الدر المنثور: ٦/١٧٦، فقد قال فيه ابن عراق الكناني أنه فيه مجاشع بن عمرو انظر تنزيله الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنية الم موضوعة: ٢/١٨٧ الحديث ٢٧ من الجهاد ، ومجاشع هذا وضاع يضع الحديث انظر تذكرة الموضوعات للفتنى: ٢٢٢ و الفوائد المجموعة للشوكانى: ١٢٤ الحديث: ١٠٥ من أحاديث خاتمة الكتاب .

إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالسَّاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيغُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ

{٩٨} سَيِّلًا

.....
ولَا وَقْفٌ هَذَا، لَأَنَّ «إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ» اسْتِشَاءٌ مِّنْ قَوْلِهِ «فَأَوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ»
أَوْ : مِنْقَطِعٌ .

وَمَحْلٌ : «مِنَ الرِّجَالِ» حَالٌ مِّنَ الْمُسْتَضْعِفِينَ .
وَمَحْلٌ : «لَا يَسْتَطِيغُونَ حِيلَةً» الْجَمْلَةُ رُفعٌ اسْتِنَافٌ، فَيُوقَفُ عَلَى
«الْوِلْدَانِ» .

أَوْ : جَرٌ، صَفَةُ الْمُسْتَضْعِفِينَ، وَجَازٌ وَصَفَ الْمُسْتَضْعِفِينَ بِالْجَمْلَةِ، وَهِيَ
نَكْرَاتٌ؛ لَأَنَّ الْمَوْصُوفَ وَإِنْ وَجَدَ فِيهِ حِرْفُ التَّعْرِيفِ، فَلَيْسَ بِشَيْءٍ يَعْرَفُهُ^(١)
كَوْلَهُ^(٢) :

- ١ - قَوْلَهُ: فَلَيْسَ بِشَيْءٍ يَعْرَفُهُ ... كَذَا فِي الْأَصْلِ وَسَائِرِ النُّسُخِ صِفَّهُ وَالْعِبَارَةُ مُنْقَوْلَةٌ مِّنَ
الْكِتَافُ ٥٥٧/١ وَهِيَ فِيهِ (فَلَيْسَ لِشَيْءٍ بِعِينِهِ) وَهُوَ الصَّوَابُ .
- ٢ - قَوْلَهُ: كَوْلَهُ ... قَلْتُ نَسْبَ سَيِّبُوْيِهُ هَذَا الْبَيْتُ لِرَجُلٍ مِّنْ بَنِي سَلُولٍ (مُولَدٌ) فَانْظُرْ الْكِتَابَ لَهُ
٢٤/٣، وَنَسْبٌ فِي حِمَاسَةِ الْبَحْتَرِيِّ صِ ١٧١ إِلَى عَمِيرَةَ بْنِ جَابِرِ الْحَنْفِيِّ وَنَسْبَ الْأَصْمَعِيِّ
إِلَى شَمْرَ بْنِ عُمَرَوْ الْحَنْفِيِّ فِي الْأَصْمَعِيَّاتِ (ط: دَارُ الْمَعْارِفِ بِمِصْرِ صِ ١٢٦ الْأَصْمَعِيَّةِ:
٣٨)، وَانْظُرْهُ فِي الْخَصَائِصِ: ٣٣٨/٢، ٣٣٠/٣ وَشِرَحُ أَبْنِ عَقِيلٍ ١٩٦/٣ الشَّاهِدُ: ٢٨٩
وَمَغْنِيُّ الْلَّبِيبِ: ١٣٨، ٥٦١، ٨٤٥، الشَّوَاهِدُ: ١٥١، ٧٩٢، ١١٠٣، وَلِسَانُ الْعَرَبِ مَادَةُ (تَمَّ)
(مِنْ) وَارْتَشَافُ الْضَّرْبِ لِأَبِي حِيَانَ الْأَنْدَلُسِيِّ تَحْقِيقُ رَجَبِ عَثَمَانَ مَطْبَعَةُ الْخَانِجِيِّ بِالْقَاهِرَةِ
طِ ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨، ٢٠٢٣/٤ وَالدَّرُّ المَصْوُنُ: ٨٨/٢ الشَّاهِدُ: ٦٩٧ وَ ٨٠/٤ الشَّاهِدُ:
١٦٤٢، وَهُمَّعُ الْهَوَامِعُ: ٩/١ وَشِرَحُ شَوَاهِدَ الْمَغْنِيِّ: ١/١٣٠ الشَّاهِدُ: ١٣٨، وَ ٨٤١/٢
الشَّاهِدُ: ٦٧١، وَالدَّرُّ اللَّوَامِعُ: ٤/١، وَالْمَعْجَمُ الْمُفَصَّلُ فِي شَوَاهِدِ الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ: ٢٧١/٨
وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ لِلْبَغْدَادِيِّ: ١/٣٥٧، ٣٥٧/١، ١٠١/٣، ٢٠٧/٤، ٢٢/٥، ١٩٧/٧، وَأَوْضَحُ الْمَسَالِكُ:
٢٠٦/٣، الشَّاهِدُ: ٣٩٣ .

فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُواً غَفُوراً^(١) وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَن يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ

.....

ولقد أمر على اللئيم يسبني

(١)

المعنى: هم عاجزون عن الهجرة؛ لضعفهم وفقرهم .

﴿عَفُوا غَفُوراً﴾ (حس).

﴿مُرَاغِمًا﴾ متحولاً .

﴿كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ في الرزق .

المعنى : مكاناً يتحول اليه على رغم أنفهم، أرغمت الرجل: فارقته بكره منه

لمذلة تلحقه بذلك، وأصل الرغم: لصوق الأنف بالر GAMMAM ذلاً وهو التراب .

وقرئ : مرغماً^(٢).

١ - البيت من الكامل وشطره الثاني طبقاً لما أورده الأصمسي ضمن قطعة كالاتي:

أبداً وسَدَ خاصَّاصَةً بالطين	لو كنت في رِيَمَان لست ببارح
جائَتْ إِلَيَّ مُنِيَّتِي تَبَغِينِي	لِي في ذراه مَاكل ومشابِر
فمضيَتْ ثُمَّتْ قلتْ لا يعنينِي	ولقد مررت على اللئيم يسبني
إِنِّي وربِّك سخطه يرضيَّنِي	غضبان ممتلناً عَلَى إِهابِه
فرح وخرقْ إِنْ هلكتْ حزِينِي	يارب نُكْسِ إِنْ أَنْتَهِ مُنِيَّتِي

فانظر الأصمعيات: ١٢٦ الاصمعية: ٣٨. وريمان قصر باليمين وخصاصه أي فروجه وخلله، والذرى بفتح الذال ما استنزفت به من الريح، وثمت حرف عطف، والنكس بكسر النون الرجل الضعيف المقصر في النجدة والكرم .

٢ - قوله: وقرى مرغماً... قلت: أي على وزن مذهب هي قراءة الجراح ونبيح والحسن بن عمران والواقدي عن عباس الضبي انظر معجم القراءات: ١٤٠/٢.

ونزل لما خرج جندع بن ضمرة^(١) من مكة محمولاً على سريره مهاجراً إلى المدينة فمات في الطريق، فقال بعض المسلمين: لو وصل إلى المدينة لكان أتم «وَمَن يُخْرِجُ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِرًا»^(٢).

١ - جندع بن ضمرة بن أبي العاص الجندعي الضمري أو الليشي وكثروا ما يرد اسمه بلفظ (جندب) وقد اختلف في اسمه وأسم أبيه اختلافاً كبيراً، وكان شيخاً كبيراً ذا مال وله اربعة بنين فقال وهو مريض اللهم إني انصر رسولك بنفسى، ولما نزلت «الَّمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَنَهَا جَرَوْا فِيهَا» قال: اللهم قد أبلغت في المعدنة والحجة، ولا معدنة لي ولا حجة ثم خرج يrepid الهجرة فقال لبنيها حملوني إلى دار الهجرة فاكون مع النبي ﷺ فحملوه على سريره فلما بلغ التعيم مات، فقال بعض أصحاب النبي ﷺ مات قبل أن يهاجر فلا ندرى على ولاية هو أم لا فنزل قوله تعالى «وَمَن يُخْرِجُ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرَهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا» فانظر الاستيعاب ٢٥٧/١ الترجمة: ٣٤٢، وأسمه فيه (جندب) مشيراً إلى الاختلاف في اسمه وكذا فعل ابن الاثير في أسد الغابة: ٣٥٩/١، الترجمة: ٨٠٣، أما ابن حجر فقد ترجم له في الاصابة ٢٥٣/١ الترجمة: ١٢٣٣ في (جندع) مشيراً إلى الاختلاف في اسمه، وانظر مصادر تخریج الحديث التي سنذكرها الآن.

٢ - قوله: ونزل لما خرج جندع ... «وَمَن يُخْرِجُ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِرًا» قلت أخرجه الإمام الطبرى بسنده عن عكرمة، فانظر تفسير الطبرى: ١٥٢/٥ وفيه أنه جندب بالباء، وآخرجه ابن أبي حاتم بسنده عن عكرمة عن ابن عباس فانظر تفسيره ١٠٥١/٣ الحديث ٥٨٨٩ وفيه انه ضمرة بن جندب، وكذا رواه أبو يعلى بسنده عن ابن عباس وأورد اسمه (ضمرة بن جندب) فانظر مسند أبي يعلى ج ٢ ص ٣٦٦ الحديث: ٢٦٨٠، وذكرة الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٠/٧ والمطالب العالية ٣٢١/٣ الحديث ٣٥٨٨، والدر المنشور: ٢٠٧/٢ وانظر تفسير اللباب في علوم الكتاب لابن عادل الحنفى: ٥٩٥/٦ - ٥٩٦. والكشف والبيان للشعابى: ٣٤٦/٢، وتفسير البغوى: ٤٧٠/١ .

ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتَنُكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا

.....
القراءة : « ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ » قبل بلوغه مهاجره جزماً عطفاً على « يَخْرُجُ ». .

و القرئ : برفع « يُدْرِكُهُ » استثنافاً .

وبنصبه باضمار (أن) (١). .

« فَقَدْ وَقَعَ » أي وجب « أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ » (كا) بایجابه تعالى على نفسه .
« رَّحِيمًا » (حس) . .

« وَإِذَا ضَرَبْتُمْ » أي : سافرتم « فِي الْأَرْضِ » سفراً يبلغ مسيرة [١١٢ - أ] ليالتين قاصدين ، وهو ستة وأربعون ميلاً بالهاشمي عند الشافعي (٢) ، وعندي أبي

١ - قوله: القراءة ... جزماً، وقرئ برفع يدركه ... وبنصبه ... قلت: قرأ الجمهور بالجزم عطفاً على فعل الشرط، وقرأ النخعي وطلحة بن مصرف او طلحة بن سليمان او هما معاً بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف تقديره هو يدركه وذلك على الاستثناف، وقرأ الحسن البصري وفتادة بالنصب على اضمار (إن) فانظر الكشاف: ٥٥٨/١، والمحرر الوجيز: ٤/٢٣٠، فتح القدير للشوكاني: ١/٥٠٥، البحر المحيط: ٣/٣٣٦ - ٣٣٧، وفصل ابن جني في شرح هذه القراءات وتوجيهها في المحتسب: ١/٣٩٥ وما بعدها وانظر معجم القراءات: ٢/١٤٠ - ١٤١، ومعجم القراءات القرآنية: ٢/١٥٧ . .

٢ - انظر رأي الإمام الشافعي في أقل مسافة القصر في كتابه: الام: ١٦٢/١، ومختصر الزنى (على هامش الام): ١٢١/١، والحاوي الكبير للماوردي: ٢/٢٥٨، المهدوب لأبي اسحاق الشيرازي: ١/١٠٩ . .

^(١) مسيرة ثلاثة أيام بلياليهن «فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ» بأن تردوها من أربع إلى اثنين، ولا يعتبر البطء ولا الالسراع في جواز القصر، فلو سار مسيرة ثلاثة أيام في يوم قصر، وإن سافر مسيرة يوم في ثلاثة [أيام] ^(٢) لم يقصر .

وَعَنْ عَطَاءِ: أَنَّهُ يَرْدِهَا إِلَى رُكْعَةٍ، وَيَجْعَلُ الْخَوْفَ شَرْطًا لِجَوَازِ الْفَقْرَ؛
لِقَوْلِهِ: «إِنْ خَفْتُمْ أَنْ يَفْتَنُكُمْ» أَيْ يَقْتَلُكُمْ وَيَنْالُكُمْ بِمَا تَكْرِهُونَ «الَّذِينَ كَفَرُوا» (كَا).

وَالصَّحِيقُ أَنَّ الْخَوْفَ لَيْسَ بِشَرْطٍ؛ لَمَا صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَافَرَ بَيْنَ مَكَةَ وَالْمَدِينَةِ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ يَصْلِي رَكْعَتَيْنِ .

فالشافعی يقصر ويتم، والقصر أفضل، لقول عائشة [أول ما]^(٢) فرضت الصلاة ركعتان فأقررت في السفر وزيدت في الحضر .

والقصر عند أبي حنيفة عزيمة؛ لأنه تعالى نفى الجناح بقوله: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ» ونفى الجناح إنما يكون في الرخص لا في الحتم .

١ - انظر رأي الإمام أبي حنيفة في ذلك في كتاب الأصل لمحمد بن الحسن الشيباني (طبعه الهند)
 ١/٢٦٥، والجامع الصغير (مع شرحه النافع الكبير - عالم الكتب): ١٠٨، مختصر الطحاوي:
 ٣٣، الهدایة: ٨٠/١، والاختیار لتعلیل المختار: ١١٩/١.

٣ - الزيادة من ك . وفي ف: أول فرضاً (بسقوط ما) وفي الاصل ونسخة ص: لقوس عائشة فرضت الصلاة، كعاتباً) كذا بـ فـ ((كعاتباً)) ولا يصح ذلك نحوياً .

مُبَيِّنًا ١٠١١ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقْمِتْ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقْمِ طَائِفَةً مِّنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيُكُوُنُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةً أُخْرَى لَمْ يُصْلُوْ فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَالَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَعْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتَنِتُكُمْ فَيَمْلِئُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً

.....

وَقَرِئَ : من الصلاة أن يفتكم، بلا [إن] خفتم^(١)؛ بجعل (أن يفتكم) مفعولاً له، أي كراهة أن يفتكم .

الأخشن : (من) زائد^(٢) .

سيبويه^(٣) : هي صفة محفوظ؛ أي: شيئاً من الصلاة .

»مُبَيِّنًا« (حس)

لما أراد أن يتحين المشركون غرة المسلمين فيحملوا عليهم لاشتغالهم بصلاتهم، نزل تعليماً لهم «وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ»^(٤) يامحمد حاضراً في أصحابه «فَأَقْمِتْ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقْمِ طَائِفَةً مِّنْهُمْ مَعَكَ» مصلية، وطائفـة وجاه العدو

١ - قوله: وَقَرِئَ : من الصلاة أن يفتكم بلا إن خفتم ... قلت هي قراءة أبي بن كعب وعبد الله بن مسعود فانظر : تفسير الطبرى: ١٥٥/٥ ، والكساف: ٥٥٩/١ ، والبحر المحيط: ٣٣٩/٣ ، ومعجم القراءات القرآنية: ١٥٨/٢ و معجم القراءات: ١٤٢/٢ .

٢ - الأخشن: هو سعيد بن مسدة المعروف بالأخشن الاوسط وقد مرت ترجمته في حواشى الجزء الاول من هذا الكتاب ص ٢٤٩ ولم أجده رأيه في موضعه من تفسير هذه الآية من كتابه معاني القرآن تحقيق الدكتور فائز فارس ولا في تحقيق عبد الامير الورد، وقد نقل رأيه الإمام العكبري في التبيان ٣٨٦/١ .

٣ - سيبويه هو عمرو بن عثمان بن قنبر وقد مرت ترجمته في ج ١ ص: ٢٣٨ ، ولم أجده رأيه في كتابه (الكتاب) وقد نقل رأيه الإمام العكبري في التبيان ٣٨٦/١ .

٤ - ك: وإن كنت فيهم ... وهو خطأ .

» ولِيَأْخُذُوا « أي غير المصلون « أسلحتهم » ، فعلى هذا يأخذون ما شاؤوا من السلاح.

أو : المراد المصلون فيأخذون ما لا يشغل عن الصلاة، كالخجر والسيف؛ لأن السلاح كل ما يقاتل به ويتمتع، من الإسليج؛ ثبت، فكان الراعية إذا أكلته سمنت فتمنع عن النحر .

» وَإِذَا سَجَدُوا « أي : المصلون « فَلَيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ » إذا صلوا، حراساً لكم، » وَلَنْتَ طَائِفَةٌ أُخْرَى « غير الذين صلوا . ومحل « لَمْ يُصْلُوا » رفع صفة (طائفة)، » فَلَيُصْلُوا مَعَكُمْ وَلِيَأْخُذُوا « أي : الآتون .

أو : المصلون

» حَذْرُهُمْ وَأَسْلَحَتْهُمْ «

ولما كانوا آخذين بالحذر في كل موطن، حتى صار كأنه سلاح لهم جمعه معها .

وهكذا ينبغي أن لا يزال الإنسان حذراً، معتقداً على الله تعالى، سيماماً مع أعداء الدين

ثم أوما إلى زيادة تحذير فقال: » وَدَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفِلُونَ عَنْ أَسْلَحَتِكُمْ وَأَمْتَعَنَّكُمْ «

وقرئ : وأمتعنكم^(١).

» فَيُمْلِئُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً « أي : فيقصدونكم بالسوء قصداً » واحدة « (حس)

١ - قوله: وقرئ : وأمتعنكم ... قلت هي قراءة سعيد بن جبیر .. وهو شاذ اذ هو جمع الجمع انظر مختصر ابن خالويه وفيه انه سعيد بن حميد ولعله تصحيف، والكساف: ٥٦٠/١ دون نسبة، والبحر المحيط: ٣٤١/٣ الدر المصور: ٨٥/٤، معجم القراءات القرآنية: ١٥٨/٢، معجم القراءات ١٤٥/٢ .

وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذْى مِنْ مَطْرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلَحَتُكُمْ
وَخُذُّوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا^(١٠٢) فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ
فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَثُمْ فَاقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ
الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا^(١٠٣) وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنَّ
تَكُونُوا تَائِلُمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ
اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا^(١٠٤)

ولما أمرهم بحمل السلاح، رخص لكم في تركه لعذر، فقال: «وَلَا جُنَاحَ» [١١٢ - ب] «عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذْى مِنْ مَطْرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا
أَسْلَحَتُكُمْ وَخُذُّوا حِذْرَكُمْ» (كا) وإن لم تحملوا السلاح .

«مُهِينًا» (كا)

«فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ» أي فرغتم من صلاة الخوف «فَادْكُرُوا
اللَّهَ» بالتسبيح والتهليل والتمجيد .

وتنصب «قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ» (كا) أحوالاً .

تخصيصه :

اذكروه في هذه الاحوال

أو : معنى (قضيتم الصلاة) شرعاً فيها، فيكون المراد بـ(قديماً) أي
مستأنفين، و (قعوداً): جاثمين على الركب، و (على جنوبكم)^(١) مثخنين بالجراح .
فالشافعي يوجب^(٢) الصلاة على الخائف إذا كان أهلاً لها بكل حال، وأبو
حنيف لا يجيزها ويبطلها حالة القتال فإذا أمن قضى .

١ - في الاصل وصف (جنوبهم) بهاء الغيبة وما اثبتناه عن ك.

٢ - في الاصل فالشافعي يجيز ... وصححها الناسخ في الهاشم الى ما اثبتناه .

﴿فِإِذَا اطْمَانْتُمْ﴾ أي أمنتم ﴿فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ (كـا) أي: أتموها أربعاً .
﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ (حس) واجباً مقدراً وقتها، فلا
تؤخر عنه . في ^(١) هذا حجة للشافعـي حيث يوجـبـها في كل حال .

﴿وَلَا تَهْنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾ (كـا) لا تضعفـوا في طلبـ الكـفارـ .
ثم شـجـعـهمـ علىـ ذـلـكـ؛ فـقالـ ﴿إِنْ تَكُونُوا تَالِمُونَ﴾ تـجدـونـ أـلـمـ الجـراحـ ﴿فَإِنَّهُمْ
يَالْمُؤْمِنُونَ كَمَا تَالِمُونَ﴾

القراءـةـ : بـكسرـ (إنـ) شـرـطاـ .

وقـرـئـ : بـفتحـهاـ ^(٢) ، أي لأنـ يـكونـواـ .

وقـرـئـ : تـبـلـمـونـ بـكسرـ التـاءـ وـقلـبـ الـهـمـزـةـ يـاءـ ^(٣) .

تأـخـيـصـهـ :

ذلكـ مشـتـرـكـ بيـنـكـمـ وـبيـنـهـمـ، وـلكـمـ عـلـيـهـمـ مـزـيـةـ؛ لأنـ حـالـكـمـ أـنـكـمـ ﴿تَرْجُونَ مِنَ
الله﴾ منـ الجـنةـ وـالـثـوابـ ﴿مـا لـا يـرـجـونـ﴾ لأنـهـمـ لاـ يـؤـمـنـونـ بـالـبـعـثـ .
﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيـمـاً حـكـيـماـ﴾ (تا)

١ - قوله: في هذا ... كذا في الأصل وسائر النسخ ولعل الأرجح أن يضاف إليها الواو .

٢ - قوله: القراءـةـ بـكسرـ (إنـ) شـرـطاـ وـقرـئـ بـفتحـهاـ ... قـلتـ: اـما قـراءـةـ كـسرـ هـمـزـةـ (إنـ) فـهيـ قـراءـةـ
الـجمـهـورـ وـاما قـراءـةـ فـتحـهاـ فـهيـ قـراءـةـ عـبـدـ الرـحـمـنـ الـأـعـرـجـ عـلـىـ انـهـ مـفـعـولـ لـهـ فـانـظـرـ
محـتـصـرـ ابنـ خـالـوـيـهـ: ٢٨ـ، الـكـشـافـ: ٥٦١ـ/١ـ، الـبـحـرـ الـمـحيـطـ: ٣٤٣ـ/٣ـ، وـالـمـحتـسـبـ: ١٩٧ـ/١ـ
وـالـمـحرـرـ الـوـجـيزـ: ٤ـ/٤ـ وـالـدرـ الـمـصـونـ: ٤ـ/٨٦ـ، معـجمـ الـقـرـاءـاتـ الـقـرـآـيـةـ: ٢ـ/١٥٩ـ، وـمعـجمـ
الـقـرـاءـاتـ: ٢ـ/١٤٧ـ .

٣ - قوله: وـقرـئـ تـبـلـمـونـ بـكسرـ التـاءـ وـقلـبـ الـهـمـزـةـ يـاءـ .. قـلتـ: هيـ قـراءـةـ ابنـ وـثـابـ وـمنـصـورـ بنـ
الـمـعـتـمـرـ، فـانـظـرـ المـصـادـرـ السـابـقـةـ .

سرق طعمة بن أبيرق^(١) درعاً من بني ظفر، وتركها عند زيد اليهودي^(٢)، ثم حلف أنه ما سرق شيئاً، وظهرت الدرع عند اليهودي، فأراد النبي ﷺ قطع يد اليهودي فنزل^(٣): «إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ بِالْحُقْقَ» بالحدود والأحكام «لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَأَكُمُ اللَّهُ» (حس) بما علمك وأوحى إليك «وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ» أي طعمة وكل خائن «خسيماً» (تا) مخاصماً مدافعاً عنه .

١ - طعمة بن أبيرق، أحد بني ظفر وكان من الانصار سرق درعاً لعمه كانت وديعة عنده شم قذفها على يهودي كان يعشاشم يقال له زيد السمين فجاء اليهودي إلى النبي ﷺ يهتف (بالنون أي يجهش) فلما رأى بنو ظفر ذلك جاؤوا إلى النبي ﷺ ليذروا صاحبهم وهم النبي بعذرهم فأنزل الله بشأنه ما انزل انظر ذلك في تفسير الطبرى ١٧١/٥ عن قتادة واسباب النزول للواحدى ١٠٣ دون اسناد والكشف والبيان ٣٥٣/٢ عن ابن عباس .

وبنو ظفر : ينسبون إلى ظفر بن الحارث كما في أسباب النزول ١٠٣ وهم حي من سليم كما في الكشف للشعالي : (دار الكتب العلمية) ص: ٢٩٩ و معجم قبائل العرب لعمرو رضا نهاية الارب للفقشندي : (دار الكتب العلمية) ص: ٣٥٣/٢ ، و سليم هو ابن منصور من قيس بن غيلان من العدنانية، فانظر حالة: ٦٩٥/٢ وقد تناول هذه القبيلة بالشرح الامام أبو سعد السمعاني في الانساب: ١٠١/٤.

٢ - قوله: زيد اليهودي ... قلت هو المسمى بزيد السمين انظر المصادر السابقة .

٣ - انظر هذا الخبر مرويا عن ابن عباس في الكشف والبيان: ٣٥٣/٢، وعن قتادة في تفسير الطبرى: ١٧١/٥ واسباب النزول للواحدى: ١٠٣ بدون اسناد، وقال وهذا قول جماعة من المفسرين ، وفي تفسير البغوي عن ابن عباس: ٤٧٧/١ .

إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ
 لِلْخَائِنِينَ حَسِيْمًا^{١٠٥} وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا^{١٠٦} وَلَا
 تُجَادِلْ عَنِ الدِّينِ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَانًا
 أَثِيمًا^{١٠٧} يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعْهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ
 مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا^{١٠٨} هَآأَنْتُمْ هَؤُلَاءِ
 جَادُلُتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ
 يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا^{١٠٩} وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ
 اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا^{١١٠} وَمَنْ يَكْسِبْ إِنَّمَا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ
 عَلَيْهِ حَكِيمًا^{١١١} وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِنَّمَا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ
 بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا^{١١٢}

.....

» رَّحِيمًا (حس) »

« ولا تُجَادِلْ » أي لا تخاصم « عنِ الدِّينِ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ » (كا) هم طعمـة
وقـومـه .

قالوا هذا خطاب للنبي والمراد غيره .

» إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَانًا أَثِيمًا^{١٠٧} » (حس) مبالغـة ، لأن طعمـة بالـغـ في
الـخـيـانـةـ بـالـيـمـينـ الـكـاذـبـ وـالـسـرـقةـ .

» يَسْتَخْفُونَ » يستترون ، حياء « مِنَ النَّاسِ » وأصله طلب الخفاء « وَلَا
يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعْهُمْ » بعلمه وقدرته ، « إِذْ يُبَيِّنُونَ » أي يـدـبـرونـ (١)،
ويـقـولـونـ ليـلاـ : « مـا لـا يـرـضـى مـنـ الـقـوـلـ » وهو حـلـفـ طـعـمـةـ أنهـ ماـ سـرـقـ شـيـئـاـ .

﴿مُحِيطاً﴾ (حس)

﴿هَأَنْتُمْ﴾ ياقوم طعمة، مبتدأ . خبره: ﴿هُوَلَاء﴾^(١). وما بعد جملة مبينة لوقوع (هُوَلَاء)^(٢) خبراً، [١١٣ - أ] وهي ﴿جَادَلْتُمُ عَنْهُمْ﴾ عن الخائنين في الحياة ﴿الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾

وقرئ : (عنه)^(٣)؛ أي عن طعمة .

﴿فَمَنْ يَجَدُ اللَّهَ عَنْهُمْ﴾ اذا عذبوها ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾

﴿وَكِيلًا﴾ (حس) محامياً عنه ثم ؟

ثم أوما الى الى قبول التوبة، فقال: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا﴾ أي سرقة .
أو : شركا .

﴿أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ﴾ برميه البريء .

أو : يذنب دون الشرك، ثم يتتبّع ﴿يَجِدُ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ (حس) .

﴿عَلِيًّا حَكِيمًا﴾ (تا)

﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً﴾ هي سرقة الدرع ﴿أَوْ إِثْمًا﴾ ذنباً وهو يمينه الكاذبة،
﴿ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِينًا﴾ والهاء في (به) للإثم .

أو : جعل الخطيئة والاثم واحداً؛ لأنهما بمعنى الذنب .

المعنى : من سرق واتهم غيره .

﴿فَقَدْ احْتَمَلَ﴾ أي تحمل ﴿بِهِنَانًا﴾ أصله كل ما يبيهت له الانسان من ذنب
وغيره ﴿وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ (حس) ذنباً ظاهراً .

١ - ص : أولاًء .

٢ - ص : أولاًء .

٣ - قوله: وقرئ (عنه) ... قلت هي قراءة عبد الله بن مسعود في الموضعين بصيغة المفرد أي عن طعمة بن أبيرق، انظر الكشاف: ٥٦٢/١، وتفسیر الرازی: ٣٧/١١، والبحر المحيط: ٣٤٥/٣ ومعجم القراءات القرآنية: ١٦٠/٢، ومعجم القراءات: ١٥٠/٢ .

وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضْلُلُوكَ وَمَا يُضْلُلُونَ إِلَّا
أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضْرُونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلِمْتَ مَا
لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا^(١) لَا خَيْرٌ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ

.....
«ولَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ»^(١) يامحمد؛ بأن عصنك، وأطلك على
اسرارهم .

وجواب^(٢) (لولا) : «لَهَمَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ» أي: من الناس .

أو : من المنافقين ، وهم قوم طعنة .

«أَنْ يُضْلُلُوكَ» (حس) عن الحق، ويلبسوا عليك في الحكم .

«وَمَا يُضْلُلُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ»؛ لن وبال ضلالهم راجع عليهم .

«وَمَا يَضْرُونَكَ مِنْ شَيْءٍ» (كا)؛ لأن الله يعصنك منهم .

«الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ» القرآن والقضاء بالوحى .

«وَعَلِمْتَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ» من الأحكام والغيب .

«عَظِيمًا» (تا)

و محل «مَنْ نَجْوَاهُمْ» أي: تناجيهم، وما يدبرونه بينهم، جرّ صفة (كثير)،
والمراد: جميع الناس .

١ - ك : عليكم ... وهو سهو .

٢ - ص : وجواز .. وهو تصحيف .

**إِلَّا مَنْ أَمْرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ ابْتَغَاءَ
مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ**

المعنى: لا خير في كثير مما يدبرون به بينهم .

﴿إِلَّا مَنْ أَمْرَ﴾ إِلَّا نجوى من أمر ، ومحله جر ، بدل من نجواهم .
أو : نصب استثناء منقطع .

أي: لكن من أمر «بِصَدَقَةٍ» فأمره خير، ويجوز أن يقال يأمر بالصدقة ويصدق
إن كان له مال، ويأمر بها إن لم يكن له مال .

أو : النجوى: الجماعة يتناجون كالشرب الجماعة يشربون .

﴿أَوْ مَعْرُوفٍ﴾ جميع أعمال البر معروف .

﴿أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ (حس)

قال ﴿إِلَّا أَخْبِرْكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرْجَةِ الصِّيَامِ وَالْقِيَامِ﴾؟ قيل: بلى، قال:
((اصلاح ذات البين، وافساد ذات البين هي الحالة التي تخلق الدين لا الشعر))^(١).
وقال ﴿كَلَامُ ابْنِ آدَمَ كُلُّهُ عَلَيْهِ لَا لَهُ، إِلَّا مِنْ أَمْرٍ مَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيٍ عَنْ مُنْكَرٍ،
وذَكْرُ اللَّهِ﴾^(٢).

ثم حضن على هذه الاشياء بقوله:

﴿وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ﴾ أي: المذكور «ابْتَغَاءً» مفعول له، أي لأجل «مَرْضَاتِ
اللَّهِ» أي رضاه لا لسبب آخر؛ لأن الاعمال لغير الله لا تحوز .
القراءة: «فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ» بنون وباء قبل الواو .

١ - حديث ((إِلَّا أَخْبِرْكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرْجَةِ الصِّيَامِ وَالْقِيَامِ...)) رواه جمع بالسند عن أبي الدرداء فانظر
مسند احمد: ٤٤٤/١، وسنن أبي داود: ٤٠٨/٤، وسنن الترمذى: ٤٩١٩ وسنن الترمذى: ٢٧٩/٤ الحديث
٢٥٠٩ وقال هذا حديث حسن صحيح، وصحیح ابن حبان: ١١/٤٨٩ الحديث: ٥٠٩٢، وتحفة
الاشراف: ٢٤١/٨ الحديث: ١٠٩٨١

٢ - حديث ((كَلَامُ ابْنِ آدَمَ كُلُّهُ عَلَيْهِ...)) رواه كثير من المحدثين بالسند عن أم حبيبة زوج النبي ﷺ فانظر
سنن ابن ماجة: ١٣١٥/٢ الحديث: ٣٩٧٤ وسنن الترمذى: ٤/٢ الحديث: ٢١٢ ومستدرک الحاکم:
٥١٢ وتحفة الاشراف: ١١/٣٢٠ الحديث: ١٥٨٧٧، والمسند الجامع ١٦/١٨٨ الحديث: ١٥٩٣٥

أَجْرًا عَظِيمًا^{١١٤} وَمَن يُشَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ
 الْمُؤْمِنِينَ نُولِهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاعَتْ مَصِيرًا^{١١٥} إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ
 بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا^{١١٦} إِنَّ
 يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًاٰ وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مُّرِيدًا^{١١٧} لَعْنَهُ اللَّهُ وَقَالَ
 لَأَتَخِذَنَّ مِنْ عِبَادَكَ تَصْبِيَّاً مَفْرُوضًا^{١١٨}

.....

المعنى: من أخلص عمله أعطاه الله «أجرًا عظيمًا» (حس).

«وَمَن يُشَاقِقُ» أي يخالف «الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ» وضوح [١١٣ - ب] الدليل «وَيَتَبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ» هو الكفر؛ لأن سبيل المؤمنين الاسلام .
 المعنى: من يكفر «نُولِهِ مَا تَوَلَّىٰ» نجعله واليا لما تولاه من الكفر في الدنيا «وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ» (كا) في العقبى «وَسَاعَتْ مَصِيرًا» (تا).

قالوا: في هذادليل أن الاجماع حجة لا تجوز مخالفته ، كما لا تجوز مخالفة الكتاب والسنة؛ لأنه تعالى حمع بين اتباع غير سبيل المؤمنين وبين مشاقة الرسول في الشرط، وجعل جزاءه الوعيد، فكان اتباعهم واجباً كموالاة^(١) الرسول .

«وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ» (حس).

«وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا» (حس) بعدت عليه غايته عن كل خير فلا يرجى له الفلاح .
 ونزل في أهل مكة^(٢) «إِن يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا» جمع انثى، والمراد أصنامهم كمناة واللات والعزى .

١ - ك ف : لموالاة ... (باللام) وما أثبتناه بالكاف عن الاصل وعن ص .

٢ - قوله: ونزل في أهل مكة «إِن يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا» قلت ذكر ذلك الثعلبي دون عزو الى راو فانظر الكشف والبيان ٣٦٠/٢ .

وَقَرِئَ : أَنْثَى ، مُفَرْدٌ ، وَأَنْثَا جَمْعُ إِنَاثٍ أَوْ أَنْثِيَّ ، وَأَنْثَا مَخْفَأً وَمَخْفَأً
وَمَقْلَا ، قَلْبُوا الْوَالِهِ هَمْزَةٌ ، وَأَوْثَانَا جَمْعُ وَثَنٍ^(١) : قَالُوا^(٢) : وَكَانَ فِي كُلِّ وَثَنِ شَيْطَانٍ
يَكْلُمُ السَّدْنَةَ فَلَذِلْكَ قَالَ : « وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا » خَارِجًا عَنِ الطَّاعَةِ .
أَوْ : الْمَرِيدُ : إِبْلِيسُ « لِغْنَةُ اللَّهِ »^(حـ) إِنْ اسْتَأْنَفَتْ « وَقَالَ لَتَخِذْنَ مِنْ
عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا » .

١ - قَوْلُهُ : وَقَرِئَ أَنْثَى مُفَرْدٌ ، وَأَنْثَا ... قَلْتُ : قَرَا الْحَسْنُ وَابْنُ هَرِيرَةَ وَأَنْثَى مُفَرْدًا ... وَقَرَا أَبُو
الْعَالِيَّةُ وَأَبُو نَهِيَّكُ وَمَعَاذُ الْفَارِيُّ وَعَائِشَةُ أَنْثَا بِضَمْتَيْنِ وَهُوَ جَمْعُ إِنَاثٍ وَأَنْثِيَّ ، وَقَرَا أَبُو
السَّخْتَيَّانِيُّ وَعَائِشَةُ وَأَنْثَا بِضَمْتَيْنِ ، وَقَرَا سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيبِ وَمُسْلِمُ بْنُ جَنْدِبِ وَمُؤْرَقُ الْعَجَلِيِّ
وَابْنُ عَبَّاسِ وَابْنُ عَمْرٍ وَعَطَاءَ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَعَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَسِينٍ وَمَجَاهِدَ أَنْثَا
بِضَمْتَيْنِ ، وَقَرَا أَبُو السَّوَارِ وَالْهَنَّائِيُّ وَمَجَاهِدَ أَوْثَانَا جَمْعُ وَثَنِ فَانْظُرْ تَفْسِيرَ الطَّبَرِيِّ^{٥/١٧٩}
وَالْمَحْتَسِبِ^{١/١٩٨} وَمُخْتَصِرِ ابْنِ خَالِوِيَّ^{٢٩} ، وَالْكَشَافُ^{١/٥٦٤} وَالْبَحْرُ الْمُحَبِّطُ^{٣٥٢/٣}
وَالْدَرُّ الْمَصْوُنُ^{٤/٩١} وَمَعْجمُ الْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةُ^{٢/١٦٣} ، مَعْجمُ الْقِرَاءَاتِ^{٢/١٥٧} .

٢ - قَوْلُهُ : قَالُوا : وَكَانَ فِي كُلِّ وَثَنِ شَيْطَانٍ يَكْلُمُ السَّدْنَةَ ... قَلْتُ رُوِيَ عَنِ الْحَسْنِ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ
كُلُّ حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ صَنْمٌ يَسْمُونُهَا أَنْثِيَّ^(الْطَّبَرِيُّ : ٥/١٧٩) وَأَنَّهُ مَعَ كُلِّ صَنْمٍ جَنِيَّةٌ
وَهُوَ مَرْوِيٌّ عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ^(تَفْسِيرُ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ : ٤/٤٠٦٧) وَرُوِيَ عَنْ
سَفِيَّانَ فِي قَوْلِهِ « وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا » قَالَ لِيَسُ مِنْ صَنْمٍ إِلَّا فِيهِ شَيْطَانٌ^{(تَفْسِيرُ ابْنِ أَبِي}
حَاتِمٍ^(٤/٤٠٦٨) وَرُوِيَ عَنْ مَقْاتِلِ بْنِ حَيَّانٍ فِي قَوْلِهِ « وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا »^{(كَالْ}
يَعْنِي إِبْلِيسَ^(تَفْسِيرُ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ : ٤/٤٠٦٨) وَرُوِيَ عَنْ مَجَاهِدِ الْكَلَبِيِّ
وَأَكْثَرِ الْمُفَسِّرِينَ أَنَّهُ كَانَ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ^(أَيْ مِنَ الْلَّاتِ وَالْعَزِيزِ وَمَنَّا) شَيْطَانٌ يَتَرَاءَى لِلْسَّدْنَةِ
وَالْكَهْنَةِ يَكْلُمُهُمْ^(تَفْسِيرُ الشَّعْلَبِيِّ الْمَسْمَى بِالْكَلْشَفِ : ٢/٣٦٠) .

وَلَا ضِلَّلَهُمْ وَلَا مَيِّنَهُمْ وَلَا مُرَنَّهُمْ فَلَيَبْتَكُنَ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مُرَنَّهُمْ فَلَيَعْيِرُنَ خَلْقَ اللَّهِ

.....

أي: طائفـة، أنـهم يطـيعونـي^(١)، وكلـ ما أطـيعـ فيهـ ابـليسـ فهوـ منـ مفـوضـهـ .
وـإنـ جـعـلتـ الواـوـ لـالـحـالـ أوـ عـاطـفـةـ لمـ تـقـفـ عـلـىـ (ـعـنـةـ اللهـ)ـ .
ـ»ـ وـلـأـضـلـلـهـمـ «ـ عنـ الـحـقـ بـالـتـزـيـنـ وـالـوـسـوـسـةـ .
ـ»ـ وـلـأـمـنـيـهـمـ «ـ الـقـيـ فيـ أـمـانـيـهـمـ رـكـوبـ الـأـهـوـاءـ وـطـولـ الـأـجـالـ، أوـ لـاجـنـةـ وـلـاـ
ـنـارـ .

ـ»ـ فـلـيـبـتـكـنـ «ـ أيـ: يـقطـعـنـ (ـآـذـانـ الـأـنـعـامـ)ـ وـالـمـرـادـ: الـبـحـائـرـ^(٢)ـ؛ لـأـنـهـ كـانـواـ
ـيـشـقـونـ أـذـنـ النـاقـةـ اـذـاـ وـلـدـتـ خـمـسـةـ أـبـطـنـ وـجـاءـ الـخـامـسـ ذـكـراـ، وـيـحرـمـونـ الـانـقـاعـ
ـبـهـاـ .

ـ»ـ فـلـيـغـيـرـنـ «ـ لـيـبـدـلـنـ (ـخـلـقـ اللـهـ)ـ (ـحـسـ)ـ يـعـنـيـ: دـيـنـهـ؛ كـوـلـهـ: (ـلـاـ تـبـدـيلـ
ـخـلـقـ اللـهـ)ـ^(٣)ـ

ـ اوـ: هـوـ تـحـلـيلـ الـحـرـامـ .

ـ اوـ: تـحـرـيمـ الـحـالـلـ .

ـ اوـ: هـوـ الـخـصـاءـ، جـوـزـهـ بـعـضـهـمـ فـيـ الـبـهـائـمـ؛ لـأـنـ فـيـهـ غـرـضاـ صـالـحاـ، وـحـرـمـهـ
ـفـيـ الـأـدـمـيـنـ، حـتـىـ كـرـهـ شـرـاءـ الـخـصـيـانـ وـاسـتـخـدـامـهـمـ، قـالـ: لـأـنـ الرـغـبـةـ فـيـهـمـ تـدـعـوـ
ـإـلـىـ خـصـانـهـمـ^(٤)ـ.

ـ اوـ: هـوـ الـوـشـمـ .

١ - يـطـيعـونـيـ كـذـاـ فـيـ الـاـصـلـ وـفـيـ فـكـ أـمـاـ نـسـخـةـ صـفـيـهـاـ (ـوـيـطـيعـونـ)ـ وـلـعـلـبـهاـ هـيـ الصـوـابـ لـأـنـ
ـفـعـلـ لـمـ يـنـصـبـ وـلـمـ يـجـزـمـ فـكـيفـ أـتـىـ بـنـوـنـ وـاحـدـةـ فـيـ (ـيـطـيعـونـ)ـ .

٢ - الـبـحـائـرـ: جـمـعـ بـحـيـرـةـ فـعـيـلـةـ بـمـعـنـىـ مـفـوـلـةـ وـهـيـ النـاقـةـ الـمـشـقـوـقـةـ الـاـذـنـ اـذـاـ كـانـتـ كـمـاـ وـصـفـ
ـالـمـؤـلـفـ فـاـنـظـرـ تـفـسـيرـ الـقـرـطـبـيـ . ٣٣٦/٦

٣ - الـرـوـمـ : ٣٠ .

٤ - انـظـرـ آرـاءـ الـفـقـهـاءـ فـيـ الـخـصـاءـ فـيـ تـفـسـيرـ الـقـرـطـبـيـ: ٣٩٠/٥ـ، وـتـفـسـيرـ الـأـلوـسـيـ: ١٥٠/٥ـ .

وَمَن يَتَّخِذُ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مَّنْ دُونَ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ حُسْرًا نَّا مُبِينًا^(١١٩) يَعِدُهُمْ
وَيُمَيِّهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا^(١٢٠) أُولَئِكَ مَا وَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ
عَنْهَا مَحِيصًا^(١٢١) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَئِدُ الْخَلُّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ
تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَ اللَّهُ حَقًا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا^(١٢٢) لَيْسَ
بِأَمَانِيْكُمْ وَلَا أَمَانِيْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ

.....

أو : التختنث .

عن ﴿ الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات المغیرات خلق

الله^(١) .

﴿ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ (كا) باطلًا، وهو ما يوسيسه من طول
العمر، ونيل الدنيا، ومذام الأخلاق .
وقرى : يعدهم بسكون الدال^(٢) تخفيفاً لكثرة الحركات .

١ - حديث: ((العن ﴿ الواشمات والمستوشمات ...)) متفق عليه من حديث عبد الله بن مسعود
فانظر صحيح البخاري الباب ٨٢ من اللباس - باب المتقليجات للحسن - ١٢٤/٣ الحديث
٥٩٣١ وصحيح مسلم الباب ٣٣ من اللباس والزينة باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة،
١٦٧٨/٣ تسلسل ٢١٢٥ . وجاء فيهما ((المتنمصات والمتقليجات للحسن المغیرات خلق الله))
أي بزيادة (والمتقليجات للحسن) والواشمة هي التي تغزو بالابرة او نحوها والمستوشمة هي
التي تطلب ذلك، والمتنمصة هي التي تطلب ازاله الشعر من وجهها، والمتقليجات وهي التي
تطلب الفلج وهو فرجة بين الثديا وارباعيات من الاسنان بأن تبرد ما بين اسنانها لتبدو
صغيرة وحسنة .

٢ - قوله: وقرى: يعدهم بسكون الدال ... قلت: هي قراءة الاعمش وابن محيصن... فانظر
مختصر ابن خالويه: ٢٩ ، والتبيان للعكيري: ٣٩١/١ ، واملاء ما من به الرحمن له ايضا:
١٩٥ ، اتحاف فضلاء البشر: ٥٢٠/١ ، البحر المحيط: ٣٥٤/٣ ، الدر المصور: ٩٤/٤ ،
معجم القراءات القرآنية: ١٦٥/٢ ، ومعجم القراءات: ١٦٠/٢ .

﴿وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصاً﴾ (تا) معدلاً .

﴿وَعْدُ اللَّهِ﴾ نصب مصدر مؤكّد لما وعده المؤمنين .

وقوله: ﴿حَقًا﴾ (حس) حال من (وعد الله) .

أو : مصدر مؤكّد أيضاً، أي وعدا [١١٤ - أ] حقاً .

ثم بالغ في التأكيد لترك مواعيد الشيطان وتتطلّب مواعيد الرحمن، فقال:
﴿وَمِنْ أَصْدُقُ مِنَ اللَّهِ قِيلَ﴾ (حس).

واسم (ليس) بعد مضمر فيها، والمضمر يعود إلى سبب نزول الآية، وذلك أنّ أهل الكتاب قالوا لل المسلمين: نبينا قبل نبيكم، وكتابنا قبل كتابكم، فنحن أولى بالله منكم ، وقال المسلمين: نبينا خاتم الأنبياء، وكتابنا يقضي على الكتب، وقد آمنا بكتابكم، ولم تؤمنوا بكتابنا، فنحن أولى بالله منكم فنزل^(١):

﴿لَيْسَ﴾ ما ادعّيتّوه ﴿بِأَمَانِيْكُمْ وَلَا أَمَانِيْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ (حس).

تلخيصه: ليس الأمر بالأمانى، وإنما الأمر بالعمل الصالح .

وَحَسْنُ الْوَقْفِ هُنَّا؛ لِأَنَّ ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا﴾ مبتدأ وهو شرط، جوابه:

﴿يُجْزِيهِ﴾ .

وَهَذِهِ الْآيَةُ عَامَّةٌ^(٢).

١ - قوله: إنّ أهل الكتاب قالوا لل المسلمين نبينا قبل نبيكم ... فنزل ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيْكُمْ ...﴾ قلت روي هذا عن قتادة فانظر تفسير الطبرى: ١٨٥/٥، وآخرجه الثعلبي عن قتادة والضحاك فانظر الكشف والبيان: ٣٦٢/٢ ورواه الواحدى عن مسروق وقتادة فانظر اسباب النزول: ١٠٤ والوسیط له ١١٩/٢ ورواه مقاتل بن سليمان دون عزو في تفسيره ٢٥٨/١ وذكر السبوطي ان عبد بن حميد قد اخرجه ولكن لم أجده في موضعه في القطعة المطبوعة من تفسير عبد بن ربه ص ١١٩ ، وانظر الدر المنثور: ٢٢٥/٢ .

٢ - ورد في هامش الاصل قوله: بلغ قراءة على مؤلفه أبقاء الله تعالى .

وَلَا يَجِدُ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا^(١٢٣) وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ
أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَصِيرًا^(١٢٤) وَمَنْ أَحْسَنَ
دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةً إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ
إِبْرَاهِيمَ حَلِيلًا^(١٢٥)

في الحديث: ((من ي عمل حسنة فله عشر حسنات، ومن ي عمل سيئة فله سيدة واحدة، فيسقط من الحسنات واحدة ويبقى له تسعة فوبل لمن غلب أحاده أعشاره))^(١)
وكل ما يصيب المؤمن من نصب أو وصب يجازى به .
ويجوز أن تكون عامة في حق غير التائب .
»ولا نصيراً« (تا).

و(من) في »من الصالحات« تبعيض، أي ي العمل بعض الصالحات .
و(من) في »من ذكر أو أنثى« بيان للابهام في (من ي عمل) .
»وَهُوَ مُؤْمِنٌ« حال من الضمير في (ي عمل) .
أو : من الصالحات؛ أي : كائنة .
وخص الصالحون بالذكر تفضيلاً لهم؛ ولأن في ذكر أحد الفريقين دلالة على الفريق الآخر .

١ - حديث: ((من ي عمل حسنة فله عشر حسنات ...)) رواه الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس
بلغظ: لما نزلت هذه الآية [أي آية »من يَعْمَلْ سُوءًا يَجُزُّ بِهِ«] شقت على المؤمنين مشقة
شديدة، وقالوا يا رسول الله وأيّنا لم ي عمل سوءاً فكيف الجزاء؟ فقال عليه الصلاة والسلام ((انه
تعالى وعد على الطاعة عشر حسنات وعلى المعصية الواحدة عقوبة واحدة فمن جوزي
بالسيئة نقصت واحدة من عشر، وبقيت له تسعة حسنات فوبل لمن غلب أحاده أعشاره))
تفسير الرازمي: ٥٣/١١، وانظره في اللباب في علوم الكتاب: ٣٢/٧ وآخرجه بالاسناد نفسه
الشعبي في الكشف والبيان: ٣٦٣/٢ .

القراءة : « يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ » هنا، ومريم^(١)، والطول^(٢) وفاطر^(٣)، بضم الياء مجھولاً، وبفتحها معلوماً^(٤)، أي: يدخلون هم « وَلَا يُظْلَمُونَ نِقِيرًا » (تا) قدر النقير، وهو النقرة في ظهر النواة .

ومحل « مَمَنْ أَسْلَمَ وَجْهُهُ » أي: انقاد بجملته وأخلص عمله « الله » نصب بـ(أحسن)، قيل: لأنك قولك زيد افضل من عمرو أي يفضل عمراً « وَهُوَ مُحْسِنٌ » موحد « وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَتِيفًا » (حس) مسلماً، حال من اتبع . أو : من ابراهيم .

وبعث على ملة ابراهيم، وزيدت له أشياء .

حسن الوقف هنا؛ لأن « وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا » (تا) صفيما، وهو الذي لم يقع في مودته خلل، وهذا من المجاز .

١ - قوله: ومريم ... قلت: هي قوله: « إِنَّا مِنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا » مريم: ٦٠ .

٢ - صـ: الطور ... وهو تصحيف؛ لأن هذه العبارة ليست في سورة الطور وإنما هي في سورة غافر التي تسمى بسورة المؤمن كما تسمى بسورة الطول، وإنما سميت بذلك لقوله تعالى في بدايتها «غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول» غافر: ٣، والآية التي وردت فيها العبارة المذكورة في المتن هي قوله: «مِنْ عَمَلِ سَيِّئَةٍ فَلَا يُجزَى إِنَّا مُثْلُهُمْ وَمِنْ عَمَلِ صَالِحٍ مَنْ ذَكَرَ أَوْ أَنْشَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ» غافر: ٤٠ .

٣ - قوله: فاطر ... قلت: هي قوله تعالى : « جَنَّاتٌ عَذْنٌ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاورِ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ » فاطر: ٣٣ .

٤ - قوله: القراءة « يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ » ... بضم الياء مجھولاً وبفتحها معلوماً ... قلت: قرأ ابن عامر ونافع وحمزة والكسائي وعاصم برواية حفص وخلف بفتحها مبنية للمعلوم، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر عن عاصم وأبو جعفر ويعقوب وروح وحمد وابن محيصن واليزيدي بالضم مبنياً للمجهول. فانظر السبعة: ٢٣٧، والتيسير: ٩٧، والبحر المحيط: ٣٥٦/٣، والدر المصنون: ٩٧/٤، ومعجم القراءات القرآنية: ٦٦/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٦٣/٢ .

وَلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا^(١٢٦)
 وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُعْتَدِي كُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُنْتَلِي عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي
 يَتَامَى النِّسَاءِ الَّلَّا تَرْجِعُهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ
 وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ
 اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا^(١٢٧)

.....
 المعنى: أنه يمثل أوامر الله تعالى ويوافق مراده كموافقة الخليل خليله .
 والخليل من تخللت محبه مسلك الحياة .
 الجملة اعتراضية لا محل لها من الاعراب، جيء بها لتأكيد اتباع ابراهيم،
 ولديست معطوفة .

الخلة: صفاء المودة، من تخللت الشيء، توسطته .
 «وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا» (حس).
 ونزلت في بنات [أم [١٤٠] كجهة (٢)].

أو : اليتيمة تكون عند الرجل فيرغب عن نكاحها لدمامتها ويكره أن يزوجها
 غيره «ويستفتونك في النساء» [١٤١ - ب] الآية (٣).
 ومحل: «وَمَا يُنْتَلِي عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ» رفع عطف على ضمير (يفتكم).
 أو : على اسم الله تعالى؛ أي: الله يفتكم، والمتنو يفتكم؛ نحو: يعجبني زيد
 وكرمه .

- ١ - الزيادة من نسخة ص ومن كتب الترجمة .
- ٢ - أم كجهة الانصارية امرأة أوس بن ثابت الانصاري وقد مرت ترجمتها في حواشي تفسير الآية ٦ من هذه السورة ص: ٣٠ وما بعدها من هذا الجزء .
- ٣ - سبب نزول الآية ما روى عن ابن عباس وعائشة رضي الله عنها فانتظر تفسير الطبرى ١٩١/٥ وما بعدها وانظر ما ذكرناه في تخریج اسباب نزول الآية ٦ من هذه السورة ص ٣٠ وما بعدها من هذا الجزء .

وفي «في يَتَامِي النِّسَاء» أي: في اليتامى منهن يتعلّق بـ(يتامى) .

أو : (ما يتلّى) مبتدأ، خبره مذووف، أي: والمتألّى يُبيّن لكم .

أو : خبره (في الكتاب)، ف تكون هذه الجملة اعترافية .

وقرئ : بيامي بباعين^(١)، أصله أيامى قلبت الهمزة ياء .

القراءة : «ما كُتب لِهِنَّ» من الصداق والميراث .

وقرئ : كتب الله لهن^(٢) .

«وَتَرْغِيبُونَ أَنْ تَكْحُوهُنَّ» أي عن نكاحهن .

أو : في أن تکحوهن لجمالهن .

وعن عمر أنه كان يقول لولي اليتيم إذا كانت جميلة غنية: زوجها غيرك، وإن كانت دمية^(٣) فقيرة تزوجها أنت .

«وَالْمُسْتَضْعِفِينَ مِنِ الْوُلْدَانَ» جر عطف على (يتامى النساء)، ولأنهم إنما كانوا يورثون الرجال دون النساء والاطفال .

ومحل «وَأَنْ تَقُومُوا» جر عطف أيضاً على (يتامى) .

تلخيصه: يقتلكم في يَتَامِي النساء، وفي المستضعفين، وفي القيام «لِيَتَامِي بالقُسْطِ» (حس).

«كان به عليما» (تا).

١ - قوله: وقرئ بيامي بباعين ... قلت: روى ذلك الضبي عن أبي عبد الله المدنى فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٩، الكشاف: ٥٦٧/١، والمحتب: ٢٠٠/١، والتبيان للعكبرى: ٣٩٤/١ والبحر المحيط: ٣٦٢/٣، والدر المصنون: ٤/١٠٥. ومعجم القراءات القرآنية: ١٦٧/٢، ومعجم القراءات: ١٦٥/٢.

٢ - قوله: كتب الله لهن ... قلت أي بالتصريح بالفاعل، ولم تتنسب إلى قارئ فانظر المصادر السابقة .

٣ - لك: ذمية ... بالذال المعجمة ... وهو تصحيف فإن المقصود أنها ليست جميلة .

وَإِنِ امْرَأً حَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا
صُلْحًا

ونزل في النسوز: «إِنِ امْرَأً» رفع بمضر يفسره «حَافَتْ» أي توقفت
«مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا» أي: بغضاً .
أو : ترك مضاجعة .

«أَوْ إِعْرَاضًا» بوجهه، ونفقة عنها، وقلة التفات اليها .
القراءة : «أَنْ يُصْلِحَا» بضم الياء وكسر اللام مخفاً من (أصلح)، وبفتح
الياء وتشديد الصاد مع فتحها أو بعد الصاد ألف بعدها لام مفتوحة^(١).
وقرئ : يَصْلِحَا^(٢)، بمعنى يتصالحا ويصطلاحا .

«بَيْنَهُمَا صُلْحًا» مصدر. واصطلاحها: أن يتواافقا على ما تطيب به
أنفسهما؛ بأن يترك أحدهما شيئاً مما يستحقه على صاحبه طلباً لصحته .

١ - قوله: القراءة ان يصلحا بضم الياء وكسر اللام ... الخ قلت: قرأ حمزة والكسائي وعاصم
وخلف والاعمش ان يصلحا بضم الياء وكسر اللام من (أصلح) ، وقرأ عاصم الجحدري
وعثمان البتي والليثي (ان يَصْلِحَا) بفتح الياء وتشديد الصاد مع فتحها، قال ابن خالويه اراد
أن يصطلاحا ثم أدغم. وقرأ ابن كثير ونافع وابن عامر وأبو عمرو وعلي وأبو جعفر ويعقوب
وابن عباس وعائشة (أَنْ يُصْلِحَا) بفتح الياء وتشديد الصاد وبعدها الف وبعدها لام مفتوحة
وأصله (يتصالحا) فانظر السبعة: ٢٣٨ والحجة لابن خالويه: ٩٢٦، التيسير: ٩٧، وتفسير
الطبرى: ١٩٩/٥، الكشاف: ٥٦٨/١، البحر المحيط: ٣٦٣/٣، والدر المصنون: ١٠٨/٤،
ومعجم القراءات القرآنية: ١٦٧/٢، ومعجم القراءات : ١٦٧/٢ - ١٦٩ .

٢ - قوله: وقرئ: يَصْلِحَا ... قلت: هي قراءة عاصم الجحدري وعثمان البتي والليثي كما ذكرنا
قبل قليل فانظر المصادر نفسها .

وَالصَّلْحُ حَيْرٌ وَأَحْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَقْوَى فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا^{١٢٨} وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمْيِلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُّو هَا كَالْمُعْلَقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوهُ وَتَتَقْوَى فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا^{١٢٩} وَإِنْ يَتَغَرَّبَا

.....

«والصلح خير» (حس) من الفرقة والنشوز وسوء العشرة .

«وأحضرت الأنفس الشح» (كا) نصب مفعول ثان لـ: (أحضرت) الأول: الأنفس [والثاني] الشح، بالحركات الثلاث للشين؛ أشد البخل .
والقراءة: بضم الشين .

المعنى: أن النفوس قد جبت على الشح، فهي حاضرته لا تفارقه أبداً، لأن كل واحد من الزوجين يطلب ما فيه راحته ومن (والصلح خير) إلى هنا اعتراف .
«وإن تحسنوا» العشرة مع نسائكم وإن كرهنوهن .
«وتتقوا» الفرقة .

أو: النشوز والاذى .

«فإن الله كان بما تعملون خيرا» (حس) فيجازيكم .
«ولن تستطعوها أن تعدلوا بين النساء» في القسم والنفقة وميل القلب .
«ولو حرصتم» (كا) على العدل بينهن، والحرص شدة الارادة .
«فلا تميلوا كُلَّ الْمَيْلِ» إلى التي تحبونها .

ونصب (كل) مصدر، لإضافته إلى مصدر؛ لأن حكمه حكم ما يضاف إليه .

«فتذرواها» نصب جواب النهي .

أو: [١١٥ - أ] جزم عطف على (تميلوا) .

«كالْمُعْلَقَةِ» (كا) المنوطة .

المعنى: نتركونها لا أياماً، ولا ذات بعل .

أو : كالمحبوبة .

وقرئ : بها^(١).

كان يقسم بين نسائه، ويقول ((اللهم هذه قسمتي في ما أملك فلا تلمني في ما تملك ولا أملك))^(٢) يعني حبه عائشة .

وقال : ((من كانت له امرأتان فمال إلى إداحتها جاء يوم القيمة وشقه مائل))^(٣).

﴿وَإِنْ تُصلِحُوا﴾ ما مضى من ميلكم عنها بالتوبه والرجوع اليها
﴿وَتَتَقَوَّا﴾ الجور ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ (حس).
القراءة : ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا﴾ أي: الزوجان .

١ - قوله: وقرئ بها ... أي قرئ (المحبوبة) .. قلت قرأ أبي بن كعب (المسجونة) وهي قراءة تحمل على التفسير انظر معاني القراء: ٢٩١/١ وختصر ابن خالويه: ٢٩، والكشف ٥٦٩ /١ والبحر المحيط: ٣٦٥/٣ ومعجم القراءات القرآنية: ١٦٨/٢، ومعجم القراءات: ١٧٠/٢.

٢ - حديث: ((اللهم هذه قسمتي في ما أملك ...)) رواه بهذا النحو الإمام الترمذى بسنده عن عائشة فانظر سنن الترمذى المسمى بالجامع الكبير ٤٣٣/٢، الباب ٤٢ من النكاح الحديث: ١١٤٠، وانظره فى مسند احمد ١٤٤/١، ومستدرك الحاكم ١٨٧/٢ وسنن ابى داود: ٢٤٢/٢، الحديث: ٢١٣٤، وصحیح ابن حیان ٥/١٠ الحديث: ٤٢٠٥، والسنن الکبری للبیهقی: ٢٩٨/٧ وتحفة الاشراف: ٤٧١/١١ الحديث: ١٦٢٩٠، والمسند الجامع: ٧٩٦/١٩ الحديث ١٦٧٠٣، وهو في سنن ابن ماجة: ١/٦٣٤ الحديث ١٩٧١.

٣ - حديث: ((من كانت له امرأتان فمال إلى إداحتها ...)) رواه الإمام احمد بسنده عن ابى هريرة انظر مسند احمد: ٢٩٥/٢، ٢٩٥/٣، ٣٤٧، ٤٧٢، وابن ماجة: ٦٣٣/١ الحديث: ١٩٦٩، وابو داود: ٢٤٢/٢، الحديث: ٢١٣٣ والترمذى ٤٣٤/٢ الحديث: ١١٤١ والحاكم في المستدرك: ١٨٦/٢ وابن حیان: ٧/١٠، الحديث: ٤٢٠٧، والبیهقی في السنن الکبری: ٢٩٧/٧ وانظر تحفة الاشراف: ٣٠٥/٩، الحديث: ١٢٢١٣، والمسند الجامع: ١٧-٢٣٢ الحديث:

. ١٣٥٥٤

يُعْنِي اللَّهُ كُلًاً مِنْ سَعْتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا^(١٣٠) وَلَلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ

.....

وقرئ : يتقارفا . أي يفارق كل واحد منها صاحبه .

«يُغْنِي اللَّهُ كُلًا» أي كل واحد منها «من سعنته» (كا) رزقه؛ بأن تتزوج غيره، ويتزوج غيرها .

«واسعاً حكيمًا» (تا) واسع الفضل، حكيم(١) في القول والفعل .

ويجب على الرجل التسوية بين نسائه في القسم والنفقة فان لم يفعل عصى الله، وعليه القضاء للمظلومة، والشرط في القسم البيتوة . أما الجماع فلا، لأنه يدور على النشاط، وليس ذلك اليه .

«وما في الأرض» (كا)

«ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب» اسم جنس لكتاب السماوية «من قبلكم» متعلق بـ(وصينا) .

أو : بـ(أوتوا) .

«وإياكم» عطف على (الذين أوتوا) .

ومحل «أن اتقوا الله» نصب أو : جر، و(أن) مصدرية، أي وصيناهم وإياكم بنقوى الله .

١ - قوله: حكيم ... كذا بالرفع وحقه النصب، ويجوز الرفع على انه خبر لمبتدأ محفوظ تقديره : هو حكيم .

وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا^(١٣١)
وَلَلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا^(١٣٢) إِن يَشَاءُ يُذْهِبُكُمْ أَيُّهَا
النَّاسُ وَيَأْتِ بَاخْرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا^(١٣٣) مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا
فَعِنَّدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا^(١٣٤) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
كُوئُوا قَوَامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوْ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبَيْنِ إِن
يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا

.....
قال :

((الإيمان والتقوى والاسلام ها هنا)) وأشار الى صدره ثلاثة مرات .

«إِن تَكْفُرُوا» عطف على (اقروا) .

تلخيصه: وصينا من تقدمكم ووصبناكما، وأمرناهم وأمرناكما بالتقى، وقلنا لكم ولهم: إن تکفروا بما وصيتم به «إِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ» من الملائكة وغيرهم، فهو أطوع منكم، وهو غني عنكم .
ولا أحب الوقف على «غَنِيًّا حَمِيدًا»؛ لأن «وَلَلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ» تكرير لقرير ما هو موجب التقوى ليتقي الله تعالى .

«وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا» (حس) مجيراً فاتخذوه وكيلاً ولا تتكلوا على غيره .
ثم تهدى الكفار فقال: «إِن يَشَاءُ يُذْهِبُكُمْ» أي يعدكم «وَيَأْتِ بَاخْرِينَ» (كا)
أي يوجد قوماً أطوع له منكم «وَكَانَ اللَّهُ» على الإيجاد والإعدام «قَدِيرًا»
(تا).

ثم فتح العمل لغير الله تعالى فقال: «مَنْ كَانَ يُرِيدُ» بعمله جزاء «ثَوَابَ الدُّنْيَا» أي حطامها ولذاتها «فَعِنَّدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ» (كا) فلا يطلب شيء إلا منه .
«بَصِيرًا» (تا).

«**كُونوا قوامين بالقسط**» مجتهدين في إقامة العدل «**شُهَدَاء لِللهِ**» نصب حال من ضمير (قوامين). ابن عباس: كونوا [١١٥ - ب] قوامين بالعدل في الشهادة على من كانت ^(١) **ولَوْ** «**شَهَدْتُمْ عَلَى أَنفُسِكُمْ**» بأن تقرروا عليها، فيكون إقراركم شهادة على أنفسكم.

وقدم الأنفس على «أو الوالدين والأقربين» (تا).
 تلخيصه: أقيموا الشهادة على هؤلاء؛ لأنه إذا أقرَّ على نفسه لم يردع غيره .
 وجمعت جمع القلة؛ لأن النفوس المعترفة بالحق عليها قليل .
 «إن يكن» المشهود له أو عليه «غنياً أو فقيراً»
 وقرئ : برفع (غنياً) و (فقيراً)^(٢)، و (كان) تامة، و (أو) بمعنى الواو عند
 الأخفش^(٣). أو : تفصيل عند غيره .
 وثني الضمير في «فالله أولى بهما» ردًا له إلى ما دلَّ عليه (غنياً أو
 فقيراً)، وهو جنسا الغني والفقير .

- قول ابن عباس: ((كانوا قوامين بالعدل في الشهادة من كانت ...)) فلت رواه الثعلبي في الكشف والبيان: ٣٧٢/٢ والبغوي في تفسيره: ٤٨٩/١ في كلام تتمته: ... على من كانت له ولو على أنفسكم او الوالدين والآقربين في الرحم أي قولوا الحق ولو على أنفسكم بالاقرار او الوالدين والآقربين فأقيمواها عليهم الله ولا تحابوا غنياً لغناه ولا ترحموا فقيراً لفقره فذلك قوله تعالى «إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْكَبَ بِهِمَا» منكم ... الخ .

٢ - انظر رأي الاخشن في كتابه معاني القرآن تحقيق الدكتور فائز فارس ٢٤٧/١، وتحقيق الورد: ٤٥٥/١

٣ - قوله: وقرئ برفع (غنياً) و(فقيراً) ... قلت: هي قراءة عبد الله بن مسعود على ان (كان) تامة، فانظر معاني الفراء: ٢٨٧/١ وذكر انها قراءة لابن مسعود ول أبي بن كعب، وتفسير الرازمي: ١١٧، والبحر المحيط: ٣٧٠/٣، والدر المصنون: ٤/١١٧، ومعجم القراءات القرآنية: ٢/١٦٩ ومعجم القراءات: ٢/١٧٢.

فَلَا تَتَبَعُوا الْهَوَى أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلُوُوا

أو : الى المشهود له والمشهود عليه .

المعنى : اشهدوا على من كان ، ولا تحابوا غنياً لغناه ، ولا ترحموا فقيراً
لقره ، وكلوا أمره ما الى الله؛ فهو أعلم بهم .
وقرئ : أولى بهم ^(١)

» فَلَا تَتَبَعُوا الْهَوَى « إرادة » أَن تَعْدِلُوا « (حس) عن الحق ، من العدول .

أو : كراهة ان تعدلوا بين الناس من العدل
و على التقديرین فان (تعدول) مفعول له .

القراءة : » وَإِن تَلُوُوا « بواوين ، الأولى مضمة من لوى: يلوى؛ حرف.
أي: تحرّقو الشهادة لتبطلوا الحق .

وبواو واحدة ^(٢) قبلها لام مضمة ، ابدل الواو الأولى همزة ، ثم القبيت
حركتها على اللام قبلها ثم حذفت لسكونها وسكون ما بعدها .
أو : نلوا من الولاية؛ أي تلوا أمور الناس .

- ١ - قوله: وقرئ: أولى بهم ... قلت: هي قراءة أبي بن كعب، فانظر المصادر السابقة نفسها .
- ٢ - قوله: القراءة بواوين وبواو واحدة ... قلت: قرأ ابن كثير ونافع وابو عمرو وعاصم والكسائي وابو جعفر ويعقوب بواوين، وقرأ ابن عامر وحمزة والاعمش وابن وثاب وابن عباس بواو واحدة فانظر السبعة: ٣٣٩، التيسير: ٩٧، معاني القراء: ٢٩١/١، زوال البحر المحيط: ٣٧١/٣، الدر المصون: ١١٨/٤، معجم القراءات القرآنية: ١٧٠/٢ ومجام القراءات: ١٧٣/٢ .

أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا^(١) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ
وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ

.....
﴿أَوْ تُعْرِضُوا﴾ عن الشهادة فتكتموها .

أو : هذا خطاب مع الحكام^(٢) ولهم الأشغال، فيكون (أو تعرضوا) عن أحد
الخصمين ﴿فَلَمَّا كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (تا) فيجاز به .

ثم^(٢) خاطب أهل الكتاب فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ بموسى وعيسى
﴿آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي: محمد ، ﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ﴾ أي:
القرآن، ﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾ (تا) المراد جنس الكتب المنزلة .
وان اريد جميع المؤمنين كان معنى (آمنوا) اثبتوا على الايمان. والمراد
ـ(رسوله) جنس الرسل .

وابن اريد المشركون فتقديره: يا أيها الذين آمنوا باللات والعزى آمنوا بالله
ـمحمد .

القراءة : نَزَّلَ مشدداً، وَنَزَّلَ بضم أولهما وكسر زاييهما مجهولاً، وبفتح
ـ أولهما وزاييهما معلومان .

١ - ك : الاحكام ... وهو تصحيف .

٢ - سقطت (ثم) من ك .

وَمَن يَكْفُرُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا^(١٣٦) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُن اللَّهُ لِيغْفِرَ لَهُمْ
وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا^(١٣٧)

..... وقرئ : نَزَل ونَزَل بفتحهما مخففان .

وقال : (نَزَل) على رسوله) مضاعفًا ، لأن القرآن نزل نجوماً في عشرين سنة ،
وقال (أنزل من قبل) لأن الكتب لم تنزل كذلك .

ثم قال متهدداً : « وَمَن يَكْفُرُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ
ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا » (تا) عن الهداية .

ثم قال متهدداً للمتعبين بالدين : « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا » بموسى « ثُمَّ كَفَرُوا
أَعْبَادُهُمُ الْعَجْلُ » ثُمَّ آمَنُوا « بِالْتُورَاةِ » ثُمَّ كَفَرُوا « بِعِيسَى الْعَلِيِّ » [١١٦ - أ]
« ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا » بمحمد ﷺ .^(١)

أو : نزلت في من ارتد ثم آمن ثم ارتد ثم آمن ، عن علي^(٢) أن توبه مثل هذا
لا تقبل قال : لقوله : « لَمْ يَكُن اللَّهُ لِيغْفِرَ لَهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا » (كا) طريقاً إلى
الحق وأكثرهم على قبول توبته . ويجوز أن يقال : إن تاب اختياراً منه وندماً على
تقريره قبلت توبته ، وإن تاب اضطرارياً وخوفاً على نفسه أو ماله لم تقبل .

١ - قوله ثم قال متهدداً ... فلت اخرج ابن أبي حاتم بسنده عن قتادة مثل ذلك فانظر تفسيره:
١٠٩١/٤ الخبر: ٦١١٦ و ٦١١٧ وانظر تفسير الطبرى: ٢٠/٥ والدر المنشور: ٢٣٤/٢ .

٢ - قول علي[ؑ] إن توبه مثل هذا لا تقبل ... أورده ابن عادل الحنفى حكاية دون اسناد فانظر
الباب في علوم الكتاب: ٧٤/٧ .

بَشِّرُ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا^(١٣٨) الَّذِينَ يَتَحَدُّونَ الْكَافِرِينَ أُولَئِءِ مِنْ دُونِ
الْمُؤْمِنِينَ أَيْبَتْعُونَ عِنْهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا^(١٣٩) وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي
الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكَفِّرُ بِهَا وَيُسْتَهْزِئُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوْا مَعَهُمْ حَتَّى
يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مُّسْلِمُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ
فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا^(١٤٠) الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ
نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِدْ عَلَيْكُمْ وَنَمْتَعْكُمْ مِّنْ
الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بِيْكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى
الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا^(١٤١)

بعضهم: معنى ازدادوا كفراً ماتوا عليه^(١)

اذا أسلم الكافر أول مرة ودام على الاسلام يغفر له كفره السابق، فان أسلم ثم
كفر، ثم أسلم، ثم كفر، لا يغفر له الكفر السابق الذي كان يغفر له لو دام على
الاسلام .

وكفى الوقف هنا؛ لأن «بَشِّرَ» أي: يا محمد «الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا
أَلِيمًا» الجملة بيان لما قبل .

ولا احب الوقف هنا؛ لأن «الَّذِينَ يَتَحَدُّونَ» نعت (المنافقين) لأنهم اتخذوا
«الْكَافِرِينَ» أي: اليهود والنصارى «أُولَئِءِ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ» (كا).
ويحسن الوقف على (أليما) إن رفعت أو نسبت (الذين) ذمًا، وكذلك إن
رفعته مبتدأ خبره: «أَيْبَتْعُونَ عِنْهُمُ الْعِزَّةَ» أي: المعونة والظهور على محمد ﷺ،
فلا يوقف على (المؤمنين) .

١ - قوله: (بعضهم: معنى ازدادوا كفراً ماتوا عليه) ... قلت روى ابن جرير وابن أبي حاتم هذا
القول عن مجاهد فانظر تفسير الطبرى: ٢١٠/٥ وتفسير ابن أبي حاتم ٤/١٠٩١ الخبر
٦١١٥ ورواه ابن أبي حاتم أيضاً عن ابن عباس المصدر نفسه الخبر ٦١١٤ .

﴿فَإِنَّ الْعَزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً﴾ أي: القوة والغلبة لأولياء الله ﴿جَمِيعاً﴾ (حس) لا للكافرين، ونصب (جميماً) حال من الجار وال مجرور .

القراءة : «وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ بِهَا» ضم النون وكسر الزاي مشدداً، ف تكون «أَنْ» مخففة من التقيلة؛ بمعنى الشأن، أي أنه «إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ» أي القرآن «يُكَفِّرُ بِهَا وَيُسْتَهْزِئُ بِهَا» .

تلخيصه: أن الشأن كذا ف محل (أن) والمتصل بها رفع مفعول لم يسم فاعله . وبفتح النون والزاي مشدداً، ف محل (أن) والمتصل بها نصب مفعولاً صريحاً.

وجواب (إذا) : «فَلَا تَقْعُدُوا مَعْهُمْ» أي: مع المستهزئين والكافرين «حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ» (كا) عند بعضهم^(١)، ولا أحبه .

المعنى: اجتنبوهم حين يأخذون في حديث الاستهزاء بمحمد ﷺ والدين «إِنَّكُم إِذَا مَّثَّلْتُمْ» (حس) كفار إن قعدتم اليهم وسمعتم استهزاءهم ورضيتم به، لأن الرضي بالكفر كفر .

١ - قوله (كا - أي كاف - عند بعضهم ولا أحبه) ... قلت: ذكر ذلك ابو العلاء الحسن بن احمد الهمданى المتوفى ٥٦٩ هـ ورمز له بالحرف (ح) اشارة الى انه حسن فانظر كتابه الهادى الى معرفة المقاطع والمبادرى تحقيق عمر عبد حسين الطلاقفة اطروحة دكتوراه لم تطبع - بغداد جامعة صدام للعلوم الاسلامية سابقا - الجامعة الاسلامية حالياً ٢٠٠٠ مص ١٩٩، وانظر منار الهدى فى الوقف والابتداء للاشمونى وجعله جائزأ ٤١٤٢ هـ، فانظر طبعة دار المصحف بدمشق ص ٧٤ وطبعة مصطفى الحلبي بالقاهرة ص ١٠٩ . ولم يذكره ابو جعفر النحاس فى كتابه القطع والانتقاف ص ٢٧٢ ولا ابو عمرو والداني فى المكتفى ص ٢٢٨ من طبعة الرسالة .

ابن عباس: دخل في الآية كل محدث في الدين ومبتدع إلى يوم القيمة^(١).
ثم قال متهدداً الخائضين والمستمعين الراضين «إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً» .

لا أحب الوقف هنا لجزء «الذين يترَبَّصُونَ بِكُمْ» الدوائر نعتاً للمنافقين أو :
بدلاً من (الذين يتخذون). وإن رفعت أو نصبت (الذين) ذمأ كفى .

المعنى: المنافقون^(٢) ينتظرون هلاكم، ولمن تكون العاقبة، لكم أم لعدوكم .
«إِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ» أي: ظفر «مَنْ أَنْهَا اللَّهُ قَاتَلُوا أَلْمَ نَكَنْ مَعَكُمْ» في الجهاد
[١١٦ - بـ]، وعلى دينكم، فلنا نصيب من الغنيمة. «وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ»
وسمى ظفر المسلمين فتحاً؛ لأنَّه متقبل، وبثابون عليه فتفتح له أبواب السماء فهو
 دائم، وظفر الكافرين نصيباً؛ لأنَّه حقير؛ لأنَّه فان، ويعاقبون^(٣) عليه .

المعنى: إنَّ غلب المسلمين طلب المنافقون نصيبهم من الغنيمة، وإنَّ غلب
الكافرون لهم «قَاتَلُوا أَلْمَ نَسْتَحْوِذُ» القياس: نستحوذ، ولم يستعمل القياس هنا، أي
نستول «عَلَيْكُمْ» ونخربكم بعورة محمد وأصحابه، ونطعكم على سره «وَنَمْتَعُكُمْ
مَنْ الْمُؤْمِنُونَ» (حس) بأنَّ نخالهم عنكم ونراسلكم بأخبارهم فنعتدوا لهم «فَاللَّهُ
يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ» أيها المؤمنون والمنافقون «يَوْمُ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى
الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا» (تا) بالاستصال أو : لا يجعل لهم عليهم سبيلاً بالشرع، يحتاج
بهذا من يقول إنَّ الكافر لا يملك العبد المسلم .

١ - قول ابن عباس رواه التعلبي في الكشف والبيان: ٣٧٦/٢، والبغوي في تفسيره: ٤٩١/١
والقرطبي: ٤١٨/٥، ونسبة إلى الضحاك، وذكر ابن عادل أنَّ الضحاك رواه عن ابن عباس
الباب في علوم الكتاب: ٧٩/٧.

٢ - كـ : المنافقين وهو سهو .
٣ - صـ : يتعاقبون وهو تصحيف .

إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى
 يُرَأُونَ النَّاسَ وَلَا يُدْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا^(١) مُذْبَدِيَنَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَوْلَاءِ
 وَلَا إِلَى هَوْلَاءِ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا^(٢) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا
 تَتَخَذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ
 سُلْطَانًا مُّبِينًا^(٣) إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ السَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ
 نَصِيرًا^(٤) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ

.....

»يُخَادِعُونَ اللَّهَ« أي: يعاملونه معاملة المخدوعين^(١) باظهارهم الایمان
 و إبطائهم الكفر .

و محل »وَهُوَ خَادِعُهُمْ« يجازيهم جزاء خداعهم .

أو : أنهم يعطون نوراً يوم القيمة كالمؤمنين، فيمضي المؤمنون بنورهم على
 الصراط، ويطفأ نور المنافقين - حال .

وكذلك »قَامُوا كُسَالَى« أي متغلبين^(٢) .

تلخيصه: صلاتهم لغير الله .

»يُرَأُونَ النَّاسَ« بفعلهم .

المعنى: أن المرائي يرى الناس عمله وهم يرونها استحسانه .

أو : من رأت المرأة المرأة الرجل^(٣) اذا أمسكتها لترى وجهها، يوضح هذا
 ما . قرئ: يرَوْنَ بحذف الألف وتشديد الهمزة، وزن يُذْعُونَ، أي: يicroونهم
 أعمالهم. »وَلَا يُذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا ذَكْرًا^(٤) « قليلاً .

١ - في الاصل و ص: الخادعين وما أثبتناه عن ف ك .

٢ - في الاصل و ص: متغلبون وما أثبتناه عن ف ك .

٣ - ص : الرجال .

٤ - لفظة (ذكر) سقطت من ص .

ابن عباس: لا يصلون الا رباء، ولو أريد بالقليل وجه الله لكان كثيراً^(١).
أو : لا يذكرونـه بالتسبيح والتقديس إلا نادراً، وإنما يـشتغلون بـذكرـ الدنيا
ـ وـحطامـها، وإنـما قـل ذـكرـ المـنافقـ؛ لأنـه غيرـ مـتـقـبـلـ، وكلـ مـتـقـبـلـ كـثـيرـ .
أو : المرادـ بالـقلـلةـ العـدـمـ .

لا وقفـ هناـ ابنـ نـصـبـتـ «ـمـذـبـبـينـ»ـ أيـ: مرـدـدـيـنـ، فـكـانـ الشـيـطـانـ رـدـدـهـمـ
ـ «ـبـيـنـ ذـكـرـ الـكـفـرـ وـالـإـيمـانـ»ـ .

أو : بيـنـ الـمـسـلـمـيـنـ وـالـيـهـودـ - حـالـاـ منـ ضـمـيرـ (ـيـذـكـرـونـ)ـ .
أو : منـ (ـقـامـواـ كـسـالـيـ)ـ .

وـإنـ نـصـبـتـهـ ذـمـاـ كـفـىـ الـوقـفـ عـلـىـ (ـقـلـيـلاـ)ـ .

وـقـرـئـ : مـذـبـبـينـ بـكـسـرـ الـذـالـ الثـانـيـةـ^(٢)ـ، أيـ: مرـدـدـيـنـ نـفـاقـهـمـ أوـ: نـفـوسـهـمـ .

وـقـرـئـ : مـذـبـبـينـ بـدـالـيـنـ مـهـمـلـيـنـ^(٣)ـ، أـخـذـ بـهـمـ تـارـةـ فيـ دـبـةـ أيـ: طـرـيقـةـ، وـتـارـةـ
ـ فيـ دـبـةـ، لـمـ يـؤـخـذـ بـهـمـ فيـ طـرـيقـةـ وـاحـدـةـ ، وـأـصـلـ الـذـبـبـةـ: الـاضـطـرـابـ وـالـمـيلـ .
ـ تـلـخـيـصـهـ: لـاـ يـثـبـتوـنـ عـلـىـ حـالـ .

وـلاـ وـقـفـ هناـ، لـأـنـ مـحـلـ «ـلـاـ إـلـىـ هـؤـلـاءـ وـلـاـ إـلـىـ هـؤـلـاءـ»ـ (ـحـسـ)ـ نـصـبـ
ـ حـالـ مـنـ ضـمـيرـ مـذـبـبـينـ، أيـ يـذـبـبـونـ مـتـلـوـنـيـنـ .

١ - قولـ ابنـ عـبـاسـ: لاـ يـصـلـونـ الاـ رـبـاءـ ... رـوـاهـ الطـبـريـ فيـ تـقـسـيـرـهـ عنـ قـتـادـةـ ٢١٥/٥ـ، وـابـنـ
ـابـيـ حـاتـمـ عـنـ الـحـسـنـ ١٠٩٦/٤ـ الـخـبرـ ٦١٤١ـ وـانـظـرـ الدـرـ المـنـثـورـ: ٤١٧/٢ـ وـالـلـابـ فيـ عـلـومـ
ـ الـكتـابـ لـابـنـ عـادـلـ: ٨٥/٧ـ .

٢ - قولهـ: وـقـرـئـ مـذـبـبـينـ بـكـسـرـ الـذـالـ الثـانـيـةـ ... قـلتـ: هيـ قـراءـةـ ابنـ عـبـاسـ وـعـمـروـ بـنـ فـائدـ عـلـىـ
ـانـهـ اـسـمـ فـاعـلـ فـانـظـرـ المـحـتـسبـ: ٢٠٣/١ـ، وـمـخـتـصـرـ اـبـنـ خـالـوـيـهـ: ٢٩ـ، وـالـكـشـافـ: ٥٧٤/١ـ،
ـ وـالـمـحرـرـ الـوـجـيزـ: ٢٩٠/٤ـ، وـالـبـحـرـ الـمـحـبـطـ: ٣٧٨/٣ـ، وـالـدـرـ الـمـصـوـنـ: ١٢٧/٤ـ، مـعـجمـ
ـ الـقـرـاءـاتـ الـقـرـآنـيـةـ: ١٧٣/٢ـ، مـعـجمـ الـقـرـاءـاتـ: ١٨١/٢ـ .

٣ - قولهـ: وـقـرـئـ مـذـبـبـينـ بـدـالـيـنـ مـهـمـلـيـنـ ... قـلتـ: هيـ قـراءـةـ أـبـيـ جـعـفرـ يـزـيدـ بـنـ الـقـعـقـاعـ اـنـظـرـ
ـ الـمـصـادـرـ السـاـبـقـةـ .

قال : ((مثل المنافق كالشاة العاشرة بين الغنميين تغير مرّة [١١٧ - أ] إلى
هذا ومرة إلى هذه))^(١).

«فَلَنْ تَجِدْ لَهُ سَبِيلًا» (تـا) طریقاً الى الهدی .

«مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ» (كـا) .

«سُلْطَانَا مُبِينًا» (تـا) حجة بینة في عذابکم؛ لأن من ترك موالاة المؤمنین، ووالى الكافرین فقد قامت الحجة على تعذیبه .

القراءة : «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدُّرُكِ الْأَسْفَلِ» بفتح الراء واسکانها، لغتان، وهو اخفض مكان «من النار» حال من (الدرک) العامل فيه معنی الاستقرار .

ابن مسعود: هم في توأبیت من حديد مقفلة في النار^(٢).

وعذاب المنافق أشد من غيره؛ لکفره ونفاقه واستهزائه بالدين .

ولا يوقف على «نصيراً» لاستثنائه «إِلَّا الَّذِينَ تَأْبُوا» من المنافق «وَأَصْلَحُوا» الفاسد من أعمالهم «وَاعْتَصَمُوا» وتقوا «بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ» بقلوبهم؛ لأن المنافق کفر القلب. وهو في الشريعة إظهار الإیمان وإبطان الكفر .

١ - حديث: ((مثل المنافق كالشاة العاشرة ...)) رواه الإمام مسلم في صحيحه بسنده عن ابن عمر فانظر صحيح مسلم: ٢١٤٦/٤ الحديث: ٢٧٨٤.

٢ - قول ابن مسعود: هم في توأبیت من حديد مقفلة في النار ... أخرجه الطبری في تفسیره ٢١٧/٥، وانظره في الدر المنشور: ٢٣٦/٢، ورواه ابن أبي حاتم بلفظ (مبهمة عليهم) فانظر تفسیره: ٦١٥٣ الخبر: ١٠٩٨/٤ .

فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُوتَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا^(١) مَا يَفْعَلُ اللَّهُ
بَعْدَ إِيْكُمْ

.....
وأما تسمية من أتى ما يفسق به منافقا فمجاز وتعليق؛ لذا يقدم عليه،
كتوله :

((ثلاث من كن فيه كان منافقا وإن صام أو صلى وزعم أنه مسلم: من إذا
حدث كذب، وإذا وعد أخلف وإذا اؤتمن خان))^(٢).
تلخيصه: من تاب توبة نصوحأ «فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ» (حس) في الجنة
«وَسَوْفَ يُوتَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا» (تس) في الآخرة .
و حذفت ياء (يُوت) خطأ اتباعاً لللفظ، و حذفت لفظاً للبقاء الساكنين .
ثم استفهم مقرراً أنه لا يعبد الشاكر المؤمن، فقال: «مَا يَفْعَلُ اللَّهُ
بَعْدَ إِيْكُمْ» فـ : (ما) منصوبة بـ: (يفعل) و (بعداكم) متعلق بـ (يفعل)، أي: أي
شي يفعل بعداكم .

١ - حديث: ((ثلاث من كن فيه كان منافقا ...)) روى ياساني مختلفة عن أبي هريرة في مسند
احمد ٥٣٦/٢ وفي طبعة احمد محمد شاكر ٦٠٦/٩ الحديث ١٠٨٦٧ والسنن الكبرى للبيهقي:
٨٩/٥ ، والبزار عن عبد الله بن مسعود في البحر الزخار المعروف بمسند البزار:
الحديث: ١٦٦٢ قال عنه الهيثمي رجال الصحيح انظر مجمع الزوائد: ١٠٨/١ وكشف
الاستمار عن زوائد البزار : ٦٢ الحديث ٦٢ ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه عن مجاهد
(مرسلا) فانظر مصنف ابن أبي شيبة (اللham): ١٢٤/٦ الحديث ٣٥٤ من الباب ٤١ من
كتاب الادب فيه وانظر بشأن الحديث الطيبة ٢٥٥/٦ وكنز العمال ١٦٩/١ الحديث ٨٥٥ عن
أنور و ١٧١/١ الحديث ٨٦٤، ٨٦٥ عن أبي هريرة وانظر الدر المنشور ٢١٧٥/٢ و قال
آخر جهه مسلم ولم أجده فيه بهذا اللفظ، وأصل هذا حديث ((آية المنافق ثلاث)) المتفق عليه
عن أبي هريرة انظر صحيح البخاري ١٩/١ الحديث ٣٣، ٥٩٣/١ الحديث ٢٦٨٢ وغير
ذلك من المواضع و صحيح مسلم ٧٨/١ الحديث ٥٩ .

إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلَيْمًا^{١٤٧} لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهَرَ بِالسُّوءِ مِنْ
الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلَيْمًا^{١٤٨} إِنْ تُبَدِّلُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفِوهُ أَوْ تَعْفُوا
عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا^{١٤٩} إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُرِيدُونَ
أَنْ يُفَرَّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيَقُولُونَ لَوْمَنْ بِعَضٍ وَنَكْفُرُ بِعَضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ
يَتَخَذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَيِّلًا^{١٥٠} أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا
مُهِمِّيَا^{١٥١} وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ
يُؤْتَيْهِمْ أَجُورَهُمْ

أو : (ما) نافية، أي: لا يعذبكم .

﴿إِن شَكْرُتُمْ ﴾ اللَّهُ «وَآمِنُتُمْ» بِهِ .

قالوا : وتقديره أمنتم وشكrtm؛ لأن الشكر لا ينفع مع عدم الایمان .
أو : قدم الشكر؛ لأن العاقل اذا نظر الى ما أنعم عليه شكر شكرأ مبهمما، فاذا
انتهى به النظر الى معرفة المنعم شكر شكرأ مفصلاً، وكان الشكر مقدماً على
الایمان .

(١) ﴿تَعْلِيماً﴾

و محل «بالسوء» نصب بالجهر؛ أي: لا يحب أن تجهروا بالسوء، ثم استثنى من الجهر، فقال «إلا من ظلم» (كما) أي إلا جهر من ظلم .
المعنى: لا يحب الجهر بالسوء الا أن يظلم الشخص، فيدعوه على الظالم فيقول اللهم أعني عليه اللهم خذ لي حقه منه .

أو : إن بدی بالشتم رد مثله ، كقوله ﴿ولمَنْ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِه﴾^(٢).

^١ - ورد في هامش الاصل قوله: بلغ قراءة على مؤلفه ابقاء الله تعالى بالموصل .

٤١ - الشورى :

أو : نزلت في الضيف ينزل بالقوم فلم يحسنوا إليه فله أن يذكر ما فعلوا به، فمحل (الا من ظلم) نصب على أصل الاستثناء .

أو : رفع بدل من المذوف، إذ النمير: لا يجب أن يجهر أحد بالسوء إلا المظلوم؛ نحو: ما جاءني زيد إلا عمرو، بمعنى: ما جاءني إلا عمرو، كقوله: «لَا يَعْلَمُ مَنِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبُ إِلَّا اللَّهُ»^(١).

أو : (الا من ظلم) استثناء منقطع .

وقرى: الا من ظلم معلوماً^(٢)، فيكون متعلقاً بـ: (يُفْعَل) أي: لكن [١١٧ - ب] الظالم مفسوح لمن ظلمه أن يجهر له بالسوء ويدعوه عليه .
«وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا» لدعائكم «عَلَيْمًا» (تا) بأحوالكم .

ثم قال حاثاً على ترك الانتصار واستعمال العفو مع الاقتدار: «إِنْ تُبْدِواْ خَيْرًا» صدقة «أَوْ تُخْفُوهُ» أي: الخير، «أَوْ تَعْفُواْ عَنْ سُوءِ» أي: مظلمة، «فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا» (تا) يغفو مع القدرة فاستتوا به وبرسوله .

ونزل إخباراً عن اليهود وإيمانهم بموسى والتوراة وعزيز وكفرهم بيعسى والأنجيل ومحمد عليهم الصلاة والسلام اجمعين «إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» إلى «وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَذَكَّرُوا بَيْنَ ذَلِكُوك» أي الكفر والإيمان «سَبِيلًا» (كا). ديناً بين الكفر والإيمان، لأن (ذلك) يقع بمعنى المفرد والتثنية والجمع، وهي هنا بمعنى التثنية .

١ - النمل : ٦٥ .

٢ - قوله: وقرى الا من ظلم معلوما ... أي بالبناء للمعلوم وهي قراءة ابن عباس وابن عمر وسعيد بن جبير وعطاء بن السائب والضحاك بن مزاحم وزيد بن أسلم وأبي بن كعب ومسلم بن يسار وابن أبي اسحاق والحسن وسعيد بن المسيب وقناة وأبي رجاء وغيرهم فانظر المحتسب: ٢٠٣/١ ، معاني القرآن للأخشن: ٢٤٨/١ ، مختصر ابن خالويه: ٢٩ والتبيان للعكبري ٤٠٢/١ ، معاني القراء: ٢٩٣/١ والبحر المحيط: ٣٨٢/٣ والدر المصنون: ١٣٥/٤ ومعجم القراءات القرآنية: ١٧٥/٢ ، ومعجم القراءات: ١٨٦/٢ .

ثم بين تعالى أن ما طلبوه كفر، وأن الكفر ببعض الرسل كفر بجميعهم بقوله:
﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًا﴾ مصدر مؤكّد، أي الكاملو الكفر، ﴿وَاعْتَدْنَا
لِلْكَافِرِينَ﴾ بجميع الرسل أو : بعضهم ﴿عَذَابًا مُهِينًا﴾ (تا).

ولما كان (أحد) يعبر به عن الواحد والثنية والجمع والمذكر والمؤنث جاء
ـ (بين) فقال^(١): ﴿وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾ .

تلخيصه: من آمن بالله وجميع رسليه ﴿سُوقَ يُؤْتِيهِمْ أَجْوَرُهُمْ﴾ (كا).

القراءة : يُؤْتِيهِمْ بالياء والنون^(٢).

﴿رَحِيمًا﴾ (تا).

١ - ص : فقالوا ... وهو سهو .

٢ - قوله: القراءة يُؤْتِيهِمْ بالياء والنون ... قلت: فرأى حفص عن عاصم وعياش (يُؤْتِيهِمْ) بالياء
على الالتفاف، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وحمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم
وخلف وأبو جعفر وعبد الله بن مسعود (يُؤْتِيهِمْ) بالنون فانظر السبعة: ٢٤٠ والتسهير: ٩٨
البحر : ٣٨٦/٣ ومعجم القراءات القرآنية: ١٧٦/٢، ومعجم القراءات: ١٨٨/٢ .

وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَّحِيمًا^(١) يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَن تُزَرِّ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرْنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذْتُهُمُ الصَّاعِقَةَ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ وَآتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا^(٢) وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبَّتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ

.....

لما قال فنخاص وأصحابه للنبي ﷺ : إن كنت نبياً كما تزعم فاتنا بكتاب من السماء كموسى، نزل تسليمة له وتجهيلاً لهم « يسألك أهل الكتاب » الآيات . والجواب الذي في الآية شرطه مذوق تقديره: إن استكبرت سؤالهم إياك « فقد سأله موسى أكبر من ذلك » أي: من سوالك « فقالوا أرنا الله جهراً » عياناً.

وقرئ : بفتح الهاء^(٣).

« فَأَخَذْتُهُمُ الصَّاعِقَةَ » عقاباً لهم .

ونسب السؤال إلى هؤلاء وإن وجد من آبائهم، لأنهم على مذهبهم، وراضون بذلك. ويجوز أن يراد جنس أهل الكتاب .

« ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ » أللها بعد ذلك « فَعَفَوْنَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ » .

تلخيصه: تاب أولئك فغفونا عنهم، فتوبوا أنتم فنفعونا عنكم .

« سُلْطَانًا مُبِينًا » حجة ظاهرة .

١ - قوله: وقرئ بفتح الهاء ... قلت أي في (جهراً) هنا وفي قوله « أَحْتَنِي نَرِي اللَّهَ جَهْرَةً » في البقرة: ٥٥، وهي قراءة ابن عباس وسهيل بن شعيب وحميد بن قيس وطلحة، وقرأ الجمهور بالاسكان فانتظر المحتسب: ٨٤/١، وتفسير القرطبي: ٤٠٤/١ وتفسير الرازمي: ٨٤/٣، والبحر المحيط: ٢١١/١ ومعجم القراءات القرآنية: ٥٨/١، ومعجم القراءات: ١٠٣/١. وقد مر ذكرها في ج ١ ص ٢٦٥ من هذا التفسير في تفسير الآية ٥٥ من البقرة .

«وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّور» الجبل «بِمِياثِقِهِمْ» أي: بسبب نقضهم الميثاق .
«سُجَدًا» حال .

القراءة : «لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ» باصطياد الحيتان، بفتح العين وتشديد الدال (^١) ،
وباختلاس حركة العين مع التشديد (^٢) .

أصله: لَا تَعْدُوا، فأدغمت التاء في الدال بعد أن أقيمت حركتها على العين، فمن
اختلس اراد أن يعرف أن حركتها غير لازمة .

- ١ - قوله: القراءة لَا تَعْدُوا ... بفتح العين وتشديد الدال قلت هي قراءة نافع في رواية ورش عنه
فانظر السبعة: ٢٤٠، التيسير: ٩٨، تفسير القرطبي: ٦/٧، البحر المحيط: ٣٨٨/٣ ومعجم
القراءات القرآنية: ١٧٧/٢ ومعجم القراءات: ١٩١/٢.
- ٢ - قوله: وباختلاس حركة العين مع التشديد ... قلت هي القراءة الثانية لفallon رواها عنه الداني
وغيره فانظر المصادر السابقة .

مِيَاثِقًا عَلِيظًا^{١٥٤} فِيمَا نَقْضُهُمْ وَكُفُرُهُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلُهُمُ الْأَنْبِيَاءَ يَعْبِرُ
حَقًّا وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفُرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا^{١٥٥})
وَبِكُفُرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا^{١٥٦} وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى
ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَاتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبَهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا
فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتَّبَاعُ الظُّنُونَ وَمَا قَاتَلُوهُ يَقِينًا^{١٥٧}

.....

وباسكان العين والتخفيف وزن (تذهبوا)، وأصله: (تعدوا)؛ لأنَّه من عدا
يعدوا .

﴿مِيَاثِقًا عَلِيظًا﴾ (كا).

و (ما) زائدة في «فِيمَا نَقْضُهُمْ» والباء متعلقة بمحذوف أي: [أ - ١١٨ -]
فبنقضهم «مِيَاثِقُهُمْ وَكُفُرُهُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلُهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلُهُمْ قُلُوبُنَا
غُلْفٌ» لا تعي كلامك يا محمد فعلنا بهم ما فعلنا، فيكون «بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا
بِكُفُرِهِمْ» أي: بسبب كفرهم اعتراضًا، «فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا» إيماناً «قَلِيلًا» .
أو : القليل عبد الله بن سلام وأصحابه .

أو : الباء متعلقة بـ(حرمنا) بعد .

لا أحب الوقف هنا لأن «وَبِكُفُرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا» مصدر،
العامل فيه القول؛ لأنَّه بعضه .

أو : مصدر في موضع الحال، أي مباحثتين .

«عَظِيمًا» هو رميها بالزنى، عطف على (فِيمَا نَقْضُهُمْ) وكرر الكفر؛ لأنَّ
الأول كفر بالله والثاني بعيسى .

أو : أراد أنَّهم كفروا كفراً بعد كفر تقبلاً لحالهم، ولأنَّهم كفروا بموسى، ثم
بعيسى، ثم بمحمد عليهم الصلاة والسلام أجمعين .

ولا أحب الوقف هنا؛ لأن «**وَقُولُهُمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ**» عطف على (وكفرهم)، وتنصب «**عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ**» عطف بيان للمسيح، وتنصب «**رَسُولُ اللَّهِ**» عطف بيان أيضاً . أو : صفة .

وإن نصبت (رسول الله) بـ(أعني) كفى الوقف بعد مريم، وسموه (رسول الله) استهزاء به .

وفائدة العطوف أنهم استحقوا العذاب بمجموعها .

المعنى: فجمعهم بين نقض الميثاق، والكفر بآيات الله وقتل الانبياء، وبهتهم مريم، وافتخارهم بقتل عيسى عاقبناهم .
تلخيصه: عذبناهم لذلك .

ثم أكدبهم تعالى في دعواهم بقوله: «**وَمَا قَتَلْنَاهُ وَمَا صَلَبْنَاهُ وَلَكِنْ شَبَّهُ لَهُمْ**» المقتول؛ لأن (وما قاتلوا) يدل عليه .

لا أحب الوقف بعد رسول الله ولا على (شبه لهم) وإن قال به بعضهم؛ لأنه كلام صادر عن مخبر واحد، فلم يخل كلامه وقف الا ضرورة .

«**وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ**» أي: عيسى «**لِفِي شَكٍّ مِّنْهُ**» لأن طائفة من اليهود قالوا نحن قاتلناه وطائفة من النصارى [قالوا] نحن قاتلناه، وقالت طائفة منهم ما قاتلته هؤلاء ولا هؤلاء، بل رفع إلى السماء .
«**إِلَّا اتَّبَاعُ الظَّنَّ**» (حس) استثناء منقطع .

المعنى: المختلفون في قتل عيسى لا يتيقنون ذلك، لكن يتبعون ظنهم .

ثم قال مؤكداً كذلك: «**وَمَا قَاتَلْنَاهُ**» أي عيسى قاتلا «**يَقِينًا**» (تا).

أو : يقينا حال، أي متيقنين في وصفهم بالشك وهو عدم ترجيح أحد الجائزتين، ثم بالظن وهو ترجيح أحدهما إذان أنهم كانوا شاكين لا يعلمون شيئاً، ولكن ظهرت لهم علامة ترجح ما ، فذاك ظنهم .

بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا^(١٥٨) وَإِنْ مَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَ
بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا^(١٥٩) فَبَطَلَ مَنْ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا
حَرَمَنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أَحْلَتْ لَهُمْ وَيَصَدَّهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا^(١٦٠) وَأَخْذَهُمْ
الرِّبَا وَقَدْ نَهَوْنَا عَنْهُ وَأَكْلَهُمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْنَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِئَهُمْ عَذَابًا
أَلِيمًا^(١٦١) لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ سَهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ
وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمُونَ الصَّلَاةَ

.....

ابن عباس: ما قتلوا ظنهم يقينا، كقولهم قتلته علماء، أي علمته علماء .
أو : (يقينا) بمعنى حقاً .

إن جعلت الهاء في (قتلوه) ليعى تم الوقف على (يقينا) ، وتبتدئ مضارباً عن الاول: «بل رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ» (كا) عند بعضهم .
وإن جعلتها للظن تم [١١٨ - ب] الوقف على «وما قَتَلُوهُ» وتبتدئ «(يقينا
بَلْ رَفَعَهُ»

﴿ حَكِيمًا ﴾ (حس)

وقد تقدم معاني هذه الآيات في البقرة^(١) وقصة عيسى وصلبه في آل عمران^(٢).

﴿ وَإِنْ ﴿ أي وما .

١ - انظر قصة بنى اسرائيل مع موسى في تفسير الآيات المبدوءة بقوله تعالى «يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نُعْمَنَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّاهُ فَارْهُبُونَ» البقرة ٤٠
وما بعدها في الجزء الاول ص ٢٣٤ وما بعدها من هذا الكتاب .

٢ - انظر قصة عيسى وصلبه في تفسير الآيات المبدوءة بقوله تعالى: «إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرِيمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِكَلْمَةٍ مِنْهُ أَسْمَهُ الْمُسِيَّخُ عِيسَى ابْنُ مَرِيمٍ...» آل عمران: ٤٥ وما بعدها
التي مر تفسيرها في ج ٣ ص ٨٠ وما بعدها من هذا الكتاب .

و محل «مَنْ أَهْلُ الْكِتَابِ» رفع خبر مبتدأ مذوف، أي وما منهم أحد «إِلَّا لِيُؤْمِنَ بِهِ»، أي: بعيسى . الجملة جواب قسم مذوف واقعة صفة لمذوف تقديره: والله ما من أهل الكتاب اليهود والنصارى أحد إلَّا ليؤمن بعيسى «قَبْلَ مَوْتِهِ»، أي: موت عيسى بعد نزوله من السماء، ولم يبق أحد إلَّا آمن به، حتى تكون الملة ملة واحدة وهي الإسلام .

أو : الهاء في (موته) للكتابي . المعنى: كل كتابي قبل موته بيسير يؤمن بعيسى حين لا ينفع الإيمان، يوضح هذا التأويل ما قرئ: إلَّا لِيُؤْمِنَ بِهِ قبْلَ موته بضم النون الأولى^(١) سواء احترقوا أو غرقوا أو قتلوا بالسيف، لابد أن يؤمنوا . ابن عباس: لا تخرج نفسه حتى يحرك بها شفتيه^(٢).

أو : الضمير في (به) الله تعالى . أو : لمحمد : «وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ» عيسى «عَلَيْهِمْ شَهِيدًا» (كما) أو : صالح، فيشهد على اليهود أنهم كذبوه وقذفوه وأمه، ويشهد على النصارى أنهم ادعوا فيه الالوهية .

والباء في «فَبَطَلَ مَنْ الَّذِينَ هَادُوا» متعلقة بقوله: «حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيَّبَاتٍ أَحَلْتُ لَهُمْ» والطيبات هي ما حرم عليهم في سورة الانعام في قوله: «وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ» الآية^(٣).

١ - قوله: قرئ: إلَّا ليؤمن به قبل موته بضم النون الأولى ... قلت: هي قراءة أبي بن كعب على ارادة الجمع فانظر معاني القراء: ٢٩٥/٢ والطبرى: ١٦/٦، وال Kashaf: ٥٨١/١، والبحر المحيط: ٣٩٣/٣، والدر المصنون: ١٥٠/٤ ومعجم القراءات القرآنية: ١٧٩/٢، ومعجم القراءات: ١٩٦/٢ - ١٩٧ .

٢ - قول ابن عباس رواه الطبرى بالسند عنه في تفسيره: ١٥/٦ وانظره في اللباب لابن عادل: ١١٨/٧، والدر المصنون: ١٥٠/٤ .

٣ - الانعام : ١٤٦ .

المعنى: بظلم صدر من اليهود حرمنا عليهم ذلك «وَبِصَدَّهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» أي عن دينه «كثيراً» من الناس «وَأَخْذُهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نَهَوْا عَنْهُ» حال، و(أخذهم) عطف على (بصدتهم)، وكذلك «وَأَكْلُهُمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ» (كا) بالرضا في الحكم، و(بصدتهم) متعلق بـ(حرمنا).

تلخيصه: بمجموع هذه الأشياء حرمنا عليهم تلك الطيبات .

﴿عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (تسا).

قالوا باجماع الوقفة، وفيه نظر؛ لعود الضمير مما بعد إلى ما قبل، ولأجل الاستدراك بعده، وهو: «لَكُنَ الرَّاسِخُونَ» مبتدأ «فِي الْعِلْمِ» متعلق بـ(الراسخون). ومحل «مِنْهُمْ» أي من اليهود، كعبد الله بن سلام وأصحابه، نصب حال، من ضمير (الراسخون). «وَالْمُؤْمِنُونَ» من أهل الكتاب .

أو : المهاجرون والأنصار عطف على (الراسخون)، وخبر (الراسخون): «يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ» أي: القرآن «وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكُمْ» (حس) أي: جميع الكتب «وَالْمُقْرِئِينَ الصَّلَاةَ» نصب مدح، فيحسن الوقف على (من قبلك). وهنا كثير جداً، ومن رعم أنه لحن فقد أخطأ. وما نقل عن عائشة وعثمان أن في المصحف لحنًا وستقيمه العرب بأسنتها^(١) فلا اعتداد [١١٩ - أ] به؛ لأنه لم يصح، ولو صح فرضاً فلا اعتداد به أيضاً لأنه أخبار أحد فلا يوثر في ما ثبت بالتواتر، وهو الكتاب العزيز.

١ - قوله: وما نقل عن عائشة وعثمان أن في المصحف لحنًا وستقيمه العرب بأسنتها ... فلت: روى ذلك الإمام أبو عبد القاسم بن سلام في كتابه فضائل القرآن (دار الكتب العلمية بيروت) بسنده عن عكرمة قال لما كتبت المصاحف عرضت على عثمان فوجد فيها حروفًا من اللحن فقال: لا تغوروها فإن العرب ستغيرها أو قال: ستعربها بأسنتها لو كان الكاتب من تقيف والمملئ من هذيل لم توجد فيه هذه الحروف انظر ص ١٥٩ - ١٦٠ الخبر ٤٩/٢٠، واخرج بسنده عن هشام بن عروة عن أبيه قال سألت عائشة عن لحن القرآن ... فقالت يا ابن أختي هذا عمل الكتاب أخطأوا في الكتاب المصدر نفسه ص ١٦١ الخبر: ٤٩/٢١. وروى هذين الخبرين أبو بكر عبد الله بن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني في كتابه المصاحف ط١ الرحمنية بمصر ١٩٣٦هـ / ١٣٥٥هـ ص ٣٢ - ٣٤ بالسند عن قتادة ويحيى بن يعمر وعكرمة عن عثمان وبسنده عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ... انظر الإنقاذ في علوم القرآن: ٣٢٠/٢ وقد رد على ذلك العلامة الزرقاني في مناهل العرفان (ط عيسى =

وَالْمُؤْتَنِونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا^(١) إِنَّا
أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّنَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ
وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَبِيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاؤُودَ
رَبُورًا^(٢) وَرَسَّالًا قَدْ فَصَصْنَا هُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلٍ وَرَسَالًا لَمْ نَفْصُصْهُمْ عَلَيْكَ

.....

أو : مجرور ، عطف على (بما أنزل اليك) أي يؤمنون بما أنزل اليك
وبالمقيمين الصلاة ، وهم الانبياء عليهم السلام فلا يحسن الوقف على (من قبلك).
وقراءة : والمقيمون الصلاة رفعا .

﴿وَالْمُؤْتَنِونَ الزَّكَاةَ﴾ عطف على (الراسخون) أو : على الضمير في
(يؤمنون) .

وتعطف على ما قبل ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ (حس) إن جعلت
﴿أُولَئِكَ﴾ مبتدأ خبره ﴿سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (تا)
القراءة : بالنون والياء^(١) .

وإن جعلت (الراسخون) مبتدأ خبره (أولئك) فلا وقف بينهما .
ونزل^(٢) جواباً لليهود حيث قالوا للنبي ﷺ إن كنت نبياً حقاً فأتنا بكتاب من

=الخطيب) ١/٣٨٦ - ٣٩٨ مفند الشبهات التي تمسك بها أعداء الاسلام في توهين الثقة بتدوين القرآن .

١ - قوله: القراءة بالنون والياء ... قلت فرأ الجماعة (سنؤتيمهم) بالنون على الانفاس ، وقرأ حمزة وخلف والمطوعي (سيؤتيمهم) بالياء أي المؤمنين فانظر السبعة: ٢٤٠، والتيسير: ٩٨ والبحر المحيط: ٣٩٧/٣، والدر المصنون: ٤/١٥٦، ومعجم القراءات القرآنية: ٢/١٨٠، ومعجم القراءات: ٢٠٠/٢.

٢ - قوله: نزل جواباً لليهود حيث قالوا للنبي ﷺ إن كنت نبياً حقاً فأتنا بكتاب من السماء كموسى ... رواه الطبرى بسنده عن الربيع بن خثيم فانظر تفسيره ٦/٢٠ وانظر تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٧١، وأسباب النزول للواحدى: ١٠٦ وتفسير البغوى: ١/٤٩٩ .

السماء كموسى، وإعلاما لهم أنه ﴿فِي شَأْنِ الْوَحْيِ كَمَنْ تَقْدِمُهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَواتُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ﴾ (إنا أوحينا إليك كما أوحينا) .

محل الكاف نصب صفة مصدر مذوق وما مصدرية .

أو : بمعنى (الذي)، فيكون مفعولاً به، أي: أوحينا اليك مثل الذي أوحيناه
﴿إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّنَ﴾ من التوحيد والآيمان .
بدأ بنوح تخصيصاً، ولأنه أول النذر .

ومحل «من بعده» (كا) نصب حال متعلق بـ(أوحينا) .

تلخيصه: الموحى اليك كالموحى إلى جميع الأنبياء .

القراءة : «داوود زبورا» بضم الزاي جمع زبُر كهر ودهور، بمعنى
مزبور، كنسج اليمن، أي منسوجه والمراد الكتاب المزبور، جمع وهو مصدر
لو قوعه موقع الاسم، أي: آتيناه صحفاً مزبورة، أي: مكتوبة .

وبفتح الزاي ^(١) اسم لكتاب داود عليه السلام ، كان فيه التمجيد، والتحميد، والشاء
على الله تعالى، وكان ييرز إلى البرية فتقوم العلماء خلفه، وتجتمع إليه الجن
والإنس والدواب والطير لحسن صوته، قالوا: فلما فارف الذنب لم ير ذلك، فقيل
له: ذاك حلاوة الطاعة وهذا وحشة المعصية .

﴿وَرُسْلًا﴾ نصب بمضمر يفسره «قصصناهم عليك من قبلك ورسلاً لم
نَقصُصْهُمْ عليك» .

١ - قوله: القراءة (داود زبورا) بضم الزاي وبفتحها ... قلت:قرأ الجمهور بفتح الزاي وقرأ
حمزة وخلف وأبو رزين والاعمش ويحيى بن وثاب وأبو رجاء بضمها فانتظر تفسير
الطبرى: ٢٠/٦ ومعانى الفراء: ١٢٥/٢ في تفسير قوله: «وَآتَيْنَا داوود زبورا» الاسراء:
٥٥ والسبيعة: ٢٤٠ والتيسير: ٩٨ والبحر المحيط: ٣٩٧/٣ ومعجم القراءات القرآنية:
١٨١/٢٠٢ ومعجم القراءات: ٢٠٢/٢ .

وَكَلْمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا^{١٦٤} رُسَالًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَئَلا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا^{١٦٥} لَكِنَّ اللَّهُ يَشْهُدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهُدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا^{١٦٦} إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ صَلُّوا صَلَالًا بَعِيدًا^{١٦٧} إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيْهُمْ طَرِيقًا^{١٦٨} إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا^{١٦٩} يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْرًا لَّكُمْ

.....

وَقَرِئَ : (ورسل قد) (ورسل لم) بالرفع فيهما^(١).

قالوا: لما ذكر الأنبياء في الآية ولم يذكر موسى قالـت اليهود: أكلـم الله موسى أـم لا ؟ نـزل: «وَكَلْمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا» (حس) مصدر مؤكـد .

قالـوا: وـخص موسـى بالـتكلـيم وـإنـ كـلم غـيرـه، قالـوا: لأنـه كـلمـه وـأـوحـىـ اليـهـ منـ غيرـ وـاسـطـةـ .

الـحسنـ: كـلمـه بـكـلامـ لمـ يـبلغـهـ إـلـىـ قـومـهـ، وـلاـ أـمـرـهـ بـتـبـلـيـغـهـ، وـهـوـ مـاـ أـوحـىـ بـهـ إـلـيـهـ .

قالـوا: قدـ جـعلـهـ بـعـضـ الجـهـلـةـ مـنـ الجـرـحـ أيـ جـرـحـ اللهـ مـوسـىـ [١١٩ـ بـ] بـالـمحـنـ وـالـبـلـاـيـاـ، وـفـتـنـةـ فـتوـنـاـ بـالـمـصـابـ .

١ - قوله: وَقَرِئَ ... بالرفع فيهما ... قلت: قرأـ الجـمهـورـ بالـنصـبـ فيـهـماـ، وـقـرـأـ أـبـيـ بنـ كـعبـ بالـرـفـعـ فيـهـماـ عـلـىـ الـابـتـداءـ وـجازـ الـابـتـداءـ بـالـفـكـرـةـ لـالتـقـصـيـلـ فـانـظـرـ مـعـانـيـ الـقـرـآنـ لـلـفـراءـ: ٢٩٥ـ ١ـ وـاعـرابـ الـقـرـآنـ لـلـخـالـسـ: ٥٠٧ـ ١ـ، وـالـكـشـافـ: ٥٨٢ـ ١ـ، وـالـبـلـحـ المـحيـطـ: ٣٩٨ـ ٣ـ، وـمعـجمـ الـقـراءـاتـ الـقـرـآنـيـةـ: ١٨٢ـ ٢ـ، وـمعـجمـ الـقـراءـاتـ: ٢٠٢ـ ٢ـ .

وَقَرِئَ : وَكَلَمُ اللَّهِ نَصْبًا^(١) مُوسَى الْفَاعِلُ .

يحسن الوقف هنا إن نصبت مدحًا «رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ» حالان، وغير جائز إن نصبت (رسلاً) بدلاً من (رسلاً) الأول .

ثم على الإرسال فقال: «لَنَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ» تقال أولاً : تسمع «بَعْدَ» إرسال «الرَّسُلُ» اليهم، فيقولوا: ما أَرْسَلْتَ إلينا فكيف تعذينا؟ وأرسل اليهم مع ما ركب فيهم من العقل الدال على معرفة الله تعالى؛ نفيًا لكل حجة؛ ولأن أكثر الكفار لم يعرفوا الله إلا بالرسل، ولم ينظروا في ما يلزموهم ابتداء، فبعثه الرسل أدفع للحجفة، وأقرب إلى الإيمان، ك قوله: «وَمَا كُنَّا مُغَنِّيِنَ حَتَّى نُبَعِثَ رَسُولًا» الاسراء: ١٥
«حَكِيمًا» (تا)

قالوا: ونزل لما قال المشركون: إننا سألنا عنك اليهود فلم يعرفوك، وقوله لليهود: ((وَاللَّهُ إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنِّي عَلَى الْحَقِّ)) قالوا: ما نعلم ذلك «لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهُدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ» من الوحي والقرآن؛ بأن جعله معجزاً على مرور الأزمان أنك على الحق وإن كذبوك وجحدوك .

وقوله «أَنْزَلْهُ» جملة مفسرة للمنزل .

ومحل «بِعْلَمِهِ» حال، أي أنزله معلوماً بما فيه من البلاغة والإعجاز .

أو : المعنى وهو عالم بأنك أهل لإنزاله عليك وأنك تبلغه .

أو : أنزله بما يعلم من مصالح العباد .

«وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهُدُونَ» أيضاً على صدقك .

«وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا» (تا) لو لم يشهد غيره .

١ - قوله وقرى: وكلم الله نصبا ... قلت: قرأ الجمهور برفع لفظ الجلالة، وقرأ ابراهيم النخعي وبهبي بن وثاب بتنصب لفظ الجلالة على ان الفاعل هو موسى، فانظر المصادر السابقة وانظر المحتسب ٢٠٤/١

﴿كَفَرُوا وَصَدُّوا﴾ جمعوا بين الكفر والصد ﴿عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ عن طريق الهدى؛ بكتم نعت محمد ﷺ .

﴿بعيداً﴾ (تا)

﴿كَفَرُوا﴾ بالله ﴿وَظَلَمُوا﴾ بكتم نعت محمد ﷺ ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيهِمْ طَرِيقًا﴾ من الطريق ﴿إِلَّا طَرِيقُ جَهَنَّمَ﴾ وهو دين الكفر، استثناء من (طريقاً) الأول لأنه بمعنى العموم .

تلخيصه: لم يجعلهم مسلمين، بل جعلهم كافرين .

وهذا في من سبق حكمه تعالى فيهم أنهم لا يؤمنون .

﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ (تا).

ومحل ﴿قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ﴾ أي: محمد ﷺ ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي: بالشرع - حال. وتنصب ﴿فَآمَنُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾ مفعول به، أي افصدوا خيراً؛ لأنه لما أمرهم بالإيمان أراد إخراجهم من أمر وإدخالهم في ما هو خير منه .
أو : صفة مصدر مذوق، أي إيماناً خيراً .

أو : خبر لـ: (كان) المذوقة، تقديره: يكن الإيمان خيراً لكم .

والبصري لا يجوز حذف كان واسمها وابقاء خبرها الا ضرورة .

أو : (خيراً) حال .

وَإِنْ تَكُفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْمًا حَكِيمًا^(١٧٠) يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُبُونِي دِينَكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ الْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحُ مُهَمَّةٍ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ

.....
ثم قال متهدداً مظهاً عن خلقه: «وَإِنْ تَكُفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» (كا).
«حَكِيمًا» (تا).

«يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُبُونِي لَا [١٢٠ - ١] تَجَازُوا الْحَدَّ» «فِي دِينِكُمْ» بزيادة ولا نقصان، ولا تشركوا، «وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ» (كا) نصب بـ(قولوا) لأنـ (قولوا) هنا بمعنى تذكروا أو : تعتقدوا، أي: ولا قولوا إلا القول الحق، فغلت النصارى في عيسى فجعله بعضهم ثالث ثلاثة آلهة: عيسى، ومريم، والله. وبعض هو الله، وبعض ولده .

وقالت اليهود : هو ولده زنا .

وَكَذَبُوا كُلَّهُمْ .

«إِنَّمَا الْمَسِيحُ» مبدأ .

وَقَرَئَ : الْمَسِيحُ^(١) وزن السكيت .

«عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ» عطف بيان
أو : بدل منه .

١ - قوله: وَقَرَئَ الْمَسِيحُ وزن السكيت ... قلت هي قراءة جعفر بن محمد، فانظر مختصر ابن خالويه: ٣٠، والكشف: ١/٥٨٤ والبحر المحيط: ٣/٤٠٠ وروح المعاني: ٦/٢٤ والدر المصنون: ٤/١٦٥، ومعجم القراءات القرانية: ٢/١٨٣، ومعجم القراءات: ٢/٢٠٦.

«رسُولُ اللَّهِ» خير المبتدأ
 «وَكَلْمَتَهُ» وهي قوله لعيسى: كن فكان من غير أب عطف على (رسول).
 ومحل «الْفَاهَا إِلَى مَرْيَمَ» أي أخبرها بها، كقولك: أقْبَلْتَ إِلَيَّ كَلْمَةً حَسَنَةً -
 نصب حال، و(قد) معه مقدرة تقديره: إذ كان الفاها، فـ(إذ) ظرف الكلمة، و(كان)
 تامة، و(الفاها) حال من فاعل (كان)، ونحوه: ضرب زيداً قائماً، وتعطف قوله
 «رَوْحٌ مِنْهُ» (كما) على (رسول).
 وسمى عيسى روحًا؛ لأنَّه ذو روح وجسد كغيره، وأضيف إلى الله تشريفاً
 له.
 أو : الروح نفخة جبريل في درع مريم، وسميت روحًا لأنها خرجت من ذي
 روح .
 والمعنى: لا نسبة ولا اتصال بين الله وعيسى، وليس بجزء منه، إلا أنه
 رسوله؛ لأنَّ عيسى مركب، والله تعالى منزه عن التركيب، وإنما هو ابن مريم،
 وهو جزء منها، خلق من غير أب، لأنَّه مركب مثلها .
 تلخيصه: ليس إلا بعض أمه لا غير؛ لأنَّ (إنما) للحصر، قال ﷺ : ((من
 شهد أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً عبدَه ورسولَه، وأنَّ عيسى عبدَه ورسولَه وكلماتَه
 الْفَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وروحَه منه والجنة والنار حق أدخلَه الله الجنة على ما كانَ من
 العمل))^(١)

١ - حديث: ((من شهد أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً عبدَه ورسولَه ...)) إلى آخر الحديث اخرجه
 الإمام مسلم بسنده عن عبادة بن الصامت فانظر صحيح مسلم ٥٧/١ الحديث ٤٦ من كتاب
 الإيمان التسلسل . ٢٨

وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ أَلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا {١٧١} لَنْ يَسْتَكِفَ الْمَسِيحُ

ثلاثة خبر مبتدأ، أي: لا تقولوا الآلة ثلاثة .

﴿أَنْتُمْ أَخْيَرُ لَكُمْ﴾ (كـا) نصبها كـ: «آمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ» ^(١) قبل .

«الله» مبتدأ، خبره: «الله» توكيده: «واحد» (كا).

أو : صالح

﴿سُبْحَانَهُ﴾ تنزيهه. مصدر مضاف، أي: اسبحه تسبيحاً عن ﴿أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾ (تا)

وَقَرِئَ : إِنْ يَكُونُ ، بَكْسَرُ الْهَمْزَةِ ، وَرَفْعُ النُّونِ ؛ أَيْ : سَبَحَنَهُ ، مَا يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ ، فَيَكُونُ الْكَلَامُ جَمْلَتَيْنِ ، وَعَلَى الْقِرَاءَةِ جَمْلَةً وَاحِدَةً .

تلخيصه: هو منزه عن الولد.

﴿وَمَا فِي الْأَرْض﴾ (كـا)

وَكِيلًاً (ت)

لما قال وفد نجران^(٢) للنبي ﷺ إنك تسبّ عيسى، يقول: إنه عبد الله. فقال: ((انه لا يأنف من ذلك)) نزل: «لَنْ يَسْتَكْفِ الْمَسِيحُ» نكف واستكف: أنف وتعظم، وأصله التحية من نكفت الشيء نحيته .

١٧٠ - الآية: من النساء وقد مرت قبل قليل .

٢- مرت قصة وقد نجوان بالتفصيل في بداية سورة آل عمران في الجزء الثالث من هذا التفسير
ص: ١٠٠ وما بعدها.

أَن يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقْرَبُونَ وَمَن يَسْتَكِفُ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكِبِرُ
 فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً^{١٧٢١} فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُؤْفَى
 أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مَنْ فَضَلَهُ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَكَفُوا وَاسْتَكَبَرُوا فَيُعَذَّبُهُمْ عَذَاباً
 أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مَنْ دُونَ اللَّهِ وَلِيَّا وَلَا نَصِيرَا^{١٧٢٣} يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُم
 بُرْهَانٌ مَنْ رَبَّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا^{١٧٤} فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ
 فَسَيُدْخَلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَنَهَدَيْهُمْ إِلَيْهِ صِرَاطاً مُسْتَقِيمًا^{١٧٥}

.....

وَالمعنى: لَنْ يَأْنِفَ عِيسَى «أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ» .

وَتَعْطُف [١٢٠ - ب] «وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقْرَبُونَ» (حس) عَلَى (المسيح).
 المعنى: لَنْ يَأْنِفَ عِيسَى أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا حَمْلَةُ الْعَرْشِ يَأْنِفُونَ أَنْ يَكُونُوا
 عَبْدًا لِلَّهِ .

وَيَدْلُ على (عَبْد) المَحْذُوفِ قَوْلَهُ عَبْدًا لِلَّهِ . يَسْتَدِلُّ بِهَذَا مِنْ يَفْضُلُ الْمَلَائِكَةَ
 عَلَى الْبَشَرِ؛ لَأَنَّهُ ذَكَرَ عِيسَى ثُمَّ ارْتَقَى إِلَى الْمَلَائِكَةِ، وَالْإِرْتِقاءُ إِنَّمَا يَكُونُ إِلَى
 الْأَعْلَى فَلَا يَقُولُ: لَا يَسْتَكِفُ زِيدٌ مِنْ هَذَا وَلَا عَبْدٌ .

وَمِنْ لَا يَفْضُلُهُمْ يَقُولُ: لَمْ يَذْكُرِ الْمَلَائِكَةَ تَفضِيلًا لَهُمْ عَلَى الْبَشَرِ، بَلْ رَدًا عَلَى
 الَّذِينَ يَقُولُونَ الْمَلَائِكَةَ آلهَةً . كَمَا رَدَ عَلَى النَّصَارَى .

ثُمَّ قَالَ مُتَهَدِّداً: «وَمَن يَسْتَكِفُ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكِبِرُ» .

القراءة: «فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً» (كا) بضم الشين .

وَقُرْئٌ: بـكـسـرـهـا^(١).

١ - قَوْلَهُ: وَقُرْئٌ بـكـسـرـهـا ... قَلْتُ أَيْ بـكـسـرـ الشـينـ، وـهـيـ قـرـاءـةـ الـأـعـرـجـ فـاـنـظـرـ مـخـتـصـرـ ابنـ خـالـوـيـهـ: ٣٠، الـكـشـافـ: ٥٨٨/١ وـالـدرـ الـمـصـونـ: ٤/١٧٠، وـمـعـجمـ الـقـرـاءـاتـ الـقـرـآنـيـةـ:

١٨٤/٢، وـمـعـجمـ الـقـرـاءـاتـ: ٢٠٨/٢

وقرئ : بالنون ^(١).

تلخيصه: من يستكف عن عبادته ويستكير فيعدبون وأما المؤمنون «فَيُوْفِيهِمْ أَجُورُهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ» (كـا) من الحسنات ما لاعين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر .
«وَلَا نَصِيرًا» (تا)

«قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِّنْ رَبِّكُمْ» أي: حجة عليكم وهو محمد ﷺ «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا» (كـا) هو القرآن، وما بين فيه لهم، «وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا» (تا) دين الإسلام .

١ - قوله: وقرى بالنون ... قلت هي قراءة الحسن والمفضل عن عاصم فانظر المصادر السابقة
وانظر البحر المحيط: ٤٠٥/٣.

يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا
نِصْفٌ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اُنْتَيْنِ فَلَهُمَا التَّلَاثَانِ مِمَّا
تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ
تَضْلِلُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلَيْهِ^(١٧٦)

.....

جابر: عادني ، فتوضاً وصب على من وضوئه فقلت: يارسول الله
لمن الميراث؟ إنما يرثي كلالة، فنزل: «يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي
الْكَلَالَةِ» (كـ) الآية^(١).

تقديم الكلام على الكلالة .

وتترفع «إن امرؤ» بمضمير يفسره «هلك»

ومحل «ليس له ولد» رفع وصف، أي: امرؤ غير ذي ولد .

أو : حال من الضمير في (هلك) .

والمراد بالولد: الابن . يدل عليه «وله أخت» من أبيه او من أميه وأمه .

وجواب الشرط «فلها نصف ما ترك» لأن الابن يسقط الأخت، والبنت لا تسقطها، إلا عند ابن عباس، لأن الله فرض لهذه الاخت النصف، وجعل أخاهما عصبة لها، فقال: «وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ» (حس) ابن؛ لأن البنت لا تسقط الاخ ويسقطه الابن، ولم يذكر الوالد لدلالة الولد عليه. قالوا: لأنه اذا ورث الاخ عند انتفاء الولد وهو أقرب فأولى أن يرث عند انتفاء الوالد وهو أبعد .

١ - حديث جابر: ((عادني فتوضاً وصب على من وضوئه)) الحديث رواه البخاري بسنده عنه في الباب ١٣ من الميراث من صحيحه ٢٩٧/٣ الحديث: ٦٧٤٣ ورواه ابن ماجة في سننه: ٩١١/٢ الحديث ٢٢٢٨ وابو داود في سننه ١١٩/٣ الحديث ٢٨٨٦ والترمذى في سننه المسماى بالجامع الكبير ٦٠٢/٣ الحديث: ٢٠٩٧ وانظر المسند الجامع ١٦٨/٤ الحديث

﴿فَإِنْ كَانَتَا﴾ أي: الاختان ﴿الثَّتَيْنِ﴾ فصاعداً ﴿فَلَهُمَا التَّلَاثَانِ﴾ .
ومحل ﴿مَا تَرَكَ﴾ (حس) حال من (الثلاثان).

وحسن الوقف هنا وعلى (ولد) لأن ضمير (كانتا) و(كانوا) قبل الذكر،
وتقديره عند الاخفش^(١): ان كان من يرث بالاخوة اثنين وان كان من يرث بها
رجالاً ونساء .

وثني ضمير (من) وجمع لعمومها المفرد [١٢١-أ] والتثنية والجمع .
ولا أحب الوقف على (ولد) إن جعل ضمير (كانتا) للأختين، لدلالة الأخت
عليه .

وجيء بـ(اثنتين) تأكيداً؛ لتراث الصغيرة كالكبيرة .
ولا على (ما ترك) إن جعل ضمير (كانوا) للورثة، لدلالة ما تقدم عليه .
﴿وَإِنْ كَانُوا﴾ أي الورثة «رجالاً ونساء» أي ذكوراً وإناثاً «فَلِذَكْرِ مِثْلِ
حَظِّ الْأَثْتَيْنِ﴾ (حس) منهم .

ومحل ﴿أَنْ تَضْلُوا﴾ (كا) نصب مفعول به؛ أي يبين لكم ضلالكم .
أو : مفعول له، أي يبين لكم مخافة أن تضلوا .
ومفعول (يبين) محفوظ، أي يبين لكم الحق .
﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (تا) .
روي أن آخر آية نزلت «يَسْتَفْتُونَكَ»^(٢).

١ - قوله عند الاخفش ... قلت لم أجد ذلك في تفسيره المسمى بمعاني القرآن طبعة فائز فارس
ولا في طبعة الورد .

٢ - قوله: روي أن آخر آية نزلت «يَسْتَفْتُونَكَ» ... قلت روى ذلك الإمام البخاري بسنده عن
البراء بن عازب قال آخر سورة نزلت براءة وأخر آية نزلت «يَسْتَفْتُونَكَ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ فِي
الْكَلَّةِ» فانظر صحيح البخاري الباب ٢٧ من التفسير ٤١٨/٢ الحديث: ٤٦٠٥ وتفسير
الطبرى: ٢٩/٦ .

أو : « وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ »^(١)
وروي أن « يَسْتَفْتُونَكَ » نزلت في طريق حجة الوداع، فسميت ((آية
الصيف))^(٢).

وروي أنه ~~يَسْتَفْتُونَكَ~~ ما عاش بعد نزول « وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ » إلا
أحداً وعشرين يوماً^(٣).

١ - قوله: ان آخر آية هي « وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ » قلت روى ذلك الإمام البخاري
بسنده عن ابن عباس فانظر صحيح البخاري /٢٠٠/ ، الحديث . ٤٥٤٤ .

٢ - قوله: نزلت في طريق حجة الوداع فسميت آية الصيف ... قلت ذكر ذلك البغوي في تفسيره
٥٠٤/١ .

٣ - المصدر نفسه .

تم تفسير سورة النساء
وبنهايتها يتم الجزء الرابع من هذا
التفسير بتجزئة المحقق ويتلوه في
الجزء الخامس تفسير سورة
المائدة والحمد لله رب العالمين.



الفهارس التفصيلية
للجزء الرابع
من تفسير ((التلخيص)) للكواشى

وتشمل

- ١- فهرس الآيات الكريمة الواردہ في غير مواضعها من التفسير .
- ٢- فهرس الاحادیث النبویة (مرتبة على اطرافها).
- ٣- فهرس الاحادیث النبویة (مرتبة على رواتها).
- ٤- فهرس الاعلام والقبائل والجماعات والهيئات العلمية .
- ٥- فهرس اسماء الكتب والرسائل .
- ٦- فهرس المواقع الجغرافية والمدارس والمكتبات .
- ٧- المصطلحات الفقهية والنحوية واللغوية والتاريخية .
- ٨- فهرس الآيات الشعرية والارجاز .
- ٩- فهرس موضوعات الكتاب .



الفهرس الأول

فهرس الآيات الكريمة الواردة في غير مواضعها من التفسير

الصفحة	نص الآية	رقم الآية
الفاتحة (١)		
١٨٢	﴿الصَّرَاطُ﴾	٦
البقرة (٢)		
٤٠	﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾	٧
٢٥٣	﴿يَبْقَىٰ إِنْ شَاءَ يَلْذِكُرُوا بِعِبْدِيَّةِ الَّتِي أَعْتَدْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفَّهُ﴾	٤٠
٢٤٩	﴿حَقَّ رَأْيُ اللَّهِ جَهَرَةً﴾	٥٥
٧١	﴿وَحَمَلَهُ، وَفَصَلَهُ، ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾	٢٣٣
آل عمران (٣)		
٢٥٣	﴿إِذَا قَاتَلَ الْمُتَّكَبُونَ يَعْرِمُ إِنَّ اللَّهَ يَتَشَرَّكُ بِكَلْمَةٍ مِنْهُ﴾	٤٥
النساء (٤)		
٣٨	﴿وَلَيَخْشَى الَّذِينَ لَوْ تَرْكُو امِنَ خَلْفَهُمْ دُرْرَيَّةٌ ...﴾	٩
٣٧ ، ٣٥	﴿يُؤْسِكُهُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِهِ كُمْ﴾	١١
٨٧	﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾	٢٢
٨٧	﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾	٢٣
٨١	﴿وَالْمُحْصَنَتُ مِنَ الظَّاسَاءِ﴾	٢٤
٨١	﴿مُحْصَنَتٍ﴾	٢٥
١١٢	﴿يَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَمُوا إِلَرَسُولَ لَوْ نُسَوِّيْهُمْ الْأَرْضَ﴾	٤٢

١١٣ ، ١١٢	﴿وَلَا يَكُنُونَ أَلَّا حَدِيثًا﴾	٤٢
١٧٤	﴿فَلَيُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾	٧٤
١٧٤	﴿وَمَا الْكُرْبَلَاءُ لَا نُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾	٧٥
١٧٤	﴿فَقُتِلُوا أَوْلَى أَهْلَهُنَّ أَشَيْطَلَنِ﴾	٧٦
١٦٥	﴿مَا أَصَابَكَ﴾	٧٩
١٨٣	﴿أَزْكَسُوا﴾	٩١
١١٣ ، ١١٢	﴿وَكَانَ اللَّهُ غَنُورًا رَّحِيمًا﴾	٩٦
١١٣ ، ١١٢	﴿وَكَانَ اللَّهُ غَنُورًا رَّحِيمًا﴾	١٠٠
١٩٤	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُورَتْ دَلَالَاتْ لِمَنْ يَشَاءُ﴾	١١٦
١١٣ ، ١١٢	﴿وَكَانَ اللَّهُ غَنُورًا رَّحِيمًا﴾	١٥٢
المائدة (٥)		
٨١	﴿وَالْمُحْسَنُونَ﴾	٥
١١٧	﴿أَوْ لَئِسْتُمْ أَنْسَاءً﴾	٦
١٢٠ ، ١١٩	﴿فَامْسِحُوا بِعُجُوهُكُمْ وَأَبْدِيكُمْ فِتْنَةً﴾	٦
الإنعام (٦)		
١١٣ ، ١١٢	﴿وَاللَّهُرَبِنَا مَا كَانَ مُشْرِكِينَ﴾	٢٣
١٤٤	﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾	٣٨
٢٥٤	﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا شَكَلَ ذِي ظُلْفِر﴾	١٤٦
١٦٥	﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَكَ عَشْرُ أَنْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالْسَّيْئَةِ فَلَا يُمْرِئُ إِلَّا مِنْهَا﴾	١٦٠

	الاعراف (٧)	
٦٧	﴿حَقَّ يَكُبُحَ الْجَحْلُ فِي سَرَّ الْفَيَاطِ﴾	٤٠
١٦٥	﴿فَإِذَا جَاءَهُمُ الْحَسَنَةُ قَاتُلُوا إِنَّهُمْ هَذِهِ﴾	١٣١
١٦٥	﴿وَلَنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيِّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ﴾	١٣١
	الانفال (٨)	
١٨١	﴿وَنَاصِدِيَّةٌ﴾	٣٥
٤٢ - ٤١	﴿وَالَّذِينَ مَأْتَنَا وَلَمْ يَهْرُجُوا مَا لَكُمْ فِي ذَلِكُمْ قُنْ شَغَّ﴾	٧٢
٤٢	﴿وَأُولُو الْأَرْجَادِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِسَعْيٍ﴾	٧٥
	التوبه (٩)	
١٤٨	﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمُوهُمْ﴾	٥
١٤٣	﴿وَالسَّيِّقُونَ الْأَوْلَوْنَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾	١٠٠
	يوسف (١٢)	
٧٣	﴿أَمَّا أَحَدُ الْكَافِسِقِيِّ رَبِّهِ خَمْرًا﴾	٤١
١٨٦	﴿هَذِهِ بِصَنْعِنَا رُدْتَ إِلَيْنَا﴾	٦٥
	النحل (١٦)	
١١٣	﴿مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ﴾	٢٨
١٤٤	﴿وَزَرَّنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبَيَّنَتِ الْكُلُّ شَغَّ﴾	٨٩
	الاسراء (١٧)	
٢٥٩	﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَقَّ بَعْثَ رَسُولًا﴾	١٥
٣٨	﴿وَمَاتَ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِنَ وَابْنَ السَّيِّلِ﴾	٢٦
٣٨	﴿وَإِمَّا تُعْرِضُنَّ عَنْهُمْ أَبْيَقَةً رَحْمَةً فَمِنْ رَبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا﴾	٢٨

مَيْسُورًا		
٨٩	﴿إِنَّ قَاتِلَهُمْ كَانَ خَطَّافًا كَيْرًا﴾	٣١
١٣١	﴿إِذَا﴾	٧٥
١٣١	﴿إِذَا﴾	٧٦
١٣١	﴿إِذَا﴾	١٠٠
الكهف (١٨)		
١٦٦	﴿مَا لِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كِبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾	٤٩
مريم (١٩)		
٢٢٧	﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَلَحاً فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا﴾	٦٠
طه (٢٠)		
١٩٤	﴿وَلِنِّي لَعْقَارٌ مِّنْ تَابَ﴾	٨٢
١١٢	﴿فَلَا سَمْعٌ لِّلْهَمَّ﴾	١٠٨
الحج (٢٢)		
٥٨	﴿هَذَا هُنَّ خَصْمَانِ﴾	١٩
٢٧	﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّبَسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾	٣٠
٩٣	﴿لَا تُنْسِخْنَاهُمْ مُّذْخَلًا بِرَضْوَنَةٍ﴾	٥٩
المؤمنون (٢٣)		
١٣١	﴿إِذَا﴾	٩١
١١٢	﴿فَلَا أَنْسَابَ يَنْهَمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾	١٠١

النور (٢٤)

٥٦	﴿النَّارِيَةُ وَالرَّازِقُ﴾	٢
٨١	﴿الْمُحْسَنُونَ﴾	٤
٨٣	﴿وَيَدْرُوُنَّ عَنْهَا الْعَذَابَ﴾	٨

الفرقان (٢٥)

١٦٦	﴿وَقَالُوا مَا هَذَا الرَّسُولُ يَأْكُلُ أَطْعَامَهُ وَيَعْشِي فِي الْأَشْوَافِ﴾	٧
١٢٦	﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَمَاءَمَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَلَتَبِعَ يَدِ اللَّهِ سَيَّعَاتِهِمْ حَسَنَاتِهِ﴾	٧٠
١١٣ ، ١١٢	﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا﴾	٧٠

القصص (٢٨)

٥٨	﴿أَبْنَىَهُتَّينِ﴾	٢٧
٥٨	﴿فَذَلِكَ بِهَنَاءِ﴾	٣٢

العنكبوت (٢٩)

٢٠٦	﴿يَعْبَادُونَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضَى وَسِعَةً فَإِنَّمَا فَاعْبُدُونَنَا﴾	٥٦
-----	--	----

لقمان (٣١)

٨٩	﴿إِنَّ الشَّرِكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾	١٣
----	------------------------------------	----

السجدة (٣٢)

١١٣	﴿فَأَرْجعْنَا نَعْمَلَ صَلِحًا﴾	١٢
-----	---------------------------------	----

الاحزاب (٣٣)

٧٤	﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ﴾	٥
----	---	---

١١٣ ، ١١٢	﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا﴾	٥
٧٥	﴿فَلَمَّا قَضَى رَبِيعَتْهَا وَطَرَا زَوْجُنَّكُمَا﴾	٣٧
١١٣ ، ١١٢	﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا﴾	٥٠
١١٣ ، ١١٢	﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا﴾	٥٩
١١٣ ، ١١٢	﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا﴾	٧٣
سِيَا (٣٤)		
١٩	﴿أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مُشْفِقَ وَفَرَدَى﴾	٤٦
فاطر (٣٥)		
١٩	﴿أُولَئِنَّ أَجْنَحَةً مُّنْقَنِقَ وَلَلَّثَ وَرِينَ﴾	١
٢٢٧	﴿جَنَّتُ عَدِنَ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلَقْوَافِعَ وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرَيرٌ﴾	٣٣
الصفات (٣٧)		
١١٣ ، ١١٢	﴿وَأَقْبَلَ بَصَمَّهُمْ عَلَى بَعْضِ يَسَاءَتُونَ﴾	٢٧
الزمر (٣٩)		
١٢٦	﴿يَعْبَادُ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا يَقْنَطُوا﴾	٥٣
١١٢	﴿وَنُفَخَّ فِي الصُّورِ فَصَعَقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾	٦٨
غافر (أو المؤمن) (٤٠)		
٢٢٧	﴿غَافِرُ الذَّئْبِ وَقَابِلُ التَّوْبِ شَدِيدُ الْعِقَابِ ذِي الْأَلْوَلِ﴾	٣
٢٢٧	﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْرَى إِلَّا مِنْهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُفْتَنَكَ يَدْخُلُونَ جَنَّةَ بِرْزَقُونَ فِيهَا يُعَذَّرُ حِسَابٌ﴾	٤٠

فصلت (٤١)

١١٣ ، ١١٢	﴿إِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِاللَّهِ خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾	٩
١١٢	﴿أَتَنَا طَاغِيْعَيْنَ﴾	١١
٥٨	﴿أَرَنَا الَّذِيْنَ﴾	٢٩

الشورى (٤٢)

١٦٧	﴿وَمَا أَصَبَّكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُ أَيْدِيْكُمْ﴾	٣٠
٢٤٦	﴿وَلَمَنِ اتَّصَرَ بَعْدَ ثُلُّمَيْهِ﴾	٤١
١٦٩	﴿فَإِنَّ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا إِنَّ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلْغُ﴾	٤٨

الزخرف (٤٣)

٣	﴿وَإِنَّمَا ذِكْرُكَ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَرْفُ شَتَّلَوْنَ﴾	٤٤
---	--	----

الفتح (٤٨)

١١٣ ، ١١٢	﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيْمًا﴾	١٤
-----------	---------------------------------------	----

الحجرات (٤٩)

١٩٦	﴿إِنْ جَمَآتُ كُوْفَّا مِنْ بَنِي قَوْيِّنْلَوْنَ فَتَبَيَّنُوا﴾	٦
٨١	﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَقُكُمْ﴾	١٣

الطور (٥٢)

٤٨	﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَأَنْبَعْنَاهُمْ ذُرِّيَّتَهُمْ بِإِيمَنِنَ﴾	٢١
----	--	----

الواقعة (٥٦)

١٨١	﴿تُصَدِّقُونَ﴾	٥٧
-----	----------------	----

الحديد (٥٧)

٢٠٦	﴿أُولَئِكَ هُمُ الصَّابِرُونَ﴾	١٩
-----	--------------------------------	----

المتحنة (٦٠)

١٥١ ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَاءَمُوا لَا تَنْجِدُوا عَدُوِّي وَعَدُوكُمْ أُولَئِكَةِ ﴾

١

الملك (٦٧)

١١٣ ﴿ فَاعْدُرُوهُ بِذَنِبِهِمْ ﴾

١١

المعارج (٧٠)

١٦٦ ﴿ قَالَ اللَّهُمَّ كَفَرُوا فِيَّكَ مُهَمَّعِينَ ﴾

٣٦

النازٰعات (٧٩)

١١٢ ﴿ أُمُّ الْمُتَكَبِّرَاتِ ﴾

٢٧

١١٢ ﴿ وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحْشَهَا ﴾

٣٠

عبس (٨٠)

١٩٨ ﴿ عَبَسَ وَرَوَقَ ﴾

١

١٩٨ ﴿ أَنْ جَاهَهُ الْأَكْثَرُ ﴾

٢

الغاشية (٨٨)

١٨١ ﴿ يُمْصَطِّرُ ﴾

٢٢

الكافرون (١٠٩)

١١٣ ﴿ قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾

١

١١٣ ﴿ لَاَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴾

٢

الفهرس الثاني

فهرس الاحاديث النبوية مرتبة على اطرافها (بدائياتها)

ويشمل الاحاديث والآثار والاخبار والاقوال

الصفحة	بداية الحديث
(أ)	
٢٦٧	آخر سورة نزلت براءة وآخر آية ﴿يَسْتَغْشُونَكُم﴾ .
١٣٩	آية الأمانة عامة في كل شيء.
٢٤٥	آية المنافق ثلاث.
١٠٠	أبا مسعود رضي الله عنه أقدر عليك منك عليه.
١٠٣	ابن السبيل هو الضيف.
١٠٣	ابن السبيل هو المسافر.
٦٧	اتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله.
٦٠	اجمعت الصحابة أن كل ما عصى الله تعالى به فهو جهالة.
٢٦	أحق الشروط أن توفوا بما استحللتم به الفروج.
٢٠٤	أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال يا أبا سعيد ثلاثة من قالهن دخل الجنة.
٣٨	ادركتنا الناس وهم يقسمون على الاقارب واليتامى والمساكين الورق.
١٨٠	إذا سلم عليك أحد من اليهود فانما يقول السام عليك فقل عليك.
١١٠	إذا قال الله أجرًا عظيماً فمن بعد يدرى قدره.
٤١	إذا قام الرجل بأكل مال اليتيم ظلماً يبعث يوم القيمة ولهب النار يخرج من فيه.
٨٩	إذا كان يوم القيمة نادى مناد من بطن العرش يا أمة محمد إن

	الله قد عفا عنكم جميعاً.
١٧	أسلمت وعندني ثمانى نسوة .
١٧	أسلم قيس بن الحارث وعنه ثمانى نسوة .
١١٧	أشفعوا توجروا وليقض الله على لسان نبيه ما شاء .
-١٦٨	اشهد أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول من أحب علياً فقد أحبني.
١٦٩	
٤٨	أطوعكم الله عز وجل من الآباء والابناء أرفعكم درجة .
١٤٢	أطيعوني ما أطعت الله فيكم فان عصيته فلا طاعة لي عليكم.
١٤٢	أطيعوني ما عدلت فيكم فان خالفت فلا طاعة لي عليكم.
١٦١	افتتح رسول الله ﷺ مكة لثلاث عشرة مضت من رمضان سنة ثمان .
١٩٨	أفتلتموه إرادة ما معه .
٢٨	أقليها (أي المرأة) في ما وهبت ولا أقليه لأنهن يخدعن.
٣٠	اكتسبوا المال فإنكم في زمان اذا احتاج أحدكم كان أول ما يأكل دينه .
٢٢٠	الا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والقيام.
٩٠	الا أبنكم باكبر الكبائر ؟
١٣٩	الأمانة في كل شيء في الوضوء والصيام والغسل .
٢٠٩	اللهم إني انصر رسولك بنفسي .
٢٠٩	اللهم قد بلغت في المعدنة والحجة .
٢٣٢	اللهم هذا قسمي في ما املك فلا تلمني في ما تملك ولا املك .
٧٤	ام المرأة بمنزلة الربيبة في الحرمـة
٢٦٨	إن آخر آية هي ﴿وَأَنْقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ .

٤١	إن أكل مال اليتيم ظلماً يبعث يوم القيمة ولهب النار يخرج من فيه
١٠٨	إن ابن عباس أدخل يده في التراب فرفعه ثم نفخ فيه ثم قال كل واحدة منه ذرة .
٢٤١	إن ابن عباس قال: دخل في الآية ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعْهَدَةً﴾ كل محدث في الدين ومبدع إلى يوم القيمة .
٢٨	إن امرأة جاءت مع زوجها شريحاً في عطية اعطتها إياه وهي تطلب الرجوع .
٢٢٥	إن أهل الكتاب قالوا لل المسلمين نبينا قبل نبيكم وكتابنا قبل كتابكم
٢٦-٢٥	إن الأولياء كانوا يأخذون مهور المولين عليهم .
٢٠١	إن بالمدينة لأقواماً ما سرتم من مسیر ولا قطعتم
٧٣	أن تلد الأمة ربها.
١٧٨	انتهى السلام إلى البركة .
١٩٥	إن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة وأنه يخلد في النار .
٢٣٨	إن توبة مثل هذا لا تقبل (أي في من ارتد ثم آمن ثم ارتد ثم آمن) .
١٧٨	إن رجلاً سلم علي عروة بن الزبير فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقال عروة ما ترك لنا فضلاً إن السلام انتهى إلى (وبركاته).
١٤	إن رجلاً من غطفان كان معه مال كثير لابن أخي له
٢٨	إن رجلاً من آل أبي معيط اعطته امرأته ألف دينار

١٨٥	إن رسول الله ﷺ دخل على مسروراً تبرق اساريير وجهه فقال الم ترى مجزر المدلحي.....
١٧٩	إن رسول الله ﷺ نائم لرد السلام .
١٧٤	إن رسول الله ﷺ لما التقى هو وأبو سفيان في حرب يوم أحد.
٦٧	إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج
٣٣	أنزلت نفسي من مال الله منزلة والي اليتيم .
٦٢-٦١	إن الشيطان قال وعزتك يا رب لا ابرح أغوي عبادك.
١٩١	إن عطاء بن أبي رباح قال: تجزئ كل رقبة كانت على حكم الاسلام .
١٠٦	إن علماء بني اسرائيل كانوا يبخلون بما عندهم من العلم .
٧٤	إن علياً قال لا تحرم ام المرأة الا بالدخول بابنها.
٢٢٩	إن عمر كان يقول لولي اليتيمة اذا كانت جميلة غنية زوجها غيرك .
١٨٩	إن عياش بن أبي ربيعة اسلم وهاجر إلى النبي ﷺ فجاءه أبو جهل.....
١٧	إن غيلان بن سلمة التقى أسلم وتحته عشر نسوة .
٢٥٥	إن في المصحف لحننا وستقيمه العرب بأسنتها.
٢٩	إنك ان تذر ورثتك اغنياء خير من أن تذر هم عالة يتکفون الناس.
١٢٩	إن كعب بن الأشرف انطلق إلى المشركين من كفار قريش .
١٧٨	إنك لم تدع لنا شيئاً (أي في السلام).
٢٤٩	إن كنتنبياً كما تزعم فاتنا بكتاب من السماء كموسى.
٧١	إن الله حرم من الرضاعة ما حرم من الولادة .
١١	إن الله لما خلق آدم خلقت حواء من ضلعه القصیر .
٤٨	إن الله عز وجل ليحفظ للمؤمن في ولده .
٤٨	إن الله ليرفع ذرية المؤمن معه في درجته .

٤٩	إِنَّ اللَّهَ لِيرْفَعَ ذُرِيَّةَ الْمُؤْمِنِ مَعَهُ فِي الْجَنَّةِ .
٤٨	إِنَّ اللَّهَ لِيُشْفِعَ بَعْضَهُمْ فِي بَعْضٍ فَأَطْوَعُكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْأَبْنَاءِ وَالْأَبْاءِ أَرْفَعُكُمْ دَرْجَةً فِي الْجَنَّةِ .
١١٠	إِنَّ اللَّهَ يَعْطِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ بِالْحَسَنَةِ الْفَلْفَلَةَ .
٦١	إِنَّ اللَّهَ يَقْبِلُ تُوبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يَغْرِرْ .
٧٤	إِنَّ الْمَرْأَةَ وَابْنَتَهَا هُمَا بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ إِنْ طَلَقَ الْبَنْتَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا نَزْوَجَ أُمَّهَا، وَإِنَّ.....
٢٣	أَنْ لَا تَعْوِلُوا أَيْ لَا تَجُورُوا .
٤٢	إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ اعْتَقَ .
٢٠٥	إِنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ... فَنُزِّلَ ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ .
٢٨	إِنَّ النِّسَاءَ يَعْطِينَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً فَأَيْمًا امْرَأَةٌ أَعْطَتَ ثُمَّ ارَادَتْ أَنْ تَرْجِعَ فَذَلِكَ لَهَا.
١٩٣	إِنَّ مَقِيسَ بْنَ صَبَابَةَ وَجَدَ أَخَاهُ هَشَامَ بْنَ صَبَابَةَ مَقْتُولًا فِي بَنْيِ النَّجَارِ.
١٥٣	إِنَّمَا أَمْتَى لِرِجَالِ الْإِيمَانِ أَثْبَتَ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَبَالِ الرَّوَاسِيِّ .
١١٣	إِنَّهَا مَوَاطِنٌ (أَيْ حَالُ النَّاسِ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ) فِي مَوْطِنٍ ﴿لَا يَتَكَلَّمُونَ﴾ وَفِي مَوْطِنٍ ﴿يَتَكَلَّمُونَ﴾ .
١٨٥	إِنَّهُمْ أَقْدَامٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ .
١٧٩	إِنَّهُمْ لَرَدُّ السَّلَامِ .
١٧٣	أَنَّ وَرَقَةَ بْنَ نُوفَّلَ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ هَذَا هُوَ النَّامُوسُ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى مُوسَى .
٤٨	إِنَّ الْوَلَدَ إِنْ كَانَ أَرْفَعَ دَرْجَةً فِي الْجَنَّةِ رَفَعَ إِلَيْهِ وَالَّدُ .
٢٨	إِنَّ وَهَبَتِ الْمَرْأَةِ ثُمَّ طَلَبَتِ بَعْدَ الْهَبَةِ عِلْمًا فَإِنَّهَا لَمْ تَطْبِ نَفْسًا .

١٥٤	إني أخشى أن لا أراك يوم القيمة .
٢١١	أول ما فرضت الصلاة ركعتان فأقررت في السفر وزيدت في الحضر .
١٤٣	أولو الأمر هم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي .
١٤٣	أولو الأمر هم أصحاب النبي ﷺ .
١٤٣	أولو الأمر هم أمراء العدل كالخلفاء الراشدين .
١٤٣	أولو الأمر هم العلماء المتقون .
١٤٣	أولو الأمر هم المهاجرون والأنصار .
١٧٣	أو مخرجـي هـم .
١٤٢	أيها الناس إني قد ولـيت عـليـكم ولـست بـخـيرـكم فـان رـأـيـتـونـي عـلـى حـقـ فـأـعـيـنـونـي .

(ب)

١٢٦	بعث رسول الله ﷺ إلى وحشـي قـاتـل حـمـزة يـدـعـوه إـلـى إـلـاسـلـام .
٢٢٧	بعث ﷺ على ملة ابراهيم وزـيـدـتـ له أـشـيـاء .
١٩٦	بعثـنا رسـولـ الله ﷺ في سـرـيـة فـسـمـعـ رـجـلـ يقول لا الله الا الله .
١١٠	بلغـي عن أبي هـرـيـرـة انه قال ان الله عـزـ وـجـلـ يـعـطـيـ عـبـدـه المؤـمـنـ بالـحـسـنـةـ أـلـفـ حـسـنـةـ .

(ت)

١٩٦	التثبت أشد اختصاصاً بما في قوله ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَارِسٌ مُّبِينٌ فَتَبَيَّنُوا﴾ .
١٩١	تجزـى كل رقبـةـ كـانـتـ عـلـى حـكـمـ إـلـاسـلـامـ .
١٢٨	ترـكـيـتـهـمـ اـنـفـسـهـمـ هـيـ قـوـلـهـمـ نـحـنـ اـبـنـاءـ اللهـ وـأـحـبـاؤـهـ .
١٣٣	تـرـوـجـ النـبـيـ ﷺ خـمـسـ عـشـرـةـ اـمـرـأـةـ فـدـخـلـ بـثـلـاثـ عـشـرـةـ وـجـمـعـ بـيـنـ اـحـدـىـ عـشـرـةـ وـتـوـفـيـ عـنـ تـسـعـ .
١٦	نقـسـيرـ (الـحـوبـ) بـالـإـثـمـ .

١٦	تفسير (الحوب) بالذنب .
١٦	تفسير (الحوب) بالظلم .
١٦	تفسير (الحوب) بالقتل .
١٦	تفسير (الحوب) بالهلاك .
٢٣٠٢٤-٢٢	تفسير ﴿لَا تَقُولُوا﴾ الا يكثر عليكم .
٥٩	تفسير ﴿فَعَادُوهُمَا﴾ سبوا هما .
١٤٤	تفسير ﴿فَرُدُودُهُ﴾ إما أن تردوا ما اختلفتم فيه إلى كتاب الله وسنة رسوله او تقولوا ان لم تعلموا الله ورسوله أعلم .
٧٩	تفسير ﴿فَمَا أَسْتَمْتَعْمُ بِهِ مِنْهُ﴾ بأنه النكاح .
٣٨-٣٧	تفسير ﴿وَإِذَا حَصَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُلُّوا لَهُمْ قَوْلًا مَفْرُوفًا﴾ .
٥٩	تفسير ﴿وَالَّتِي يَأْتِينَ الْفَاجِهَةَ﴾ .
٥٩	تفسير ﴿وَالَّذِينَ يَأْتِيَنَّهَا﴾ .
٦٠	تفسير ﴿يَتُوُبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ أي زمان قبل مرض موته.
٦١	تفسير ﴿يَتُوُبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ أي قبل معانينة ملك الموت .
(ث)	
٢٤٥	ثلاث من كن فيه كان منافقاً وان صلى وصام.
(ج)	
٣٥	جاءت امرأة سعد بن الربيع .
٧٣	جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسألة عن اللقطة .
١٧٨	جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال السلام عليك .

١٢٠	جعلت لي الأرض مسجداً وترابها طهوراً.
٦٠	الجهالة اختيارهم للذلة الفانية على الذلة الباقية .
	(ح)
٥٢ - ٥١	حديث الكلالة .
٨٤	الحرائر صلاح البيت والاماء هلاك البيت .
	(خ)
٥٧	خذوا عنى خذوا عنى.
١٣٧	خذوها يابني طلحة خالدة تالدة لا ينزعها منكم إلا ظالم .
٣٥	خرجنا مع رسول الله ﷺ .
١٤٢	خطبنا أبو بكر الصديق فقال أيها الناس اني قد وليت عليكم ولست بخيركم .
٩٧	خير النساء امرأة ان نظرت اليها سرتك .
	(د)
٢٤١	دخل في الآية ﴿فَلَا فَعَدُوا مَعْهُم﴾ كل محدث في الدين ومبتدع إلى يوم القيمة .
١٣٨	دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح ومعه أسامة وبلال وعثمان بن طلحة.
٦٧	دخلنا على جابر بن عبد الله .
	(ر)
١٨٢	رجع ناس من أصحاب النبي ﷺ من أحد وكان الناس فيهم فرقتين.
	(ز)
١٣٤	زرع الناس وزرع ابراهيم فهلكت جميعها الا زرع ابراهيم
٢٧	زعم حضرمي بن لاحق أن أنساً كانوا يتآمرون ان يرجع أحدهم عن

	شيء مما ساق الى امرأته فقال تعالى ﴿فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَمِنْهُ نَفْسًا﴾ .
	(س)
٩١	سأل رجل ابن عباس أسبع الكبار ف قال هي الى السبع مائة أقرب.
٢٥٥	سالت عائشة عن لحن القرآن .
١٣٦	سئل فضيل بن عياض عن قوله ﴿بَدَانُهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ فقال تبدل جلودهم كل يوم سبعين الف مرة .
١٠٤	سبب نزول قوله ﴿الَّذِينَ يَتَّخِلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ .
١٤٥	سبب نزول قوله ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعَمُونَ أَنَّهُمْ أَمْثُوا﴾ أنه كان بين بشر المنافق وبهودي حكمة .
٦٣	سبب نزول الآية ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْثُوا الْإِسَاءَةَ كَرْهًا﴾ .
١٤	سبب نزول قوله ﴿وَمَا أُولَئِكُمْ أَمْوَالُهُمْ﴾ .
٢١٦	سرق طعمة بن أبيرق درعا منبني ظفر
١٩٦	سمعت اسامة بن زيد يحدث قال بعثنا رسول الله .
٥١	سمعت جابر بن عبد الله يقول مرضت فعادني رسول الله .
١١٠	سمعت رسول الله يقول: ان الله يعطيه (أي للمؤمن) الفي ألف حسنة .
١٤٢	السمع والطاعة على المرء المسلم ما لم يؤمر بمعصية .
	(ش)
١٧٦	شفع مسروق لانسان فأهدى اليه جارية فغضب وردها.
	(ص)
١٠٣	الصاحب بالجنب هو الذي يصاحبك طلب نفعك.
١٠٢	الصاحب بالجنب هو الرفيق في السفر .

١٠٣	الصاحب بالجنب هو المرأة تكون معك.
١١٨	الصعيد أرض الحرش.
١١٨	الصعيد التراب.
١١٩	الصعيد كل ما صعد على وجه الأرض.
١١٩	الصعيد ما صعد على وجه الأرض صخراً كان أو غيره.
١٩	صلوة الليل مثني مثلثي.
٩٢	الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكرفات ما بينهن اذا اجتنبت الكبائر.
(ض)	
٥٥	الضرار أن يوصي بدين ليس عليه.
(ع)	
٦٦	عادني رسول الله ﷺ فتوضأ وصب علي من وضوئه.
١٤٢	على المرء المسلم السمع والطاعة في ما أحب وكره.
٨٩	العينان تزنيان واليدان تزنيان
٩٠	
(ف)	
٦٤	الفاحشة الزنا.
٦٤	الفاحشة النشور.
١٣٢	﴿فَقَدْ أَقْتَلَنَا إِلَّا إِرْهَمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ يعني النبوة.
١٩٨	فكيف بلا الله الا الله.
١٨٢	﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُتَكَبِّرِينَ فَنَسْتَأْذِنُ﴾ هم قوم خرجوا من مكة حتى جاءوا المدينة يزعمون انهم مهاجرون ثم ارتدوا .
١٩٥	في الخطأ إن لم يكن قتل يقال له ان الله لا يغفر لك .

٢٤٤	﴿فِي الدَّرِكِ الْأَسْقُلِ مِنَ النَّارِ﴾ هم في توابيت من حديد مقلة في النار.
(ق)	
١٦٩	قال ابو رافع القرطي ما يريد محمد الا أن يتخذ ربا.
١٢٨	قال أهل الكتاب لن يدخل الجنة الا من كان هؤدا او نصارى وقالوا نحن أبناء الله واحباؤه .
١٣٣	قالت اليهود انظروا الى هذا النبي والله ما يشبع من طعام لا والله ماله هم الا النساء.
١٣٣	قالت اليهود لو كان محمد نبيا لشغله امر النبوة عن النساء.
١٢٨	قالت اليهود ليست لنا ذنوب الا كذنوب اولادنا يوم ولدون.
١٢٨	قالت اليهود يزكون انفسهم ان ابناءنا سيسفعون لنا ويزكونتنا.
١٢٨	قال جماعة ان ترکية اليهود لأنفسهم.
- ١١٢	قال رجل لابن عباس ايني اجد في القرآن أشياء تختلف علي قال
١١٣	هات ما اختلف عليك.
٢٥٥	قال عثمان ان في المصحف لحنا وستقيمه العرب بأسنتها .
٣٣	قال عمر بن الخطاب : انزلت نفسي من مال الله منزلة والي اليتيم.
١١٠	قال ابن مسعود قال لي النبي اقرأ علي فقلت اقرأ عليك وعليك انزل.
١٢٩	قدم حبي بن خطيب وكعب بن الاشرف مكة على قريش فالحالوهم.
١١٠	فرأت على النبي ﷺ سورة النساء حتى بلغت ﴿فَكَيْفَ إِذَا حِجَّتْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدٌ﴾ .
٢١١	قصر الصلاة أن ترد الى ركعة

١٣٩	فَلَمَّا خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَالَ إِلَّا إِيمَانُ الْمَنِّ لِمَنْ لَا إِمَانَةَ لَهُ وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ.
٢٣٥	قُولُوا الْحَقُّ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ.
١٨٤	﴿قَوْمٌ يَّتَنَّعُّمُ وَيَتَنَّعُّمُ مَيْتَنَعُّ﴾ هُمْ قَوْمٌ هَلَالٌ بْنُ عَوَيْمَ الرَّاسِلِيُّ.
	(ك)
٣٦	كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يُورِثُونَ الْبَنَاتَ وَلَا الصَّغَارَ.
١٤٥	كَانَ بَيْنَ بَشَرِ الْمَنَافِقِ وَيَهُودِيِّ حُكْمَةُ.....
١٢٨	كَانَتْ تَرْكِيَّتُهُمْ بِأَنْ يَزْكُرُ بَعْضَهُمْ بَعْضًا.
٦٥	كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَتَتِ الْمَرْأَةُ بِفَاحِشَةٍ اخْذَ مِنْهَا مَا سَاقَ إِلَيْهَا فَنَسَخَ ذَلِكَ بِالْحَدُودِ .
٢٢٢	كَانَ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ (أَيِّ الْلَّاتِ وَالْعَزِيزِ وَمَنَّا) شَيْطَانٌ يَتَرَاءَءُ لِلسَّدِنَةِ وَالْكَهْنَةِ .
٧٢	كَانَ فِي مَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ عَشْرَ رَضْعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ بِحِرْمَنِ ثَمَّ نُسْخَتْ بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ.
- ١٠٤	كَانَ كَرْدَمُ بْنُ زَيْدٍ حَلِيفُ كَعْبٍ بْنِ الْأَشْرَفِ .
١٠٥	
٢٢٢	كَانَ لِكُلِّ حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ صَنْمٌ يَسْمُونُهَا أَنْثِيٌّ .
٢٣٢	كَانَ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ ﷺ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي فِي مَا أَمْلَكَ فَلَا تُلْمِنِي فِي مَا تَنْلُكُ وَلَا أَمْلُكُ .
١٢٨	كَانَ الْيَهُودُ يَقْدِمُونَ صَبَابِنَهُمْ فِي الصَّلَاةِ فَيُؤْمِنُونَهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ لَا ذُنُوبَ لَهُمْ .
١٢٨	كَانَتْ تَرْكِيَّتُهُمْ أَنْفُسَهُمْ تَقْدِيمُهُمْ أَطْفَالُهُمْ لَامَاتُهُمْ فِي صَلَاتِهِمْ .
٩٥	كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَتَحَالَّفُونَ فَيَكُونُ لِلْحَلِيفِ السَّدِسُ .

٦٣	كانوا في الجاهلية يرثون نساء آبائهم.
١٥	كانوا لا يورثون النساء والصبيان.
١٥	كانوا يأخذون الجيد من أموال اليتيم ... ويضعون مكانه الردى
٩٦	كانوا يتوارثون بالتبني.
٩٠	الكباير سبع الشرك بآلة و القتل و القذف و الزنا وأكل مال اليتيم و الفرار من الزحف والتعرّب بعد الهجرة.
٩٠	الكباير الشرك و القتل
٨٩	الكباير ما كان فيه المظالم بينك وبين العباد والصغار ما كان بينك وبين الله.
٥٥ - ٥٤	كره الله الضرار في الحياة و عند الممات ونهى عنه.
٢٢٠	كلام ابن آدم كله عليه الا من أمر بمعرف
٩١	كل شيء عصي الله تعالى به فهو كبيرة.
٦١	كل شيء قبل الموت فهو قريب.
٦٠	كل ما عصي الله تعالى به فهو جهالة.
١٠٨	كل واحدة منه (أي من التراب) ذرة.
١٢٣	كلم رسول الله ﷺ اليهود فقال يامعشر يهود انقوا الله.
٣٢	كل من مال بنتيك غير مسرف ولا مبادر ولا متأثر.
٢٣٥	﴿كُوْنُوا فَوَّمِينَ بِالْقُسْطِ﴾ أي قوامين بالعدل في الشهادة على من كانت.
١٥٤	كيف نراك وانت في الدرجات العلى في الجنة مع النبيين.
(ل)	
١٣٩	لا ايمان لم لا امانة له.
١٩١	لا تجزئ الا رغبة قد صلت وصامت.

٢٣٥	لا تحابوا غنياً لغناه ولا ترحموا فقيراً لفقره.
٧٤	لا تحرم أم المرأة إلا بالدخول ببابتها كالربيبة.
١٨٠	لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا.
١٠٠	لا تكفوهن محبتكم فان ذلك بيد الله تعالى.
١٣٩	لا دين لمن لا عهد له.
٩١	لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الاصرار.
١١٨	لا يتيم إلا بتراب طاهر له غبار.
٧٥	لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وحالتها.
٢٨ - ٢٧	لا يجوز أن تتبرع المرأة إلا بالشيء البسيط.
٢٨	لا يجوز تبرع الزوجة ما لم تلده أو تقم في بيت زوجها.
٢٨	لا يجوز عتق ذات الزوج ولا هبتها إلا في البسيط من غير اذن زوجها.
٦٤	لا يحل الخلع حتى يوجد رجل على بطنها.
٢٤٣	﴿وَلَا يَدْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَيْلَأً﴾ أي لا يصلون إلا رباء.
١٧٩	لا يسلم على لاعب الترد والشطرنج والمغنى والقاعد على الحاجة
٤٣	للابنتين النصف في الميراث.
٢٢٤	لعن رسول الله ﷺ الواشمات والمستوشمات.
١٠٠	لما خرج جندع من مكة محمولاً ... ﴿وَمَنْ يَتَحَجَّجْ مِنْ أَيْتَمَهُ، مُهَاجِرًا﴾
٢٠٠	لما سمع ابن أم مكتوم النبي ﷺ وهو يملأ على زيد بن ثابت ﴿لَا يَسْتَوِي ...﴾
١١٣	لما صنع عبد الرحمن بن عوف طعاماً وجمع عليه جماعة ...

	فنزل ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَوةَ وَلَا تُنْتَشِرُ شَكَرَى﴾ .
٢٥٥	لما كتبت المصاحف عرضت على عثمان فوجد فيها حروفا.
١٢٣	لما لم يؤمن اليهود نزل قوله تعالى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ إِنَّمَا يُؤْمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا عَلَيْهِ مِنْ رَحْمَةٍ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِمَا نَزَّلْنَا عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَنذِّهُ عَنِ الْكِتَابِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِيرُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ .
١٧	لما نزلت ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ لَمَّا أَمْوَالُكُمْ﴾ تحرجوا من ولاية البنامى.
٢٢٦	لما نزلت ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾ شقت على المؤمنين .
٢٨	لو طابت نفسها عنه لما رجعت فيه.
٢٢٢	ليس من صنم الا فيه شيطان.
(م)	
٨٦	ما أليس من بني آدم الا آتاهم من قبل النساء.
١٧٨	ما ترك لنا فضلا ان السلام انتهى الى (وبركاته).
١٠٢	ما زال جبريل يوصيني بالجار.
٣٠	المال سلاح المؤمن.
١٢٧	ما من عبد قال لا إله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة.
١٦٧	ما من مسلم يصيبه نصب ولا وصب حتى الشوكة
٨٩	ما نهى الله تعالى عنه في سورة النساء الى قوله ﴿إِنْ جَحَّتِنَّبُوا كَبَّارًا مَا لَنْهُنَّ عَنْهُ﴾ فهو كبيرة .
١٦٩	ما يزيد محمد الا أن يتخذ ربا (وقد مر في ج ٣ ص ١٢٦).
٢٤٤	مثل المنافق كالشاة العائرة بين الغنميين تغير مرات الى هذه ومرة الى هذه.
١٥٥	المرء مع من أحب.
١٧٩	مر رجل على النبي ﷺ وهو يبول فسلم فلم يرد عليه.

١٠٠	مر النبي ﷺ بأبي مسعود الانصاري وهو يضرب خادمه فناداه النبي ﷺ والله الله اقدر عليك منك على هذا .
٥١	مرضت فعادني رسول الله ﷺ .
٨٢	المسافحة هي كل من دعاها تبعته وذات الخدن لا تزني الا بواحد والعرب كانت تحرم الاولى وتتجوز الثانية.
٢٣٩	معنى ﴿أَرَدَادُوا كُفَّارًا﴾ ماتوا عليه .
١٣٦	معنى ﴿بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ أنهم يبدلون جلودا بيضا مثل القراطيس
١٣٦	معنى ﴿بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ تبدل جلودهم كل يوم سبعين الف مرة .
١٣٦	معنى ﴿بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ جعل مكان النضيج غير نضيج.
٥٤	من أبطل ميراثا فرضه الله أبطل الله ميراثه من الجنة.
١٦٨	من أحب عليا فقد أحبني ومن أحبني فقد أحب الله.
١٦٨	من أحبني فقد أحب الله.
١٤١ ، ١٦٨	من أطاعني فقد أطاع الله .
-٢٠٣ ٢٠٤	من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا وحيث له الجنة.
٢٦٢	من شهد ان لا الله الا الله وأن محمدا عبده ورسوله وأن عيسى عبده ورسوله وكلمته ...
١٤١	من عصاني فقد عصى الله .
٢٠٦	من فر بدينه من ارض الى ارض
٨٨	من قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيمة .

٥٤	من قطع ميراثا فرضه الله قطع الله ميراثه في الجنة .
٢٣٢	من كانت له امرأتان فمال الى احداهما جاء يوم القيمة وشقه مائل.
١٠٤	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن ...
١٢٧	من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة .
١٢٧	من مات يشرك بالله شيئا دخل النار .
١٤١	من بطبع الأمير فقد أطاعني .
٢٢٦	من يعمل حسنة فله عشر حسناً .
٦٧	الميثاق قول الولي زوجنها على ما اخذ الله للنساء على الرجال ...
(ن)	
٤٠	نزلت آية ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا﴾ في الكفار الذين لا يورثون النساء والصغار .
١٢٨	نزلت ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُرْكَوْنَ أَنْفُسَهُمْ﴾ في اليهود قالوا انا نعلم ابناءنا التوراة صغارا فلا تكون لهم ذنوب وذنبينا مثل ذنوب ابنانا .
٤٠	نزلت ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا﴾ في رجل من عطفان يقال له مرثد بن زيد .
١٥١	نزلت ﴿فَلَا وَرَبِّكَ ...﴾ في خصومة الزبير وحاطب بن ابي بلتعة .
١٨٢	نزلت ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُتَكَبِّرِينَ فِتَّنَ﴾ في اناس من قريش قدموا على رسول الله ﷺ المدينة فاسلموا ...
٣٦	نزلت ﴿لِلرِّجَالِ تَعِيبُ مَمَّا تَرَكَ الْوَلَدَانَ وَالْأَقْرَبُونَ ...﴾ في أم كلثوم وبنت أم كجة .

٢٦٣	نزلت ﴿لَنْ يَسْتَكِفَ الْمُسِيحُ ...﴾ حينما قال وفد نجران للنبي إنك تسب عيسى.
٢٦٨	نزلت ﴿يَسْتَقْوِنَكَ قُلَّا اللَّهُ يَقْتِبِكُمْ فِي الْكَلَلَةِ﴾ في طريق حجة الوداع، فسميت آية الصيف.
٢٥٦	نزل جواباً لليهود ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكُ﴾ .
٧٩	نزل ﴿فَأَنُهُنَّ أَجْوَهُرُ﴾ في نكاح المتعة ثم نسخ.
١٣٨ - ١٣٧	نزل في أخذ علي المفتاح من عثمان الحجي سادن الكعبة ﴿إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا﴾
١٩٦	نزل في اسامة بن زيد ﴿يَكَاهُ الَّذِينَ مَاءْمُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ﴾
١٥٥ - ١٥٤	نزل في ثوبان ﴿وَمَنْ يُطِعَ اللهَ وَالرَّسُولَ ...﴾ .
١٨٢	نزل في من أسلم ثم ارتد ﴿فَمَا الْكُفَّارُ فِي الْتَّنَفِيقِ﴾ .
٢٠٥	نزل في من أسلم ولم يهاجر ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ ...﴾ .
١٨٩	نزل في من قتل مؤمنا خطأ ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا حَطَّافًا﴾ .
١٩٣	نزل في من قتل مؤمنا متعمداً ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مَعْمَدًا﴾
٦٥	نزل في من كان اذا رأى امرأة فاعجبته قذف التي تحته ليستبدل بها ﴿وَلَئِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجَ مَعَكَاتِ رَزْقَ﴾ .
١٧١	نزل في من كان يُفْشِي مَا يَسْمَعُ ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَلْخَوَفُ﴾ .
٢٠٩	نزل لما خرج جندع من مكة محمولا ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ، مُهَاجِرًا ...﴾ .
٧٦	نزل نهياً في مسلمات هاجرن ولهم ازواجاً فتزوجهن بعض

	ال المسلمين ﴿ وَالْمُحَصَّنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾
١٥٤	نزل ﴿ وَمَنْ يُطِعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ في جماعة قالوا للرسول ﷺ كيف نراك وانت
١٠٦	نزل ﴿ وَيَكْتُمُونَ مَا أَنْشَأَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ في كتم العلم.
١٠٦	نزل ﴿ وَيَكْتُمُونَ مَا أَنْشَأَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ في اليهود كتموا صفة محمد.
٢٠	نهى النبي ﷺ عن التزوج باكثر من اربع نسوة .
٨٠	نهى النبي ﷺ عن نكاح المتعة .
(ه)	
١٤٥	هكذا أ فعل بمن لم يرض بقضاء الله وقضاء رسوله.
٩١	هن (أي الكبار) الى السبعمائة أقرب الا انه لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الاصرار.
١٢٦	هي للMuslimين عامة .
(و)	
٢٥	﴿ وَمَا ؤْلَى النِّسَاءَ صَدَقَتِنَّ نِحْلَةً ﴾ الخطاب للازواج .
-٢٠٣ ٢٠٤	وآخر يرفع الله بها العبد مائة درجة .
٢٥٤	﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَبِ إِلَّا يَؤْمِنُ بِهِ، قَبْلَ مَوْلَاهُ ﴾ أي لا تخرج نفسه حتى يحرك بها شفتيه .
٦١	وعزتي وجلالي لا ازال أغفر لهم ما استغفروني .
٢٥٨	﴿ وَلَمَّا أَلْلَهُ مُوسَى تَكَلَّمِيماً ﴾ كلمه بكلام لم يبلغه الى قومه ولا أمره بتبلغه .

٢٥٣	﴿وَمَا قَاتَلُوهُ بِيَقِينًا﴾ أي ما قتلوا ظنهم بيقينا.
(ي)	
٢٠٤	يا أبا سعيد ثلاثة من قالهن دخل الجنة .
٧٩	يا أيها الناس كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء وان الله حرم ذلك الى يوم القيمة .
٤٦	يأخذ الاخوة لام السادس الذي حجروا الأم عنه .
١٨٥	يا عائشة لم تر أن مجرزا المدلجي دخل على فرائس اسامة بن زيد وزیداً وعليهما قطيفة ...
١٩٩	يا رسول الله لو استطعت الجهاد لجاهدت .
١٧٢	يبعث (أي زيد بن عمرو بن نفيل) يوم القيمة امة واحدة .
٧١	يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة .
١٣٣	يعنى بالناس في قوله ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾ نبى الله .

الفهرس الثالث

فهرس الاحاديث والآثار والاخبار والاقوال مرتبة على مساندها (رواقها)

(أ)	
	ابراهيم بن السري المعروف بالزجاج:
١٤٤	تفسير فردوس ﴿اما ان تردوا ما اختلفتم فيه الى كتاب الله وسنة رسوله ﴾ او تقولوا ان لم تعلموه: الله ورسوله أعلم.
٦٠	الجهالة اختيارهم اللذة الفانية على اللذة الباقية .
١١٩	الصعيد ما صعد على وجه الارض صخراً كان أو غيره .
	ابراهيم بن يزيد النخعي:
٣٨	ادركتنا الناس وهم يقسمون على الاقارب واليتامى والمساكين .
١٠٣	الصاحب بالحنب هو المرأة تكون معك.
١٥	كانوا يأخذون الجيد من مال اليتيم ويضعون مكانه الردى.
	أبي بن كعب :
١٣٩	آية الامانات عامة في كل شيء .
٢٢٢	كان لكل حي من أحياء العرب صنم ... ومع كل صنم جنية .
	الازهري = محمد بن أحمد
	أسامي بن زيد
١٩٨	أقتلتهمو إراده ما معه .
١٩٦	بعثنا رسول الله ﷺ في سرية .
١٩٨	فكيف بلا الله الا الله .
	اسحاق بن راهويه

١٣٦	سئل فضيل بن عياض عن قوله ﴿بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ فقال تبدل جلودهم كل يوم سبعين ألف مرة .
	ابو اسحاق السباعي :
١٥٣	إن من أمتى لرجالاً اليمان اثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي
١٥٣	لما نزلت ﴿مَا فَعَلُوا إِلَّا قَلِيلٌ﴾ قال عمر وumar وابن مسعود وناس وهم القليل: والله لو أمرنا لفعلنا.
	أسماعيل بن عبد الرحمن السدي:
٤١	اذا قام الرجل يأكل مال اليتيم ظلماً يبعث يوم القيمة ولهب النار يخرج من فيه.
٤١	إن أكل مال اليتيم ظلماً يبعث يوم القيمة ولهب النار يخرج من فيه .
١٨٩	إن عياش بن أبي ربعة أسلم وهاجر إلى النبي ﷺ فجاءه أبو جهل .
١٦	تفسير الحوب بالاثم.
٥٩	تفسير ﴿وَآتَى يَأْتِينَكَ الْفَحْشَةَ﴾ بأنها في الثيب .
٥٩	تفسير ﴿وَآذَانَ يَأْتِينَهَا﴾ بأنها في البكر.
٦٠	تفسير ﴿يَوْمُونَ مِنْ قَرْبِ﴾ أي زمان قبل مرض موته .
٩٧	خير النساء امرأة ان نظرت اليها سرتك ...
١٣٤	زرع الناس وزرع ابراهيم فهلكت جميعها الا زرع ابراهيم
٦٤	الفاحشة الزنا.
١٣٢	﴿فَقَدْ أَتَيْنَا مَالَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ يعني النبوة ﴿وَمَا أَتَيْنَاهُمْ مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ أي في النساء .

١٥	كانوا يأخذون الجيد من مال اليتيم ويضعون مكانه الردى فنهاهم الله .
١٥٤	كيف نراك و أنت في الدرجات العلى في الجنة مع النبيين .
١٧	لما نزلت ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَّا أَنْوَلُكُمْ﴾ ترجوا من ولاية اليتامي .
١٥٥	المرء مع من أحب .
٦٧	الميثاق قول الولي : زوجتكها على ما أخذ الله للنساء على الرجال من ...
١٢٨	نزلت ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكِّونَ أَنفُسَهُمْ﴾ في اليهود قالوا انا نعلم ابناءنا التوراة ...
١٨٩	نزل في من قتل مؤمنا خطأ ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾ .
	الاعمش = سليمان بن مهران
	أبو أمامة :
١٢٠	جعلت لي الأرض مسجدا وترابها طهورا.
٩٧	خير النساء امرأة ان نظرت اليها سرتك.
	أنس بن مالك :
٩٠، ٨٩	اذا كان يوم القيمة نادى مناد من بطنانت العرش ...
٩١، ٩٠	الا أنبيئكم بأكبر الكباير.
٢٠١	إن بالمدينة لا قواما ما سرتم من مسیر ولا قطعتم ...
١٤٢	خطب ابو بكر الصديق فقال: أيها الناس إبني قد وليت عليكم ولست بخيركم.
١٢٠	جعلت لي الأرض مسجدا وترابها طهورا.
١٣٩	قلما خطبنا رسول الله ﷺ الا قال الا لا ايمان لمن لا امانة له ولا

	دين لمن لا عهد له .
١٣٩	لا ايمان لمن لا امانة له .
١٣٩	لا دين لمن لا عهد له .
	الاوزاعي = عبد الرحمن بن عمرو
	أبو أيوب الانصاري = خالد بن زيد
	(ب)
	البراء بن عازب :
٢٦٧	آخر سورة نزلت (براءة) وأخر آية ﴿ يَسْتَقْنُونَ كُلُّ أَلَّهُ يُعْتَقِبُكُمْ ﴾
١٣٩	آية الأمانة عامة في كل شيء .
٢٠٠	لما سمع ابن ام مكتوم النبي ﷺ وهو يملي على زيد بن ثابت ﷺ يَسْتَوْى الْقَعْدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ... ﴿ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ابو بكرة = نفيع بن الحارث .
	أبو بكر الصديق :
١٤٢	أيها الناس إني قد وليت عليكم ولست بخبيركم فان رأيتمني على حق فأعينوني .
١٤٢	أطیعوني ما أطعت الله فيکم فإذا عصیت فلا طاعة لي عليکم .
١٤٢	أطیعوني ما عدلت فيکم فان خالفت فلا طاعة لي عليکم .
١٤٣	بکر بن عبدالله المزنی :
	أولو الامر هم أصحاب النبي ﷺ
١٤٣	أبو بکر الوراق :
	أولو الامر هم أبو بکر و عمر و عثمان و علي
	(ث)
	ثابت بن الصحاک :

٨٨	من قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيمة ثواب :
١٥٤	إني أخشى أن لا أراك يوم القيمة.
(ج)	
	جابر بن عبد الله الأنصاري
٦٧	انقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله .
٢٠١	إن بالمدينة لأقواماً ما سرتهم من مسير ولا قطعتم من وادٍ ...
٧٩	تفسير ﴿فَمَا أَسْتَمْعُنُ بِهِ، وَمَهَنَ﴾ بأنه النكاح .
٣٥	جاءت امرأة سعد بن الربيع .
١٢٠	جعلت لي الأرض مسجداً وترابها طهوراً.
٥٢-٥١	حديث الكلالة .
٣٥	خرجنا مع رسول الله ...
٢٦٦ ، ٥١	عادني رسول الله ﷺ فتوضاً وصبّ علىَ من وضوئه .
٥١	مرضت فعادني رسول الله ﷺ .
١٩٤ ، ١٢٥	من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة .
١٢٧	من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار .
	ابن جريج = عبد الملك بن عبد العزيز
	جعفر بن محمد عن أبيه عن جده :
٦٧	انقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله .
٦٧	إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج ...
٦٧	دخلنا على جابر بن عبد الله ...

	جذب بن جنادة المعروف بأبي ذر الغفارى :
١٢٠	جعلت لي الارض مسجداً وترابها طهوراً.
١٢٧	ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة .
١٩٤ ، ١٢٧	من مات من امتي لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة .
	جندع بن ضمرة :
٢٠٩	اللهم اني انصر رسولك بنفسى .
٢٠٩	اللهم قد أبلغت المعدرة والحة.
	أبو الجheim :
١٧٩	إن النبي ﷺ نعم لرد السلام.
(ح)	
	أم حبيبة :
٢٢٠	كلام ابن آدم كله عليه الا من أمر بمعرفة ...
	حذيفة :
١٢٠	جعلت لي الارض مسجداً وترابها طهوراً.
	الحسن بن أحمد المعروف بأبي علي الفارسي :
١٩٦	الثبت أشد اختصاصاً (في قوله ان جاء فاسق بنينا فتبينوا).
	الحسن البصري :
٣٨	ادركتنا الناس وهم يقسمون على الاقارب واليتامى والمساكين الورق.
١٩٥	إن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة وانه يخلد في النار.
١٥٣	إن من أمني لرجالاً اليمان ثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي.
١١٣	إنها مواطن (أي حال الناس في يوم القيمة) ﴿لَا يَتَكَلَّمُون﴾ وفي موطن ﴿يَنْتَكِلُّمُون﴾ .

١٤٣	أولو الأمر هم العلماء المتقون.
١٢٨	تركيبة النفس (أي عند اليهود) قولهم نحن ابناء الله وأحباؤه.
١٦	تفسير الحوب بالاثم.
٧٩	تفسير ﴿فَمَا أَسْتَمْعُ بِهِ مِنْهُ﴾ بأنه التكاثر.
٥٥	الضرار أن يوصي بدين ليس عليه.
٦٤	الفاحشة الزنا.
٢٢٢	كان لكل حي من أحياط العرب صنم يسمونها أنتى.
١٩١	لا تجزى الا رقبة قد صلت وصامت.
٢٤٣	﴿وَلَا يَذَكُرُوكُمُ اللَّهُ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي لا يصلون الا رباء.
١٥٣	لما نزلت ﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ قال عمر وعمار وابن مسعود وناس وهم القليل: والله لو أمرنا لفعلنا.
٨٢	المسافة هي كل من دعاها تبعته، وذات الخدن لا تزني الا بوحدة العرب كانت تحرم الاولى وتتجوز الثانية .
١٣٦	معنى ﴿بَدَلَتْهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ تبدل جلودهم كل يوم سبعين الف مرّة .
٢٠٦	من فرّ بدينه من أرض الى أرض.
٦٧	الميثاق قول الولي زوجتها على ما أخذ الله للنساء على الرجال من ..
٢٥٨	﴿وَكَلَمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ كلامه بكلام لم يبلغه الى قومه ولا امر بتبلیغه ...
	أبو حمزة الثمالي:
١٣٣	قالت اليهود انظروا الى هذا النبي والله ما يشبع من طعام لا والله

	ما له هم الا النساء.
١٣٣	قالت اليهود: لو كان محمد نبياً لشغله أمر النبوة عن النساء.
١٣٣	يعنى بالناس في قوله ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾ نبى الله .
	حميضة بنت الشمرول:
١٧	أسلم قيس بن الحارث وعنه ثمانى نسوة .
	أبو حنيفة النعمان بن ثابت:
١١٩	الصعيد كل ما صعد على وجه الأرض.
	(خ)
	خالد بن يزيد المعروف بأبى أىوب الانصارى:
١٩٤	من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة .
	خريم بن فاتك:
١٩٤	من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة .
	خلاس بن عمرو:
٧٤	بن علياً قال لا تحرم المرأة الا بالدخول بابنتها.
٧٤	عن المرأة وابنتها بمنزلة واحدة إن طلق البنت قبل أن يدخل بها تزوج امها وان
	(د)
	أبو الدرداء = عويمر بن زيد
	(ذ)
	أبو ذر = جندي بن جنادة
	(ر)
	أبو رافع القرظى:
١٦٩	ما يريد محمد الا أن يتخذ ربا

الربيع :

١٧	لما نزلت ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِنَّ أَمْوَالَكُمْ﴾ ترجوا من ولاية اليتامى الربيع بن خثيم:
٢٥٦	نزل جواباً لليهود ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكُمْ﴾ . الربيع بن سبرة عن أبيه:
٨٠	نهى النبي ﷺ عن نكاح المتعة .
٧٩	يا أيها الناس كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء، وأن الله حرم ذلك إلى يوم القيمة .
	رفيع بن صهران المعروف بأبي العالية:
١٤٣	أولوا الامر هم العلماء المتقون .

(ز)

	الزجاج = ابراهيم بن السري
	الزهري = محمد بن مسلم بن شهاب
	زيد بن ثابت
١٨٢	رجع ناس من اصحاب النبي ﷺ من أحد وكان الناس فيهم فرقتين
١٨٢	نزل في من أسلم ثم ارتد ﴿فَمَا كُلُّهُ فِي الظَّفَرِ﴾ زيد بن أسلم:
١٦	تفسير (الحوب) بالاثم .
٣٨	تفسير ﴿وَإِذَا حَصَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ زيد بن خالد:
٧٣	جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسألته عن النقطة من ضالة الإبل ،

	و فيه حتى يلقاها ربها .
	ابن زيد :
٢٥	الخطاب في قوله تعالى ﴿ وَمَا أُولَئِنَّسَاءَ صَدْقَتِينَ ﴾ للزواج .
١٠٣	الصاحب بالجنب هو الذي يصاحب طلب نفعك .
١٢٨	قال أهل الكتاب لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصاري و قالوا نحن ابناء الله وأحباؤه .
١٠٦	نزل قوله ﴿ وَيَكْثُرُونَ مَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ في اليهود كتموا صفة محمد .
	(س)
	سبرة بن عبد الجهنمي :
٨٠	نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة .
٧٩	يا أيها الناس كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء وإن الله حرم ذلك إلى يوم القيمة .
	السدي = اسماعيل بن عبد الرحمن
	سعد بن مالك المعروف بأبي سعيد الخدري
٢٠٤	أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: يا ابا سعيد ثلاث من قالهن دخل الجنة ..
٦٢-٦١	ان الشيطان قال و عزتك يارب لا أبرح أغوي عبادك .
٤٨	ان الله ليحفظ للمؤمن في ولده .
٢٠٤-٢٠٣	من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا وجبت له الجنة.
١٩٤	من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة
٧٦	نزل نهياً في مسلمات هاجرن ولهم ازواج فترزوجهن بعض المسلمين ﴿ وَالْمُحَصَّنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ .

-٢٠٣	واخرى يرفع الله بها العبد مائة درجة ...
٣٠٤	
٦٢ - ٦١	وعزتي وجلالي لا أزال اغفر لهم ما استغفروني.
٢٠٤	يا أبا سعيد ثلات من قالهن دخل الجنة .
	سعد بن أبي وقاص :
٣٩	إنك إن نذر ورثتك أغنياء خير من أن تتركهم عالة ...
	سعید بن جبیر :
١٤	إن رجلاً من غطfan كان معه مال كثير لابن اخ له ...
١٠٦	إن علماء بنى إسرائيل كانوا يبخلون بما عندهم من العلم .
١٦	تفسير الحوب بالاشم.
٣٨ - ٣٧	تفسير ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِّنْهُ وَلَوْلَا هُنَّةَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ .
١٤	سبب نزول قوله ﴿وَأَتَوْا إِلَيْنَا كُلَّمَا أَمْوَالَهُمْ﴾
-١١٢	قال رجل لابن عباس إبني أجد في القرآن أشياء تختلف علي قال
١١٣	هات ما اختلف عليك .
٣٦	كان أهل الجاهلية لا يورثون البنات ولا الصغار .
٩١	كل شيء عصى الله تعالى به فهو كبيرة .
١٧	لما نزلت ﴿وَأَبْنَوْا إِلَيْنَا﴾ و ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَّا أَمْوَالَكُمْ﴾ تحرجوا من ولايتهم .
١٠٦	نزل ﴿وَيَكْتُمُونَ مَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ في كتم العلم .
	أبو سعيد الخدري = سعد بن مالك
	سعید بن زید :

١٧٢	بيعث (أي زيد بن عمرو بن نفيل) يوم القيمة أمة وحدة .	
		سعید بن المسیب:
٨٦	ما أیس إبلیس من بني آدم فقط الا آتاهم من قبل النساء.	
١٥	كانوا يأخذون الجيد من اموال اليتيم ... ويضعون مكانه الرديء.	
٩٦	كانوا يتوارثون بالتبني.	
		سفیان:
٢٢٢	ليس من صنم الا فيه شیطان .	
		سفیان الثوری:
٨٩	اذا كان يوم القيمة نادى مناد من بطنان العرش يا امة محمد ان الله قد عفا عنكم جميعاً.	
٨٩	الكبار ما كان فيه المظالم بينك وبين العباد والصغرى ما كان بينك وبين الله .	
		سفیان بن عینة:
١٩٥	في الخطأ اذا لم يكن قتل يقال له ان الله لا يغفر لك .	
١٠٠	لا تکلفوهن محبتكم فان ذلك بيد الله تعالى .	
		سلمان الفارسي:
١٧٨	انك لم تدع لنا شيئاً (أي في السلام) .	
١٧٨	جاء رجل الى النبي ﷺ فقال السلام عليك يا رسول الله ...	
		أبو سلمة:
١٩٥	ان توبه قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة وانه يخلد في النار.	
		أم سلمة:
-١٦٨	أشهد أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول من احب علياً فقد أحبني.	
١٦٩		

١٦٨	من أحب علياً فقد احبني ومن احبني فقد أحب الله .
١٦٨	من أحبني فقد أحب الله .
	سليمان بن أبيه التيمي :
٢٧	زعم حضرمي بن لاحق أن أنسا كانوا يتأثرون ان يرجع أحدهم عن شيء مما ساقه الى امرأته فقال ﴿فَإِنْ طَبِّنَ لَكُمْ ...﴾ .
	سليمان بن مهران الاعمش :
١٥٣	إن من أمني لرجالا اليمان اثبت في قلوبهم من الرجال الرواسي .
١٥٣	لما نزلت ﴿مَا فَعَلُوا إِلَّا قَلِيلٌ﴾ قال عمر وعمران وابن مسعود وناس وهم القليل : والله لو أمرنا لفعلنا .
١٩٦	نزل في اسامة بن زيد ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَأْمُونُوا إِذَا ضَرَبُتُمْ﴾
	سليمان بن موسى :
٥٤	من أبطل ميراثاً فرضه الله أبطل الله ميراثه من الجنة .
	أبو سنان :
١٦	تفسير الحوب بالاثم .
	ابن سيرين = محمد
	(ش)
	ابو شريح الكعبي :
١٠٤	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن ...
	شريح الكندي :
٢٨	أقليها (أي المرأة) في ما وهبت ولا أقليه لأنهن يخدعن .
٢٨	لو طابت نفسها عنه لما رجعت فيه (في الصداق).
	الشعبي = عامر بن شراحيل

(ص)

أبو صالح:

٢٦ - ٢٥ إن الأولياء كانوا يأخذون مهور المولين عليهم .

(ض)

الضحاك:

١٩٥ إن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة وانه يخلد في النار.

٢٤١ إن ابن عباس قال: دخل في الآية ﴿فَلَا تَنْقُضُوا مَعْهُمْ﴾ كل محدث في الدين ومبتدع إلى يوم القيمة .

١٦ تفسير (الحوب) بالاثم .

٦١ تفسير ﴿يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ قبل معاينة ملك الموت .

١٢٨ قالت اليهود: ليست لنا ذنوب الا كذنوب اولادنا يوم يولدون .

١٥ كانوا يأخذون الجيد من مال اليتيم ويضعون مكانه الردى فنهاهم الله ﴿وَلَا تَنْبَدِلُوا لِتَقِيتَ بِالظَّيْبِ﴾ .

٦١ كل شيء قبل الموت فهو قريب .

١٧ لما نزلت ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَّا أَمْوَالَكُمْ﴾ تحرجوا من ولاية اليتامي.

(ظ)

أبو ظبيان:

١٩٦ سمعت أسامة بن زيد يحدث قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية.

(ع)

عائشة:

١٥٤ نزل في ثوبان ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَإِنَّ رَسُولَهُ﴾ .

١٨٥ إن رسول الله ﷺ دخل على مسوروأ تبرق اساريرو وجهه فقال ألم

	نري أن مجززا المدلجي....
٢٥٥	إن في المصحف لحنا وستقيمه العرب بأسنتها .
٧١	إن الله حرم من الرضاعة ما حرم من الولادة .
٤٢	انما الولاء لمن اعشق.
١٧٣	إن ورقة بن نوفل قال للنبي ﷺ هذا هو الناموس الذي أنزل على موسى .
١٨٥	إن هذه الأقدام بعضها من بعض .
٢١١	أول ما فرضت الصلاة ركعتان فأقررت في السفر وزيدت في الحضر .
١٧٣	أو مخرجـ هـ ؟ .
٧٢	كان في ما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخت بخمس معلومات .
٢٣٢	كان (ﷺ) يقسم بين نسائه ويقول اللهم هذا قسمـي في ما أملك فلا تلمـني في ما تـملك ولا أـملـكـ .
١٦٧	ما من مسلم يصيـبه نصب ولا وصب حتى الشوكـة ...
٢٣٢	من كانت له امرأـتان فـمالـ إلى أحـدـاهـما جاءـ يومـ الـقيـامـةـ وـشـقـهـ مـائـلـ .
٧١	يـحرـمـ منـ الرـضـاعـ ماـ يـحرـمـ منـ الـولـادـةـ .
١٨٥	يا عائـشـةـ أـلـمـ نـرـيـ أنـ مـجـزـزاـ المـدـلـجـيـ دـخـلـ عـلـيـ فـزـأـيـ اـسـاـمـةـ بـنـ زـيـداـ وـعـلـيـهـماـ قـطـيـفـةـ .
	أبو العالية = رفيع بن مهران
	عامر بن شراحيل الشعبي
٢٨	إن امرأـةـ جاءـتـ معـ زـوـجـهـاـ شـرـيـحاـ فيـ عـطـيـةـ اـعـطـهـاـ إـيـاهـ وـهـيـ تـطـلـبـ الرـجـوـعـ ...

١٤٢	خطب أبو بكر الصديق فقال: أيها الناس اني وليت عليكم ولست بخيركم.
١٤٥	سبب نزول قوله ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعَمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا ...﴾ انه كان بين بشر المنافق ويهودي حكمة .
١٥٤	نزل ثوبان ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ .
	عبدة بن الصامت:
٥٧	خذوا عنى خذوا عنى قد جعل الله لهن سبيلاً البكر بالبكر ...
٢٦٢	من شهد أن لا اله الا الله وأن محمداً عبده ورسوله وأن عيسى عبده ورسوله ...
	عبدالرحمن بن أبي بكرة عن أبيه
٩٠	الكبار سبع ...
	عبدالرحمن بن زيد
١٦	تفسير (الحوب) بالذنب .
٤٠ ، ١٥	كانوا لا يورثون النساء والصبيان .
٤٠	نزلت آية ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَا كُثُرُ أَمْوَالَ الْيَتَمَى مُظْلَمًا﴾ في الكفار الذين لا يورثون النساء والصغار .
	عبدالرحمن بن صخر المعروف بأبي هريرة:
٢٤٥	آية المنافق ثلاث ...
١١٠	اذا قال الله ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ فمن بعد بدري فدره .
١١٠	إن الله يعطي عبده المؤمن بالحسنة الفي الف حسنة .
١٩٥	إن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة ويخلد في النار.
١٧٩	إن النبي ﷺ نعم ن رد السلام.

٢٤٥	ثلاث من كن فيه كان منافقاً وإن صلَى وصام.
٨٤	الحرائر إصلاح البيت والآماء هلاك البيت .
٩٧	خير النساء امرأة إن نظرت إليها سرتك وإن غبت عنها حفظتك في مالها ونفسها .
١١٠	سمعت رسول الله ﷺ يقول إن الله يعطيه (أي للمؤمن) ألفي الف حسنة .
٩٢	الصلوات الخمس وال الجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا احتسبت الكبائر .
٩٠ ، ٨٩	العينان تزنيان واليدان تزنيان ...
١٨٠	لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا.
٧٥	لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها.
١٦٨ ، ١٤١	من أطاعني فقد أطاع الله .
١٤١	من عصاني فقد عصى الله .
٢٣٢	من كانت له امرأتان فمال إلى أحدهما ...
١٠٤	من كان يؤمن باشة واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان ...
١٤١	من يطع الأمير فقد أطاعني
	عبد الرحمن بن عمرو المعروف بالاذراعي:
٢٨	لا يجوز تبرع الزوجة ما لم تلد أو تقم في بيت زوجها سنة .
	عبد الله بن الزبير:
١٥١	نزلت ﴿فَلَا وَرَبَّكَ...﴾ في خصومة الزبير وحاطب بن أبي بلنتعة .
	عبد الله بن عباس:
١٣٩	آية ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْذُوا الْأَمْمَنَتِ إِنَّ أَهْلَهَا﴾ عامة في كل ما

		يؤمن عليه .
١٠٣		ابن السبيل هو الضيف.
٤٨		أطوعكم الله عز وجل من الآباء والأبناء ارفعكم درجة .
٨٠		اللهم اني أتوب إليك من قولي بالمتعة .
٢٦٨		ان آخر آية هي ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَمُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ .
١٧٨		انتهى السلام الى البركة.
١٩٥		إن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة وانه يخلد في النار .
٤٩		إن الله ليرفع ذرية المؤمن معه في الجنة.
٤٨		إن الله ليرفع ذرية المؤمن معه في درجته.
٤٨		إن الله ليشفع بعضهم في بعض.
١٩٣		إن مقيس بن صبابة وجد أخاه هشام بن صبابة مقتولاً.
٢٠٥		إن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين ... فنزل قوله ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ ...﴾ .
٤٨		إن الولد إن كان أرفع درجة في الجنة رفع اليه والده.
١٤٣		أولو الامر هم العلماء المتقوون.
١٢٦		بعث رسول الله ﷺ إلى وحشى قاتل حمزة يدعوه إلى الاسلام.
١٦		تفسير (الحوب) بالاثم.
١٦		تفسير (الحوب) بالظلم.
٥٩		تفسير ﴿فَعَادُوا هُمَا﴾ سبوهما.
١٣٧		خذوها يابني طلحة خالدة تالدة لا ينزعها منكم الا ظالم.
٩٧		خير النساء امرأة ان نظرت اليها سرتك وان غبت عنها حفظناك ...

٢٤١	دخل في الآية ﴿فَلَا نَقْعُدُ مَعَهُمْ﴾ كل محدث في الدين ومبتدع إلى يوم القيمة .
١٠٤	سبب نزول قوله ﴿الَّذِينَ يَتَخَلَّوْنَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِإِلْبَخْلِ﴾ انه كان كردم بن زيد ...
٦٣	سبب نزول الآية ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾ أنهم كانوا يرثون نساء آبائهم
٢١٦	سرق طعمة بن أبيرق درعاً منبني ظفر ...
١٠٣	الصاحب بالجنوب هو الرفيق في السفر .
١١٨	الصعيدي أرض الحمر .
١١٨	الصعيدي التراب .
٦٤	الفاحشة النشور .
١٩٥	في الخطأ ان لم يكن قتل يقال له ان الله لا يغفر لك .
١٧٩	قال ابو رافع القرطي (اليهودي) ما يريد محمد الا ان يتخذ رباً.
١٢٨	قال جماعة ان ترکية اليهود لأنفسهم كانت قولهم إن ابناءنا سيسفعون لنا ويزكوننا .
٢٣٥	قولوا الحق ولو على انفسكم بالاقرار .
٣٦	كان أهل الجاهلية لا يورثون البنات ولا الصغار .
١٤٥	كان بين بشر المنافق ويهودي حكومة ...
١٠٥ - ١٠٤	كان كردم بن زيد حليف كعب بن الأشرف ...
٦٣	كانوا في الجاهلية يرثون نساء آبائهم .
٣٦ - ٣٤	كانوا لا يورثون النساء والصبيان فتوفي اوس بن ثابت الانصاري ...
١٠٨	كل واحدة منه (أي التراب) ذرة .

٢٣٥	كونوا قوامين بالقسط أي قوامين بالعدل في الشهادة على من كانت .
١٣٩	لا دين لمن لا عهد له .
١٩١	لا تجزئ الا رقبة قد صلت وصامت .
٢٣٥	لا تحابوا غنياً لغناه ولا ترحموا فقيراً لفقره فذلك قوله ﴿إِن يَكُنْ عَنْيَّاً أَوْ فَقِيرًا فَأَللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا﴾ .
٩١	لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الاصرار .
٤٣	للبنتين النصف في الميراث .
٢٤٣	﴿وَلَا يَدْكُرُوكُنَّ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي لا يصلون الا رياه .
٢٢٦	لما نزلت ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾ شقت على المؤمنين .
٢٣٩	معنى ﴿أَرَدَادُوا كُفْرًا﴾ ماتوا عليه .
١٣٦	معنى ﴿بَدَّلُنَّهُمْ جُنُودًا غَرَّهَا﴾ انهم يبدلون جلوذاً ب ايضاً مثل القراطيس .
٢٢٦	من يعمل حسنة فله عشر حسناً .
٣٦	نزلت ﴿لِرِجَالٍ تَصِيبُهُ ...﴾ في أم كلثوم وبنت أم كحلا وشعلة بن اوس وسودي .
١٣٨ - ١٣٧	نزلت فيأخذ على المفتاح من عثمان الحجي سادن الكعبة ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمْنَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾
١٥٤	نزل في ثوبان ﴿وَمَنْ يُطِعَ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾
٢٠٥، ٢٠٤	نزل في من أسلم ولم يهاجر ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ .
١٩٣	نزل في من قتل مؤمناً متعمداً ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مَتْعَمِدًا ...﴾

١٧١	نزل في من كان يفشي ما يسمع ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ ...﴾
٩١	هن (أي الكبار) إلى السبعمائة أقرب ...
١٢٦	هي لل المسلمين عامة .
٢٥	﴿وَمَا تُؤْتُ الْنِسَاءُ﴾ الخطاب للازواج .
٢٥٤	﴿وَإِنْ مَنْ أَهْلَ الْكِتَبَ إِلَّا يَؤْمِنُ بِهِ قَبْلَ مَوْتِيهِ﴾ أي لا تخرج نفسه حتى يحرك بها شفتيه .
٢٥٣	﴿وَمَا قَاتَلُوهُ يَقِينًا﴾ أي ما قتلوا ظنهم بيقيناً.
٤٦	يأخذ الاخوة لام السادس الذي حجبوا الأم عنه. عبد الله بن عمر:
١٨٠	إذا سلم عليك أحد من اليهود فانما يقول السام عليك فقل عليك.
١٩٥	إن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة وانه يخالد في النار.
١٧	إن غيلان بن سلمة التقي اسلم وتحته عشر من النساء.
٦١	إن الله يقبل توبة العبد مالم يغرغر.
١٧٩	انه تيم لرد السلام.
١٣٨	دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح ومعه أسامة وبلال وعثمان بن طلحة ...
١٤٢	السمع والطاعة على المرء المسلم مالم يؤمر بمعصية .
١٩	صلوة الليل مثنى مثنى.
١٤٢	على المرء المسلم السمع والطاعة في ما أحب وكره.
٩٠	الكتاب الشرك والقتل ...
١٠٢	ما زال جبريل يوصيني بالجار ...
٢٤٤	مثل المنافق كالشاة العائرة بين الغنمین.

١٧٩	مر رجل على النبي ﷺ وهو يبول فسلم فلم يرد عليه.
١٣٦	معنى بَدَلْتُهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا يبدلون جلوداً بيضاً مثل القراطيس.
١٧٢	يبعث (أي زيد بن عمرو بن نفيل) يوم القيمة أمة واحدة.
	عبد الله بن عمرو بن العاص: وانظر عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.
١٢٠	جعلت لي الأرض مسجداً وترابها طهوراً.
	عبد الله بن مسعود
١٣٩	الأمانة في كل شيء في الوضوء والصيام والغسل من الجنابة واشد من ذلك الودائع.
٢٤٥	ثلاث من كن فيه منافقاً وان صلى وصام ...
١٠٣	الصاحب بالجنب هو المرأة تكون معك.
٢٤٤	فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ هم في توابيت من حديد مقفلة في النار.
١١٠	قال لي النبي ﷺ اقرأ على قلت اقرأ عليك وعليك أنزل.
١١٠	قرأت على النبي ﷺ سورة النساء حتى بلغت فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدَ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هُنُولَاءَ شَهِيدًا .
١٢٨	كان تزكيتهم (أي اليهود) بان يزكي بعضهم بعضاً.
٢٢٤	لعن رسول الله ﷺ الواشمات والمستوشمات ...
٨٩	ما نهى الله تعالى عنه في سورة النساء الى قوله إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَآءِرَ مَا تُنَبِّئُونَ عَنْهُ فهو كبيرة .
١٥٥	المرء مع من أحب .
١٩٤	من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة.

٩١	هن (أي الكبائر) ثلاث: الكفر بالله، واليأس من روح الله والأمن من مكر الله .
١٧٢	يبعث (أي زيد بن عمرو بن نفيل) يوم القيمة أمة وحده .
	عبدالله بن قيسالمعروف بأبن ام مكتوم:
١٩٩	يا رسول الله لو استطعت الجهاد لجاهدت .
	عبدالله بن قيسالمعروف بأبي موسى الأشعري:
١٧٧	اسفعوا تُجرِّوا ولِيَقْضِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ .
١٥٥	المرء مع من أحب .
	عبدالله بن يسارالمعروف بأبن ابي نجح:
١٤٣	أولو الامر هم أصحاب النبي ﷺ .
١٤٣	أولو الامر هم العلماء المتقوون .
	عبدالملك بن عبد العزيزالمعروف بأبن جريح:
١٩١	إن عطاء بن أبي رباح قال تجزى كل رفقة كانت على حكم الإسلام .
١٠٣	الصاحب بالجنب هو الذي يصحبك رجاء نفعك.
٢٥	﴿وَمَأْتُو النَّسَاءَ صَدَقَتِنَّ ...﴾ الخطاب للزواج .
	أبو عبيد معمر بن المثنى:
٢٣	﴿أَلَا تَهُولُوا﴾ أن لا تجوروا .
	عبيد بن عمر:
١٩٥	إن توبة فاتل المؤمن عمداً غير مقبولة وانه يخلد في النار.
	عثمان بن عفان:
٢٥٥	إن في المصحف لحنناً وستقيمه العرب بأسنتها .
	أبو عثمان البتي:

١١٠	بلغني عن أبي هريرة انه قال ان الله عز وجل يعطي عبده المؤمن بالحسنة الف الف حسنة .
	عروة بن الزبير:
١٧٨	إن رجلا سلم علي فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...
١٧٨	إن السلام انتهى إلى (وبركاته).
٢٥٥	سالت عائشة عن لحن القرآن.
١٧٨	ما ترك لنا فضلاً إن السلام انتهى إلى (وبركاته).
١٥١	نزلت ﴿فَلَا وَرَبِّكَ...﴾ في خصومة الزبير وحاطب.
	عطاء:
٢١١	قصر الصلاة أن ترد إلى ركعة.
	عطاء بن أبي رباح:
١٩١	تجزى كل رقبة كانت على حكم الإسلام.
	عطاء بن السائب:
١٤٣	أولو الامر هم العلماء المتقون.
١٤٣	أولو الامر هم المهاجرون والأنصار.
	عطاء بن أبي مسلم الخراساني:
٦٥	كان الرجل اذا أتت المرأة بفاحشة أخذ منها ما ساق اليها فنسخ ذلك بالحدود .
	عقبة بن عامر الجهي:
٢٦	أحق الشرط أن توفوا بما استحللتم به الفروج .
	عقبة بن عمرو الخزرجي أبو مسعود البدرى:
١٠٠	أبا مسعود الله أقدر عليك منك عليه.
	عكرمة ابو عبدالله مولى ابن عباس:

١٢٩	إن كعب بن الأشرف انطلق إلى المشركين من كفار قريش.
١٩٣	إن مقيس بن صبابة وجد أخاه هشام بن صبابة مقتولاً فيبني التجار.
١٤٣	أولو الامر هم أبو بكر وعمر.
١٦	تقسير (الحوب) بالاثم.
١٠٣	الصاحب بالجنوب هو الرفيق في السفر.
٢٥٥	قال عثمان بن في المصحف لحنا وستقيمه العرب بأسنتها.
١٢٩	قدم حبي بن أخطب وكعب بن الأشرف مكة على قريش فحالفوهم.
١٨٤	﴿قَوْمٌ يَنْكُمُونَ وَيَنْهَا مَيْشُقُ﴾ هم قوم هلال بن عويم الاسمي.
١٢٨	كان اليهود يقدمون صبيانهم في الصلاة فيؤمنونهم يزعمون انهم لا ذنب عليهم.
١٢٣	كلم رسول الله ﷺ اليهود فقال يا معاشر يهود انقوا الله.
٢٠٩	لما خرج جندع من مكة محمولاً ... نزل ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا﴾ ...
٢٥٥	لما كتبت المصاحف عرضت على عثمان فوجد فيها حروفاً.
١٢٣	لما لم يؤمن اليهود نزل قوله ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَوْلُوا الْكِتَابَ إِذَا مَأْتُمُوا﴾ .
١٠٠	مر النبي ﷺ بأبي مسعود الانصاري وهو يضرب خادمه فناداه النبي ﷺ
٣٦	نزلت ﴿لِرِجَالٍ تَصِيبُهُ ...﴾ في أم كحة وابنتها كحة وثعلبة واوس
٢٠٥	نزل في من أسلم ولم يهاجر ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ ...﴾
٢٠٩	نزل لما خرج جندع من مكة محمولاً فمات في الطريق ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ

بِيَتِهِ مُهَاجِرًا ...

علي بن أبي طالب:

٧٤	أم المرأة بمنزلة الربيبة في الحرمة .
٢٣٨	إن توبة مثل هذا لا تقبل (أي من ارتد ثم آمن ثم ارتد ثم آمن).
١٢٠	جعلت لي الأرض مسجداً وترابها طهوراً.
١٠٣	الصاحب بالجنب هو المرأة تكون معك.
٩٠	الكبار سبع الشرك والقتل والقذف والزنا وأكل مال اليتيم والفرار من الزحف والتعرّب بعد الهجرة .
٧٤	لا تحرم أم المرأة إلا بالدخول بيتها كالربيبة.
١١٣	لما صنع عبد الرحمن بن عوف طعاماً وجمع عليه جماعة ... نزل ﴿ يَكَانُونَ أَدْنَى مَا مَأْتُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْشُمْ شُكَرَى ﴾ هن (أي الكبار) ثلات.
	أبو علي الفارسي = الحسن بن احمد
	عمران بن سليم:
٥٤	من قطع ميراثاً فرضه الله قطع الله ميراثه في الجنة.
	عمر بن الخطاب:
٧٣	أن تلد الأمة ربتها (من علامات الساعة).
٣٣	أنزلت نفسي من مال الله منزلة والي اليتيم ان استغنىت استعففت وان افقرت أكلت بالمعلوم اذا ايسرت قضيت.
٢٨	إن النساء يعطين رغبة ورهبة فايما امرأة اعطته (أي لزوجها) ثم ارادت أن ترجع بذلك لها.
١٤٥	هكذا أ فعل بمن لم يرض بقضاء الله وقضاء رسوله.
	عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

٣٢	كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متأثر.
	عويمر بن زيد المعروف ببابي الدرداء:
٢٢٠	ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والقيام ...
٢٠٦	من فرَّ بيده من أرض إلى أرض.
١٩٤	من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة.
	(ف)
	الفارسي = الحسن بن احمد
	فحاص اليهودي:
٢٤٩	إن كنت نبياً كما ترمع فأنتا بكتاب من السماء كموسى.
	الفضيل بن عياض:
١٣٦	معنى ﴿بَدَلْتُهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ جعل مكان النضيج غير نضيج .
	(ق)
	فتادة بن دعامة السدوسي:
١٠٣	ابن السبيل هو المسافر.
٦٠	أجمعـت الصحابة أن كل ما عصـي الله تعالى به فهو جهـالـة.
٢٢٥	إنـ أـهـلـ الـكـتـابـ قـالـوـ لـالـمـسـلـمـينـ نـبـيـنـ قـبـلـ نـبـيـكـمـ وـكـتـابـنـاـ قـبـلـ كـتـابـكـمـ.
١٩٥	إنـ تـوـبـةـ قـاتـلـ الـمـؤـمـنـ عـدـاـ غـيرـ مـقـبـولـةـ وـأـنـهـ يـخـلـدـ فـيـ النـارـ.
٢٣٨	إنـ تـوـبـةـ مـثـلـ هـذـاـ لـاـ تـقـبـلـ (أـيـ مـنـ اـرـتـدـ ثـمـ آـمـنـ ثـمـ أـرـتـدـ ثـمـ آـمـنـ).
١٢٨	ترـكـيـةـ النـفـسـ (عـنـ الـيهـودـ) قـوـلـهـمـ نـحـنـ اـبـنـاءـ اللهـ وـأـحـبـاؤـهـ .
١٣٣	ترـوـجـ النـبـيـ ﷺ خـمـسـ عـشـرـةـ اـمـرـأـ فـدـخـلـ بـثـلـاثـ عـشـرـةـ وـجـمـعـ بـيـنـ اـحـدـىـ عـشـرـةـ وـتـوـفـىـ عـنـ تـسـعـ .
١٦	تفـسـيرـ (الـحـوـبـ) بـالـأـثـمـ.
١٦	تفـسـيرـ (الـحـوـبـ) بـالـظـلـمـ.

١٠٣	الصاحب بالجنب هو الرفيق في السفر.
٢٥٥	قال عثمان بن في المصحف لحنا وستقيمه العرب بأسنتها.
١٤٥	كان بين بشر المنافق ويهودي حكومة، فطلب المنافق الحكومية الى ابن الاسرف ... فنزل قوله ﴿أَتَمْ تَرَى إِلَى الَّذِينَ يَرْعَمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا﴾ .
٩٥	كانوا في الجاهلية يتحالفون فيكون للحليف السادس فنزل تأكيداً لذلك ﴿وَالَّذِينَ عَقدَتْ أَيْمَانَكُمْ فَخَلُوْهُمْ صَبَبُهُمْ﴾ .
٥٥ - ٥٤	كره الله الضرار في الحياة و عند الممات ونهى عنه.
٢٤٣	﴿وَلَا يَذَكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي لا يصلون الا رباء.
١٧	﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ﴾ تحرجوا من ولاده البتامي.
١٠٥	المرأة مع من أحب.
٦٧	الميثاق قول الولي زوجتها على ما أخذ الله للنساء على الرجال.
٣٦	نزلت ﴿لِلرِّجَالِ تَحِيقُّ﴾ ... في ام كلثوم و بنت ام كلحة.
١٥٤	نزل في جماعة قالوا للنبي كيف نراك و انت في الدرجات العلى ﴿وَمَنْ يُطِعَ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾
١٠٦	نزل قوله ﴿وَيَكُنْ مُؤْمِنُ مَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ في اليهود كتموا صفة محمد.
٢٥	﴿وَإِنَّ الْنِسَاءَ صَدُقَتْنَ﴾ الخطاب للازواج.
	قيس بن الحارث:
١٧	أسلمت و عندي ثمانين نسوة.
	(ك)
	الكلبي = محمد بن السائب
	الليث بن سعد:

٢٨ - ٢٧	لا يجوز ان تبرع المرأة الا بالشيء البسيط.
٢٨	لا يجوز عنق ذات الزوج ولا هبتها الا في البسيط من غير اذن زوجها.

(م)

	أبو مالك:
١٦	تفسير (الحوب) بالاثم.
١٢٨	كان اليهود يقدمون صبيانهم في الصلاة فيؤمنونهم بزعمون انهم لا ذنب لهم.
	مجاحد بن جبر
١٨٩	إن عياش بن ربيعة أسلم وهاجر إلى النبي ﷺ فجاءه أبو جهل.
١٤٣	أولوا الامر هم أصحاب النبي ﷺ .
١٤٣	أولوا الامر هم العلماء المتقون.
١٦	تفسير (الحوب) بالاثم.
٧٩	تفسير ﴿فَمَا أَسْتَمْعُ بِهِ، وَمَهِنَ﴾ بأنه النكاح.
١٨٢	تفسير ﴿فَمَا كُوْنُ فِي الْمُنَفِّقِينَ﴾ انهم قوم خرجموا من مكة حتى جاءوا المدينة بزعمون انهم مهاجرون ثم ارتدوا .
١٨٤	تفسير ﴿قَوْمٌ يَتَكَبَّرُونَ وَيَهْمِلُونَ﴾ بانهم قوم هلال بن عويم.
٥٩	تفسير ﴿وَالَّتِي يَأْتِي بِهِ﴾ الفرجشة بانها في النساء.
٥٩	تفسير ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنَّهَا﴾ بانها في الرجال .
٢٤٥	ثلاث من كن فيه كان منافقاً وان صلى وصام.
١٠٣	الصاحب بالجنب هو الرفيق في السفر.
٢٢٢	كان في كل واحدة (اللات والعزى ومناة) شيطان يتراهى للسذجة

		والkehنة .
١٢٨	كان اليهود يقدمون صبيانهم في الصلاة فيؤمنون بهم يزعمون انهم لا ذنب لهم.	
٢٣٩	معنى ﴿أَزَادُوا كُفْرًا﴾ ماتوا عليه.	
٧٩	نزل ﴿فَعَلُوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ في نكاح المتعة ثم نسخ.	
١٨٩	نزل في من قتل مؤمنا خطأ ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا حَطَّةً﴾.	
١٠٦	نزل ﴿وَيَحْكُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ قَضَاءِهِ﴾ في اليهود كتموا صفة محمد.	
	محمد بن أحمد ابو منصور الازهري:	
١٦	تفسير (الحوب) بالهلاك.	
	محمد بن ادريس الشافعي:	
١١	ان الله تعالى لما خلق آدم خلقت حواء من ضلعه القصیر.	
-٢٣ - ٢٢ ٢٤	تفسير ﴿أَلَا تَعْلَوُ﴾ ان لا يكثر عليكم.	
١١٨	لا يتيمم الا بتراب طاهر له غبار .	
	محمد بن بحرالمعروف بأبى مسلم الاصفهانى	
٥٩	تفسير ﴿وَالَّتِي يَأْتِي بِالْفَحْشَةَ﴾ بأنها في المساحقات.	
٥٩	تفسير ﴿وَالَّذِي يَأْتِي بِهَا﴾ بأنها في اللواطين.	
	محمد بن السائب الكلبي:	
١٨٩	ان عياش بن ابى ربيعة أسلم و هاجر الى النبي ﷺ ف جاءه ابو جهل ...	
١٤٣	أولو الأمر هم ابو بكر و عمر و عثمان و علي.	

١٤٣	أولو الامر هم أمراء العدل كالخلفاء الراشدين.
٢٢٢	كان في كل واحدة (أي اللات والعزى ومناة) شيطان.
٣٦	نزلت ﴿لِرَجَالٍ نَصِيبٌ ...﴾ في أم كلثوم وبنت أم كحلا.
-١٥٤ ١٥٥	نزل في ثوبان ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾
١٨٩	نزل في من قتل مؤمناً خطأ ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطًئًا﴾
	محمد بن سيرين:
١٦	تفسير (الحوب) بالاثم
٦٤	لا يحل الخلع حتى يوجد رجل على بطنهما
٦٧	الميثاق قول الولي زوجتكها على ما أخذ الله للنساء على الرجال من ..
	محمد بن مسلم بن شهاب الزهري
١٦١	افتتح رسول الله ﷺ مكة لثلاث عشرة مضت من رمضان سنة ثمان.
٩١	سأل رجل ابن عباس أسبع الكبائر؟ فقال هي إلى السبعمائة أقرب
١٥	كانوا يأخذون الجيد من مال اليتيم ويضعون مكانه الردى فنزلت ﴿وَلَا تَنْبَدُوا لِخَيْثَ بِالْكَلَيْبِ﴾
	محمد بن المنذر
٥١	سمعت جابر بن عبد الله يقول: مرضت فعادني رسول الله ﷺ .
	مسروق:
١٥٥	المرء مع من أحب.
١٥٤	نزل ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ في جماعة قالوا للرسول كيف

		نراك وانت في الدرجات العلي في الجنة مع النبيين؟
		ابو مسلم الاصفهانى = محمد بن بحر
		معمر :
١٤٢		قال ابو بكر الصديق ايها الناس اني قد وليت عليكم ولست بخيركم.
		مقاتل بن حيان
١٥٣		إن من أمتى لرجالا الایمان أثبتت في قلوبهم من الرجال الرواسي.
١٦		تفسير (الحوب) بالاثم.
١٥٣		لما نزلت ﴿مَا فَعَلُوا إِلَّا قَلِيلٌ﴾ قال عمر و عمار و ابن مسعود وناس وهم قليل والله لو أمرنا لفعلنا.
٤٠		نزلت ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ثُلَمْمًا﴾ في رجل من غطفان يقال له مرثد بن زيد.
		ابن أم مكتوم = عبدالله بن قيس بن زائدة
		ابو موسى الاشعري = عبدالله بن قيس بن سليم
		(ن)
		ابن ابي نجيح = عبدالله بن يسار
		النخعي = ابراهيم بن يزيد
		نفيع بن الحارث الثقفي المعروف بأبي بكرة
٩٠		الا أئبكم بأكبر الكبائر؟ قالوا بلى قال: الاشتراك بالله ...
		النواس بن سمعان:
١٩٤		من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة .
		(هـ)
		ابو هريرة = عبد الرحمن بن صخر
		هشام بن عمروة عن ابيه:

٢٥٥	سأله عائشة عن لحن القرآن.
	(ي)
١٦	يحيى بن زياد ابو زكريا الفراء: تفسير (الحوب) بالقتل.
٢٥٥	يحيى بن يعمر: قال عثمان ان في المصحف لحننا وستقيمه العرب بالسنتها. يرفأ:
٣٣	قال عمر بن الخطاب أنزلت نفسي من مال الله منزلة والي اليتيم. يزيد بن الاصم:
١٠٨	ان ابن عباس أدخل يده في التراب فرفعه ثم نفخ فيه ثم قال: كل واحدة منه ذرة . يعقوب بن ابراهيم الانصاري ابو يوسف القاضي:
١٧٩	لا يسلم على لاعب النرد والشطرنج والمغنى والقاعد على الحاجة ...
	ابو يوسف = يعقوب
	الاحاديث والآثار التي لم يذكر الرواية لها:
٣٠	اكتسبوا المال فانكم في زمان اذا احتاج احدكم كان اول ما يأكل دينه.
٢٨	ان رجلاً من آل أبي معيط اعطته امرأته الف دينار
١٧٤	ان رسول الله ﷺ لما التقى هو وابو سفيان في حرب يوم أحد ...
٢٢٩	ان عمر كان يقول لولي اليتيمة اذا كانت جميلة غنية زوجها غيرك وان كانت دميمة فقيرة فتزوجها انت.
٢٨	ان وهبت المرأة ثم طلبت بعد الهبة علم انها لم تطب نفسها.

٢٢٧	بعث ﷺ على ملة ابراهيم وزينت له أشياء.
١٧٦	شفع مسروق لانسان فاحدى اليه جارية فغضب وردها.
١٢٨	كانت تزكيتهم لأنفسهم تقديمهم اطفالهم لامااتهم في صلاتهم (يعني اليهود).
٦٠	كل ما عصي الله تعالى به فهو جهالة.
٣٠	المال سلاح المؤمن.
٢٦٨	نزلت ﴿يَسْتَقْنُونَكُمْ إِنَّ اللَّهَ يُقْتِلُكُمْ فِي الْكَلَلَةِ﴾ في حجة الوداع فسميت آية الصيف.
٦٥	نزل في من كان اذا رأى امرأة فاعجبته قذف التي تحته ليستبدل بها اخرى ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبَدَّاً زَوْجَ﴾.
٢٠	نهى ﷺ عن التزوج باكثر من اربع نسوة.

الفهرس الرابع

نهرس الاعلام والتباين والجماعات والهيئات العلمية

(أ)

آدم: ١١، ٨١، ٨٦.

بنو آدم: ٨٦.

أبان (مقرئ): ٩٤.

ابراهيم التيمي: ٣٣.

ابراهيم عليه السلام: ١٣٤، ١٧٢، ٢٠٦، ٢٢٦، ٢٢٧.

ابراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكلبي البغدادي المعروف بأبي ثور: ٧١.

ابراهيم بن السري بن سهل ابو اسحاق الزجاج: ٤٥، ٦٠، (١٠٧)، ١١٩.

ابراهيم بن أبي عبلة: ٢٢، ٤١.

ابراهيم النخعي: ١٣، ١٥، ١٧، ٢١، ٢٩، ٣٣، ٣٨، ٨٩، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٤،
١١٦، ١٢٢، ١٨٠، ١٩٠، ٢١٠، ٢٥٩.

أبي بن كعب: ١٧، ٥٣، ٦٣، ١٣١، ١٣٩، ١٥٢، ١٨٣، ١٨٦، ٢٢٢،
٢٢٢، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٤٧، ٢٥٤، ٢٥٨.

أبيه الغامدية: (٥٧).

أبي بن سفيان: ١٢٦.

أحمد بن حنبل: ٦٨، ٧٢.

أحمد عبدالغفور السامرائي (الدكتور): ٥.

أحمد بن مفضل: ١٣٢.

الاخفش = سعيد بن مسuda.

أزواج النبي ﷺ: ٧١.

اسامة بن حبيب: ١٠٤.

اسامة بن زيد: ٧٥، ١٣٨، ١٨٥، (١٩٥)، ١٩٦ .
أسباط: ١٣٢ .
الاسبطات: ٢٥٦ .
اسحاق الغلبي: ٢٥٦ .
اسحاق: ١٠٢ .
ابن أبي اسحاق: ١٥٢ .
اسحاق بن راهويه: ١٣٦ .
ابو اسحاق السبئي: ٧٢، ١٥٣ .
أسد (قبيلة): ١٦، ٤٥، ١٠٥، (١٨٨)، ١٨٩ .
بنوأسد: ١٦ .
سلم (قبيلة): ١٨٤ .
بنوسلم: ١٨٤ .
سلم بن قصي بن حارث بن عمرو: ١٨٤ .
اسماعيل التلبي: ٢٥٦ .
اسماعيل (مقرى): ٩٤ .
اسماعيل بن عبد الرحمن السدي: ١٥، ١٦، ١٧، ٤١، ٥٩، ٦٤، ٦٥، ٦٧، ١٢٨ .
ابو الأسود الدولي = ظالم بن عمرو .
 أصحاب السبت: ١٢٢ .
 أصحاب المذاهب الفقهية المتبوعة: ٧٢ .
الاصمعي = عبد الملك بن قریب .
ابن الاعرابي: ٢٣ .
الاعرج = حمید بن قیس .
الاعشی (مقری): ٤٧ .

- اعلم الصحابة بالفرائض: ١٩٩ .
- الاعمش = سليمان بن مهران .
- ابو أمامة: ٩٧ .
- امرأة اوس بن ثابت = ام كجة الانصارية .
- امرأة سعد بن الربيع: ٣٥ .
- امرأة القيس: ١٩ .
- ابن الانباري (صاحب الانصاف): ١٣ .
- الأنبياء: ٧٥ ، ٢٥٦ ، ٢٥٧ .
- أنس بن مالك: ٩٠ ، ٩١ ، ١٤٢ ، ٢٠١ ، ٢٠٢ (١٣٩) .
- الانصار: ٢٥٥ .
- أهل اذرح: ٢٠١ .
- أهل أيلة: ٢٠١ .
- أهل الحجاز: ٤٥ .
- أهل الكتاب: ١٢٩ ، ١٢٧ ، ٢٥٣ ، ٢٥٤ ، ٢٥٥ ، ٢٦١ .
- أهل مكة: ٢٢١ .
- الأهوazi (مقرئ): ٥٢ .
- الاوزاعي = عبد الرحمن بن عمرو .
- أوس بن ثابت الانصاري: (٣٤)، ٣٥ ، ٣٦ .
- ابنتا اوس بن الحارث: ٣٥ .
- أوس بن سويد: ٣٦ .
- أوس بن مالك: ٣٦ .
- أم أيمن: ١٩٥ ، ٧٥ .
- أيوب عليه السلام: ٢٥٦ .
- أبو أيوب الانصاري: ١٩٤ .

أيوب السختياني: ٢٢٢، ١٠٥.

(ب)

البحترى = الوليد بن عبادة .

بحري بن عمرو: ١٠٥ .

البراء بن عازب: ١٣٩، ٢٠٠، ٢٦٧ .

البرمجي = عبد الحميد بن صالح .

بشر بن عبيد: ٩٦ .

بشر المنافق: ١٤٥ .

بشير بن نهيك السدوسي المعروف بأبي نهيك المقرئ: ١١٥، ١٤٦، ٢٢٢ .
البصرىون: ١٣ .

أبو بكر شعبة (أحد القراء): ٤٧ .

أبو بكر الصديق: ١٤٢، ١٤٣، ١٥٥، ١٦١ .

بكر بن عبدالله المزنى: ١٤٣ .

أبو بكر بن عياش بن سالم الاسدي (مقرئ): ٨٢، ٩٣، ١٩٠، ٢٢٧ .
بكر بن وائل (قبيلة): ١٠٥ .

أبو بكر الوراق: ١٤٣ .

أبو بكرة = نفيع بن الحارث التقفى .
بلل: ١٣٨ .

(ت)

التابعية: ٢٤ .

تميم (قبيلة): ١٦، ٤٥، ١٠٥، ١١٥ .

بني تميم: ١٦، ٤٥ .

(ث)

ثابت بن الصحاح: .٨٨

ثابت بن قيس بن الشماس: .٣٥

ثعلبة بن أوس: .٣٦

ثعلب التحوي: .٢٢

تقيف (قبيلة): .٢٥٥

الثلاثة الذين جمعوا المصحف: .١٩٩

ثوبان بن بحدد الانصاري: (١٥٤).

أبو ثور = ابراهيم بن خالد .

(ج)

جابر بن زيد: .٧٩ ، ٢٣

جابر بن عبدالله الانصاري: .٣٥ ، (٥٠) ، ٥١ ، ٥٢ ، ٧٩ ، ٦٧ ، ١٢٥ ، ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٩٤ ، ٢٠١ ، ٢٠٢ ، ٢٦٦

جاسم الحاج جاسم محمد الدليمي (الدكتور): .١٢

جاسم محمد الجبوري (الشيخ): .٥

جبريل: .٢٦٢

ابن جبير = سعيد .

جبير بن مطعم: .١٢٥

الحدري = عاصم بن الحاج .

الجراج (مقرئ): .٢٠٨

ابن جريج = عبد الملك بن عبدالعزيز .

الجصاص: .٢٣

أبو جعفر = يزيد بن الف Gurfaع .

جعفر بن محمد الصادق: ٢٦١، ٦٧، ٣٦.
جناح بن حبيش: ١٨٧.
جندب بن جنادة المعروف بأبي ذر الغفاري: ١٩٤، ١٧١، ١٢٧، ١٢٠.
جندب بن ضمرة الضمري: (٢٠٩).
جندع بن ضمرة الضمري: (٢٠٩).
أبو جهل بن هشام: ١٨٩.
أبو الجheim: ١٧٩.
جهينة (قبيلة): ٥٧.
جوبرية: ١٣٣.

(ح)

أبو حاتم = سهل بن محمد.
الحارث بن زيد: ١٨٩، ١٩٠.
الحرث بن سعيد بن حمدان التغلبي الربعي الشهير بأبي فراس الحمداني:
(١٤٧).
حارثة بن شراحيل الكلبي: ٧٤.
حارثة بن مصرف: ٣٣.
حاطب بن أبي بلنتعة: (١٥١).
الحب بن الحب (وانظر اسامة بن زيد): ١٩٥.
حب رسول الله ﷺ (وانظر زيد بن حارثة): ١٩٥.
الحبش (قوم): ١٦.
أم حبيبة: ١٣٣، ١٢٠، ٢٢٠.
حذيفة بن اليمان: ٦، ١١٦، ١٢٠.
حسان بن ثابت: ٣٤.

الحسن بن أحمد الهمداني: ٢٤٠.

الحسن بن احمد بن عبدالغفار ابو علي الفارسي: ١٥٩، ١٣، ١٩٦.
ابو الحسن بن بشران: ٢٢.

الحسن البصري: ١٢، ١٣، ١٦، ٢٩، ٢٢، ٣٠، ٣١، ٣٨، ٣٣، ٣١، ٤٥، ٤٧،
٩٥، ٥٤، ٥٥، ٦٧، ٦٤، ٧٦، ٧٩، ٨٢، ٨٧، ٨٨، ٩٥، ١٤٣، ١٣٩، ١٢٨، ١١٣، ١١١،
١٠٩، ١٠٥، ١٤٧، ١٩٥، ١٥٣، ١٥٨، ١٨٧، ١٦٠، ١٩١، ١٩٠، ٢٠٦، ٢٠٠، ٢٠٦،
٢٤٣، ٢٤٧، ٢٥٨، ٢٦٥.

الحسن بن سعيد بن جعفر بن الفضل المعروف بالمطوعي (مقرئ): ١٣،
٢٥٦، ٩٢، ٩٦، ١٩٠، ٨٩، ٨٨، ٥.

الحسن بن عمران: ٢٠٨.

الحسين بن حمدان المعروف بسيف الدولة الحمداني: ١١٥.
الحسين بن الصحاك الشاعر المعروف بالخليع: (١١٥).
حسين: ١٩٦.

حفص بن سليمان الاسدي (المقرئ): ٤٥، ٤٧، ٨٢، ٩٣، ١٨٧، ١٩٧،
٢٢٧، ٢٤٨.

حفصة: ١٣٣.

حكيم بن حزام: ٧٤.

الحلواني (مقرئ): ١٦٣.

حماد بن سلمة البصري (مقرئ): ٤٧، ٢٢٧.
ابو حمزة الثمالي: ١٣٣.

حمزة بن حبيب الزيات (المقرئ): ١٢، ١٣، ٤٥، ٤٧، ٥٥، ٥٨، ٧٨، ٨٢،
٨٧، ٩٣، ٩٤، ٩٦، ١٠٥، ١٠٩، ١١١، ١١٦، ١١٧.

. ٢٣٠ ، ١٧٣ ، ١٧٠ ، ١٨١ ، ١٩٦ ، ١٩٧ ، ٢٠٠ ، ٢٢٧ ، ٢٣٠

. ٢٥٦ ، ٢٥٧ ، ٢٣٦

حمزة بن عبد المطلب: (١٢٥)، ١٢٦.

حميد بن قيس المعروف بالاعرج (مقرئ): ٤٥، ٨٩، ١٣٥، ٢٤٩، ٢٦٤.

بنو حمير بن سبا: (٢٤).

حمير (قبيلة): (٢٤).

حميضة بنت الشمردل: ١٧.

ابو حنيفة = النعمان بن ثابت .

حواء (ام البشر): ١١.

ابو حياء = شريح بن يزيد الحضرمي .

حيي بن أخطب: ١٤٦، ١٢٩، ١٠٥، ١٠٤.

(خ)

خارجة (مقرئ): ٩٢.

خالد بن الحارث: (٣٥).

خالد الحذاء: ١٢.

خالد بن الوليد: ١٣٨، ١٣٧.

خالد بن يزيد ابو ابيوب الانصاري: ١٩٤.

خديجة أحمد مفتى: ١٣.

خديجة بنت خويلد: ٧٤، ١٢٥، ١٣٣، ١٧٩.

خريم بن فاتك: ١٩٤.

خزيمة بن عامر بن عبد مناف: ١٨٤.

خلاس بن عمرو: ٧٤.

الخلفاء الراشدون: ١٤٣.

خلف بن هشام بن ثعلب البغدادي (المقرئ): ١٢، ٨٢، ٩٣، ٨٧، ٩٤، ٩٦،
١٠٥، ١١١، ١١٧، ١٦٣، ٢٢٧، ١٩٦، ٢٣٠، ٢٤٨، ٢٥٧، ٢٥٦.

الخليع = الحسين بن الصحاك .

الخليع الشامي = محمد بن أبي الغمر أَحْمَدُ الْحَرَانِي .

خليفة الرسول ﷺ على المدينة: ١٩٨ .

الخليل بن احمد الفراهيدي: ٩٢ .

(د)

داود النبي الطهير : ١٣٣، ١٣٤، ٢٥٦، ٢٥٧ .

داود بن علي الاصفهاني: (٢٠) .

ابو الدرداء = عويمر بن زيد

(ذ)

ابو ذر = جنديب بن جنادة

ابن ذكون = عبدالله بن احمد

(ر)

رئام: ٢٤ .

رؤساء اليهود: ١٢٣ .

الراسخون في العلم: ٢٥٣، ٢٥٦ .

ربعي بن حراش: ١٠١ .

الربيع: ١٧ .

الربيع بن خثيم: ٢٥٦ .

- الربيع بن سبرة: ٧٩، ٨٠.
 ربيعة (قبيلة): ٤٥.
- ابو رجاء = عمران بن ملhan .
- رجل من بني سلول: ٢٠٧.
- رجل من غطفان: ١٤.
- رجل من آل أبي معيط: ٢٨.
- رزيك بن أبي رزيك: ٩٨.
- أبو رزين = مسعد بن مالك .
- رفاعة بن زيد بن التابوت: ١٠٥.
- رفيع بن مهران المعروف بأبي العالية: ٣٣، ١٩٧، ١٤٣، ٢٢٢.
- الرماء المشهورون: ١٥١.
- روح بن عبد المؤمن ابو الحسن البصري: ٢٢٧، ١٦٣.
- أبو روق = عطية بن الحارث الهمданى .
- الروم: ٢٠١.
- رويس = محمد بن المتوكل اللؤلؤي .
- ريحانة بنت زيد: ١٣٣.

(ز)

- الزبير بن العوام: ١٥١، ١٧١.
- الزجاج = ابراهيم بن السري.
- الزهرى = محمد بن مسلم .
- زوجات النبي ﷺ: (١٣٣).
- الزيات = حمزة .
- زيد: ١٠٥.

ابن زيد: ٢٥، ٧٩، ١٠٣، ١٠٦، ١٢٨.
ابو زيد = سعيد بن اوس.
زيد بن أسلم: ١٦، ٢٢، ٢٣، ٣٨، ١٤٠، ٢٤٧.
زيد بن ثابت: ٤٥، ١٨٢، ٢٠٠، ١٩٩.
زيد بن حارثة: (٧٤ - ٧٥)، ١٦٥، ١٨٥.
زيد بن خالد: ٧٣.
زيد السمين (يهودي): ٢١٦.
زيد بن عمرو بن نفيل القرشي: (١٧٢).
زينب بنت جحش: ٧٥، ١٣٣.
زينب بنت خزيمة (ام المساكين): ١٣٣.

(س)

سادن الكعبة: ١٣٨، ٢٢٢.
بنو سباء: ٢٤.
سبرة بن معبد الجهنمي: ٧٩، ٨٠.
سبيعة بنت الحارث الاسلامية: (٥٧).
سبيعة الغامدية: (٥٧).
سبيعة القرشية: (٥٧).
السجستاني = سهل بن محمد.
سخطى بنت حارثة بن لوذان: ٣٤.
السدنة: ٢٢٢.
السدوسي = قتادة بن دعامة.
السدي = اسماعيل بن عبدالرحمن.
سرافقة بن مالك المدلجي: ١٨٤.

.٣٥ سعد بن الربيع:

ام سعد بنت سعد بن الربيع: .٩٦

سعد بن مالك بن سنان ابو سعيد الخدري: ٤٨، ٦١، ٦٢، ٧٦، ١٩٤، ٢٠٣

.٢٠٤

سعد بن أبي وقاص: .٥٣

سعید بن اوس بن ثابت المعروف بأبی زید الانصاری: ٩٢، ١٨٧

سعید بن جبیر: ١٤، ١٦، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٩٤، ١٠٦، ١١٢

.٢١٣ سعید بن حمید:

ابو سعيد الخدري = سعد بن مالك.

سعید بن زید بن عمرو بن نفیل: .١٧٢

سعید بن مسعود المعروف بالاخشن: .٢٦٧، ٢٣٥

سعید بن المسيب: ١٥، ٦٤، ٨٦، ٩٦، ٢٢٢، ٢٤٧

.٢٧ سعید المقری:

ابو سفیان = صخر بن حرب .

سفیان الثوری: (١٧٢)، (١٣٦)، ٨٩، ٧٣

سفیان بن عینیة: ١٩٥، ١٣٦، ١٠٠

.١٧٨ سلمان الفارسي:

أبو سلمة: ١٩٥

أم سلمة: ١٣٣، ١٦٨

السلمی = عبدالله بن حبیب.

.٢٠٧ بنو سلوی:

.٢١٦ سلیم (قبیلة):

سلیمان بن ایوب التیمی: ٢٧، ١٣٦

.٢٥٦ سلیمان بن داود (النبوی) الغیث: ١٣٣، ١٣٢

أبو سليمان الدمشقي: ١٤٠.

سليمان بن مهران الاعمش: ١٢، ١٤، ٢١، ١٧، ٥٠، ٢٢، ٧٢، ٨٢، ٨٧،
٩٦، ١٠٥، ١١١، ١١٧، ١٣٦، ١٥٣، ١٥٦، ١٦٣، ٢٢٤، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧،
٢٤٩، ٢٥٧.

سليمان بن موسى: ٥٤.

سليم بن منصور: ٢١٦.

سليم (قبيلة): ٢١٦.

ابن سماعة = محمد.

أبو السمال = قعنبر بن أبي قعنبر.

ابن السمييع = محمد بن عبد الرحمن.

السمين الحلبي: ١٢٠.

ابو سنان: ١٦.

سهل بن شعيب الكوفي: ٩٤، ١٨٧، ٢٤٩.

سهل بن محمد بن عثمان ابو حاتم السجستاني: (٢٤)، ١٩٦.

ابو السوار: ٢٢٢:

سودة: ١٣٣.

سويد بن الحارث: (٣٥).

سيبويه = عمرو بن عثمان.

ابن سيرين = محمد.

سيف الدولة الحمداني = الحسين بن حمدان.

(ش)

الشافعي = محمد بن ادريس

. ١٢٠ الشافعية:

شبل بن عباد المكي: ١٩٧.

شداد بن أوس: ٣٤.

شريح: ٢٨.

ابو شريح الكلعي: ١٠٤.

شريح الكندي: ٢٨.

شريح بن يزيد الحضرمي المعروف بأبي حياة: ٤١، ٧٨.

شعبة: ٦٤.

الشعبي = عامر بن شراحيل.

شمر بن عمرو الحنفي: ٢٠٧.

الشنيدوي = محمد بن أحمد بن يوسف .

شهر بن حوشب: ١٤٠.

شيبان: ٨٢.

شيبة بن عثمان بن طلحة: ١٣٧.

شيبة بن نصاح بن سرجس المدني مولى ام سلمة: ٩٤.

الشيطان: ١٤٥، ١٤٦، ١٦١، ١٩٣، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٤، ٢٢٥.

(ص)

صالح الغليظ: ٢٥٤.

أبو صالح: ٢٥، ١٣٨، ٢٢٦.

الصحابة الاوائل: ١٠٠.

صخر بن حرب المعروف بأبي سفيان: ١٣٠، ١٧٤، ١٧٥، ٢٢٢.

صفية: ١٣٣.

(ض)

الضبي: .٢٢٩

الضحاك: ١٥، ١٦، ١٦، ١٧، ٦١، ٦٧، ١٢٨، ١٨٧، ١٩٥، ١٩٠، ٢٤١.

الضحاك بن مزاحم: .٢٤٧، ٦٤

ضمرة بن جندب: .٢٠٩

(ط)

طاووس: .٢٣، ٢٥

طعمة بن أبيرق: (٢١٦)، ٢١٧، ٢١٨.

طعمة بن عدي: .١٢٥

طلحة: .٢٤٩، ١٩٦

بنو طلحة: (قبيلة): .١٣٧

ابن أبي طلحة: .١٤٠

طلحة بن سليمان: .٢١٠، ١٦٤

طلحة بن مصرف: .٢١٠، ٧٦

أبو الطيب: .١٨١

(ظ)

ظالم بن عمرو بن سفيان، ابو الاسود الدؤلي: (١٧١).

الظاهريه: .٢٠

ابو ظبيان: .١٩٦

ظفر (قبيلة): .٢١٦

ظفر بن الحارث: .٢١٦

(ع)

عائشة: ٤٢، ٧١، ٧٢، ١٣٣، ١٦٧، ١٥٤، ١٨٥، ١٧٣، ١٦٨، ٢٣٢، ٢٣٠، ٢٢٨، ٢٢٢.
٢١١، ٢٥٥.

عائكة بنت عبدالله المعروفة بأم مكتوم: (١٩٨).

العاصم بن الحجاج البصري المعروف بعاصم الجحدري: ٢٢، ١٣٥، ٢٣٠.
 العاصم بن أبي النجود الاسدي: ١٢، ٣٣، ٤٥، ٤٧، ٥٥، ٥٨، ٨٢، ٨٧.
 ١١٢، ١٠٩، ٩٦، ٩٤، ٩٣، ٩٢.
 ١٦٣، ١١٧، ١٠٥، ١٠٩، ٢٣٠، ٢٢٧، ٢٠٠، ١٩٧، ١٩٦، ١٩٠، ١٨٧.
 ٢٦٥، ٢٤٨، ٢٣٦.

أبو العالية = رفيع بن مهران.

ابن عامر = عبدالله بن عامر.

عامر بن شراحيل الشعبي: ٢٨، ٣٣، ٧١، ١٤٢، ١٠٢، ١٤٥، ١٥٤.
عيادة بن الصامت: ٥٧، ٢٦٢.

عيادة بن منصور التاجي: ٢٠٦.

عباس الضبي: ٢٠٨.

عباس بن الفضل: ١٤٦.

عبدالحميد بن صالح البرجمي: ٤٧.

عبدالرحمن الأعرج: ٢١٥.

عبدالرحمن بن أبي بكرة: ٩١.

عبدالرحمن بن زيد: ١٥، ١٦، ٤٠، ١٤٠.

أبو عبد الرحمن السلمي = عبدالله بن حبيب بن ربيعة.

عبدالرحمن بن صخر المعروف بأبي هريرة: ٧١، ٧٥، ٨٤، ٨٩، ٩٠، ٩٢.
 ١٧٩، ١٦٨، ١٤١، ١١٠، ١٠٤، ٩٨، ٩٧.
 ٢٢٢، ١٩٥.

. ٢٤٥، ٢٣٢.

- عبدالرحمن بن عمرو الاوزاعي: ٢٨، ٣٣، ٦٤، ٧١، ٧٢، ١٠٢.
 عبد الرحمن بن عوف: ١١٣.
- عبدالرزاق احمد الحربي (الدكتور): ٥.
- عبد الغني عبد الخالق (الشيخ الدكتور): ٢٢ - ٢٣.
- عبد الله بن حبيب بن ربيعة ابو عبد الرحمن السلمي: ٣١، ٤٥.
 عبدالله بن أبي بن ابي سلول: ١٥٧.
- عبد الله بن أحمد المعروف بابن ذكوات: ١٦٣.
- عبد الله بن حبيب بن ربيعة المعروف بابي عبد الرحمن السلمي: ٨٨، ١٢٢.
 . ١٩٠.
- عبد الله بن حسين: ٢٢٢.
- عبد الله بن الزبير: ٧٢، ١٠٥، ١٥١.
- عبد الله بن سراقة: ١٠٥.
- عبد الله بن سلام: ٩٨، ١٢٣، ١٣٤، ٢٥١، ٢٥٥.
 عبدالله بن شبرمة: ٧١.
- عبد الله بن سوريا الاعور: ١٢٣.
- عبد الله بن عامر اليحصبي المعروف بابن عامر المقرئ: ١٢، ٤٧، ٥٨،
 ٧٨، ٨٢، ٨٧، ٩٣، ٩٦، ٩٧، ٩٥، ٩٢، ٩١، ٨٣، ٨٢، ٨٠، ٧١، ٦٤
 ، ١١٧، ١١١، ١٠٩، ١٠٥، ١٠٥، ١٦٣، ١٦٣، ١٧٠، ١٩٧، ١٩٦، ٢٢٧، ٢٠٠
 . ٢٣٦.
- عبد الله بن عباس: ١٣، ١٦، ٢٥، ٣٣، ٣٦، ٤٣، ٤٦، ٤٨، ٤٩، ٥٩، ٦٣،
 ٦٤، ٧١، ٧٢، ٨٣، ٨٢، ٨٠، ٩١، ٩٢، ٩٦، ٩٥، ٩٧، ١٠٢، ١٣٥، ١٣١، ١٣٦
 ، ١٦٩، ١٣٧، ١٣٩، ١٤٣، ١٤٥، ١٤٠، ١٩٣، ١٩١، ١٨٤، ١٧٨، ١٧١
 ، ٢٠٤.

٢٠٥، ٢١٦، ٢٢٢، ٢٢٦، ٢٣٥، ٢٢٨، ٢٣٦، ٢٣٩، ٢٣٩
. ٢٤١، ٢٤٣، ٢٤٧، ٢٤٩، ٢٥٣، ٢٥٤

عبدالله بن عمران العابدي: ١٥٤.

عبدالله بن عمر: ١٧، ١٩، ٥٧، ٣٠، ٢٧، ٩٠، ٧١، ٦١، ١٠٢، ٩٠، ١٣٦
، ١٣٨، ١٤٢، ١٤٣، ١٧٢، ١٧٥، ١٧٩، ١٨٠، ١٩٥
. ٢٤٧، ٢٤٤، ٢٢٢

عبدالله بن عمرو بن العاص: ٣٢.

عبدالله بن قيس بن زائدة المعروف بابن ام مكتوم: (١٩٨ - ١٩٩).
عبدالله بن قيس ابو موسى الاشعري: ١٥٥، ١٧١، ١٧٧.

عبدالله بن كثير المقرئ المعروف بابن كثير: ١٢، ٤٥، ٤٧، ٥٥، ٥٨، ٧٨
، ٨٢، ٨٧، ٩٢، ٩٤، ٩٦، ١٠٥، ١١٢، ١١٧، ١٠٩
. ٢٣٦، ١٦٣، ١٧٠، ١٩٧، ١٩٦، ٢٢٧، ٢٠٠، ٢٣٠

عبدالله بن المبارك: ٢٧، ٣٣، ٧٢.

أبو عبدالله المدنى: ٢٢٩.

عبدالله بن مسعود: ١٤، ٣١، ٥٣، ٥٦، ٧١، ٨٢، ٩١، ٩٢، ٨٩، ٧١، ٥٨، ٣١
، ١٣٩، ١٣٥، ١٣١، ١٢٨، ١١٧، ١١٦، ١١٠، ١٠٣
، ١٩٤، ١٩٢، ١٨٩، ١٨٣، ١٧٢، ١٥٥، ١٥٣
. ٢٤٨، ١٩٧، ١٩٦، ٢١٨، ٢٢٢، ٢٢٤، ٢٣٥، ٢٤٥

عبدالله بن أبي مليكة: ٢٧.

عبدالله بن يزيد: ١٤، ١٠١.

عبدالملك بن عبد العزيز المعروف بابن جريج: ٢٥، ٦٤، ١٠٣، ١٥٧
. ١٩٣، ١٩١

عبدالملك بن عمير: ٧٢.

عبدالملك بن قریب الاصمعي: ٢٣، ٢٠٧، ٢٠٨

- عبدالملك بن مروان: .٢٨.
- ابن ابي عبلة = ابراهيم .
- عبيد: .١٩٧.
- ابو عبيد: .١٩٦، ١٢٠.
- عبيد بن عمير: .١٩٥، ١٠٥.
- عبيدة: .٣٣.
- أبو عبيدة = معمر بن المثنى.
- عتاب بن أسيد: (١٦١).
- عثمان البني: .٢٣٠.
- عثمان بن طلحة الحجبي: (١٣٧)، (١٣٨).
- عثمان بن عفان: .٣٤، ١٠٢، ١٢٥، ١٤٣، ١٥١، ١٥٥، ٢٥٥.
- أبو عثمان النهدي: .١١٠.
- العدنانية: .٢١٦.
- ابن العربي المالكي: .١٢٠.
- عرفطة بن الحارث: (٣٥).
- عروة بن الزبیر: .١٥١، ١٧٨، ٢٥٥.
- العزى (صنم): .٢٣٧.
- العشرة المبشرة: .١٧٢.
- عطاء: .٢٢٢، ٢١١، ١٤٣.
- عطاء الخراساني: .٦٥.
- عطاء بن ابي رباح: .٢٧، ٦٤، ١٩١.
- عطاء بن السائب: .٢٤٧، ١٤٣.
- عقبة بن عامر الجهني: .٢٦.
- عقبة بن عمرو ابو مسعود البدری: (.١٠١ - ١٠٠).

العكبري: ١٣١.

عكرمة: ١٦، ٣٦، ٦٤، ١٢٣، ١٠٣، ١٢٩، ١٢٨، ١٤٣، ١٣٥، ١٨٤، ٢٥٥، ١٩٧

علقمة: ٧٦، ٨١، ١٠٦.

علي بن حمزة الكسائي: ١٢، ١٨، ٢٣، ٤٦، ٤٧، ٥٨، ٥٥، ٦٩، ٧٨، ٨١، ٨٧، ٩٣، ٩٤، ٩٦، ١٠٥، ١٠٦، ١١١، ١١٦، ١١٧، ١٢٠، ١٦٣، ١٦٦، ١٧٠، ١٨١، ١٩٦، ١٩٧، ٢٠٠، ٢٣٦، ٢٣٠، ٢٢٧

علي بن أبي طالب: ٤٥، ٧١، ٧٤، ٨٨، ٩٠، ٩١، ٩٠، ١٠٢، ١٠١، ١٠٣، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٠، ١٤٣، ١٤٠، ١٥٥، ١٧١، ١١٣، ٢٣٠، ٢٠١، ١٩٧

ابو علي الفارسي = الحسن بن أحمد.

علي بن كبشة: ٩٦.

عمار بن ياسر: ١٥٣.

عمران بن الحصين: ١٧١.

عمران بن ملhan ابو رجاء العطاردي: ٥٠، ٢٤٧، ١٢٢، ٢٥٧

عمران بن سليم: ٥٤.

عمر بن الخطاب: ٢٨، ٣٣، ٧١، ١٤٣، ١٤٥، ١٤٨، ١٥٣، ١٥٥، ١٧١، ٢٢٩، ١٩٥، ١٧٢

عمر بن عبد الرحمن القزويني: ١٢٠.

أبو عمر = محمد بن عبد الواحد اللغوي.

أبو عمرو الدوري: ٢٣، ٢٤.

عمرو بن شعيب: ٣٢.

عمرو بن العاص: ١٣٧، ١٣٨.

عمرٌ عثمان بن قنبر ابو بشر المعروف بسيبوه امام النحاة: ٦٩، ٤٠.
. ٢١٢، ٢٠٧

ابو عمرو بن العلاء: ١٢، ٢٢، ٤٥، ٢٩، ٥٥، ٤٧، ٦٩، ٨٢، ٧٨، ٨٧،
٩٣، ٩٤، ٩٦، ١٠٩، ١٠٥، ١١٢، ١١٧، ١٦٣، ٢٣٠، ٢٢٧، ٢٠٠، ١٩٧، ١٨٧،
١٧٠، ١٦٦ . ٢٣٦

عمرٌ بن مرة: ٧٢.

عمرٌ بن ام مكتوم: ١٩٨.

عمرٌ بن ميمون: ١٠١.

عمرٌ بن خالد: ١٩٠.

عمرٌ بن فائد: ٢٤٣.

عميرٌ بن جابر الحنفي: ٢٠٧.

عيمرٌ بن زيد المعروف بأبي الدرداء: ١٩٤، ٢٠٦، ٢٢٠.

عياش: ٢٤٨.

عياش بن أبي ربعة: ١٨٦، ١٩٠.

عيسى الكليل: ٢٣٧، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٦، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٣ . ٢٦٤

عيسى بن عمر الثقفي: ٣٠، ٣١، ٣٩، ٥٠، ٨٥، ١١٥، ١١٥، ١٣٨، ١٩٦، ١٥٢.

(غ)

غامد (بطن من جهينة): ٥٧.

الغامدية: (٥٧).

غطfan (قبيلة): ١٤، ١٨٩.

غيلان بن سلمة الثقفي: ١٧.

(ف)

الفراء = يحيى بن زياد

أبو فراس الحمداني = الحارث بن سعيد بن حمدان.

الفضيل بن عياض: (١٣٦).

فقيه مصر ومحديثها: ٢٧.

فنحاص: ٢٤٩.

بنو فهر (قبيلة): ١٩٣.

(ق)

القاسم بن سلام: ١٢.

قائلون (راو للقراءات): ٢٥٠.

قيصمة بن عقبة: ٣٣.

فتادة بن الحارث: (٣٥).

فتادة بن دعامة السدوسي: ٩٥، ٦٧، ٦٠، (٥٤)، ٣٣، ٢٥، ١٦، ١٣.

١٩٥، ١٠٣، ١٠٥، ١٠٦، ١٢٨، ١٣٣، ١٥٤، ١٨٧، ١٥٤

. ٢١٠، ٢٢٥، ٢٣٨، ٢٤٧، ٢٥٥.

القططانية: ٢٤.

القراء السابعة: ١٣.

القرطبي = محمد بن أحمد.

قريش (قبيلة): ١٢٩، ١٧٢، ١٨٢.

القرزيوني = عمر بن عبد الرحمن.

قعنب بن أبي قعنب المعروف بابي السماء العدوبي: ٣١، ١٥٥، ١٧٢.

قيس بن الحارث: ١٧.

قيس بن الريبع: ٢٧.

قيس عيلان: ٢١٦.

القين بن جسر (قبيلة) : ٧٤.

(ك)

كاتب الوحي: ١٩٩.

كردم بن زيد: ١٠٤.

ابن كثير = عبدالله.

أم كجة (امرأة اوس بن ثابت): (٣٥)، ٢٢٨.

الكسائي = علي بن حمزة.

كعب بن الاشرف: ١٠٤، ١٢٣، ١٢٩، ١٣٥، ١٤٥، ١٤٦.

الكلبي = محمد بن السائب.

كنانة (قبيلة): ١٨٥.

الجوashi: ٥.

الковيون من النحاة: ١٣.

(ل)

اللات (صنم): ٢٣٧.

لجنة إحياء التراث الإسلامي: ٥.

اللولوي (مقرئ): ٩٤.

الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي: (٢٧).

الليثي: ٢٣٠.

(م)

مؤذن رسول الله ﷺ: ١٩٨.

مؤرق العجل: ٢٢٢.

مالك بن أنس امام دار الهجرة: ٦٤، ٦٨، ٧١، ٧٢، ٨٧، ١٠٢.

أبو مالك: ١٦، ١٢٨.

المالكية: ١١٩، ١٢٠.

المبرد = محمد بن يزيد.

مجاشع بن عمرو: ٢٠٦.

ابن مجاهد: ١٦٣.

مجاهد بن جبر: ١٣، ١٦، ٣٣، ٣٨، ٤٧، ٥٩، ٩٢، ٧٩، ١٠٣، ١٠٦.

١٤٣، ١٥٦، ١٥٨، ١٦٤، ١٨٢، ١٨٤، ١٨٧، ١٢٨

. ٢٤٥، ٢٣٩، ٢٢٢، ١٨٩

مجزز المدلحي: (١٨٥).

المجوس: ٨٥

محمد: ١٢٣، ١٢٩، ١٣٢، ١٣٣، ١٥٣.

محمد بن احمد بن ابراهيم الشنبوذى: ١٠٩.

محمد بن احمد القرطبي: ١٢٠.

محمد بن ادريس الشافعى: ١١، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٦٨، ٧٢، ٧١، ٨٣.

. ٢١٤، ٢١١، ٢١٠، ١٢٠، ١١٨، ١٠٢، ٨٧

محمد بن اسحاق: ١٣٦.

محمد بن بحر ابو مسلم الاصفهانى: ٥٩.

محمد بن الحسن: ٧١، ١٧٩.

محمد بن الحسين: ١٣٢.

محمد بن السائب الكلبى: ١٢٦، ١٣٨، ١٥٣، ١٥٤، ١٨٩، ١٩٣، ٢٢٢، ٢٢٦.

. محمد بن سماعة: ١٧٩.

محمد بن سيرين: ٦٧، ٦٤، ١٦.

محمد بن عبد الرحمن المعروف بابن محبصن: ٤٧، ٩٤، ١٠٥، ١٠٩،
٢٢٧، ٢٢٤، ٢٠٠، ١٦٣، ١٢٢.

محمد بن عبد الرحمن المقرئ المعروف بابن السميق: ٧٨.

محمد بن عبد الواحد أبو عمر اللغوي: ٢٢.

محمد بن عجلان: ٢٧، ٧٢.

محمد بن أبي الغمر أحمد الحراني المعروف بالخلبي الشامي: ١١٤، (١١٥).

محمد بن المتكول اللؤلؤي المقرئ المعروف ببرويس: ١٨١. (وانظر
اللؤلؤي).

محمد بن مسلم بن شهاب الزهري: ١٥، ٢٧، ١١٧، ١٦١، ١٩٠.

محمد بن المنكير: ٥١.

محمد بن يزيد المبرد: ١٣١.

محمود بن عمر جار الله الزمخشري: ١٢٠، ١١٩.

ابن محبصن = محمد بن عبد الرحمن

بنو مدرج (قبيلة): (١٨٥).

مدرج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة: (١٨٥).

مريم: ٢٥١، ٢٦١، ٢٦٢.

المراجع = حمير

مرثى بن يزيد: ٤٠.

المرزباني: ١١٥.

أم المساكين = زينب بنت خزيمة.

مسروق: ١٠١، ١٥٤، ١٧٦.

مسعد بن مالك الاسدي المعروف بابي رزين: ٢٥٧.

مسلم بن جذب: ٢٢٢.

ابو مسلم = محمد بن بحر.

مسلم بن يسار: ٢٤٧.

مسيلمة الكذاب: ١٢٥.

مصعب بن عمير: ١٩٨.

المطوعي = الحسن بن سعيد

معاذ القارى: ٢٢٢.

أبو معاوية: ١٩٦.

معاوية بن أبي سفيان: ١٩٥.

معتمر بن سليمان بن أيوب التيمي: ٢٧.

معلى بن منصور: ١٧٩.

معمر: ٢٣، ٦٤، ٧٢، ١٤٢.

آل أبي معيط: ٢٨.

المغيرة: ٢١.

المغيرة بن شعبة: ٢٨.

مفتي المدينة: ١٩٩.

المفضل بن محمد بن علي بن عامر الكوفي المقرئ النحوي: ١٧، ٤٧، ٨٢.

. ٢٦٥، ١٨٧، ١١٧، ١٠٥، ٩٢

مقائل: ١٥٣.

مقائل بن حيان: ١٦، ٤٠، ١٥٣.

ابن مقسم: ١٨١.

أم مكتوم = عاتكة بنت عبدالله

ابن أم مكتوم = عبدالله بن قيس.

مكحول: ١٤٠.

مكي بن أبي طالب القيسي: ١٣١، ١٣.

الملائكة: ٥٩، ٢٦٤.

ملوك حمير: ٥٤

المنافقون: ٧٥، ٢٣٩، ٢٤١.

المنصور (أبو جعفر الخليفة العباسي): ٢٧.

منصور بن المعتمر: ١٣٦، ٢١٥.

المهاجرون: ٢٥٥.

المهدي (مقرئ): ١٨٧.

أبو موسى الاشعري = عبدالله بن قيس

موسى النبي ﷺ: ١٢٣، ٢٣٧، ٢٤٧، ٢٤٩، ٢٥٨، ٢٥٧، ٢٥٩.

مولى رسول الله ﷺ: ١٥٤.

ميمونة: ١٣٣.

(ن)

نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم (المقرئ): ١٢، ٤٤، ٤٥، ٤٧، ٥٨، ٧٨.

، ٨٢، ٨٧، ٩٣، ٩٤، ٩٦، ١٠٥، ١١١، ١١٧، ١٠٦.

، ٢٣٦، ٢٣٠، ٢٢٧، ٢٠٠، ١٩٧، ١٩٦، ١٧٠، ١٦٣

. ٢٥٠.

نافع مولى ابن عمر: ٢٧.

نافع بن أبي نافع: ١٠٥.

نبيح: ٢٠٨.

بنو النجار (قبيلة): ١٩٣.

ابن أبي نجيح: ١٤٣.

النخعي = ابراهيم

ابن النديم: ١١٥.

النصارى: ٨٥، ٢٥٤، ٢٦١.

النعمان بن ثابت الامام أبو حنيفة: ٦٨، ٧١، ٧٢، ٨٤، ٨٧، ١٠٢، ١١٨، ١١٩، ١٧٩، ١٨٠، ٢١١ - ٢١٤.

نعيم بن ميسرة: ٤٥، ١٦٥.

نفع بن الحارث النقفي المعروف بابي بكرة: ٩٠.

ابن نهيك = بشير

النواس بن سمعان: ١٩٤.

نوح القطن: ٢٥٦، ٢٥٧.

(٥)

هارون بن موسى العنكبي البصري المقرئ: ٢٩.

هارون القطن: ٢٥٦.

هالة بنت أهيب بن عبد مناف: ١٢٥.

هذيل (قبيلة): ٢٥٥.

ابن هرمز: ٢٢، ١٠٩.

ابو هريرة = عبدالرحمن بن صخر

هشام: ١٣٦، ١٦٣.

هشام بن سعد: ٢٧.

هشام بن عروة: ٢٥٥.

ابن هشام النحوي: ١٣١.

هشيم بن بشير: ١٩٦.

هلال الراي: ١٧٩.

هلال بن عويمр الاسلامي: (١٨٤).

الهناني (مقرئ): ٢٢٢.

(و)

أبو وائل: ١٠١.

الوادقي: ٢٠٨.

ابن وثاب = يحيى

وحشى بن حرب (قاتل حمزة): (١٢٥)، ١٢٦.

ورش: ٢٥٠.

ورقة بن نوفل: (١٧٣).

الوضاعون في الحديث: ٢٠٦.

وفد الطائف إلى النبي ﷺ: ١٢٥.

الوقاصي: ١٩٠.

وكيع بن الجراح: ٣٣.

الوليد بن عبادة البحتري: ١١٥.

الوليد بن عقبة: ١١٧.

ابن وهب: ٢٧.

(ي)

يحيى (مقرئ): ٤٧.

يحيى بن زياد أبو زكريا الفراء: ١٣، ٦٩، ١٢٠، ١٣١.

يحيى بن سلام: ١٦.

يحيى بن القطان: ١٣٦.

يحيى بن المبارك البصري المعروف باليزيدي: ٢٠٠، ٢٢٧.

يحيى بن معين: ١٧١.

يحيى بن وثاب الأسدى المقرئ المعروف بابن وثاب: ١٧، ٢٠، ١٢١،

. ٢٥٩، ٢٥٧، ٢٣٦، ٢١٥، ١٩٦

يحيى بن يعمر: ١٣٥، ١٩٧، ٢٥٥.
يرفأ: ٣٣.

يزيد بن القعقاع أبو جعفر المقرئ: ١٢، ٤٤، ٤٧، ٥٨، ٨٢، ٨٧، ٩٣،
٩٤، ٩٦، ٩٨، ١١١، ١١٧، ١٦٣، ١٩٦، ٢٢٧، ٢٣٦، ٢٤٣، ٢٤٨.
. ٢٣٠.

يزيد النحوي: ١٦٠.

البيزيدي = يحيى بن المبارك

يعقوب بن ابراهيم أبو يوسف الانصاري: ٧١، (١٧٩).

يعقوب بن اسحاق بن زيد بن عبدالله الحضرمي المقرئ: ١٢، ٤٧، ٥٥،
٥٨، ٨٢، ٨٧، ٩٣، ٩٤، ٩٦، ١٠٩، ١١٢، ١١٧، ١٦٣، ١٩٦، ٢٣٦، ٢٣٠، ٢٢٧،
. ٢٥٦، ٢٠٠، ١٨٧.

بن يعمر = يحيى

اليهود: ٨٥، ١٢١، ١٢٨، ١٣٠، ١٣٤، ٢٤٣، ٢٤٧، ٢٥٢، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٦،
. ٢٥٨، ٢٥٦، ٢٦١.

ابو يوسف = يعقوب بن ابراهيم

يوسف النبي النبي: ٧٣، ٢٥٦.

يونس بن حبيب الصبي البصري: (٦٩ - ٧٠).

الفهرس الخامس

فهرس أسماء الكتب والرسائل

(أ)

اب القاضي لابي يوسف القاضي: ١٧٩.

(ت)

التوراة: ٢٣٨، ٢٤٧.

(خ)

الخراج لابي يوسف القاضي: ١٧٩.

(ز)

الزبور: ٢٥٦، ٢٥٧.

(ق)

القرآن: ٢٥٩.

(ك)

الكشف عن مشكلات الكشاف للفزوياني: ١٢٠.

(م)

المبسوط لابي يوسف القاضي: ١٧٩.

(هـ)

الهادي الى معرفة المقاطع والمبادي: ٢٤٠.

(يـ)

ياقونة الصرات لثعلب: ٢٢.

الفهرس السادس
فهرس المواقع الجغرافية والمدارس والمكتبات

(أ)

- أبيورد: ٤٣٦.
- اجنادين: ١٣٧.
- اذرح: ٢٠١.
- اريحا: ٦٤.
- أيلة: ٢٠١.

(ب)

- بدر: ٢٠٤.
- بدر الصغرى: ١٧٥.
- البصرة: ١٣، ٧٢.
- بغداد: ٢٢، ١٧٩.
- بلاد الروم: ١٤٧.
- بيت المقدس: ٦٤.

(ت)

- تبوك: (٢٠١).

(ح)

- الحجاز: ١٠٥، ٢٠١.
- الحجر: ٢٠١.
- الحديبية: ٧٤، ١٣٧، ١٣٨.
- الحرة (ارض المدينة): ١٥١.
- حمص: ١٢٥، ١٥٤.

(خ)

.٧٤ خير:

(ر)

رئام (اسم بيت للعبادة): .٢٤

الرملاة: .١٥٤

ريمان (قصر باليمن): .٢٠٨

(س)

السراة: .١٥٤

سمرقند: .١٣٦

سوق عكاظ: .٧٤

(ش)

الشام: .٦٤ ، ١٥٤ ، ٢٠١

شراح الحرة: .١٥٠

(ص)

صنعاء: .٢٤

(ط)

الطائف: .١٢٥ ، ٢٠١

الطور: .٢٥٠

(ع)

العراق: .٦٤

عكاظ (سوق): .٧٤

(ك)

الкуبة: .١٣٧ ، ١٣٨

الковفة: .٥٧ ، ١٠١ ، ١٣٦ ، ١٣٧

(م)

المتحف العراقي: ٧.

المدينة: ٥٧، ٧٤، ١٢٥، ١٣٧، ١٨٢، ١٩٣، ١٩٥، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠١

. ٢٠٩

مركز البحوث والدراسات الإسلامية: ٥.

مدرسة البصرة النحوية: ١٣.

مصر: ٢٧

مطبعة الوقف السني: ١٢.

مكتبة الاوقاف العامة بالموصل: ٧.

مكتبة المدرسة الامينية بالموصل: ٧.

مكة: ١٣، ١٢٩، ١٣٦، ١٣٧، ١٥٤، ١٦١، ١٧٤، ١٧٥، ١٨٢، ١٩٣

. ٢٢١، ٢٠٩، ٢٠٥، ١٩٨

المملكة العربية السعودية: ٢٠١

الموصل: ١٢١، ٢٠٤، ٢٤٦

(ن)

نجران: ٢٦٣

(و)

وادي القرى: ١٩٥، ٢٠١

(ي)

اليمن: ١٥٤، ٢٠٨

الفهرس السابع

فهرس المصطلحات الفقهية وال نحوية واللغوية والتاريخية

(أ)

آخر غزوات النبي ﷺ : ٢٠١

آية الصيف: ٢٦٨

آية القتل: ١٤٨

آية الميراث: ٣٧

ابتلاء اليتامي: ٣٤

ابن السبيل: ١٠٣

اتخاذ العجل: ٢٤٩

الاثنان جمع: ٤٦

الاجماع: ٣٣ ، ٦٠ ، ٢٢١

اجماع الصحابة: ٦٠

(أحد) استعماله في الواحد والاثنين والجمع: ٢٤٨

أحد (موقعه): ٣٤ ، ٣٥ ، ٥١ ، ٧٤ ، ١٠١ ، ١٢٥ ، ١٢٩ ، ١٩٩

الاحسان للوالدين: ١٠٣ ، ١٠٠

الاحسان: ٧٨ ، (٧٩) ، (٨٢)

أخبار الأحاداد: ٢٥٥

اختلاف الدين في الميراث: ٤٩

الاحتياط: ١٠٤

الاخدان: ٨٢

الاخوات (جمع): ٧٠

الاخوة الاخياض: ٥٠ - ٥٢

الاخوة الاعيان: .٥٢ - ٥٠

الاخياف من الاخوة: .٥٢ - ٥٠

الادغام: .٧٠

(اذا) الفجائية: .٢٦٢

(اذن) حرف: (١٣١)

أرث النساء كرها: .٦٣

الاستثناء المتصل والمنقطع والفرق بينهما: .٦٨، ٦٧

الاستثناء المنقطع: .٦٧، ٦٨، ٧١، ٨٦، ١٩١

استحلال البيت للحرام: .٩٠

استحوذ (فعل): .٢٤١

استعمال (ما) للعقلاء: .١٨

استعمال (من) للتبعيض: .١٨

الاستغفار: .١٥٠

الاستهزاء بآيات الله: .٢٤٠

الاشراك بالله: .٨٩

أصحاب الفروض: .٣٧

الاصلاح بين الزوجين: .٢٣٠

الاصلاح بين الناس: .٢٢٠

إضافة المصدر إلى مفعوله: .١٦٢

الاضراب (صيغة): .١٢٨

إطاعة الرسول ﷺ: .١٥٠، ١٤٩، ١٤١

إطاعة الله: .١٤١، ١٤٩، ١٥٠

اعجاز القرآن: .٢٥٩

الاعراض عن الشهادة: .٢٣٧

- اعلم للصحابية بالفرائض: ١٩٩ .
- الاعيان من الاخوة: (٥٢ - ٥٠) .
- الاقضاء الى المرأة: ٦٦ .
- لامة الشهادة لله: ٢٣٥ .
- الاقرار: ٢٣٥ ، ٢٣٤ .
- الاقرار بالزنا: ٥٧ .
- الاقربون: ٢٣٤ ، ٢٣٥ .
- أكل اموال الناس بالباطل: ٢٥٢ ، ٢٥٥ .
- أكل مال اليتيم: ٣٢ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٩٠ .
- الالتفات: ١٥٠ ، ٢٥٦ .
- اللوهية عيسى عند النصارى: ٢٥٤ .
- الأمانة: ١٣٨ ، ١٤٠ ، ١٤١ .
- الامة والاماء: ٢٣ ، ٢٢ ، ٢٥ .
- أمراة المتبني: ٧٤ .
- الأمر الندي: ٣٧ .
- الامهات والامات (والفرق بينهما): (٦٩) .
- امير الجيش: ٧٥ .
- الانبياء والرسل: ٢٥٧ ، ٢٥٨ ، ٢٥٩ .
- انتقاض الوضوء باللمس: ١١٨ .
- الانصاب: ١٧٢ .
- الانصار: ٢٥٥ .
- (أن) المفتوحة الهمزة المخففة من التقليله: ٢٤٠ .
- أهل الذمة: ١٨٠ .
- أهل الظاهر: ٢٠ .

أهل الكتاب: ١٢٩، ١٣٣، ٢٣٧، ٢٤٩، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٦١.

أهل الكوفة: ٥٧.

أهل المدينة: ٥٧.

(أو) حرف للاباحة: ٤٧.

أولاد العلات (وانظر العلات): ٥١ - ٥٢.

أول من أسلم: ٧٤.

أولو الارحام: ٩٦، ٩٥.

أولو الامر: ١٤٣.

أولو الضرر: ١٩٨.

أولو القربى: ٣٩، ٣٨، ٣٧.

الاولياء: ٢٥.

أولياء الشيطان: ١٦١.

الايجاب والقبول: ٨٧.

(ب)

البحيرة: (٢٢٣).

البخل: ١٠٠، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٧.

بدر (غزوة): ٣٤، ٥١، ٧٤، ٧٥، ١٢٥، ١٥٠، ١٦٥، ١٩٩، ٢٠٤.

بدر الصغرى: ١٧٤، ١٧٥.

بدل الشيء من الشيء: ٨١.

البروج: ١٦٤.

بروج مشيدة (فتح الميم): ١٦٥.

بطؤ وأبطأ (فعل): ١٥٨.

البغى: ١٠٠.

البكر من النساء: ٥٩.

.٣١ البلوغ:

(البنات) - جمع - علامة اعرابها: (٦٩)، .٧٠

البهتان: .٦٦

(ت)

تاء التأنيث: (٦٩).

التابوت: .٢٤٤

التأثر: .٣٢

التابعون: .٧٢

تابعو التابعين: .٧٢

التابعون الكبار: .٦٤

تبديل الجلود يوم القيمة: .١٣٦

تبديل خلق الله: .٢٢٣

التبني: .٩٦، ٧٤

تبوك (موقعه): .٢٠١

التببيب: .١٧٠

التلثيل في العقيدة: .٢٦١، ٢٦٣

التجارة: .٨٧، ٨٦

التحالف (وانظر الحلف): .١٢٩

تحرير الرقبة: .١٩٢، ١٩١

تحريف الكلم: .١٢٢

التحكيم: .١٥٠، ١٠٢

التحكيم للشقاق: .١٠٠

التحليل والترحيم: .٨٥

التحية: .(١٧٧ - ١٧٨)

- التبذيب: ٢٤٢، ٢٤٣.
 التراضي في البيع: ٨٧.
 التراضي في التجارة: ٨٦، ٨٧.
 تركية النفس: ١٢٧، ١٢٨.
 تركية النفس عند اليهود: ١٢٨.
 التزوج بالاماء: ٨١.
 التسوية في القسم بين النساء: ٢٣٢، ٢٣٣.
 تعالوا (اسم فعل): ١٤٧.
 تعدد الزوجات: ١٧، ١٨، ٢٠.
 التعذية بـ(الى): ١٢١.
 التعرب بعد الهجرة: (٩٠).
 التعفف: ٩٨.
 التغريب في حد الزنا: ٨٣.
 تقديم الوصية على الدين في الآيات: ٤٧.
 التقوى: ٢٣٤.
 التكاسل في الصلاة: ٢٤٢، ٢٤٣.
 التكبير عن السيئات: ٩٢.
 تنصيف الحد على الاماء: ٨٣.
 التنمّص: ٢٢٤.
 تنوين العوض: ٩٤، ١٦٥.
 التواتر: ٢٥٥.
 التوبة: ٥٨، ٥٩، ١٩٣، ١٩٢، ١٥٢، ١٥٠، ١٢٥، ١٢٣، ٨٥، ٦٢، ٦٠.
 توبه قاتل المؤمن عمدًا: ١٩٤، ١٩٥.
 ٢٤٩، ٢٣٨، ٢١٨، ١٩٥، ١٩٤.

توكيل الحكمين: .١٠٢
التوكيل في الطلاق: .١٠٢
التييم: .١٣٠، ١١٨، ١١٧

(ث)

الثار: .١٩٣
الشبة والشبات: (.١٥٦)
الثواب: .٢٣٤
الثيب: .٥٩

(ج)

الجار: .١٠٠
الجار الجنب: .١٠٣
الجار ذو القربي: .١٠٣
الجاهلية: .٦٣
الجبت: .١٢٧، ١٢٩
الجدري: .١١٧
الجرح: .٢٥٨
الجزية: .٢٠١
الجلد: .٥٨
الجماع: .٢٣٣، ١١٨
جمع المصحف: .١٩٩
الجمعة: .٩٧
الجملة الاعتراضية: .٤٩، ١٥٩، ٢٢٨
جمهور القراء: .١٣
الجنب والجنابة: .١١٦

الجهاد: ٩٠، ٩٧، ١٥٦، ١٥٧، ١٦٠، ٢٠٠، ٢٠٤.

الجهالة: (٦٠).

الجهر بالسوء: ٢٤٥

جهنم: ٢٥٨

جواز الزواج بامرأة المتبنى: ٧٤

(ح)

الحارك: ١٧٦

الحال جملة فعلية فعلها ماضٍ: ١٨٦

الحال على نحو قولهم هذا بسراً أطيب منه رطباً: ٦٠

الحبس: ٥٦، ٥٩

الحبس في الحدود: ٥٦

حجب الام حجب نقصان بالاخوة: ٤٦

الحجنة: ٢٥٩

الحجور: ٧٣

الحدث الاصغر: ١١٨

الحدث الاكبر: ١١٨

الحدود: ٦٥، ٨٣

حدود الاماء والرقيق: ٨٣، ٨٢

الحديبية (صلح): ١٣٨، ٧٤

الحرقة: ١٥١

الحرج: ١٥٠

حرمة التزوج بنساء الآباء: ٦٧، ٦٨

حصر الصدر: ١٨٤، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧

الحكام: ١٠١

١٠٢ . الحكم والحكمان:

الحكمان قاضيان لا وكيلان ولا شاهدان: ١٠٣ .

الحكم بالعدل: ١٤٠ .

الحلال (جمع حللة): (٧٤) .

الحلف والتحالف: ١٢٩ ، ١٨٤ .

الحليف والخلفاء: ٩٥ ، ١٢٩ ، ١٨٤ .

الحنفيون: ١٧٢ .

الحوب: ١٦ .

(خ)

الخروج من الديار: ١٥٢ .

الخصاء: ٢٢٣ .

الخطيئة: ٢١٧ .

الخلوة: ٧٩ .

الخندق (معركة): ٣٤ ، ٧٤ ، ١٩٩ .

الخيانة: ٢١٧ .

خير (موقعة): ٧٤ .

خير النساء: ٩٧ .

(د)

درع مريم: ٢٦٢ .

الدرك: ٢٤٤ ، ٢٤٢ .

الدية: (١٩١) ، ١٩٣ ، ١٩٢ .

دية القتل الخطأ: ١٨٨ .

الدين: ٤٧ .

(ذ)

ذات الخدن: ٨٢.

ذو القربي: ١٠٣.

(ر)

الراسخون في العلم: ٢٥٣.

رأس المنافقين: ١٥٧.

الرب (معنام): ٧٣.

الربا: ٢٥٣، ٢٥٥.

الربائب: ٧٠، ٧٣.

الرجم: ٥٨.

الرجوع من الخطاب إلى الغيبة: ١٥٠، ٢٥٦.

الردة والمرتدون: ٢٣٨.

الرسل: ٢٣٨.

الرشد: ٣١.

الرسوة: ٢٥٥.

رضا الزوجين بالتحكيم: ١٠٢.

الرضا في البيع: ٨٧.

الرضاع: ٧٣، ٧٠.

الرضاع الناشر للحرمة: ٧٣.

الرفد: ٩٥.

رفع عيسى عليه السلام: ٢٥٣.

الرفيق (وانظر الأمة والأماء، وتصنيف الحد): ١٩١، ١٠٤.

الركس: ١٨٩.

الرماء المشهورون: ٧٥.

الروافض: .٢٠
روح الله: .٢٦٢
الرياء: .١٠٧ ، ٢٤٢ ، ٢٤٣

(ز)

الزرنيخ: .١١٩
الزكاة: .٢٥٦
الزنا: .٢٦١ ، ٥٧ ، ٦٤ ، ٦٥ ، ٦٨ ، ٨٣ ، ٩٠ ، ٢٥١
الزواج من الاماء: .٨٦ ، ٨١ ، ٨٠ ، ٨٣ ، ٨٤
الزور: .٩٠ ، ٨٩

(س)

سادن الكعبة (وانظر السدنة): .١٣٨
السباء: .١٥٤
السبت: .٢٥٠
السجود للاصنام: .١٢٩
سجود اليهود للاصنام: .١٢٩
السحر: .٩٠
السدنة (وانظر سادن الكعبة): .٢٢٢
السراري: .٢٥ ، ٢٢
السرقة: .٢١٦ ، ٨٦
السرية: .١٥٦
السفر الذي تتغير به الاحكام: (.٢١١ - ٢١٠)
السفهاء والسفهاء: .٣٠ ، ٢٩
السقاية: .١٢٩
سكارى وسكارى (بالفتح والضم): .١١٦ ، ١١٥

- السكر: ١١١، (١١٤).
 سكة حديد الحجاز: ٢٠١.
 السلاح: ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤.
 السلام: ١٩٧.
 السلطان المبين: ٢٤٤.
 السلم: ١٨٨.
 سلوا واسألو (فعلان): ٩٤.
 السياساء: ١٧٦.

(ش)

- الشح (وانظر البخل): ٢٣٠.
 الشراج: (١٥١).
 شراج الحرفة: ١٥٠.
 الشرك والاشراك: ٩٠.
 الشفاعة: ١٧٦.
 الشقة على اليتامي: ٣٩.
 الشفاق والمشاقف: ١٠٢، ٢٢١.
 الشنك: ٢٥٢.
 الشكر: ٢٤٦.
 الشهادة: ٢٣٥.
 شهادة الزور (وانظر مادة الزور): ٩٠.
 الشهداء: (١٥٥).
 شهداء أحد: ١٥٥.
 الشهيد: ١٥٨.
 الشيد (مادة من مواد البناء): (١٦٤).

الشيطان: ١٤٥، ١٤٦، ١٦١، ١٩٣، ٢٢١، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٢.

(ص)

الصاحب بالجنب: ١٠٣، ١٠٠.

الصبيان: (وانظر الصغير، والولد): ١٥.

الصحابة: ٦٠.

الصدق: ٢٧، ٦٣، ٢٢٨، ٢٢٩.

الصدقة: ٢٢٠.

الصدقات (بضم الدال): ٢٦.

الصديقون: (١٥٥).

الصعيد: ١١٨.

الصغرى والصغرى (وانظر الكبيرة): ٩٠، ٨٩.

الصفة لا تعمل في ما قبلها: ١٤٩.

صفين (واقعة): ١٧١، ١٠١.

الصلة: ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٥، ٢٤٢.

صلة الخوف: ٢١١، ٢١٢، ٢١٣.

صلة نارا يصلحه (فعل): ٨٩.

صلب عيسى الظاهر: ٢٥١.

صلة الرحم: ١٢٩.

الصلح: ٢٣١.

الصنم والاصنام (وانظر الوثن): ١٢٩.

الصوم في الكفار: ١٩١.

(ض)

الضرار في المواريث: (٥٣ - ٥٤).

الضرب للتأديب: ٩٨.

ضرب النساء: .٩٨

ضربه سوطاً (اسلوب): .٢٠٣

الضلال البعيد: .٢٣٨

الضييف: .٢٤٧ ، ١٠٣

(ط)

طاعة الله والرسول واولي الامر: .١٤٠

الطااغوت: .١٢٧ ، ١٢٩ ، ١٤٥ ، ١٤٦ (١٤٦)

طلب العلم: .٢٠١

الطمسم على الوجه: .١٢٤

طمس الوجوه: .١٢٤

طمس القلوب: .١٢٤

الطواف بالبيت: .١٢٩

الطول في النكاح: .٨٠ ، ٨١ ، ٨٣

(ظ)

الظاهرية: (٢٠)

الظن: .٢٥٢

(ع)

عال وأعال (فعلان): .٢٥ ، ٢٣ ، ٢٢

عبادة الاوثان: .١٧٢

عبادة العجل: .٢٤٩ ، ٢٣٨

عبدة الشمس: .٢٤

عبور السكران والمجنب للمسجد: .١١٦ ، ١١٧

العجل: .٢٤٩

عدة الحامل المتوفى عنها زوجها: .٥٧

عدد الرضعات التي تنشر الحرمة: .٧٢
العدل: .٢٣٥

العدل بين الزوجات: .٢٣١ ، ٢٣

العدل (في ما لا ينصرف): .١٩

العزى (صنم): .٢٣٧

العزة: .٢٤٠ ، ٢٣٩

العزل في الجماع: .٢٥

العزيمة والرخصة: .٢١١

عسكر المسلمين: .١٥٧ ، ١٦٠

العشرة المبشرة: .١٧٢

العضل: .٦٣ ، ٥٨

عطف الظاهر على الضمير: .١٣

العقبة الثانية: .١٠٠ ، ٣٤

العقد على الام لا يحرم بنتها الا بالدخول: .٧٣

العقد على البنت يحرم امها: .٧٣

العقود الفاسدة: .٨٦

عقود الوالدين: .٨٩

العلات من الأخوة: (.٥٢ - ٥١)

العمرية (في الميراث): .٤٥

العنك: (.٨٣)

العول: .٢٢

(غ)

الغائب: .١١٧

الغراء (في الميراث): .٤٥

الغرور: .٢٢٤

غزوات النبي ﷺ: .٢٠١

الغسل: .١١٧

الغفران: .١٢٥

الغلو والمعلاة: .٢٦١

الغنيمة: .٢٤١، ١٥٩

(ف)

الفاحشة: .٥٦، ٥٩، ٦٣، ٦٥، (٦٤)، ٩٨، ٨٣، ٦٥

فتح مكة: .١٣٧، ١٣٨، ١٣١، ١٩٣، ١٦١، ٢٤١

الفتنة: .١٨٨، ١٨٩

الفتيل: .١٢٨، ١٢٩

الفرار من الزحف: .٩٠

فضل الرجال على النساء: .٩٧

فعيلة بمعنى مفعولة: .٧٣

فقهاء أهل الكوفة: .٥٧

فقهاء أهل المدينة: .٥٧

الفلج والمتقلجات: .٢٢٤

الفيء: .٩٠

في سبيل الله: .٢٠٢

(ق)

القادسية (موقعه): .١٩٨

قاضي القضاة: .١٧٩

القاعدون عن الجهاد: .٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٣

قالون: .٢٥٠

- القتل: .٤٩ ، .٨٨ ، .٨٩
 قتل الانبياء: .٢٥١ ، .٢٥٢
 القتل الخطأ: .١٨٨
 القتل العمد: .١٩٣ ، .١٩٤
 قتل النفس: .٨٩ ، .١٥٢
 (قد) المقدرة: *١٨٦ *١٨٦
 القذف: .٩٠
 فراء البصرة: .١٣
 القراء السبعة: .١٣
 فراءة السبعة: .٧ ، .٧٨
 القراءة الشاذة: .٧
 قرئ الضيف: .١٢٩
 القسط: .٢٣٤
 القسم بين النساء: .٢٣ ، .٢٣٢ ، .٢٣٣
 القصاص: .٨٩
 قصر الصلاة: (٢١١ - ٢١٠) .٢١٤
 قصيدة شاعرة: (اسلوب): .١٦٥
 القصيري: .١١
 القلوب الغلف: .٢٥١
 القمار: .٨٦
 القنطرار: .٦٦
 القنوط: .١٢٦
 القوام والقيام: .٣٠
 قوامة الرجال على النساء: .٩٦

قول الزور: .٨٩

القياس النحوي: .١٣

القيافة (علم): .١٨٥

(ك)

كاتب الولي: .١٩٩

(كان) التامة: .٥٠، ٥٩، ٨٧، ١٠٥، ٢٣٥، ٢٦٢.

كبار التابعين: .٧٢

الكبيرة والكبائر: (.٨٩)، .٩٢، ٩٠

الكتب السماوية: .٢٣٧، ٢٣٨

كم نعت محمد: .٢٦٠

الكعبة: .١٣٧، ١٣٨

الكفر والكافرون: .٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٣، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥١، ٢٥٨، .٢٦١، ٢٦٠

الكفل: (.١٧٦).

الكلالة في الميراث: (.٥٠)، .٢٦٦، ٥٢، ٥١

الكتابية: .٢٥

الكوة: .١٠٨

الكوماء: .١٢٩

(كيف) اسم استفهام: .٦٦

(ل)

لا أبا لك (جملة): .٨٥

اللات (صنم): .٢٣٧

لام الابتداء: .١٥٧

اللام الزائدة: .٨٥

لام القسم: ١٥٧، ١٨١.
اللحن: ١٣.
لغة بني أسد: ١٦، ٤٥، ١٠٥.
لغة بكر بن وائل: ١٠٥.
لغة تميم: ١٦، ٤٥، ١٠٥، ١١٥.
لغة ثقيف: ٢٥٥.
لغة الحبش: ١٦.
لغة الحجاز: ٤٥، ١٠٥، ١٥٥.
لغة حمير: (٢٤).
لغة ربعة: ٤٥.
لغة قريش: ١٨١.
لغة هذيل: ٢٥٥.
لفظ الواحد يراد به الجمع: ٤٠.
اللواط: ٥٩.
اللي في الشهادة: ٢٣٦، ٢٣٧.

(م)

(ما) نكرة: ١٤٠.
مؤنة (غزوة): ١٩٥، ٧٥.
مؤذن رسول الله ﷺ: ١٩٨.
ما لا ينصرف: ١٨.
مال الله: ٣٣.
مال اليتيم: ٩٠.
مالك قائمًا (جملة): ١٨٢، ١٦٠.
المؤنث المجازي: ١٧٠.

- المتعلبون بالدين: .٢٣٨
- مثنى وثلاث ورباع (صيغة): .٢٠ ، ١٨
- المجاهدون والقاعدون: .٢٠٣ ، ٢٠٢ ، ٢٠٠
- مجلس البيع: .٨٧
- المحرمات بالرضاعة: .٧٠
- المحرمات من النساء بالسبب: .٧٠
- المحرمات من النساء بالنسبة: .٦٩ ، ٦٧
- المحرمات من النساء على التأييد: .٦٩ ، ٦٩
- المحسنات من النساء: .٧٧ ، ٧٦ ، ٨٠ ، (٨١) ، ٨٢
- المخصوص بالمدح: .١٤١
- مدة الرضاع: .٧١
- المرأة السرية: .١٣٣ ، ١٣٢
- المرأة المهرية: .١٣٣ ، ١٣٢
- المريء: .٢٩
- المريض والمرض: .٢١٤ ، ١١٨ ، ١١٧
- المساحقات: .٥٩
- المساحة: .٥٩
- مسافة القصر (قصر الصلاة): .٢١٠
- المسافحات: .(٨٢)
- المسافر: .١١٨ ، ١١٧ ، ١٠٣
- المساكين: .١٠٠
- المسألة العمرية في الميراث: .٤٥
- المسألة الغراء في الميراث: .٤٥
- المستضعفون من الولدان: .٢٢٨

- . المسح على الرأس والخلاف فيه: ١٢٠
 . المضاربة في الميراث: (٥٣ - ٥٤).
 . المضجع والمضطجع: ٩٩
 . المعطوف والمعطوف عليه: ١٣.
 . المعلقة من النساء: ٢٣١.
 . مقناع الكعبة: ١٣٧ ، ١٣٨.
 . مفتى المدينة: ١٩٩.
 . المفهوم في اصول الفقه: ٦٩.
 . المقت: ٦٨.
 . المكاسب: ٨٧.
 . الملائكة: ٢٣٨ ، ٢٥٨ ، ٢٦٤.
 . ملامسة النساء في الوضوء: ١١٧ ، ١١٨.
 . ملة ابراهيم: ٢٢٧.
 . ملك الموت: ٢٠٥.
 . ملك اليمين: ١٠٤ ، ١٠٠.
 . المنافقون: ٧٥ ، ١٤٥ ، ١٤٨ ، ١٥٧ ، ١٦٥ ، ١٨٢ ، ٢٣٩ ، ٢٤١ ، ٢٤٢ ، ٢٤٤ ، ٢٤٥ ، ٢٤٦.
 . (من) حرف للجنس: ٢٧.
 . (من) شمولها للمفرد والمثنى والجمع: ٢٦٧.
 . (من) للابتداء والتبعيض: ١١٩ ، ١٢٠ ، ١٢١.
 . المهاجرون: ٢٥٥.
 . المهر: ٢٥ ، ٧٩ ، ٨٢.
 . المواعدة والسلم: ١٨٤.
 . موالة الرسول ﷺ: ٢٢١.

- موالة الكافرين: .٢٤٢ ، ٢٣٩
 موانع الميراث: .٤٩
 الموعودة: .١٧٢
 الموصي: .٥٤
 المولى والموالي: .٩٤
 الميثاق: (٦٧ ، ١٨٢ ، ١٨٤ ، ١٨٥ ، ١٩٢)
 الميثاق الغليظ: .٢٥١
 الميراث: .٢٢٩ ، ٢٢٨ ، ٩٥ ، ١٥
 ميراث الابن: .٢٦٦
 ميراث الاخ: .٢٦٦
 ميراث الاخت: .٢٦٦
 ميراث الاخرين: .٤٣ ، ٢٦٧
 ميراث البنتين: .٤٣
 ميراث ذوي الارحام: .٩٥
 ميراث الصبيان: .٤٠ ، ٣٦ ، ٣٤ ، ١٥
 ميراث النساء: .٤٠ ، ٣٦ ، ٣٤ ، ١٥
 الميل الهاشمي (وحدة قياس): .٢١٠
- (ن)
- الناسخ والمنسوخ: .١٤٨ ، ٥٦ ، ٤٢ ، ٣٨ ، ٣٧
 نزول القرآن: .٢٣٨
 النساء: .٤٠ ، ٣٦ ، ٣٥ ، ٣٤ ، ١٥
 نسخ الميراث بالموالاة والحلف: .٩٥
 النشوز: .٢٣٠ ، ٩٩ ، ٩٨ ، ٦٤ ، ١٣
 النصارى: .٢٦١ ، ٢٥٤ ، ٨٥

النصرة: .٩٥
النصيحة: .٩٥
النفار: (١٥٦).
النفقة: .٢٣٣
النفقة على العيال: .٩٨
نقض الميثاق: .٢٥١، ٢٥٢
النغير: .٢٢٧، ١٣٠
النكاح: .٣١
نكاح الاماء: .٨١، ٨٠
نكاح زوجة الاب: .٦٨، ٦٧
نكاح المتعة: .٨٠، ٧٩
نكاح مزينة الاب: .٦٨
(نكح) فعل معناه في اللغة: (٦٨)

(ه)

الهباء: .١٠٨
الهجرة: .٩٠، ٩٠، ١٦٠، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٢، ٢١٠، ٢٠٩، ٢٠٨، ٢٠٦، ٢٠٥، ٢٠٤، ٢٠٣، ١٦٠، ١٣٧
الهجر في المضاجع: .٩٩، ٩٨
هدنة الحديبية: .١٣٨
الهمس في القراءة: .١٢
هنا ومرأ (فعلان): .٢٩
الهند (بالنون): .٢١٦

(و)

الوالدان: .٢٣٥، ٢٣٤
والي مكة على عهد الرسول ﷺ: .١٦١

- الواو في اللغة: . ٢٠
- الوثن والوثان: . ١٧٢ ، ٢٢٢
- وجوب الاجتهاد: . ١٤٤
- الوحى: . ٢٥٩ ، ٢٥٧
- الوديعة: . ٢١٦
- الوراثة بالمخالطة: . ٤٢
- الوراثة بالولاء: . ٤٢
- الوشم والواشمات والمستوشمات: (٢٢٤)
- الوصية: . ٥٣ ، ٤٧ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٤٠
- الوصي والوصياء: . ٣٣ ، ٣٢ ، ٤٠
- الوضاعون في الحديث: . ٢٠٦
- وفد نجران إلى النبي ﷺ: . ٢٦٣
- وقت الإيجاب والقبول: . ٨٧
- الوقف التام: . ٧
- الوقف الحسن: . ٧
- الوقف على حرف الجر: . ١٦٦
- الوقف على المبتدأ دون الخبر: . ١٦٦
- الوقف على المستثنى منه: . ١٧٣ ، ١٨٤
- الوقف الكافي: . ٧
- الوقف المنقطع: . ١٥٠
- الولاية: . ٢٣٦
- ولاية الكافرين: . ٤٣٩ ، ٢٤٢
- ولاية البصرة زمن على ﷺ: . ١٧١
- الولد في اللغة: . ٤٤ ، (٢٦٦)

ولد الزنا: ٢٦١

الولي في النكاح: ٨٢

ولي اليتيم والآولياء: ١٧، ١٨، ٢٥، ٣٧، ٣٣، ١٨٢.

(ي)

ياء النداء: ١٥٩

اليتيم واليتامى: ١٤، ١٥، ١٨، ٣١، ٣٩، ٤٠، ٩٠، ١٠٠، ٢٢٨، ٢٢٩.

اليمين: ٩٥، ٨٩

اليمين الغموس: ٨٩

اليهود: ٢٤٣، ٢٤٧، ٢٥٢، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦١.

اليوم الآخر: ٢٣٨، ٢٥٦

يوم بدر (وانظر بدر): ١٦٥

يوم الفتح: ١٣٨

يوم القيامة: ١١٢، ١٢٩، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٥٣، ٢٥٤.

الفهرس الثامن

فهرس الآيات الشعرية والرجاز

مرتبة على القوافي

(ب)

لأبي الاسود الذهبي (من الطويل):

اذاعوا به في الناس حتى كأنه

بعلياء نار او قدت بثقوب

ص: ١٧١

(د)

لساعدة بن جذبة (من الطويل):

ولكنما أهلى بسواد أنيسة

سباع تبغى الناس مثنى وموحد

ص: ١٩

ولحسان بن ثابت (من الطويل):

الا ابلغ المستسمعين بوقعنة

تخف لها شمط النساء القواعد

ومنا قتيل الشعب اوس بن ثابت

شهيداً وأنسى الذكر منه المشاهد

ص: ٣٤

(ر)

للنمر بن تولب (من المتقرب)

تصابي وامسى علاه الكبر

وامسى لجمرة حبل غرر

ص: ١٨٦

ولامرئ القيس (من الطويل):

يفاكها سعد ويفدو لجمعا

بمثنى الزقاق المترعات وبالجزر

ص: ١٩

(ص)

لشاعر لم نهتد الى معرفة اسمه (من الوافر)

كلوا في بعض بطنك تعفوا

فان زمانكم زمان خميس

ص: ٤٠

(ع)

لمقيس بن صبابة (من الطويل):

قتلت به فهراً وحملت عقله

سراة بنى النجار ارباب قارع

وادركت ثاري واضطجعت موسداً

وكنت الى الاوثان اول راجع

ص: ١٩٣

(ل)

ولشاعر لم نهتد الى معرفة اسمه (من الوافر)

وان الموت يأخذ كل حي

بلا شك وان أمشى وعalla

ص: ٢٣

للشاعر ابي فراس الحمداني (من الطويل):

أقول وقد ناحت بقربى حمامه

أيا جارتا هل تشعرين بحالى

أيا جارتا ما أنصف الدهر بيننا

تعالى اقسامك الهموم تعالى

ص: ٤٧

(ن)

وللخليل الشامي (من الكامل):

جيراننا جار الزمان عليهم

إذ جار حكمهم على الجيران

سکران سکر هوی وسکر مدام

أنى يفيق فتى به سکران

ص: ١١٤

وللفيومي صاحب المصباح المنير (من الرجز):

ومتنى أردت تميز الاعيان

فهم الذين يضمهم أبوان

اخياf أم ليس يجمعهم أب

وبعكسه العلات يفترقان

ص: ٥٢

وللشاعر الجاهلي الفند الزماني (من المهرج):

غذا والزق ملان

وطعن كفم الرزق

ص: ١٨٦

ولرجل من بنى سلول ونسبة البختري في حماسته إلى عميرة بن جابر الحنفي، ونسبة الأصمسي إلى شمر بن عمرو الحنفي في الأصمسيات (من الكامل):

لو كنت في ريمان لست ببارح
لي في ذراه ماكل ومشارب
ولقد امر على اللئيم يسبني
غضبان ممتننا على إهابه
يارب نكس ان أنته مني

أبداً وسد خاصصه بالطين
جاءت الى منيتي تبغيني
فمضيت ثمت قلت لا يعنيني
الي وربك سخطه يرضيني
فرح وخرق ان هلكت حزين

ص: ٢٠٨

الفهرس التاسع

فهرس موضوعات الكتاب

الصفحة	الموضوع
٥	بين يدي هذا الجزء
٧	المصطلحات والرموز المستخدمة في هذا الجزء
٩	سورة النساء
١١	الآية: ١ ، ٢ ، ٣
١١	الدعوة إلى تقوى الله الذي خلق الناس من نفس واحدة .
١٢	حذف النساء من تنساعلون.
١٣	عطف الظاهر على الضمير المجرور دون إعادة حرف الجر.
١٤	وجوب حفظ أموال اليتامي وتسليمها إليهم وقت استحقاقهم.
١٦	تفسير (الحوب) و اختلافهم فيه.
١٧	التحرج من ولادة اليتامي.
١٨	معنى اليتامي.
١٨	المباح من النساء .
١٩	صيغة مثنى وثلاث ورباع وكونها مما لا ينصرف .
١٩	اعرابها ومجيءها في الشعر .
٢٠	الواو فيها للتخيير وليس للعطف.
٢١	الاقتصر على الزوجة الواحدة أن لم يؤمن العدل بينهن.
٢٢	معنى ملك اليمين.
٢٢	تفسير ﴿أَلَا نَعْلَمُ﴾ وتأييد رأي الشافعي في ذلك.
٢٢	الآية: ٤
٢٦	إيتاء النساء صدقاتهن أي مهورهن عن طيب نفس .

٢٧	نبرع المرأة بصداقها .
٢٨	رجوع المرأة عن هبتها له .
٢٩	معنى هنيئاً مريئاً .
٣٠	<u>الآية: ٦ ، ٥</u>
٣١	حفظ المال عن السفهاء .
٣٢	نقسir (قياماً) .
٣٣	اخبار اليتامي و اپناس الرشد منهم .
٣٤	حرمة الاكل من مال اليتيم .
٣٥	جواز الاكل حين الضرورة وحدود الضرورة .
٣٦	هل يلزم القضاء والغرامة في ما أكل الولي منها.
٣٧	وجوب الاشهاد على تسلیم اليتيم ماله اذا استحق .
٣٨	<u>الآياتان: ٨ ، ٧</u>
٣٩	سبب نزولهما وقصة اوس بن ثابت وامرأته .
٤٠	عدم توريث النساء والصبيان قبل مجيء الاسلام .
٤١	تشريع الميراث .
٤٢	حضور ذوي القربي قسمة التركة .
٤٣	<u>الآياتان: ٩ ، ١٠</u>
٤٤	زيادة التوصية بالبر باليتامي والحض على الشفقة بهم .
٤٥	الترهيب من اكل مال اليتيم .
٤٦	نسخ الاقتصار في التوريث على الرجال فقط .
٤٧	نسخ التوريث بالحلف بتشريع الهجرة .
٤٨	نسخ ذلك وبقاء التوريث بالنسبة .
٤٩	<u>الآية : ١١</u>

٤٢	حكمة جعل ميراث الذكر مثل حظ الانثيين اذا اجتمع معهما .
٤٣	استحقاق البنتين للثنين والدليل عليه والرد على ابن عباس فيه.
٤٤	ميراث البنت الواحدة .
٤٤	ميراث الوالدين مع وجود الولد .
٤٥	ميراثهما عند عدم وجود الولد .
٤٦	حجب الام بوجود اكثر من اخ الى السدس .
٤٦	الاخوة يأخذون السدس الذي حجبوا الام عنه .
٤٦	الوصايا والديون وتقديم الوصايا على الديون في الذكر .
٤٧	تباین النسب الميراثية لتباین قوّة الصلة الرحمية بين الميت والوارثين .
٤٨	<u>الآلية: ١٢</u>
٤٩	ميراث الزوج .
٤٩	ميراث الزوجة .
٥٠	ميراث الكلالة .
٥٢	ميراث الاخوة لام .
٥٤	تحريم المضاربة في الوصية
٥٥	<u>الآیتان: ١٤ ، ١٣</u>
٥٥	التحذير من العصيان ومن مخالفة حدود الله وتعديها .
	<u>الآیتان: ١٥ ، ١٦</u>
٥٦	عقوبة اللاتي يأتين الفاحشة من النساء .
٥٨	و عقوبة الذين يأتينها من الرجال .
٥٩	الاختلاف في تفسير الآيتين .
٥٩	<u>الآیتان: ١٧ ، ١٨</u>

٥٩	التوبة من الفواحش .
٦٠	معنى التوبة من قريب .
٦١	أمد التوبة التي يقبلها الله .
	<u>الآية: ١٩</u>
٦٣	تحريم ما كانوا يعملونه في الجاهلية من وراثة نساء الآباء كرهاً وغضلاهن .
٦٤	تحريم منعهن عما يحل لهن .
٦٥	وجوب معاشرة الأزواج لزوجاتهم بالمعروف .
٦٥	<u>الأيتان: ٢١، ٢٠</u>
٦٦	الافتراق عن الزوجة والتزوج بأخرى .
٦٦	لا يحل أخذ ما أوتين من المهر .
٦٦	تفسير (الأفضاء) .
٦٧	تفسير (الميثاق) .
٦٧	<u>الآية: ٢٢</u>
٦٧	تحريم الزوج بزوجات الآباء .
٦٧	تحريم زوجة الاب على الابن بمجرد العقد . (وانظر ص ٧٣)
٦٧	الاختلاف في مزننية الاب .
٦٩	<u>الأيتان: ٢٣، ٢٤</u>
٦٩	المحرمات من النساء ١ - بالنسبة .
٦٩	تحريم نكاح الأمهات والجدات .
٦٩	استعمال لفظ الأمات للبهائم ولفظ الأمهات للعقلاء .
٦٩	تحريم نكاح البنات وبنات ابنائه وبنات بناته وان سلفن .
٦٩	صيغة جمع البنت من حيث الصرف واعرابه .

٦٩	رأي الامام يونس الضبي في معاملة (بنات) معاملة جمع المؤنث السالم .
٧٠	تحريم نكاح العمات والخالات .
٧٠	- المحرمات بالسبب .
٧٠	تحريم نكاح الامهات والاخوات من الرضاعة .
٧١	يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب .
٧١	مدة الرضاع والاختلاف بين الفقهاء فيها .
٧٢	الاختلاف في عدد الرضعات .
٧٣	تحريم نكاح امهات النساء والربائب .
٧٣ وانظر ص: ٦٧	تحريم نكاح ام الزوجة بمجرد العقد على البنت .
٧٣	لا تحرم الريبية الا بالدخول بأمها والخلاف فيه .
٧٤	تحريم التزوج بحلائق الابناء الصليبيين .
٧٤	جواز التزوج بامرأة المتبنى اذا فارقها .
٧٥	تحريم الجمع بين الاختين .
٧٥	ولا يجمع بين المرأة وخلالتها .
٧٦	تحريم التزوج بزوجات الغير ما دمن في تلك الزوجية .
٧٨	اباحة التزوج بما عدا ما ذكر من النساء المحرمات .
٧٩	معنى الاحسان .
٧٩	وجوب اعطاء المهر في النكاح الصحيح او الخلوة او غير ذلك .
٧٩	تحريم نكاح المتعة والدليل عليه .
٨٠	رجوع ابن عباس عند موته عن قوله بنكاح المتعة .

٨٠	التراضي في المهر .
٨٠	<u>الآيات: ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨</u>
٨٠	الحث على الزواج ولو من الاماء لحفظ الفروج .
٨١	حكم الزواج بالاماء بعد توفر الشروط .
٨١	هل اليمان شرط في الزواج مئنن .
٨٣	تصنيف الحد عليهم اذا اتى بفاحشة .
٨٥	بيان علة التحليل والتحريم .
	<u>الآيات: ٢٩، ٣٠</u>
٨٦	النهي عن اكل اموال الناس بالباطل .
٨٦	تفسير (الباطل) .
٨٧	التجارة المباحة .
٨٧	التراضي في التجارة .
٨٧	التراضي في البيوع .
٨٨	تشبيه اكل المال بالباطل بالهلاك .
٨٩	جزاء فعل ذلك عدوانا .
	<u>الآلية: ٣١</u>
٨٩	الامر باجتناب الكبائر .
٩٠	الكبائر سبع .
٩١	ابن عباس يرى أنها الى السبعين أقرب .
٩٢	ثواب اجتنابها .
٩٢	تكفير السيئات .
٩٣	المدخل الكريم .
	<u>الآيات: ٣٢، ٣٣</u>

٩٣	حريم التحاسد .
٩٣	لكل من الرجال والنساء نصيب في الميراث .
٩٣	وجوب سؤال الله من فضله بدلاً من التحاسد .
٩٤	لكل مال وارثون .
٩٥	اعطاء الذين تعاهدتم معهم نصيبهم .
٩٥	نسخ الميراث عن طريق التحالف وبقاء النصرة والرقد .
	<u>الأياتان: ٣٤، ٣٥</u>
٩٦	قوامة الرجال على النساء .
٩٧	عناصر القوامة وأسبابها .
٩٧	صفات الصالحات .
٩٧	خير النساء .
٩٩	الشوز .
٩٩	التأديب في الشوز .
١٠٠	تفاقم الخلاف بين الزوج والزوجة .
١٠٢	بعث الحكمين للاصلاح .
١٠٢	هل يشترط رضا الزوجين بالحكمين .
	<u>الأية: ٣٦</u>
١٠٣	الامر بعبادة الله .
١٠٣	وبالاحسان الى الوالدين .
١٠٣	والاحسان الى ذي القربى واليتامى والمساكين .
١٠٣	والاحسان الى الجار ذي القربى والجار الجنب .
١٠٣	والى الصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت اليمين .
١٠٣	تفسير هذه الالفاظ .

	الآيات: ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢
١٠٥	وصف بعض اليهود بأنهم يبخلون ويأمرن الناس بالبخل .
١٠٥	اللغات الواردة في لفظة (البخل).
١٠٦	كتانهم لما أتاهم الله من فضله من العلم وكتم صفة محمد ﷺ .
١٠٦	ارتكابهم للرياء في انفاقهم ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر .
١٠٨	الله يعلم بحالهم وعادل في حكمه عليهم .
١٠٩	يضاعف الله الحسنات للمحسنين .
١٠٩	كيف يصنعون اذا جي ، من كل امة بشهيد وجي بالرسول محمد ﷺ شهيداً على جميعهم .
١١١	يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الارض ولا يكتمون الله حديثا .
١١٢	اثارة بعض الاشكالات .
	الآلية: ٤٣
١١٣	النهي عن الصلاة حين يكون الشخص سكران او مجنباً .
١١٣	سبب نزول الآية .
١١٤	تعريف السكر وانواعه .
١١٧	وجوب الاغتسال من الجنابة .
١١٧	ذكر ما يوجب الوضوء والاغتسال .
١١٧	هل الملمسة توجب الوضوء .
١١٨	رأي الاحناف في ذلك .
١١٨	وجوب التيمم حين فقد الماء .
١١٨	صفات الصعيد الصالحة للتيمم .
١١٩	كيفية التيمم .

١١٩	هل يدل الحرف (من) على ابتداء الغاية ؟
١٢٠	الرد على ذلك .
	<u>الآيات: ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٤٧</u>
١٢١	التبيه على ان بعض الذين اوتوا الكتاب يشترون الضلاله .
١٢١	بعض صفات اليهود .
١٢١	انهم الى جانب استبدالهم الضلاله بالهدى يريدون أن تضلوا السبيل .
١٢٢	تحريفهم الكلم عن مواضعه .
١٢٢	الطعن في الدين .
١٢٢	تغييرهم لصفة محمد الموجودة في التوراة .
١٢٣	ضعف ايمانهم .
١٢٤	وعيد الله لهم ان لم يؤمروا .
١٢٤	معنى طمس الوجوه .
	<u>الآيات: ٤٨، ٤٩، ٥٠</u>
١٢٥	ان الله لا يغفر ان يشرك به .
١٢٥	سبب نزول الآيات .
١٢٥	قصة توبة وحشى قاتل حمزة .
١٢٦	نداء الى المسرفين ان لا يقتطعوا من رحمة الله .
١٢٦	ان الله يغفر الذنوب جميعاً بعد التوبة .
١٢٧	الاشراك افتراء عظيم على الله .
١٢٧	ومن هؤلاء من يزكي نفسه والله هو المزكي.
	<u>الآيات: ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٥</u>
١٢٧	صفات أخرى لبعض أهل الكتاب .

١٢٩	لِيَمَنْهُمْ بِالْجُبْتِ وَالْطَّاغُوتِ .
١٣٠	تَفْضِيلِهِمْ لِلْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ .
١٣٠	بَخْلُهُمْ وَحْسَدُهُمْ لِلْمُؤْمِنِينَ .
١٣٢	اسْتِكْثَارُهُمْ عَلَى النَّبِيِّ مَا لَمْ يَسْتَكْثِرُوهُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ السَّابِقِينَ .
	الآيات: ٥٧، ٥٦
١٣٥	وَعِدَ الْكَافِرِينَ بِالدُّخُولِ فِي النَّارِ .
١٣٥	تَبْدِيلُ جُلُودِهِمْ كَلَمَا نَضَجَتْ .
١٣٦	مَعْنَى تَبْدِيلِ الْجُلُودِ .
١٣٧	ثَوَابُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْخَلُودِ فِي الْجَنَّاتِ .
١٣٨	إِذَاءِ الْأَمَانَاتِ .
١٣٨	سَبَبُ وَرُودِ الآيَةِ ٥٨ .
١٣٩	آيَةُ الْأَمَانَاتِ عَامَّةٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ .
١٤٠	وَجُوبُ الْحُكْمِ بِالْعَدْلِ .
	الآية: ٥٩
١٤٠	الْأَمْرُ بِاَطِاعَةِ اللَّهِ .
١٤١	وَاطِاعَةِ الرَّسُولِ .
١٤١	وَاطِاعَةِ أُولَئِي الْأَمْرِ .
١٤١	الْمَرَادُ بِأُولَئِي الْأَمْرِ .
١٤٣	الرُّدُّ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ وَكِبَفْيَةِ ذَلِكَ .
١٤٤	الآيَةُ دَلِيلٌ عَلَى وَجُوبِ الاجْتِهَادِ .
	الآيات: ٦٠ - ٧٠
١٤٥	الْمَنَافِقُونَ وَاسْلَابِهِمْ فِي النَّفَاقِ .
١٤٥	سَبَبُ نَزُولِ الْآيَاتِ .

١٤٥	ادعاؤهم الایمان .
١٤٦	تحاكمهم الى الطاغوت .
١٤٦	و اذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول صدوا .
١٤٦	لفظة (تعالوا)، حقيقتها وبناؤها والشاهد عليها .
١٤٨	الایماء الى كذبهم ونفاقهم .
١٤٨	الامر بالاعراض عنهم وتوعدهم بالقتل ان لم يؤمنوا .
١٤٨	نسخ ذلك بآية القتال .
١٥٠	ولو استغفروا الوجدوا الله توابا رحيمـا
١٥٠	تمام الایمان مرهون بتحكيمك في ما شجر بينهم وان لا يجدوا حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً .
١٥١	سبب نزول هذه الآيات .
١٥٢	اصرارهم على النفاق .
١٥٢	ثواب طاعة الله وطاعة الرسول .
	الآيات: ٧١ - ٧٦
١٥٦	امر المؤمنين بأخذ الحذر .
١٥٦	وامرهم بالخروج الى الجهاد وسرية بعد سرية او جميعاً
١٥٧	الإشارة الى ما يفعله المنافقون في التباطؤ عن الجهاد .
١٥٩	الامر بالقتال في سبيل الله .
١٦١	الثناء على المؤمنين .
	الآيات: ٧٧ - ٧٩
١٦٢	صنف من الناس يخشون الناس كخشية الله او أشد
١٦٣	تمنيهم تأجيل فرض القتال الى اجل قريب .
١٦٣	تبنيهم الى ان الموت يدركهم اين ما كانوا .

١٦٦	في الآيات دليل على وجوب الاجتهاد والعمل بالقياس
١٦٧	اصابة الحسنات والسيئات .
	<u>الآيات: ٨٤ - ٨٠</u>
١٦٨	اطاعة الرسول اطاعة الله .
١٦٨	سبب نزول الآيات .
١٦٩	اظهار بعض صفات المنافقين وفضحها .
١٧٠	الامر بالاعراض عنهم والتوكيل على الله .
١٧٠	تدبر القرآن والتأمل فيه والاشارة الى عدم تناقضه .
١٧٠	لو كان القرآن من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً .
١٧١	الإماء الى من كان يفشي ما يسمع لضعف المؤمنين .
١٧٢	وجوب اعادة الامر الى الرسول واولي الامر .
١٧٤	امر الرسول بالقتال في سبيل الله وتحريض المؤمنين عليه .
	<u>الآيات: ٨٧ - ٨٥</u>
١٧٤	بعض الأحكام والأداب .
١٧٦	الشفاعة الحسنة للإصلاح بين الناس .
١٧٧	التحية ورد السلام .
١٧٨	لا يرد السلام في الخطبة وقراءة القرآن ومذاكرة العلم .
١٧٩	آداب السلام .
١٨١	وجوب العمل بما يرضي الله الذي سيجمع الناس يوم القيمة .
	<u>الآيات: ٩٣ - ٨٨</u>
١٨٢	قصة الذين اسلموا ثم ارتدوا وهم من المنافقين .
١٨٣	النهي عن موالاتهم حتى يهاجروا .
١٨٣	الامر بقتلهم ان تولوا الا الذين كان بينكم وبين قومهم ميثاق .

١٨٦	معنى حصرت صدورهم .
١٨٨	فان اعتزلوكم ولم يقاتلوكم والقوا اليكم السلم فاتركوهم .
١٨٨	فان لم يعتزلوكم وظلوا على عدو انهم فاقتلوا هم .
١٨٩	سبب نزول هذه الآيات .
١٨٩	لا يقتل المؤمن المؤمن الا خطأ .
١٩١	دية قتل المؤمن .
١٩٣	جزاء القتل العمد .
١٩٥	توبه قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة ويخلد في النار .
	<u>الآيات: ٩٤ - ١٠٠</u>
١٩٦	وجوب التثبت في لقاء المشركين .
١٩٩	لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله .
٢٠٣	تفضيل المجاهدين على القاعدين درجة .
٢٠٣	الوعد بالجنة لمن رضى بالله ربا وبالاسلام ديناً وبمحمد نبياً .
٢٠٤	حكم من اسلم ولم يهاجر لما كانت الهجرة واجبة .
٢٠٦	حكم الهجرة لمن لم يتمكن من اقامة دينه في بلد كما وجب .
٢٠٦	فرار الانسان بدينه .
٢٠٧	استثناء المستضعفين من الرجال والنساء والولدان .
٢٠٨	بشرى الله للمهاجر في سبيل الله بمراغم كثيرة والسعادة .
	<u>الآيات: ١٠١ - ١٠٤</u>
٢١٠	حدود مسافة القصر في الصلاة .
٢١١	هل يشترط الخوف من الفتنة .
٢١١	هل القصر عزيمة .

٢١٢	صلوة الخوف
٢١٤	وضع الأسلحة ان كان هناك اذى او مطر .
٢١٥	الصلاه كتاب موقوت .
٢١٥	النهي عن الضعف والوهن في طلب العدو .
	الآيات: ١٠٥ - ١١٢
٢١٦	سبب نزول الآيات وقصة سرقة طعمة بن ابيرق لدرع من بني ظفر .
٢١٧	وجوب الحكم بالحق .
٢١٧	ولا تكن للخائنين خصيماً .
٢١٧	ان الله لا يحب من كان خواناً أثيناً .
٢١٨	من يكسب خطيئة او اثما ثم يرم به بريئاً فقد احتمل بهتاناً واثماً مبيناً .
	الآيات: ١١٣ - ١٢٢
٢١٩	عصمة الرسول ﷺ وحفظه من أذى المشركين .
٢١٩	فضل الله على الرسول ﷺ .
٢١٩	لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقه او اصلاح .
٢٢٠	كلام ابن آدم كله عليه لا له .
٢٢١	مشاقه الرسول ﷺ . ومخالفته .
٢٢١	ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء .
٢٢١	ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالاً بعيداً .
٢٢١	تسفيه امر المشركين لما دعوا من دونه اثناً هي الاصنام .
٢٢٢	وما يدعون الا شيطاناً مریداً .
٢٢٢	عصيان الشيطان لامر ربه .

٢٢٣ معنى (لغيرين خلق الله)
٢٢٤	حكم الواشمات والمستوشمات والمتفلجات للحسن .
٢٢٤	الخسران لمن يتخذ الشيطان ولیاً من دون الله .
٢٢٤	وما يعدهم الشيطان الا غروراً .
٢٢٤	ثواب الذين آمنوا وعملوا الصالحات .
٢٢٤	الله اصدق القائلين .
	<u>الآيات: ١٢٣ - ١٢٦</u>
٢٢٥	سبب نزول الآيات المشاجحة بين اهل الكتاب وال المسلمين .
٢٢٥	ليس الامر بالاماني .
٢٢٥	من يعمل سوءاً يجز به آية عامة .
٢٢٦	ومن ي عمل حسنة فله عشر حسناً .
٢٢٦	لا شخص افضل ديناً من اسلم وجهه الله وهو محسن وابتاع ملة ابراهيم .
٢٢٧	اتخاذ الله ابراهيم خليلاً .
٢٢٨	وله ما في السموات وما في الارض واحاطته بكل شيء .
	<u>الآيات: ١٢٧ - ١٣٠</u>
٢٢٨	سبب نزول الآيات في قصة أم كجة وبناتها .
٢٢٨	زواج الولي من اليتيمة التي ولى عليها .
٢٢٩	حكم الله في يتامى النساء والمستضعفين من الوالدان .
٢٣٠	النشوز والاعراض من الرجل .
٢٣٠	لا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحًا بأن يترك أحدهما شيئاً مما يستحقه على صاحبه طلباً لبقاء صحبته .
٢٣١	النفوس مجبولة على الشح .

٢٣١	لا يمكن العدل بين النساء في القسم والنفقة وميل القلب .
٢٣١	النهي عن الميل كل الميل بجعلها كالمعلاقة .
٢٣٢	كان النبي ﷺ يقسم بين نسائه ويقول اللهم هذا قسمي في ما املك فلا تلمني في ما تملك ولا املك .
٢٣٢	وان تصلوا وتنقوا فان الله كان غفوراً رحيمـاـ .
٢٣٣	الحكم في ما اذا ارادوا التفرق .
<u>الأيات: ١٣١ - ١٣٧</u>	
٢٣٣	وصية الله للذين أتووا الكتاب وللمؤمنين بتقوى الله .
٢٣٤	تحذيرهم من الكفر به مع غناه عنهم .
٢٣٤	هو القادر على ان يذهبهم ويأئي بآخرين .
٢٣٤	من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة .
٢٣٥	امر المؤمنين بأن يكونوا قوامين بالقسط شهداء الله .
٢٣٦	ونهيمهم عن اتباع الهوى .
٢٣٦	وجوب تحقيق العدالة .
٢٣٧	النهي عن اللي والاعراض عن الشهادة او الحكم .
٢٣٧	وجوب الایمان بالله ورسوله وكتبه .
٢٣٨	جزاء من يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر .
٢٣٨	لا يغفر الله لمن آمن ثم كفر ثم آمن ثم كفر ثم ازداد كفراً .
<u>الأيات: ١٣٨ - ١٤٧</u>	
٢٣٩	أعد الله للمنافقين عذاباً ليماً .
٢٣٩	بعض صفات المنافقين .
٢٤٠	النهي عن الجلوس في مجلس يستهزأ فيه بآيات الله .
٢٤١	يدخل في آية (فلا تقدعوا معهم) كل محدث في الدين ومبتدع

		الى يوم القيمة .
٢٤١		ان الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا .
٢٤٢		ان المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم .
٢٤٢		فيماهم الى الصلاة كسالى .
٢٤٢		يرأون الناس ولا يذكرون الله الا قليلا .
٢٤٣		تذبذب المنافقين .
٢٤٤		النهي عن اتخاذ الكافرين اولياء من دون المؤمنين .
٢٤٤		ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار .
٢٤٤		استثناء الذين تابوا واصلحوه واعتصموا بالله واخلصوا دينهم الله فاؤنك مع المؤمنين لهم الاجر العظيم .
٢٤٥		ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وآمنتم .
		<u>الآيات: ١٤٨ - ١٥٢</u>
٢٤٦		لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم .
٢٤٧		الحث على استعمال العفو مع القدرة .
٢٤٧		الاخبار عن اليهود و ايمانهم بموسى والتوراة و عزير وكفرهم بعيسى والانجيل و محمد و ان هذا هو الكفر الحق .
		<u>الآيات: ١٥٣ - ١٦٢</u>
٢٤٩		سؤال فنحاص للرسول ان يأتيهم بكتاب كما اوتى موسى .
٢٤٩		بيان ان اهل الكتاب قد سألوا موسى اكبر من ذلك .
٢٥١		وانهم نقضوا الميثاق وكفروا بآيات الله وقتلوا النبيين بغير حق .
٢٥٣		ذكر أن من اهل الكتاب من يؤمن به قبل موته .
٢٥٤		ويظلم من الذين هادوا حرم الله عليهم طيبات احلت لهم .
٢٥٥		ذكر الراسخين في العلم والمؤمنين وان لهم اجرا .

الآيات: ١٦٣ - ١٦٩

٢٥٧ اوحى الله الى نبيه ﷺ ما اوحى الى الانبياء قبله .

٢٥٧ سبب نزول الآيات .

٢٥٨ بيان ان هؤلاء الانبياء والمرسلين انما هم مبشرون ومنذرون .

الآيات: ١٧٠ - ١٧٥

٢٦٠ دعوة الناس جميعاً الى الایمان وان الرسول قد جاء اليهم بالحق .

٢٦١ خطاب الله لاهل الكتاب بان لا يغلو في الدين ولا يقولوا على الله الا الحق وان المسيح عيسى رسول الله .

٢٦٣ والنهي عن التتليث في العقيدة .

٢٦٤ وان المسيح عيسى لن يستكف ان يكون عبد الله .

٢٦٤ وان الذين يستنكفون ويستكرون سيكون لهم عذاب اليم .

٢٦٥ وصف الرسول ﷺ وما جاء به بانه برهان ونور .

٢٦٥ وان من آمن به فسيدخل في رحمة منه وفضل .

الآلية: ١٧٦

٢٦٦ ميراث الكللة .

٢٦٦ ميراث الاخت .

٢٦٧ ميراث الاخرين .

٢٦٧ آخر آية نزولاً .

